



المبين الملعين

لفهم الأربعين النووية

للإمام النووي

شرح

الشيخ ملا علي بن سلطان القاري

٨٥١ - ٩٢٣ هـ

تحقيق ودراسة أعدتها

معايي الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخليل

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

رئيس المجلس التنفيذي لآثارها معات العالم الإسلامي

الجزء الأول

دار العباسة

للنشر والتوزيع

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبين الملعين
لفهم الأربعين النووية

①

ح دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤٣٤ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرى، ملا علي سلطان

المبين المعين شرح الأربعين . / ملا علي سلطان القاري ؛

سليمان عبدالله حمود ابا الخيل - الرياض، ١٤٣٤ هـ

٧٥٠ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٨-١٤-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨

١- الحديث-شرح ٢- الحديث-جوامع الفنون ٣- الأربعون حديثاً

أ- أبا الخيل، سليمان عبدالله حمود(مؤلف مشارك) ب- العنوان

١٤٣٤/٩٩٨٢

ديوي ٢٣٧،٧

رقم الإيداع: ١٤٣٤/٩٩٨٢

ردمك: ٨-١٤-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

دار العاصمة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب : ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي : ١١٥٥١

المركز الرئيسي : شارع السويدي العام

هاتف : ٤٤٩٧٢٢٤ / فاكس : ٤٤٩٧٢٢٥

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبين المعين

لفهم الأربعين النووية

للإمام النووي

شرح

الشيخ ملا علي بن سلطان القاري

٨٥١ - ٩٢٣ هـ

تحقيق ودراسة أعدتها

معالي الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله بن حمود أبو النخيل

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ورئيس المجلس التنفيذي لاتحاد جامعات العالم الإسلامي

الجزء الأول

دار العباصه

للنشر والتوزيع



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، ومن تبعهم، واقتفى أثرهم إلى يوم الدين أما بعد:

فإن الاشتغال بالعلم الشرعي من أهم ما ينبغي أن تصرف فيه الأوقات والأعمار، ومن أهم ذلك الاشتغال بالسنة النبوية، التي هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، ففيها بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من شريعة وعبادة وأحكام ومعاملات وغير ذلك مما نقله لنا صحابته الكرام.

ولقد اهتم أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين بالسنة النبوية، وأولوها عناية فائقة ما بين جامع لها، وشارح لأحاديثها، ومميز صحيحها من ضعيفها، وهكذا. ومن تلكم الجهود النافعة ما قام به ملا علي قاري من شرح لكتاب: «الأربعين النووية» للنووي رحمه الله، وهو شرح متوسط قال عنه مؤلفه في مقدمة كتابه: «هذا شرح عزيز، لا بسيط ولا وجيز، غير مخل في بيان مبانيه، ولا ممل في برهان معانيه، مزوج بفوائد لغوية ونحوية وفقهية، وعوائد صوفية، من أسرار قدسية، وأنوار أنسية، قصدت بتوفيق الملك المعين، سلوك خدمة هذه الأربعين، المشتملة على أحكام المباني، وأبلغ المعاني، التي صدرت من مشكاة صدر من نزل عليه السبع المثاني، مما ألفه الشيخ الإمام العلامة، والهامم الفهامة، محيي الدين النووي، قدس الله روحه العلي، ونور ضريحه الجلي».

ولما كان هذا الشرح مهم في بابه، ويحتاجه أهل العلم وطلابه، استعنت بالله في إخراجه وإبرازه، خدمة لسنة نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه.

منهج التحقيق:

- ١- تصويب التحريفات والأخطاء وإقامة النص.
- ٢- كتابة الآيات بالرسم العثماني وترقيمها.
- ٣- تخريج الأحاديث، وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها، إن لم تكن في الصحيحين أو في أحدهما، فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذٍ بتخريجها منهما، أو من أحدهما.
- ٤- نسب الأشعار والأقوال الماثورة إلى أصحابها بالرجوع إلى مصادرها.
- ٥- توثيق معاني المصطلحات وغريب الألفاظ من مصادرها المعتمدة.
- ٦- وضع ثبت لمراجع ومصادر التحقيق.
- ٧- وضع فهرس للموضوعات في خاتمة الكتاب لتيسير الاستفادة منه.

المحقق:

سليمان بن عبد الله بن حمود أبا النخيل

وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق

لقد من الله -تعالى- علينا بالوقوف على نسختين خطيتين لهذا الشرح المبارك، وبيانها كما يلي:

أولاً النسخة (أ):

- تاريخ النسخ: ١١٣١.

- اسم الناسخ: لا يوجد.

- عدد اللوحات: ١٦٩.

- مصدرها: دار الكتب المصرية، ومحفوظة هناك تحت رقم: [١٢٠ حديث تيمور].

- نوع الخط: نسخ عادي.

- الملاحظات عليها:

١- نسخة متوسطة الضبط.

٢- سقطت منها اللوحات التالية: ١٥٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٦،

١٦٨، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨١، ١٨٢.

٣- تتشابه كثيراً مع النسخة (ط).

٤- يوجد في حواشيتها بعض فروق النسخ المفيدة.

٥- في حواشيتها كثير من التصحيحات، مما يدل على أنها مقابلة على أصلها

المنقولة منه.

ثانياً النسخة (ب):

- تاريخ نسخها: ١٥ شهر ذي الحجة سنة: ١١٨٠.

- اسم الناسخ: إبراهيم رضوان عطية مصطفى الجندي البوشي الشافعي.

- عدد اللوحات: ١٦٣.

- مصدرها: المكتبة الأزهرية بمصر، ومحفظة هناك تحت رقم: [١٨٦٣ خصوص]، [٢٠٤٥٨ عموم].
- نوع الخط: نسخ عادي.
- الملاحظات عليها:
- ١- نسخة متوسطة الضبط.
- ٢- سقطت منها اللوحة رقم: ١٠٨.

وصف النسخة المطبوعة المعتمدة في التحقيق

- وهي النسخة المرموز لها ب (ط):
- اسم الكتاب: المبين المعين لفهم الأربعين.
- المؤلف: علي بن سلطان محمد القاري.
- تصحيح: عبد الجواد خلف.
- سنة الطبع: ١٣٢٨، الطبعة الأولى.
- دار النشر: المطبعة الجمالية، بمصر.
- الملاحظات عليها:
- ١- نسخة جيدة الضبط.
- ٢- سقطت منها الصفحات: من ٢١ حتى ٥٢.

نماذج من النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم رب زوني علما يا كريم
 العبد المذنب جمال الاعمال والاقوات اعتبار الانام في خلق السموات والارض
 في ستة ايام نحو جمال اطوار خلقه افراد بجوامع اربعين نطفة ثم اربعون
 عظمة ثم اربعين مصغرتا الى ان كسب اللحم فزق العظام واوعد موسى عليه
 السلام اربعين ليلة لمقات الكلاب، وبعد نبينا صلى الله عليه وسلم بعد
 تكميل اربعين سنة على سنن الكرام والصلوة والسلام الايمان
 الامانة لا فضل الا مثله على من خلق او في عالم الدواب وجعل اخر
 من بين الانبياء مرات الاشباح ليكون مظهر المراتب الاولى البهية
 ومظهر المناقب الاخروية الظاهرة وعلى انه الكرام واصحابه الصيام
 وسائر اتباع اليوم القيام اما بعد فميتول المعتقل الى يومه
 الباردي على ابن سلطان محمد القاري بهذا شرح عزيزه لا بسيط ولا
 حيزه غير خرافي بيان ما فيه ولا مخالف لبرهان معانيه ومزوج
 بعواريد لغوية ومحدثة وفقهية وعواريد صوفية من اسرار قدسية
 وانوار انسية وقصرت بتوفيق الملك المعين سلوك حكمة هذه الايام
 المشتملة على احكام المباني والبلغ المعاني التي صورت من حكمة مد
 من تراجم الشيخ المثنى مما ألفه الشيخ الامام العلامة واليهام القوام
 محي الدين النووي قدس الله روحه العلي ونور ضروحه الجمي وقد ذكره
 احدي وثلاثين رسمانية بوي قرية من دمشق الشام وقرأه الكلام
 الملك العلامة سنة تسعة واربعين ومائة التسعين اربعة اشهر
 ونصف وحفظ ربع المهيز في بقية السنة ثم مكث قرانيا من سنتين
 لا مضع حنبه على الاضيق مائة اثني عشر رسا من العلم وكان اول
 وناهيا ساهرا في العلم والعمل صابر اعلى حنة العيش وقصر لاسر
 لا ياكل الا مرة مما يؤتى به من عنان لونه بعد العشا ولا يشرب الا شربة
 عند السحر ولم يتبنا ولا نواكه ومشقك لثبته فيما اولم يتزوج وظهر
 وحج مرتين وموت في دار الحديث الاشرافية سنة خمس وستين ولم ياحه

وتم طينته آدم خالصه العلم بيديه
اربعين صباحا في مقام الاكرام

أحمد رسول كبره وذكره بولجته به وادخله
فخرته

هذا الكتاب من نسخها القديمة والباكر كمالها المشتمل
على هذه الاطوار التي احدثها الله تعالى في خلقه
هدايا قام الله تعالى ولهم من صديقه ومسرته
بمستوى من هذا الاربعين التي جعلها في خلقه
فصلها في كتابها وحسن قصده ورحمته
صالح السلام

يتطروا في كتابي بعين الرضا ويصاحرا أما فهم من الزلا والخطا
 فانه قليل البضاعة فصيروا باع في الصناعات لكن رب حامل
 فقه الى من هو افقه منه فالسعي بقدر الاستطاعة واما الله فمع
 حسن الخاتمة في آخر العهد من الساعة القوية اخذت الفقه قدح
 مولفه في اليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك
 عام عشر بعد الالف من الهجرة بمكة المكرمة فباله الكعبة العظمى
 حامدا على ما هداه الله وشاكرا على ما اولاه وولاه
 مصليا على ابي نبيه وسائر الانبياء

والمريطين والمجد لله رب
 العالمين وكان الفراغ

في سنة ١١٣١
 من الهجرة
 على ما جرت
 الصلاة
 والسلام

وحماسه على الفقه الذي
 عاين في العلم
 مسكوكا لله لروا باليد والخط
 في سنة ١١٣١ من الهجرة
 على ما جرت الصلاة والسلام




الحمد لله الذي جعل للاعداد والاوزان اعتبار اللانام مخلقت السموات والارض
 في ستة ايام وحررت طينته آدم عليه السلام بيد اربعين صباحا في تمام الاكرام جعل
 اطوار رطلتها فرادى ادم اربعين نطفة ثم اربعين علقته ثم اربعين مضغنا الى ان اوسى
 اللحم نوقت المطام وراعى موسى عليه السلام اربعين ليلة لمينات للكلام وبعث
 نبيا جيل الله عليه وسلم بعد تكميل اربعين سنة على سنين الكفر الانبياء الكرام والاهل
 والسلام الامثال الاعيان لا فضل الا الاستلان على من خلق اولاد في عالم الاوراج
 وجعل آخر من بين الانبياء في مراتب الاشباح ليكون غطاهم المراد الا وليه
 الباطنة ومظهر الالمانية الاقربية الظاهرية وعلى الاكرام واصحابه الختام
 وسائر اتباعه الى يوم القيام **اما بعد** فقوله المنقول الى ترجمته
 الباري عليه بن سلطان محمد الثمانية هذه اشرح عن قولنا بسيط ولا وجوه غير
 في بيان مبانية ولا اهل في برهان معانية مخروج بقولنا لغوية ونحوية وفنية
 ونحوية صوفية من اسرار قدسية وانوار انسية قصدت بتوحيها للعلمانية
 سلوة هذه الاربعة المشتهرة على الحكم الباني وابلغ المعاني التي
 صدرت من مشكلا صدر من نزول عليه التسع الثاني جملة الفصح للانام
 العلامة والهام الزيادة محيي الدين القوي قد سر القموج العلم
 ويزر رضى الحكيم وقد ولد احدى ولا تقي وسنانية بتوكيد قرية من دمشق
 الشام وعلمه بالكلام الملك العلام سنة تسع واربعين وقررت التسمية الرابعة
 اشهر رصف وحقه راج المهذب في بقية السنة ثم ملث فربعان سنتين
 لا يضح عنه الا ربعين بقدر اثني عشر درهما من العلوم وكان امرنا هيا ساهرا
 في العلم والعلما برا على عشرة العيش وقمر الامل لا ياكل الارض مما يؤتي به من
 عند اربوبه بعد العشا ولا يشرب الا شربة عند العشر ولم يتنا ولم ياكل
 لشبهته فيها ولم يتزوج من زهده وخرج من بين وتوحي دار الحديث المزمعة
 ستة خمس وسنانية ولم يأخذ من معلوم اشيا يلبس ثوب قطن وعلمته
 سخاوية وعليه سكتية وروا في بحث العلوم الدينية ولم ينزل عليه ذلك

الي

١٦١

وامتثال للزهد من فضله بزيادة النعم والفتح لله والتمسك بالحق والتمسك بالحق
 والموازين افضل الا انما فضل الطلاق الا انما ثلث ان ينظر والى كتابي عين الرضا
 ويصلح ما فيه من الزلا والخطايا في قليل البضاعة فصيرت الباع في
 الصنائع لكن ربها ما لم تقته الي ما هو اقته منه والسعي بقدر الاستطاعة ونسأل الله
 تعالى حسن الخاتمة في اخر العمر من الساعدا التي هي اجرة الغيامة فرجع
 مولفه في اليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٢٧٥ هـ
 ملكة الكريمة فيا له الكعبة المعظمة خادمة اهلها ما شاء الله وتو شاكرا عليه والارواح
 مولاة مصليا مسلما على نبيه وسائر انبياءه والمرسلين والحمد لله رب العالمين
 وكان الفراغ من كتابة هذه التكملة المباركة في يوم الخميس المبارك خامس عشر
 شهر المحرم سنة ١٢٨٠ هـ من الهجرة على ما جرت من قبل الصلاة والسلام
 على سيدنا نقر الركب واحسنهم ابي سبحانه ابراهيم رضوان عطية
 مستغنى الخند بن البرقي الشافعي عننا عنه مولاة والمسلمين امين امين

وصلى الله على سيدنا محمد
 وعلى آله وصحبه



الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

ترجمة الملا علي القاري رحمه الله

اسمه ونسبه^(١):

هو الإمام العلامة، الشيخ نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري، الهروي، ثم المكي، الحنفي، المعروف بـ "ملا علي القاري".
فلقبه: "نور الدين"، وكنيته: "أبو الحسن". وقد ورد اسمه على كثير من مصنفاته: علي بن سلطان محمد، هكذا ذكره جماعة من المترجمين له. وقيل: علي بن سلطان، بدون ذكر محمد، وقيل: علي القارئ بن سلطان بن محمد، وقيل: علي بن محمد سلطان^(٢). ولكن الصواب أن اسمه: علي بن سلطان محمد القاري الهروي ثم المكي، الحنفي المذهب.

وأما اسم والده: "سلطان محمد"، فهو علم مركب من لفظين، وليس مثل ذلك بمستعمل عند العرب؛ لأنه لو كان تركيباً عربياً لكان: السلطان محمد، بإضافة "أل" التعريف، و"محمد" عطف بيان، أو محمد السلطان، علي أن "محمد" موصوف به، ومن عادة الأعاجم أن يسموا أولادهم بأسماء مركبة^(٣).

أما "ملا"، فهي كلمة يطلقها الأعاجم على العالم الكبير، وهي كلمة منحدرة من الكلمة العربية "مولوي"، نسبة إلى "مولى"^(٤).

(١) يُنظر ترجمته في: خلاصة الأثر (١٥٨/٣)، وسط النجوم العوالي (٤٠٢/٤)، وفهرس الفهارس للكتاني (٩٧٢/٢)، وشذرات الذهب (١٧٥/٨).

(٢) يُنظر: مقدمة الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة لملا علي القاري.

(٣) يُنظر: الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل قوتلادي (ص ٤٤).

(٤) يُنظر: تاج العروس (٢٥٣/٤٠) (ولي).

أما "القاري" فهو تسهيل للقارئ بالهمز، اسم فاعل من قرأ، وهو لقب للشيخ نفسه، وليس نسباً له، وقد اشتهر به لحذقه في علم القراءة، وإتقانه القراءات بوجوهها، وترتيل القرآن^(١).

و"الهروي": نسبة إلى مكان مولده "هراة" من أمهات مدن خراسان^(٢).
"المكي": نسبة إلى مكة المكرمة، زادها الله تشریفًا؛ لأن الشيخ رحل إليها، واستوطنها، وجاور بيت الله الحرام أكثر من أربعين سنة، وتوفي بمكة.

مولده:

لا تختلف المصادر في أن الشيخ ملا علي قاري ولد بهراة، ولكن لم أقف على تاريخ ولادته، فإن الذين ترجموا للشيخ 'اكتفوا بذكر محل ولادته فقط. وقد استظهر الدكتور/ عبدالله بن علي الملا^(٣)، كون ولادته في العقد الأول من القرن العاشر، مستندًا إلى تصريح الشيخ ملا علي القاري في كتابه "شم العوارض" أن أول من قتله الروافض من العلماء حينما دخلوا هراة هو أستاذه في علم القراءة: معين الدين بن زين الدين، وكان دخول الروافض هراة عام ٩١٦هـ.

فإذا كان الشيخ القاري أخذ عن شيخه معين الدين القراءة في صباه، أو بعد ذلك بقليل فتكون ولادة الشيخ القاري، كما ذكر الدكتور في العقد الأول من القرن العاشر.

نشأته العلمية:

بدأ الشيخ -رحمه الله- بتلقي العلم في هراة مسقط رأسه، حيث تعلم

(١) يُنظر: البضاعة المزجاة (ص ٣)، ومختصر نشر النور (ص ٣٦٨).

(٢) وهي اليوم من أمهات مدن أفغانستان. يُنظر: معجم البلدان (٣٩٦/٥).

(٣) يُنظر: رد الفصوص (٤/٤).

قراءة القرآن، وحفظه، وجوده، وتلقى مبادئ العلوم، وجلس في حلقات العلم، وتعلم علم القراءات عند شيخه معين الدين بن الحافظ زين الدين الهروي كما ذكر ذلك في رسالته "شم العوارض"^(١) حيث قال: «أستاذي المرحوم في علم القراءة مولانا معين الدين بن الحافظ زين الدين...». كما تلقى مقدمات العلوم في طلب العلم على عدد من شيوخ عصره في بلده، ثم انتقل إلى مكة المكرمة حيث ازداد فهماً وعلماً وخشوعاً، فأكب على طلب العلم ولازم العلماء الأفاضل.

الحالة العلمية في عصره:

كان دور الاهتمام بالعلوم والفنون في خراسان من بداية القرن التاسع الهجري إلى أوائل القرن العاشر الهجري تقريباً، حيث إنها تمتعت بالتقدم والازدهار والاستقرار في عهد التيموريين، وأصبحت هراة في عهدهم، مركزاً هاماً للحضارة الإسلامية، والفنون المختلفة في أواسط آسيا، وجعلوها عاصمة لدولتهم، وظلت دولتهم كذلك حتى تمزقت تحت ضربات قبائل مختلفة تدفقت بأعداد وفيرة على خراسان في أوائل القرن العاشر الهجري^(٢).

وكان الشيخ ملا علي قاري قد ولد في الأيام التي بدأ فيها ذبول الازدهار العلمي في هراة، وبقي من آثاره نخبة من العلماء.

ولما ظهر السلطان إسماعيل بن حيدر الصفوي المعروف بـ "الشاه إسماعيل" (ت سنه ٩٣٠هـ)، أول ملوك الصفوية الراضة على هراة، قتل وشرد المسلمين، وأمر بإشاعة شعائر الراضة فيها، حتى إنه ألح على العلماء

(١) شم العوارض (ص ٢٤٨).

(٢) يُنظر: أفغانستان بين الأمس واليوم، لمحمد أبو العينين فهمي (ص ٤٦).

بأن يسبوا ويشتموا الخلفاء الراشدين على المنابر، لذا خرج كثير من المسلمين مهاجرين من دار البدعة إلى ديار الإسلام، وكان من المهاجرين من بلده الشيخ علي القاري وقصد مكة المكرمة، وعزم على الإقامة بها. وعندما قدم الملا علي القاري البلد الأمين، واستقام له طيب العيش فيه، جلس في حلقات المشايخ يرتشف من رحيقهم، وينهل من معينهم، وما أكثرهم في تلك العصور^(١).

وتبقى المصادر شحيحة عن إمدادنا بالمعلومات عن تفاصيل حياة الملا علي القاري في مكة وأسرته ونسله، وكل ما ذكر عنه، إلا أنه اشتهر عنه أنه كان زاهداً، ورعاً، منشغلاً بطلب العلم، يبتعد عن مجالسة السلاطين، وألف في ذلك رسالة أسماها: "تبعيد العلماء عن تقريب الأمراء"^(٢)، وكان -رحمه الله- يأكل من كسب يده، فقد كان من الخطاطين المعدودين في ذلك الوقت، فكان يكتب بخطه كل عام مصحفاً ويبيعه ويقتتات بثمنه^(٣). وقيل: ربما باع ما يكتبه من كتبه بخطه^(٤).

شيوخه:

أخذ الملا علي القاري عن علماء أجلاء لا يعدون ولا يحصون كثرة؛ لأنه سكن في بلدٍ تهوى إليه أفئدة المسلمين، تأتي من كل فج عميق، وبينهم علماء وفضلاء، ولكنهم يسكنون مكة لمدة محدودة، واعتاد الشيخ القاري أن يذكر في كتبه كبار شيوخه، الذين تلقى عليهم قراءة، وصحبهم ولازمهم

(١) يُنظر: نزهة الخواطر (١٧/٤، ١٦/٤).

(٢) يُنظر: الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث (ص ٥٦).

(٣) يُنظر: مختصر نشر النور (ص ٣٦٨).

(٤) يُنظر: البضاعة المزجاة (ص ٣).

واستفاد منهم^(١).

ومن أبرز شيوخه الذين استفاد من علومهم: ابن حجر الهيتمي، المتقي الهندي، عطية السلمي، عبدالله السندي، ميركلان محمد بن سعيد، أحمد بن بدر الدين المصري، قطب الدين المكي، محمد بن أبي الحسن البكري، سنان الدين الأماصي، السيد زكريا الحسيني.

تلامذته:

تلامذة الشيخ علي القاري كثيرون؛ إذ أنه إمام عصره، وفريد دهره، عالم جليل، محدث، فقيه، مفسر، مقرئ، ولأنه أيضًا سكن البلد الحرام الذي يفد إليه الطلبة والعلماء أفواجًا، ومن كبار تلامذته -رحمه الله-: عبدالقادر الطبري، وعبدالرحمن المرشدي، ومحمد بن فروخ الموروي^(٢).

آثاره العلمية:

كان الملا علي القاري عالمًا كثير التأليف، سيال القلم، نُقل الشيخ مرداد عن بعض أحفاده، أن لجدّه الملا علي قاري ثلاثمائة من التأليف، وأنه أوقفها، وشرط أن لا يُمنع أحدٌ من استنساخها، وتتنوع كتابات الإمام علي القارئ بين الكتب الكبار والمتوسطة والصغيرة، والرسائل الموجزة، ومن أهم هذه المؤلفات^(٣): «الأثمار الجنية في تراجم الحنفية»، «الأحاديث القدسية الأربعينية»، «الأدب في رجب»، «أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول ﷺ»، «الأربعون حديثًا»، «أربعون حديثًا في فصل القرآن»، «أربعون حديثًا في النكاح»، «أربعون حديثًا من جوامع الكلم»، «الأزهار المنثورة في الأحاديث

(١) يُنظر: الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث (ص ٧٠).

(٢) يُنظر: مختصر نشر النور (ص ٤٣٣، ٤٣٤).

(٣) يُنظر: الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث (ص ١١٥ وما بعدها).

المشهوره»، «الاستدعاء في الاستسقاء»، «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعه»، «الاصطناع في الاضطباع»، «الأصول المهمة في حصول المتمة»، «الاعتناء بالغناء في الفناء»، «إعراب القارئ على أول باب البخاري»، «اقتداء الحنفية بالسادة الشافعية»، «الأنباء بأن العصا من سنن الأنبياء»، «أنوار الحج في أسرار الحجج»، «أنوار القرآن وأسرار الفرقان»، «أوراد الملا علي القارئ»، «بداية السالك في نهاية المسالك»، «بهجة الإنسان ومهجة الحيوان»، «مختصر كتاب حياة الحيوان للدميري»، «التائبة في شرح التائبة»، «تتميم المقاصد وتكميل العقائد»، «التجريد في إعراب كلمة التوحيد وما يتعلق بمعناها من التمجيد»، «تزيين العبارة لتحسين الإشارة»، «تسلية الأعمى عن بلية العمى»، «تشبيح فقهاء الحنفية لتشنيع سفهاء الشافعية»، «توضيح المباني شرح مختصر المنار»، «الجمالين على الجلالين»، وهو حاشية على تفسير الجلالين»، «جمع الوسائل في شرح الشمائل»، «حاشية على تفسير البيضاوي»، «حاشية على شرح الهداية للمرغيناني»، «حاشية على فتح القدير»، «الحرز الثمين للحصن الحصين لابن الجزري»، «الحظ الأوفر في الحج الأكبر»، «الدر الثمين في شرح حديث الأربعين»، «الذخيرة الكثيرة في رجاء المغفرة للكبيرة»، «رد الفصوص»، رسالة في الرد على ابن عربي، «رسالة الرسالة في ذم الروافض من أهل الضلالة»، «سم القوارض في ذم الروافض»، «شرح الجامع الصغير»، «شرح رسالة ألفاظ الكفر لبدر الرشيد»، «شرح الشاطبية»، «شرح نخبة الفكر»، «شرح الشفا في حقوق المصطفى»، «شرح صحيح مسلم»، «شرح عين العلم وزين الحلم»، «شرح الفقه الأكبر»، «شرح مسند الإمام أبي حنيفة»، «شرح مغني اللبيب عن كتب الأعراب»، «شرح الموطأ برواية الإمام محمد»، «شفاء السالك في إرسال مالك»، «شم العوارض في ذم الروافض»، «فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية»، «الفصول المهمة في حصول المتمة»، «الفضل السماوي في

تخريج أحاديث البيضاوي»، «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»، «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع»، «الناسخ والمنسوخ من الحديث»، وغير ذلك كثير جدًا يطول المقام بذكره.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

لم يختلف الذين كتبوا عن الشيخ القاري في وصفه بالزهد، وسعة العلم، والبحث، والتدقيق، وكثرة المؤلفات. قال محمد أمين المحبي فيه: «هو أحد صدور العلم، فرد عصره الباهر، السمت في التحقيق وتنقيح العبارات، وشهرته كافية عن الإطراء بوصفه»^(١). وقال العصامي: «الجامع للعلوم العقلية والنقلية، المتضلع من السنة النبوية، أحد جماهير الأعلام، ومشاهير أولي الحفظ والإفهام»^(٢).

وفاته:

ذكر المترجمون لحياة الملا علي القاري أنه توفي في مكة المكرمة سنة أربع عشرة وألف من الهجرة، ودفن بمقبرة المعلاة بمكة المكرمة^(٣).

(١) يُنظر: خلاصة الأثر (١٨٥/٣).

(٢) يُنظر: سمط النجوم العوالي (٤٠٢/٤).

(٣) يُنظر: خلاصة الأثر (١٨٦/٣)، والبدر الطالع (٤٤٦/١)، ومعجم المؤلفين (١٠٠/٧).

المبين الملعين

لفهم الأربعة النووية

للإمام النووي

شرح

الشيخ ملا علي بن سلطان القاري

٨٥١ - ٩٢٣ هـ

تحقيق ودراسة أعدتها

معالي الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله بن حمود أبو النخيل

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ورئيس المجلس التنفيذي لاتحاد جامعات العالم الإسلامي

مقدمة الشارح بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جعل الأعداد والأوقات اعتباراً للأنام، فخلق السموات والأرض في ستة أيام، وخمر طينة آدم -عليه الصلاة والسلام- بيديه أربعين صباحاً في مقام الإكرام، وجعل أطوار خلقه أفراد بني آدم أربعين نطفة، ثم أربعين علقة، ثم أربعين مضغة، إلى أن كسا اللحم فوق العظام^(١)، [وواعد]^(٢) موسى -عليه السلام- أربعين ليلة لميقات الكلام، وبعث نبينا -صلى الله عليه وسلم- بعد تكميل أربعين سنة^(٣)، على سنن أكثر الأنبياء الكرام، والصلاة والسلام الأتمّان الأفضلان الأمثلان على من خلق أولاً في عالم الأرواح، وجعل آخرًا من بين الأنبياء في مراتب الأشباح^(٤)؛ ليكون مظهرًا للمراتب الأولية الباطنية، ومظهرًا للمناقب

(١) إشارة إلى حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدًا».

أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أوعد».

(٣) كما في حديث أنس رضي الله عنه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً». أخرجه

البخاري (٣٥٤٨)، ومسلم (٢٣٤٧).

(٤) إشارة إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَآخِرُهُمْ فِي

الْبَعْثِ». أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣٤/٤)، وتمام الرازي في فوائده (١٥/٢)،

والدليمي في الفردوس (٢٨٢/٣) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي

هريرة رضي الله عنه، وسعيد بن بشير ضعيف.

[الأخرية]^(١) الظاهرية، وعلى آله الكرام، وأصحابه الفخام، وسائر أتباعه إلى يوم القيام.
أما بعد:

فيقول المفتقر إلى برِّ ربه الباري، علي بن سلطان محمد القاري:
هذا شرح عزيز، لا بسيط ولا وجيز، غيرُ مخل في بيان مبانيه، ولا ممل في برهان معانيه، ممزوج بفوائد لغوية ونحوية وفقهية، وعوائد صوفية، من أسرار قدسية، وأنوار أنسية، قصدتُ بتوفيق الملك المعين، سلوك خدمة هذه الأربعين، المشتملة على أحكم المباني، وأبلغ المعاني، التي صدرت من مشكاة صدرٍ من نزل عليه السبع المثاني، [مما]^(٢) ألفه الشيخ الإمام العلامة، والهامم الفهامة، محيي الدين النووي، قدس الله روحه العلي، ونور ضريحه الجلي.

وأخرجه ابن سعد في طبقاته (١٤٩/١) موقوفاً على قتادة.

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (٥٢١/١): «وله شاهد من حديث ميسرة الفجر بلفظ: (كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد). أخرجه أحمد، والبخاري في تاريخه، والبعثي وابن السكن وغيرهما في الصحابة، وأبو نعيم في الحلية، وصححه الحاكم، وكذا هو بهذا اللفظ عند الترمذي وغيره عن أبي هريرة: (متى كنت أو كتبت نبياً؟ قال: وآدم...) وذكره، وقال الترمذي: إنه حسن صحيح، وصححه الحاكم أيضاً، وفي لفظ: (وآدم منجدل في طينته)، وفي صحيح ابن حبان والحاكم من حديث العرياض بن سارية مرفوعاً: (إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين، وأن آدم لمنجدل في طينته)، وكذا أخرجه أحمد والداري في مسنديهما وأبو نعيم والطبراني من حديث ابن عباس قال: (قيل: يا رسول الله، متى كتبت نبياً؟ قال: وآدم بين الروح والجسد)».

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الآخرة».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «ما».

وقد ولد سنة إحدى وثلاثين وست مئة بنوى - قرية من دمشق الشام -
 وقرأ بها كلام الملك العلام، سنة تسع وأربعين، فقرأ «التنبيه» في أربعة أشهر
 ونصف، وحفظ ربع «المهذب» في بقية السنة، ثم مكث قريباً من سنتين
 لا يضع جنبه على الأرض، يقرأ اثني عشر درساً من العلوم، وكان آمراً
 وناهيًا، ساهراً في العلم والعمل، صابراً على خشونة العيش وقصر الأمل،
 لا يأكل إلا مرة مما يؤتى به من عند أبويه بعد العشاء، ولا يشرب إلا شربة
 عند السحر، ولم يتناول فواكه دمشق لشبهته فيها، ولم يتزوج [في دهره]^(١)،
 وحج مرتين.

وتولى دار الحديث الأشرفية سنة خمس وستين، ولم يأخذ من معلومها
 شيئاً، يلبس ثوب قطن وعمامة سنجابية، وعليه سكينه ووقار في بحث
 العلوم الدينية، ولم يزل على ذلك إلى أن سافر إلى القدس، ثم عاد إلى وطنه
 فمرض عند أبويه، وتوفي سنة ست وسبعين وست مئة، ودفن ببلده طيب الله
 مضجعه، روي أنه أنشد أبياتاً عند الوفاة، منها شعر:

بَشَائِرُ قَلْبِي فِي قُدُومِي عَلَيْهِمْ وَبِالسَّيْرِ [يُسْرِي يَوْمَ أُسْرِي] ^(٢) إِلَيْهِمْ
 وَفِي رِحْلَتِي يَصْفُو مَقَامِي وَحَبْدًا مُقَامٌ بِهِ حَطَّ الرَّحَالُ لَدَيْهِمْ
 وسميته بـ: «المبين المعين لفهم الأربعين»

وهذا أول الشروع في المقصود

بعون الملك المعبود

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «من زهده».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «روحي يوم تسري».

مُقَدَّمَةُ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قِيَوْمَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ
أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - إِلَى الْمَكَلَّفِينَ
لِهَدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ بِالذَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ، وَوَضِيحَاتِ الْبَرَاهِينِ.



قال - رحمه الله: (بسم الله) أي: باسم المعبود بالحق الواجب الوجود^(١)،
المبدع للعالم من أثر الكرم والجود، والباء: للاستعانة، متعلق بفعل مؤخر،
مثل: أبتدئ، أو: ابتدائي؛ لإفادة الاختصاص، والاهتمام في مرتبة الخاص،
ولأن ما هو السابق في الوجود، يستحق السبق في ظهور الجود، ولذا قال بعض
المحققين من أرباب الشهود: «ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله»^(٢)، وزاد

(١) الواجب الوجود: مصطلح من مصطلحات المتكلمين، يعنون به الله جل وعلا، ويقولون:
هو الذي يستحيل في حقه أن يكون عدماً، فهو لم يسبق بعدم، ولا يصير عدماً، بل هو
موجود منذ الأزل، ولا يزال موجوداً، وهو الخالق سبحانه وتعالى، وهو واجب الوجود
بذاته، أي: لا يستمد وجوده من غيره، فليس له موجد.

ويقابله في اصطلاحهم: «ممکن الوجود»، وهو المخلوق، ويقولون: إن المخلوق لا
يستحيل في حقه أن يكون عدماً، بل يمكن أن يوجد، ويمكن أن ينعدم. والممكن
الوجود يستمد وجوده من واجب الوجود سبحانه.

ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (١٨١/٢)، ودرء تعارض العقل والنقل (٢٥٤/١٠، ٢٥٥).
قلت: ولا يجوز - على الصحيح - تسمية الله سبحانه بـ «واجب الوجود»؛ لأن أسماء الله -
جل وعلا - توقيفية، ولكن يجوز الإخبار عنه سبحانه به عند الحاجة إلى ذلك،
والاستغناء عن هذه المصطلحات الكلامية بأسماء الله الحسنى الواردة في الكتاب والسنة
أولى، والله أعلم.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في مجموع الفتاوى (٤٠١/٢): «إذا قال القائل: (ما
رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله)؛ لأنه ربه، والرب متقدم على العبد، أو (رأيت الله

عليه من ترقى لديه بقوله: «سوى الله، والله ما في الوجود»^(١).

(الرحمن): العام الرحمة لجميع البرية بإفاضة أصول النعم وجلالها.

(الرحيم): الخاص الرحمة للمؤمنين بالهداية، وما يتوقف عليه سعادتهم

من دقائقها وحقائقها. وأصل الرحمة: انعطاف القلب والرقعة، وهي في حقه سبحانه: إرادة الخير لمن يستحقها، أو ترك العقوبة لمن يستوجبها.

والحاصل: أن «الرحمن» هو المفيض للوجود والكمال على الكل، بحسب ما

تقضي الحكمة على وجه البداية، و«الرحيم»: هو المفيض للكمال المعنوي، المخصوص بالنوع الإنساني بحسب النهاية.

وفائدة لفظ الاسم: أن يسم به الحق على قلوب أهل معرفته من الخلق،

فلما قدم لفظ «الله» اضمحلت العقول في ابتداء عظمتها، وذابت الأرواح

في بحار ألوهيته، فأتبعه بـ «الرحمن الرحيم»؛ ليسلي قلوب الموحددين، ويشفي صدور قوم مؤمنين. كذا قاله بعض المحققين.

بعده؛ لأنه آيته ودليله وشاهده، والعلم بالمدلول بعد الدليل، أو (رأيت الله فيه) بمعنى: ظهور آثار الصانع في صنعته، فهذا صحيح، بل القرآن كله يُبين هذا ويدل عليه، وهو دين المرسلين، وسبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وهو اعتقاد المسلمين أهل السنة والجماعة ومن يدخل فيهم من أهل العلم والإيمان ذوي المعرفة واليقين أولياء الله المتقين».

(١) قوله: (سوى الله، والله ما في الوجود)، لفظٌ مجمل يشبه قول أهل وحدة الوجود، الذين

يجعلون وجود الخالق عين وجود المخلوقات، وليس للخالق عندهم وجود مباين لوجود المخلوقات منفصل عنها، ومن كلماتهم: (ليس إلا الله). ويقول قائلهم: (ما في الجبة إلا

الله). ومثله قول السعد التفتازاني: «إن السالك إذا انتهى سلوكه إلى الله وفي الله

يستغرق في بحر التوحيد والعرفان، بحيث تضمحل ذاته في ذاته تعالى، وصفاته في صفاته،

ويغيب عن كل ما سواه، ولا يرى في الوجود إلا الله تعالى». يُنظر: شرح المقاصد في علم

الكلام (٧٠/٢)، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٢٤/٢)، (٣١٣/٨).

وقيل: الرحمن: شراب شوق، أهراقه لأرباب ذوق، في قدح الرحيم؛ ليتناول العباد في مقام المراد، حتى إذا شربوا سَكِرُوا وأطربوا^(١)، فطلبوا فساروا فطاروا، فوصلوا فاتصلوا، فذابوا واضمحلوا في بیداء كشفه، واستغرقوا في بحار لطفه.

هذا، و«الله»: هو الاسم الأعظم، لكن بشروط من جملتها: أن تقول «الله» وليس في قلبك سواه، ونقل الأستاذ أبو القاسم القشيري^(٢): «أن جميع أسمائه تعالى للتخلق، إلا هذا الاسم فإنه للتعلق»^(٣).

ثم اعلم أن المصنف افتتح كتابه بالتسمية والتحميد، تأسياً بالكتاب المجيد، وعملاً بالحديث الصحيح المفيد: «كل أمر ذي بال -أي: شأن وحال- لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، أو بالحمد لله، أو بحمد الله، أو بذكر الله فهو أجذم»^(٤) أو: «أقطع» أو: «أبتر» بروايات متعددة، وعبارات مختلفة،

(١) علق ابن القيم -رحمه الله- على استعمال الصوفية لهذه الألفاظ فقال: «وينبغي صون المحبة والحبیب عن هذه الألفاظ التي غاية صاحبها أن يعذر بصدقه وغلبة الوارد عليه وقهره له، فمحبة الله أعلى وأجل من أن تضرب لها هذه الأمثال وتجعل عرضة للأفواه المتلوثة والألفاظ المبتدعة». يُنظر: مدارج السالكين (١٥/٣).

(٢) هو: عبدالكريم بن هوزان بن عبدالملك بن طلحة بن محمد أبو القاسم القشيري النيسابوري، ولد سنة ست وسبعين وثلاثمائة، كان في الأصول على مذهب الأشعري، وفي الفروع على مذهب الشافعي، سمع أحمد الخفاف، وابن عبدوس المكي، وأبا نعيم الإسفراييني، وابن فورك، والحاكم أبا عبد الله، وعنه ابنه عبدالمنعم، وابن ابنه أبو الأسعد، وأبو عبد الله الفراوي، وخلق سواهم، توفي سنة خمس وستين وأربعمائة. يُنظر: تاريخ بغداد (٨٣/١١)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٥٤/٥).

(٣) يُنظر: تفسير السلمي (٣١/١).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والطبراني في الكبير (١٤١) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه. وأورده النووي في الأذكار (ص ٩٠) بهذا اللفظ وغيره، وقال: «وهو حديث حسن، روي موصولاً ومرسلاً، ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روي الحديث =

مؤداها أن متروك البسمة قليل البركة، أو مقطوع الزيادة، ورواية: «بذكر الله» أعم، وفي المعنى أتم؛ لما يشير إلى أن الابتداء العلي الشأن يحصل بأي ذكر كان، سواء كان في ضمن البسمة أو الحمدلة، إلا أن الجمع بينهما أفضل، والاهتمام باقترانهما أمثل، والترتيب مأخوذ من الكتاب الجليل، مع ما فيه من الإشارة إلى أن توفيق الإتيان بالبسمة إنعام جميل، فينبغي أن يترتب عليه شكر جليل، فقال: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) وهو الوصف بالجميل الاختياري على جهة التبجيل، سواء تعلق بالفضائل الكسبية، أو بالفواضل الوهبية، و«أل» للاستغراق خلافاً للمعتزلة^(١) في هذه المسألة، وقيل: «للجنس»، [فلامه]^(٢) للتخصيص، فيؤول أمره إلى الأول، فتأمل^(٣).

هذا، وفي كلام الصوفية: أن الحمد كما يكون بالمقال، يكون بالأفعال ولسان الحال، وهو ظهور [الكلمات]^(٤)، وحصول الغايات من الكائنات، إذ

موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء؛ لأنها زيادة ثقة.

(١) قال الزمخشري: «هي تعريف الجنس، ومعناها: الإشارة إلى ما يعرفه كل أحد من أن الحمد ما هو من بين أجناس الأفعال، والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم». يُنظر: الكشاف (٥٣/١).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ولامه».

(٣) تنقسم (أل) المعرفه إلى ثلاثة أقسام: إما للاستغراق، أو الجنس، أو العهد، أي: كل الحمد مستحق، أو جنسه مختص ومملوك لله، وعلامة (أل) الاستغراقية أن يخلفها كل ونحوها، و(أل) الجنسية إذا تعقبها لام الاختصاص، كان المعنى: جنس الحمد مختص ومملوك له تعالى، فتفيد ما أفادته (أل) الاستغراقية ضمناً، وإن كانت (أل) للعهد فالمعهود: ثناء الله على نفسه، وثناء ملائكته ورسله وأنبيائه وخواص خلقه، ولا نظر لغير ثنائهم، واللام في (لله) للملك والاستحقاق أو الاختصاص.

يُنظر: شرح قطر الندى (١١٢/١)، وشرح قصيدة ابن القيم (١٦/١).

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الكلمات».

هي أثنية فائحة، ومدح [رائحة] ^(١) لمولاهها، مما يستحقه فيما أولاهها، فالموجودات كلها مسبحة منزهة حامدة؛ إظهاراً لكمالاتها، وإشعاراً من بداياتها ونهاياتها، في مظهريتها للصفات الجلالية، والنعوت الجمالية، كما قال: ﴿وَأَنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ ^(٢)، أي: بلسان فصيح، ملكوتي سديد، يسمعه من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وبهذا اللسان نطق الحصى في يد المصطفى، وبه تحدث الأرض أخبارها، وتنطق الجوارح بأوزارها، وبه نطق السموات والأرضين، حيث قالتا: ﴿أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ ^(٣).

ثم اختيار اسم الذات المنبئ عن صفات الكمال، ووصفه بما يتفرع عليه من الأفعال، إيماءً إلى استحقاقه من جميع الجهات وسائر الأحوال؛ ولذا قال: (رَبِّ الْعَالَمِينَ) بالجر على البدلية، ويجوز رفعه ونصبه في العربية، وبالثلاثة قرئ في الفاتحة، أي: مبدئهم ومربيهم، قال الواسطي ^(٤): «هو الخالق ابتداء، والمربي غذاء، والغافر انتهاء» ^(٥).

والعالم: كل ما يُعلم به الصانع العالم، وجمع لتعدد أنواعه واختلاف أصنافه، فقد قال وهب ^(٦): «هي ثمانية عشر ألف عالم» ^(١)، وقيل: «أربعون

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «رائقة».

(٢) سورة الإسراء، الآية: (٤٤).

(٣) سورة فصلت، الآية: (١١).

(٤) هو أبو بكر محمد بن موسى الواسطي، المعروف بابن الفرغاني، صحب الجنيد والنوري، انتقل إلى خراسان فسكن مرو، عالم بالأصول والفروع، كان يقول: «ابتلينا بزمان ليس فيه آداب الإسلام، ولا أخلاق الجاهلية، ولا أحلام ذوي المروءة»، توفي سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة. يُنظر: حلية الأولياء (٣٤٩/١٠)، وتاريخ الإسلام (٣٢٠/٢٤).

(٥) يُنظر: تفسير الشعلي (١١٠/١).

(٦) هو: وهب بن منبه بن كامل بن سيج أبو عبد الله الأبنوي اليماني الذماري الصنعاني، ولد سنة أربع وثلاثين، وأخذ عن ابن عباس، وأبي هريرة -إن صح- وأبي سعيد، والنعمان

ألفاً»^(٢)، وقيل: «ثلاث مئة وستون ألفاً»، وقيل: «ثمانون ألفاً، نصفه في البر ونصفه في البحر»^(٣)، وقال كعب الأبحار: «لا يحصي عدد العالمين غيره سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾^(٤)»، واختير هذا الجمع تغليباً لذوي العقول من الملائكة والثقلين؛ لشرفهم واستتباع غيرهم، فهو عبارة عن المخلوقات بأسرها، من جواهرها وأعراضها، لافتقارها إلى مؤثر واجب لذاته، تدل على وجوده وثبوت صفاته.

(قِيُومِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ) بفتح الراء ويُسَكَّن، وعلل بأن قياسه: أَرْضَات كثمرات، فلما عوض منه الواو والنون أبقوا فتحة الراء؛ إيماءً إلى أصل البناء، و«القِيُوم»: فيعول مبالغة القائم، والمراد به هنا: القائم بذاته، المقوم لمصنوعاته، فهو خالقها والدائم القيام بأمرها، وجمع السماء لاختلافها بالأثار والحركات عند الحس، وتباينها في الجنس، كما ورد في كتاب «المعراج» للأستاذ القشيري: «أن الأولى: موج مكفوف، والثانية: من النحاس، والثالثة: من الفضة، والرابعة: من الذهب، والخامسة: من

بشير، وجابر، وابن عمر، وغيرهم، وعنه ولده عبدالله وعبدالرحمن، وعمرو بن دينار، وسماك بن الفضل، وخلق سواهم، وروايته للمسند قليلة وإنما غزارة علمه في الإسرائيليات ومن صحائف أهل الكتاب، توفي بين سنة عشر ومائة وسنة أربع عشر ومائة. يُنظر: الثقات (٤٨٧/٥)، وسير أعلام النبلاء (٥٤٤/٤).

(١) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١٤٣٤/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٧٠/٤).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٨٣/١) عن أنس رضي الله عنه، وذكره القرطبي في تفسيره (١٣٨/١) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) ذكره القرطبي في تفسيره (١٣٨/١) عن مقاتل.

(٤) سورة المدثر، الآية: (٣١).

(٥) أخرجه بنحوه أبو الشيخ في العظمة (١٤٣٢/٤).

الياقوت، والسادسة: من زمرد، والسابعة: من نور، والعرش: من جوهرة خضراء^(١)، أو باعتبار كبرها وسعة جرمها، ففي الخبر: «أن الأرضين السبع بجانب سماء الدنيا كحلقة في فلاة»^(٢)، وهكذا كل سماء بالإضافة إلى ما فوقها، وجميع الكائنات بالنسبة إلى العرش، وقدمها لشرفها وعلو مكانها. وإفراد الأرض في الكتاب لاتحاد جنسها، أو لصغر جسمها، أو لثقل جمعها، وإنما جمعها المصنف كما ورد في بعض الأحاديث، وإشعاراً بأنها مثلها في عددها، قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾^(٣)، وفي كل طبقة ما لا يعلمه إلا الله الذي خلقهن، وإيثاراً لرعاية الفاصلة فيما قبلها وما بعدها. هذا، وقال القشيري: «فمن عرف أنه القيوم بالأمر والأحوال، استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال، وعاش براحة التفويض تكريمه، ولم يحصل في قلبه للدنيا كثير قيمة»، وقد قال الأكابر: «إن جميع كرائم الدنيا والعقبى عند الله أقل من تبنة عند سلطان الدنيا».

(مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ) أي: العالم بعواقب أمورهم، ومفيض ما يتوقف عليه وجودهم وثبوت ظهورهم، فإن التدبير له من العالم العلوي

(١) المعراج لأبي القاسم القشيري (ص ٤٦ - ٤٩).

(٢) أخرج ابن أبي شيبة في العرش (ص ٧٨)، وأبو الشيخ في العظمة (٦٣٦/٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ولفظه: «مَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِالْفَلَاةِ، وَمَا أَخَذَتْ مِنَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَمَا أَخَذَتْ تِلْكَ الْحَلَقَةُ مِنَ الْأَرْضِ».

وأخرجه ابن حبان (٧٧/٢) بلفظ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلَقَةِ»، وأورده ابن حجر في الفتح (٤١١/١٣)، وقال: «وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند صحيح عنه».

(٣) سورة الطلاق، الآية: (١٢).

والسفلي، فتدبيره لعالم الأرواح كتدبيره لعالم الأشباح، وتدبيره للكبير كتدبيره للصغير، لا يختلف بالنسبة إلى قدرته، أحوال شيء من صفته، في الإيجاد والإعدام، والمنع والعطاء، وأمثال ذلك المَرَام.

(بَاعِثِ الرُّسُلِ) أي: مرسلهم، (صَلَوَاتُهُ) أي: أنواع رحمته المقرونة بعظمته، (وَسَلَامُهُ) وتسليمه من أصناف معاقبته المقرونة بعاقبته، (عَلَيْهِمْ) والجملة خبرية مبنية وإنشائية معنى كـ «الحمد لله»، والصحيح أن الرسول: إنسان أوحى إليه وأمر بتبليغه، والنبي: [من] ^(١) لم يؤمر ^(٢)، وهو أعم منه. وفي «مسند أحمد» ^(٣): «أن عدد الأنبياء مئة ألف، وأربعة وعشرون ألفاً، والرسل منهم ثلاث مئة وخمسة عشر».

وقيل: مساق الكلام يقتضي أن يكون لهذه الأوصاف مدخل في اقتضاء الحمد على المَرَام؛ لأن ترتيب الوصف على الحكم مشعر بالعلية، كما تقرر في الأصول الدينية. وأجيب: بأن الأمر كذلك.

(١) من (أ) فقط.

(٢) اشتهر على ألسنة أهل العلم تعريف النبي بأنه: إنسان ذكر حر من بني آدم، أوحى الله إليه بشرع لم يؤمر بتبليغه، فإن أمر بتبليغه فهو رسول. ولكن يُشكل على هذا التعريف أن قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ يدل على أن كلا منهما مرسل، وأنهما مع ذلك بينهما تباين. واستظهر بعضهم أن الرسول: هو من أنزل إليه كتاب وشرع مستقل، والنبي: هو من لم ينزل عليه كتاب، وإنما أوحى إليه أن يدعو الناس إلى شريعة رسول قبله، كأنبياء بني إسرائيل الذين كانوا يرسلون ويؤمرون بالعمل بما في التوراة. يُنظر: أضواء البيان للشنقيطي (٢٩٠/٥).

(٣) (٢٦٥/٥) من طريق علي بن يزيد، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَفَعَهُ. ومداره على علي بن يزيد، وهو ضعيف. يُنظر: مجمع الزوائد (١٥٩/١).

أما ربوبيته للكل بالأمداد الرزقية والحفظية، [فالظاهر]^(١) أنها من المنح [الزكية]^(٢).

وأما قيامه بأمر السماء والأرض؛ فلأنه لولاه لاختل العوالم العلوية والسفلية، فلا يمكن لهم اكتساب المعارف الدينية واللطائف اليقينية؛ إذ إصلاح المعاد، بانتظام أمر المعاش والزاد.

وأما تدبيره فهو إفاضته وجودهم و[صفائهم]^(٣)، وما يتوقف عليه ثبوت بقائهم، ولا يخفى أنه أيضًا من التعم العظيمة، والمنن الوسيمة.

وأما بعثة الرسل فلأنَّ الخلق بسبب احتياجهم وبعدهم عن الحق، لا يمكنهم تلقي المعارف والعلوم من الحضرة الصمدية، بل لا بد لهم في استفادة الطالب، واستفادة المآرب، من واسطة يكون من وجه يناسب الحضرة الأحدية، ومن وجه يلائم الرتبة البشرية، فيستفيض بسر المشاهد للحق، ويفيض بظاهره المخالط للخلق، وهم الرسل الكرام، فكان بعثهم من النعم الجسام.

(إِلَى الْمُكَلَّفِينَ) أي: العقلاء البالغين من الإنس، وكذا من الجن بالنسبة إلى نبينا صلى الله عليه وسلم، بل وكذا من الملائكة، وحتى من الحيوانات والجمادات، كما يشير إليه خبر مسلم^(٤): «وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً».

وأما ما قيل من أن: «التكليف: إلزام ما فيه كلفة»^(٥)، فهو [غالب]^(٦)

(١) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «فظاهر».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الجلية».

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «صفائهم».

(٤) في صحيحه (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) يُنظر: البرهان في أصول الفقه (١/٨٨)، والمستصفى (١/٦٠)، والإحكام للآمدي (١/١٧٠).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «غالب».

بالنسبة إلى العامة، والعقل الذي مناط [المكلفات]^(١)، غريزة يلزمها العلم بالضروريات، عند سلامة الآلات.

وفي كلام بعض الصوفية: أنه جوهر فطري يتميز به الصلاح من الفساد، والخير من الشر، فإن تعلق بالخالق فهو عقل المعاد والهداية، وإن تعلق بالخلق فهو عقل المعاش والبداية.

(لِهَدَايَتِهِمْ) أي: دلالتهم إلى ذات الله وصفاته، وأفعاله في مصنوعاته، وهداية [الرسول]^(٢) الكرام بدلالة العوام، إلى دار السلام، وبإرشاد الخواص طريق السير إلى الله ثم في الله، ليمحو عنهم ظلمات أحوالهم، ويميط غواشي أبدانهم، فيستضيئوا بنور القدس، ويروه بنوره في مجامع الأنس. ثم اعلم، أن الهداية على ضربين:

بمعنى: الدلالة، وتفريق الحق من الضلالة، وهو هداية أرباب الرسالة. وبمعنى: التوفيق والتأييد والتحقيق، وهو مخصوص به سبحانه، بهذا المعنى يجمع بين قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣)، وبين قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤)، أو يقال: أشار فيهما إلى مقام الجمع، كما قرر في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(٥).

(وَبَيَانَ شَرَائِعِ الدِّينِ): الشريعة لغة: نهج الطريق الواضح إلى الماء.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «التكلفات».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «رساله».

(٣) سورة القصص، الآية: (٥٦).

(٤) سورة الشورى، الآية: (٥٢).

(٥) سورة الأنفال، الآية: (١٧).

واصطلاحًا: الطريقة الإلهية المثبتة للأحكام الدينية، المتضمنة لمصالح العباد، وعمارة البلاد، وتجارة المعاد. والدين لغة: الطاعة والجزاء.

وشرعًا: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى ما يصلح في معاشهم ومعادهم، والدين والملة يتحدان ذاتًا ويختلفان اعتبارًا؛ فإن الشريعة من حيث إنها يطاع بها تسمى دينًا، ومن حيث إنها يجتمع عليها تسمى ملة.

وقوله: (لِيَهْدِيَئِهِمْ) إشارة إلى البعثة، وهي دعوة الخلق إلى الحق، وإرشاد العباد إلى مصالح المعاش ومنافع المعاد، وإعلامهم بما تعجز عقولهم عن معرفته من أصلهم، كالحشر والنشر، والجنة والنار، وتعيين وظائف الطاعات، وتبيين أوقات العبادات، وبيان الحدود والأحكام في المعاملات، وذلك لأن الإنسان لما لم يكن مستقل الشأن بأمر معاشه، من غذائه ولباسه ومسكنه، بل لا يتم له إلا بمشاركة من أبناء جنسه، وكُلُّ يشتهي ما يفتقر إليه، فاحتيج إلى عدل متفق عليه، ينحصر أمر كلهم لديه.

ولما كان من المتعذر حصر الأمور الجزئية، مسّت الحاجة إلى ضبط قوانين كلية، وهي شرائع دينية، ولا بد لها من شارع ممتاز باستحقاق الطاعة؛ لينقاد له المكلفون في قبول الشريعة، وذلك باختصاصه بآيات ظاهرة، ومعجزات باهرة، دالة على أنه من عند الحق إلى الخلق، كما أشار إليه المصنف فقال: (بِالَّذِي لَا يُبْلَى)، أي: حال كونهم متلبسين بالأدلة (الْقَطْعِيَّةِ)، أي: الموجبة للعلم؛ لأنها تقطع معارضة الخصم، (وَوَاضِحَاتِ الْبِرَاهِينِ) أي: الحجج الواضحة في المرام؛ ليمتازوا باستحقاق الطاعة للأنام، وتقبل منهم الأحكام، وتطاع شريعتهم مدى الأيام، فمن أطاعهم بشروه بالجنة في دار القرار، ومن عصاهم أنذروه بالعقوبة في دار البوار.

أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمَكْرَمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، الْمُعْجَزَةُ الْمُسْتَمِرَّةُ عَلَى تَعَاقِبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ الْمُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَمَائِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ التَّبَيِّينِ، وَآلِ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.



(أَحْمَدُهُ) عَدَلَ عَنِ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ الْمَفِيدَةِ لِلثَّبَاتِ وَالِدَوَامِ؛ لِقَدَمِ الصِّفَاتِ وَاسْتِمْرَارِهَا، إِلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لِتَجَدُّدِ الْإِنْعَامِ وَتَعَاقِبِهَا وَتَكَرُّرِهَا، وَأَيْضًا عَمَّمُ أَوْلَا، ثُمَّ خَصَّهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى نَفْسِهِ، وَقَالَ: (أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ)، أَوْ: أَرَادَ بِهِ هُنَا مَعْنَى الشُّكْرِ، الَّذِي هُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْحَمْدِ، بِقَرِينَةِ ذِكْرِ نِعْمِهِ.

ثم النعمة: هي الحالة المستلذة، أو المنفعة الخالصة من المضرة، ولذا اختلف في أن الجاحد: هل هو منعم عليه، أو لا؟ ونعم الله تعالى وإن كانت لا تحصى، ولا يمكن أن تستقصى؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(١)، أي: لا تطيقوا عدّها فضلاً عن أداء شكرها، إلا أنها إما دنيوية أو أخروية، وظاهرية أو باطنية.

والدنيوي: إما وهبي، كخلق الأعضاء، وقوى الأجزاء، ونفخ الروح للإحياء والإبقاء، وإشراقه بالعقل وما يتبعه من الصفاء والضياء. وإما كسبي: كتخليّة النفوس عن الرذائل، وتخليتها بالفضائل، وتجليتها

(١) سورة إبراهيم، الآية: (٣٤).

بتحسين^(١) [الشماثل.

والأخروي: هو أن يعفو الله عن عبده، ويرضى عنه في مقام وده، ويبوئه في أعلى عليين، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.
 (وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ) أي: الزيادة (مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ) أي: من إفضاله وإحسانه في تجليات جماله، وذلك يؤيد ما ذكرنا من أنه أراد بـ «أحمده»: أشكره؛ لقوله تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾^(٢)، ولما ورد -على ما رواه أبو داود^(٣) - عن أبي هريرة مرفوعاً: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْمَقْطُوعَةِ الْجَذْمَاءِ».

قال المصنف: (وَأَشْهَدُ) أي: أَعْلَمُ وَأُعْلِمُ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: لا معبود بالحق في الوجود أزلاً وأبداً إلا الفرد الموجود، المتصف بالكرم والجلود، أحداً صمداً، الجامع لصفات الألوهية، الحاوي لنعوت الربوبية، و«أن» هي المخففة من المثقلة، والجملة مفعول «أشهد».

(الوَاحِدُ) أي: المتعالي عن التجزئ والانقسام، وقيل: «هو سبحانه من حيث أنه منزّه عن التركيب واحد، ومن حيث أنه مقدس عن التشبيه أحد»، وفي «جامع الأصول»^(٤): «إن الأحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد، وأن الواحد وضع لمفتح العدد، ولا يستعمل إلا في الإثبات، كقولك: رأيت رجلاً واحداً، والأحد: يستعمل في النفي، تقول: ما رأيت [أحداً]^(٥)، هذا هو

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تحليتها بحسن».

(٢) سورة إبراهيم، الآية: (٧).

(٣) برقم (٤٨٤١) بدون لفظ: (المقطوعة). وأخرجه الترمذي (١١٠٦) وقال: «حسن صحيح غريب».

(٤) جامع الأصول في أحاديث الرسول (١٧٣/٤).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب) و(أ): «رجلاً».

الفرق مبني، وأما معني: فلأن الأحد هو المنفرد باعتبار الصفات، والواحد باعتبار الذات».

و[لهذا]^(١) قال بعض الصوفية: «الواحد: المنزه عن الشريك المماثل، مع جواز اعتبار الكثرة الاعتبارية بحسب صفاته، والأحد: المنزه عن اعتبار التعدد، والتكثر فيه بحسب ذاته».

(القَهَّارُ) أي: الذي لا موجود إلا وهو مقهور تحت قدرته، مسخرٌ لقضائه وقدره، وعاجزٌ في قبضته، (الكَرِيمُ) أي: المقدس عن العيوب أزلًا، المنزه عن النقائص أبدًا، (الغَفَّارُ) الذي يستر ذنوب عباده وفق مراده، بإسبال الستر في الدنيا، وعدم المؤاخذة في العقبي، قال بعضهم: ومن آيات الرجاء قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾^(٢) الآية، كأنه قال: من أمضى عمره في الزلات، وأفنى عمره في المخالفات، وأبلى شبابه في البطالات، ثم ندم قبل الوفاة، وجد من الله العفو عن السيئات، فقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ إخبار عن الفعل، وقوله: ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ ﴾ إخبار عن القول، كأنه قال: الذين زلتهم قالة، وتوبتهم حالة، ﴿ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ طلبوا المغفرة فوجدوا الله بوصف الغفران والرحمة، فليس العجب من السيارة حيث طلبوا الماء؛ ليشربوا فوجدوا يوسف عليه السلام، إنما العجب من عاص طلب المغفرة فوجد الملك العلام.

(وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا) أي: من كثرت خصاله الحميدة، وهو أشهر أسمائه [العديدة]^(٣)، نقلت من الوصفية إلى العلمية، (عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) قدم العبودية

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لذا».

(٢) سورة النساء، الآية: (١١٠).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «الفريدة».

على الرسالة النبوية؛ دفعاً لتوهم الألوهية، وتعريضاً للجماعة العيسوية^(١)، وإيماء إلى أن العبادة مما تورث السيادة، وإشارة إلى هضم نفسه وفضل ربه. وفي كلام الصوفية^(٢): إنه لا مقام أشرف من العبودية؛ إذ بها ينصرف من الخلق إلى الحق وينعزل عن التصرفات، وبالرسالة من الحق إلى الخلق ويقبل [على]^(٣) التصرفات؛ ولذا قال: ﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾^(٤)، ولم يقل: برسوله.

وكأن من قال: «الولاية أفضل من النبوة»^(٥)، أراد من هذه الحثيثة، وإن

(١) العيسوية: هم أتباع أبي عيسى بن يعقوب الأصفهاني، وهم فرقة يهودية يثبتون نبوة محمد ﷺ ولكن للعرب فقط وليس لغيرهم، وكانوا يوجبون تصديق عيسى بن مريم عليه السلام، وقد حرموا الذبائح كلها، وخالفوا اليهود في كثير من أحكامهم. ينظر: الملل والنحل (٢١٥/١)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص ٨٣).

(٢) يُنظر: الرسالة القشيرية (ص ٢٣٤).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «عن».

(٤) سورة الإسراء: الآية (١).

(٥) يُنسب هذا القول لغلاة الصوفية. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٣٣٥/٥) في وصف أحوالهم: «وهم في الحلول والاتحاد نوعان: نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق؛ كابن عربي وأمثاله، ويقولون في النبوة: إن الولاية أعظم منها؛ كما قال ابن عربي:

مَقَامُ النَّبُوَّةِ فِي بَرَزَخٍ قُوَيَّقَ الرَّسُولِ وَدُونَ الْوَلِيِّ».

وقال: «وهم مع هذا الكفر والتعطيل الذي هو شر من قول اليهود والنصارى، يدعون أن هذا العلم ليس إلا لخاتم الرسل، وخاتم الأولياء الذي يدعونه، وأن خاتم الأنبياء إنما يرى هذا العلم من مشكاة خاتم الأولياء، وأن خاتم الأولياء يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى خاتم الأنبياء». يُنظر رسالة في الرد على ابن عربي ضمن جامع الرسائل (ص ٢٠٥).

قال ابن أبي العز الحنفي: «وهذا قلب للشريعة، فإن الولاية ثابتة للمؤمنين المتقين؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا إِنَّا إِلَهًا لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٦) الَّذِينَ آمَنُوا

كانت الرسالة هي الحالة الجمعية. وهذا توجيه كلام ابن عبدالسلام^(١) من تفضيل النبوة لتعلقها بالحق، على الرسالة لتعلقها بالخلق.

والتحقيق: أن نبوته بمعنى ولايته، وهي نسبة الاستفاضة أفضل من رسالته، وهي نسبة الإفاضة، وأما إذا لوحظ الرتبة الجمعية، فالرسالة لها كمال المزية، فإنها مقام التكميل، الذي هو نهاية مقامات الصوفية، فالعبد الحقيقي لربه من يكون حرًا عن هوى قلبه، ولذا قيل^(٢):

أَتَمَنِّي عَلَى الزَّمَانِ مُحَالًا أَنْ تَرَى مُقْلَتَايَ طَلَعَةَ حُرِّ

هذا، وقد جاء في الحديث الصحيح: «وَلَكِنْ قُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٣).

(وَحَبِيبُهُ) في مقام [الخواص]^(٤)، (وَحَلِيلُهُ) في مرتبة الاختصاص.

«قيل: المحبة: إيثار المحبوب على جميع المصحوب، وقيل: موافقة الحبيب في المشهد والمغيب، وقيل: محو المحب بصفاته، وإثبات المحبوب بذاته، وقيل: هو مواطأة القلب لمرادات الرب، وقيل: خوف ترك الحرمة مع إقامة

وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﷻ، والنبوة أخص من الولاية، والرسالة أخص من النبوة». يُنظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٥٥٦، ٥٥٧).

(١) هو: عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم، الملقب بسُلطان العلماء، اشتهر بالعز، ولد سنة سبع وسبعين وخمسائة، أخذ عن فخر الدين ابن عساكر، والآمدني، وأبي محمد القاسم، وغيرهم، وعنه ابن دقيق العيد، والبايجي، وابن الفركاح، وغيرهم، له: القواعد الكبرى، والترغيب في صلاة الرغائب، والفرق بين الإسلام والإيمان، توفي سنة ستين وستمائة. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٠٩/٨)، وطبقات الشافعية (١٠٩/٢).

(٢) البيت لعل بن محمد أبي الحسن البديهي الشاعر. ينظر: يتيمة الدهر (٤٠٠/٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بدون لفظ: (ولكن).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الخاص».

الخدمة. وقال أبو يزيد البسطامي^(١): المحبة: استقلال الكثير من نفسك، واستكثار القليل من حبيبك. وقال سهل^(٢): المحبة: مقاربة الطاعة، ومباينة المخالفة^(٣).

ثم كونه حبيباً؛ لقوله: «ألا وأنا حبيبُ الله ولا فخر»^(٤)، وكونه خليلاً؛ لقوله: «ولو كنتُ مُتَّخِذاً خليلاً غيرَ ربي، لآتَّخِذْتُ أبا بكرٍ خليلاً»^(٥)، نفى أن يكون له خليل غير ربه، فثبت خلته له.

وعن الإمام الصادق^(٦) أنه قال: «أظهر الله اسم الخلة لإبراهيم، وأخفى

(١) هو: طيفور بن عيسى أبو يزيد البسطامي، شيخ الصوفية، نُسبت إليه شطحات غريبة، وأقوال كفرية في الحلول والاتحاد. قال ابن حجر: «نقلوا عن أبي يزيد أشياء الشك في صحتها عنه، منها: سبحاني، وما في الحجة إلا الله، ما النار لاستندن إليها غداً، وأقول: اجعلني لأهلها فداء... ومن الناس من يصحح هذا عنه، ويقول: قاله في حال سكره»، توفي سنة إحدى وستين ومائتين. يُنظر: لسان الميزان (٢١٤/٣)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال (٤٧٤/٣).

(٢) هو: أبو محمد سهل بن عبدالله بن يونس بن عيسى بن عبدالله بن رفيع التستري، الصوفي الزاهد، تخرج عن خاله محمد بن سوار، عامة كلامه في تصفية الأعمال وتنقية الأحوال عن المعاييب والأعلال، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين. ينظر: حلية الأولياء (١٩٠/١٠)، صفة الصفوة (٦٤/٤)، سير أعلام النبلاء (٣٣٠/١٣).

(٣) الرسالة القشيرية (ص ٣٥٠).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦١٦)، والدارمي في سننه (٤٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفيه سلمة بن وهرام، وهو ضعيف، يُنظر: ذخيرة الحفاظ (٤٩٧/١). وقال ابن كثير في تفسيره (٥٦١/١): «وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها».

(٥) أخرجه البخاري (٤٦٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. بدون لفظ: (غير ربي).

(٦) هو: أبو عبدالله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين السجاد بن الحسين السبط ابن علي بن أبي طالب، ولد سنة ثمانين في المدينة المنورة، وتوفي فيها سنة ثمان

اسم المحبة لمحمد لتمام حاله، إذ لا يجب الحبيب إظهار حال حبيبه؛ لئلا يطلع عليه غيره، وقال لنبيه: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(١)، إشعاراً إلى أنه لا طريق إلى محبته، إلا باتباع حبيبه في شريعته». ومن هنا قيل: الحبيب: من غلب عليه المحبوبة، والخليل: من غلب عليه المحببة.

والحاصل: أن تسمية إبراهيم ومحمد -عليهما السلام- بـ«خليل الله» إما بانقطاعهما إليه، ووقف حوائجهما عليه، والإضراب عن الوسائط لديه، وقدم «حبيبه» لاختصاصه به، وأخر «خليله» لاشتراك غيره معه، [أو]^(٢) للإيماء إلى أنه مقام أقدم، وحال أفخم، لخبر البيهقي^(٣): «أنه تعالى قال ليلة الإسراء: سل تعط، فقال: يا رب، إنك اتخذت إبراهيم خليلًا، وكلمت موسى تكليمًا، فقال: ألم أعطك خيرًا من هذا...»، إلى أن قال: «واتخذتك حبيبًا»^(٤).

وأربعين ومائة. ينظر: حلية الأولياء (١٩٢/٣)، والوافي بالوفيات (٩٨/١١).

(١) سورة آل عمران، الآية (٣١).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «و».

(٣) هو: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي الخسروجردي، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، تفقه على ناصر العمري، وأخذ علم الحديث عن أبي عبد الله الحاكم، من مصنفاته: كتاب السنن الكبير، والسنن الصغير، والمدخل، والآداب، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة، وغيرها كثير، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. ينظر: طبقات الشافعية (٢٢٠/١)، وطبقات الفقهاء (٢٣٣/١).

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤٠٢/٢) في حديث طويل في قصة الإسراء والمعراج، وليس فيه: «واتخذتك حبيبًا» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفيه أبو جعفر الرازي التميمي، قال أبو زرعة: بهم كثيرًا، وقال النسائي: ليس بالقوي، ووثقه أبو حاتم. ينظر: الكاشف (٤١٦/٢)، وذكره ابن حبان في المجروحين (١٢٠/٢). وقال ابن كثير في تفسيره (٢٢/٣): «والظاهر أنه سعى الحفظ، ففيما تفرد به نظر، وهذا الحديث في بعض ألفاظه غرابة

ثم الخليل [من الحلة، وهي] ^(١) تخلل القلب محبة الرب، كما قيل:
 قَدْ تَحَلَّلْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَبِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلُ الْخَلِيلًا ^(٢)
 وسيأتي الكلام على تحقيق محبة الله للعبد، ومحبة العبد لله، في حديث:
 «أزهد في الدنيا يُحبَّك الله» ^(٣).

(أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ) بدليل قوله -صلى الله عليه وسلم-: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري ^(٤)، وفي رواية الترمذي ^(٥): «أَنَا سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ
 وَلَا فَخْرَ، وَبِيَدِي لِيَوْمِ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا
 تَحْتَ لِيَوْمِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ومن المقرر: أن الأنبياء أفضل الخلق، وهو أفضلهم، فهو أكملهم؛
 ولقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ ^(٦)، وفي رواية
 البيهقي ^(٧): «أَنَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ»، وفي رواية الترمذي: «وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ

ونكارة شديدة، وفيه شيء من حديث المنام من رواية سمرة بن جندب في المنام
 الطويل عند البخاري، ويشبه أن يكون مجموعاً من أحاديث شتى، أو منام، أو قصة
 أخرى غير الإسراء، والله أعلم.

(١) كذا في (ط)، وفي (ب) و(أ): «هو».

(٢) البيت لبشار بن برد، يُنظر ديوانه (١٣٩/٤). وفيه: «وَلَدًا سُمِّيَ».

(٣) الحديث الحادي والثلاثون من الأربعين النووية.

(٤) برقم (٤٧١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) برقم (٣١٤٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) سورة الأنبياء، الآية: (١٠٧).

(٧) لم أقف عليه عند البيهقي بهذا اللفظ، وقد عزاه إليه ابن حجر الهيثمي في الصواعق

المحرقة (٣٥٥/٢)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢٣٥/١).

عنه الْأَرْضُ^(١)، فَأُكْسِي حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي^(٢).

هذا، ونقل الفاكهاني^(٣): «أن الصحيح الذي عليه الجمهور، هو أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وأما كون نبينا عليه السلام أفضل الأنبياء والمرسلين جملةً وتفصيلاً، فلا خلاف فيه^(٤)، انتهى.

وأما قوله -صلى الله عليه وسلم- في الأحاديث الصحيحة: «لَا تَفْضُلُونِي»^(٥)، وفي رواية: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ»^(٦)، فمحمول على النهي عن تفضيل في ذات النبوة أو الرسالة، أو عما يؤدي إلى المنقصة، أو محمول على التواضع، أو على أنه قبل العلم بالقضية؛ لأن التفضيل الإجمالي مقطوع به؛ لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(٧).

(المُكْرَمُ) على سائر رسل بني آدم، (بِالْقُرْآنِ) أي: الفرقان المعظم،

(١) جزء من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه المتقدم برقم (٣١٤٨).

(٢) برقم (٣٦١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: «حسن غريب»، وليس فيه: «وأنا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ».

(٣) هو: عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي، أبو حفص بن أبي اليُمْن بن أبي التَّجَا، الإسكندراني، المالكي، الشهير بتاج الدين الفاكهاني، من مصنفاته: شرح العمدة في الحديث، والمنهج المبين في شرح الأربعين، والتحفة المختارة في الرد على منكر الزيارة، وغير ذلك، توفي سنة أربع وثلاثين وسبعمائة. ينظر: الديباج المذهب (١/١٨٦).

(٤) ينظر: المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)، اللوح رقم (٥).

(٥) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لَا تَفْضُلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ ... وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

(٦) أخرجه البخاري (٢٤١١)، ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) سورة البقرة، الآية (٢٥٣).

(العَزِيزِ) البديع المنيع المفخم؛ لرسالة مبانيه وفصاحتها، وصحة معانيه وبلاغتها، واشتماله على علوم الأولين والآخرين، مما يُحتاج إليه في أمور الدنيا والدين. وقد تكفل الله بحفظه عن كيد الجاحدين، وزيف المعاندين، فهو كريم على الرحمن وحزبه، منيع من الشيطان وجنده، بل قال بعض أرباب الكمال: «إن الله تجلى لعباده في كلامه، ولكن لا [يبصرونه]»^(١)؛^(٢) لعدم [تحقق] ^(٣) مرامه.

قال الإمام الصادق: «فيكون عزيز الوجود، عزيز المكارم والجود». وقد قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَكِنْبُ عَزِيزٌ﴾^(٤)؛ لأنه نزل من رب عزيز، بواسطة ملك عزيز، على رسول عزيز، إلى جمع عزيز، قال عثمان بن عفان رضي الله عنه: «لو طهر باطن قلوبنا ما شبعنا من كلام ربنا»^(٥).

(المعجزة) صفة أخرى للقرآن، وهي الأمر الخارق للعادة، والتاء للمبالغة كما في العلامة، (المستمرّة) أي: الباقية الدائمة الحاكمة، (عَلَى تَعَاقِبِ السِّنِينَ) إلى يوم القيامة، بخلاف معجزات سائر الأنبياء، فإنها انقضت بانقضائهم، ومن ثم قال -صلى الله عليه وسلم-: «مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا وَقَدْ أُوتِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تبصرون».

(٢) نسب هذا القول ابن عربي الصوفي لجعفر الصادق رحمه الله. يُنظر: تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل) وبهامشه تفسير ابن عربي (٧/١).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تحقيق».

(٤) سورة فصلت، الآية (٤١).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٨٩/١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٢/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٩/٣٩).

وَحَيًّا يُوْحَى، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، وإن أردت معرفة المعجزة المتعلقة بالقرآن مبني ومعنى على جهة الاستيفاء، فعليك بشرحنا لكتاب «الشفاء»^(٢).

(وبالسُّنَنِ) أي: والمكرم بالأحاديث (المستنيرة)، أي: ذات الأنوار الكثيرة، مما اشتملت عليه من هداية الضالين، وإيقاظ الغافلين، (للمُسْتَرشِدِينَ) من طلاب الرشد في الدين، وخص بهم لكونهم المنتفعين؛ إذ لا محيص من ظلمات الردى، إلا بالاستضاءة من أنوار السنة والهدى، وكان الأظهر أن يقول: «المنيرة» بدل «المستنيرة»، أو يجمع بينهما، بأن يقول: المستنيرة المنيرة، فإن سنته عليه الصلاة والسلام، كما أنها مستفيضة من الملك العلام، إما بالوحي أو الإلهام، مفيضة للعلماء الكرام، برفع ما أشكل عليهم، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٣)، ولا يبعد أن يُقال: التقدير لإنارة المسترشدين.

(المختص) بالرفع عطف على «المكرم»، أي: المختص من بين سائر الأنبياء، (بجوامع الكلم) وبدائع الحكم في مقام الأنبياء، وفيه تلميح إلى قوله عليه السلام: «أوتيت جوامع الكلم، واختصر لي الكلام اختصاراً»^(٤)، أي: أوتيت الكلمات الجامعة بين قلة مبانيها وكثرة معانيها، ولا يختص بالقرآن وإن كان موصوفاً بإيجاز المباني وإشباع المعاني، فإن في أحاديثه أيضاً وُجدَ معاني كثيرة في مبانٍ يسيرة، فقد تصدى لجمع بعضها الأئمة: كابن

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: شرح الشفا (١/٥٤٧ وما بعدها).

(٣) سورة النحل، الآية (٤٤).

(٤) أخرج البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحو شرطه الأول، وأخرجه بشرطه البيهقي في شعب الإيمان (١٦٠/٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

السني^(١)، والقضاعي^(٢)، وابن الصلاح^(٣)، وآخرين من أهل التبجيل، وفي «الشفاء»^(٤) منه ما يشفي العليل، وقد جمعت بحمد الله أربعين حديثًا، كل حديث على كلمتين شاملتين لنسبة المرّام، وهو أقصى ما يتصور منه الكلام التام.

هذا، وبلسان العارفين معناه: «بعثت بالسته الصفات، وكلمات المقامات من بحر الحقائق في الذات، تظهر الحق بلساني وبياني، بيان الحق الذي تكلم به للخلق، وهو إشارة إلى عين الجمع»^(٥).

(وَسَمَا حَةَ الدِّينِ) أي: سهولته ويسره، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ

(١) هو: الإمام الثقة أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ابن إبراهيم بن أسباط الدينوري، مولى جعفر بن أبي طالب، صاحب عمل اليوم والليلة وراوي سنن النسائي كان دينًا صدوقًا اختصر السنن وسماه المجتبى، مات سنة أربع وستين وثلاثمائة. ينظر: طبقات الحفاظ (٣٨٠/١)، والوافي بالوفيات (٣٣٦/٧).

(٢) هو: القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، المصري الشافعي، قاضي مصر، ومؤلف كتاب (الشهاب)، سمع أبا مسلم محمد بن أحمد الكاتب، وأحمد بن ثرثال، وأبا الحسن بن جهضم، وعدة، حدث عنه: أبو نصر بن مأكولا، والحميدي، وأبو سعد عبد الجليل الساوي، وسهل بن بشر الإسفراييني، وآخرون من المغاربة والرحالة، توفي سنة أربع وخمسين وأربع مائة. ينظر: تاريخ الإسلام (٣٦٨/٣٠)، وتاريخ ابن الوردي (٣٥٦/١).

(٣) هو: عثمان بن عبد الرحمن بن موسى بن أبي نصر الكردي الشهرزوري، الشيخ العلامة تقي الدين، أحد أئمة المسلمين علمًا ودينًا، أبو عمرو بن الصلاح، الشافعي، برع في المذهب وأصوله، والحديث وعلومه، وصنف التصانيف، منها: علوم الحديث، وشرح مسلم، وغير ذلك، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٢٦/٨)، وسير الأعلام (١٤٠/٢٣)، والوافي بالوفيات (٢٦/٢٠)

(٤) يُنظر: شرح الشفاء (١٨٣/١) وما بعدها.

(٥) يُنظر: المكنون في حقائق الكلم النبوية، حديث رقم (٥٥).

عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴿١﴾، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿٢﴾، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴿٣﴾، وقال: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴿٤﴾. من تعيين قرض الجلد والشوب إذا [أصابته] ﴿٥﴾ النجاسة، وقتل النفس في التوبة، والقود في القتل حتماً دون الدية، وقطع الأعضاء الخاطئة، وكان من أذنب منهم أصبح ذنبه مكتوباً على بابه ﴿٦﴾، فيُقام عليه حده وفق كتابه.

ولما قرأ الصحابة: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا ﴿٧﴾ إلى آخر السورة، أجاب الله تعالى دعاءهم بقوله: «قَدْ فَعَلْتُ» رواه مسلم ﴿٨﴾، وكما رواه الطبراني في «الكبير» ﴿٩﴾: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»، وزاد أحمد في «مسنده»: «وَلَمْ أُبْعَثْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ وَالْبِدْعَةِ» ﴿١٠﴾. ورويا أيضاً أنه قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ

(١) سورة الحج، الآية: (٧٨).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٨٥).

(٣) سورة النساء، الآية (٢٨).

(٤) سورة الأعراف، الآية (١٥٧).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أصابه».

(٦) يُنظر: تفسير البغوي (٢٧٤/١).

(٧) سورة البقرة، الآية (٢٨٦).

(٨) برقم (١٢٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٩) برقم (٧٧١٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٤): «فيه

عفير بن معدان، وهو ضعيف».

(١٠) هذه الزيادة في حديث أبي أمامة رضي الله عنه عند الطبراني، والذي في المسند (٢٦٦/٥) لفظه: «إِنِّي

لَمْ أُبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ وَلَا بِالنَّصْرَانِيَّةِ، وَلَكِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ».

(١١) أخرجه أحمد (٢٣٦/١)، والطبراني في الكبير (١١٥٧٢)، من حديث ابن عباس رضي الله

عنهما، بلفظ (الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ)، وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠/١) بشواهد.

الله، أَيُّ الأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَاءُ»^(١).

وروى أحمد مرفوعاً^(١): «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ دِينَ اللَّهِ يُسْرٌ» قالها ثلاثاً، وفي رواية^(٢): قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ» قاله ثلاثاً. وأنه قال لما نظرت عائشة إلى لعب الحبشة: «لَتَعْلَمُ الْيَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا فُسْحَةٌ، إِنْ أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»^(٣).

وروى عبدالرازق^(٤): «أَحَبُّ الأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»، قيل: وما الحنيفية؟ قال: «الإسلام الواسع».

وصح عن أبي رضي الله عنه: «أَقْرَأَنِي النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ، لَا الْيَهُودِيَّةَ وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ»^(٥). وهذا مما نُسخ مبناه وبقي معناه؛ لحديث البخاري^(٦): «الدِّينُ يُسْرٌ».

قال الكافي^(٧): «فإن قلت: فهل الفائدة من ذكر صفاته، هي المدح والثناء بما يليق بذاته، والاستلذاذ بذكره، والابتهاج بأمره، كما قيل^(٨):

(١) في المسند (٦٩/٥) من حديث أبي عروة رضي الله عنه.

(٢) في المسند (٤٧٩/٣) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) في المسند (١١٦/٦).

(٤) في المصنف (٧٤/١) من حديث محمد بن واسع.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٣٢/٥).

(٦) برقم (٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) هو محمد بن سليمان بن سعد الرومي الحنفي الكافي، ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمائة، وتوفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة، له معرفة باللغة والتاريخ والتفسير وعلوم أخرى. ومن أجل مصنفاته: قواعد الإعراب، ومختصر في علوم التفسير المسمى بالتيشير قدر ثلاث كراريس. ينظر: طبقات المفسرين (٣٤٣/١)، هدية العارفين (٢٠٨/٦).

(٨) البيت لأبي الحسن مهيار بن مروزيه الديلمي، كان مجوسياً فأسلم، إلا أنه سلك سبيل الرافضة، و«نُعْمَان» أرض بالمدينة النبوية. ينظر: تاريخ بغداد (٢٧٦/١٣)، البداية

أَعْدَ ذِكْرَ نُعْمَانٍ لَنَا إِنْ ذَكَرَهُ هُوَ الْمَسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يَتَضَوُّعٌ^(١)
 لا التعريف والتشهير بهذه الأخلاق؛ فإنه مستغن عنها على الإطلاق.
 قلت: نعم، وما أحسن قول من قال من أرباب الحال^(٢):
 أَسَامِيًّا لَمْ تَزِدْهُ مَعْرِفَةً وَأَتَمًّا لَذَّةً ذَكَرْنَا هَا
 وَقَدْ قَالَ الْأَعْشَى^(٣):

مَا إِنْ مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِمَقَالَتِي لَكِنْ مَدَحْتُ مَقَالَتِي بِمُحَمَّدٍ
 (صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ) أي: أنواع رحمته، وأصناف سلامته، نازلة
 إليه، وواصله لديه، خاصة، (وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ) أي: جميعهم عامة، فيحصل
 له دعوة ثانية تامة، وهو بالياء [و]^(٤) الهمزة كما قرئ بهما في القرآن، ف قيل:
 النبيء: بالهمز فعيل بمعنى الفاعل من النبأ، وبالياء فعيل بمعنى المفعول من
 النبوة بمعنى الرفعة).

وزاد ابن حجر^(٥) في أصل شرحه: «والمرسلين»، وقال: «من حدهما، وما

والنهاية (٤١/١٢).

(١) كتب بجوارها في الحاشية: «تضوع المسك: انتشار رائحته، كذا في كتب الفقه».

(٢) البيت لأبي الطيب المتنبّي، يُنظر: ديوانه بشرح عبدالرحمن البرقوقي (٤١٠/٤).

(٣) يُنسب هذا البيت لحسان بن ثابت رضي الله عنه. يُنظر: المثل السائر (٣٥٧/٢).

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أو».

(٥) هو: شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري،
 فقيه شافعي، وامتكم على طريقة الأشاعرة، ومتصوف، ولد سنة تسع وتسعمائة في محلة
 أبي الهيثم من إقليم الغربية في مصر، له: شرح المشكاة، وتحفة المحتاج، والصواعق
 المحرقة، وغيرها، توفي سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة. ينظر: النور السافر (٢٥٨/١)،
 وشذرات الذهب (٣٧٠/٨).

بينهما من العموم والخصوص^(١). وفيه أنه مخالف للأصول المعتمدة، والنسخ المعتبرة، مع أنه مستغنى عنه لدخول الخاص تحت مدلول العام. (وَأَلِ كُلِّ) أي: أقارب كلهم من جهة النسب والحسب، أو من اختص بهم من حيث العلم والأدب، ويلائم الأول قوله: (وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ) أي: وباقي المؤمنين من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم إلى يوم الدين كافة. والصالح الكامل: هو العالم العامل، القائم بحقوق الله وحقوق خلقه، وما أحسن قول من قال من أرباب الحال^(٢):

أَحِبُّ الصَّالِحِينَ وَلَسْتُ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَنْ أُنَالَ بِهِمْ شَفَاعَةَ
وَأَكْرَهُ مَنْ بِيَضَاعَتِهِ الْمَعَاصِي وَإِنْ كُنَّا سَوَاءً فِي الْبِضَاعَةِ

قال الكافي: «كان الأولى أن يقال: «وعلى آل كل»، بإعادة كلمة «على»؛ لكمال العناية بتعلق الدعاء لهم، كما في: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾^(٣)، انتهى.

ولا يخفى ما فيه من الفرق ها هنا؛ فإن [الصلوات]^(٤) على الأنبياء أصالة، وعلى آلهم تبعية، فلا ينبغي التسوية في القضية، مع ما فيه من

(١) فتح المبين لشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي، وبهامشه حاشية حسن بن علي المدابغي (ص ٢٥).

(٢) البيتان للإمام الشافعي رحمه الله، ومن الطريف رد الإمام أحمد - رحمه الله - عليه حيث قال:

تُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ رَفِيقُ الْقَوْمِ يَلْحَقُ بِالْجَمَاعَةِ
وَتَكْرَهُ مَنْ بِيَضَاعَتِهِ الْمَعَاصِي حَمَّاكَ اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْبِضَاعَةِ

ينظر: فيض القدير (٣/٢٦٤)، وكشف الخفاء (١/٣٧٣).

(٣) سورة البقرة، الآية (٧).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الصلوة».

الإيماء إلى التفنن في وجوه العربية. وأما ما ذكره الشيعة [بحديث^(١)]: «من فصل بيني وبين آلي بـ «على»، فعليه كذا وكذا» فموضوع باتفاق حفاظ السنة^(٢).

هذا، ولعل المصنف استعمل السائر في مقاميه، باعتبار اختلاف مراميه، كما أشرنا إليه، فلا اعتراض عليه، في تكرار لفظيه.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «من حديث».

(٢) قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ص٣٥١): «هذا من موضوعات الشيعة -قبحهم الله- نبه عليه العصام في مناهي حواشي الجامي». وقال البيروتي في أسنى المطالب (١/٢٧٩): «باطل لا أصل له، بل هو من مفتريات الرافضة».

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رُوِينَا عَنْ عَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ، بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قَبِلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَفَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَالِدَارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، وَأَبُو سَعِيدِ الْمَالِينِيِّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.



(أَمَّا بَعْدُ:) كلمة يؤتى بها في أول الكتاب، وتسمى فصل الخطاب؛ لأنه يفصل به بين ما سبق من ذكره سبحانه، وبين ما أراد من الغرض المسوق

إليه في الباب، وقد أتى به -صلى الله عليه وسلم- في خطبه كما صح عنه، بل ثبت ثبوتًا قطعياً؛ إذ رواه اثنان وثلاثون صحابياً^(١)، والمبتدئ بها داود عليه السلام^(٢)، وقيل: غيره من الكرام.

والمشهور: ضم داله مَبْنِيًّا، وأجاز الفراء^(٣) نصبه منوًّا، وأجاز ابن هشام^(٤) فَتَحَهُ، وأنكره غيره؛ ولكون «أما» نائب عن اسم شرط هو «مهما» أُجيبَت بالفاء، فالتقدير: مهما يكن من شيء من الكلام، بعد ما تقدم في هذا المقام، من البسمة والحمدلة، والصلاة والسلام.

(فَقَدْ رُوِينَا) بفتح أوليه مع تخفيف الواو عند الأكثرين، من «روى» إذا

(١) هي مذكرة ضمن خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يذكرها بين يدي خطبه أو حاجته، وقد أخرجها مسلم مختصرة من حديث جابر ﷺ (٨٦٧)، (٨٦٨)، ووردت مطولة ومختصرة من حديث ابن مسعود ﷺ عند أبي داود (١٠٩٧)، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٨٩٢)، وأحمد (٣٩٢/١، ٣٩٣)، ولشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- شرح لها في جزء لطيف.

(٢) أخرج ابن أبي عاصم في الأوائل (١١٤/١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٢٣٧/١٠)، عن أبي موسى ﷺ قال: «أول من قال أما بعد داود عليه السلام، وهو فصل الخطاب»، ورواه الطبراني في الأوائل (ص ٦٨) مرفوعًا إلى النبي ﷺ. ويُنظر: تفسير ابن كثير (٤١/٤)، والدر المنثور (٥٦٤/٥).

(٣) هو أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب بن حبيب الفراء النيسابوري، ويعرف أيضًا بـ "حمك"، ولد بعد الثمانين ومائة، وسمع جعفر بن عون، وابن كناسة، وخلقًا كثيرًا، وأخذ الأدب عن الأصمعي، وأبي عبيد، وغيرهما، توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٦٠٦/١٢)، وشذرات الذهب (١٦٣/٢).

(٤) هو عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري، جمال الدين الحنبلي، النحوي، ولد سنة ثمان وسبعمائة، له مغني اللبيب، وشرح الشواهد، ورفع الخصاصة عن قراءة الخلاصة، وشرح التسهيل، وشذور الذهب، وغير ذلك، توفي سنة إحدى وستين وسبعمئة. يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٩٣/٣)، وشذرات الذهب (١٩١/٦).

نقل عن غيره، وقال جمعُ الأجود: ضم الراء وكسر الواو مشددة، أي: رَوَانَا مشايخنا، أي: نقلوا لنا، فسمعنا من فلان. كذا قال بعض المحققين، وهو بُعيد رواية ودراية، وأختار أنه بصيغة المجهول مخففاً على طريق الحذف والإيصال، أي: رُوي إلينا، ونُقل لدينا: سماعاً، أو قراءةً، أو إجازة خاصة أو عامة، أو مناولة، أو مكاتبة، أو إعلاماً [من لفظ الشيخ^(١)] أو وجادة^(٢)، أو بصيغة المعروف؛ ليكون قوله: «أن» مع صلتها مفعولاً له.

هذا، وإنما ذكره المصنف بصيغة الجمع لمشاركة غيره معه، كما فرقوا بين «حدثني» و«حدثنا»^(٣)، فلا وجه لجعل ابن حجر النون للعظمة^(٤)؛ ليجتاز إلى تكلف وتعسف في خروجه عن طريق الملامة.

(عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُوَ أَوْلُ مَنْ أَسْلَمَ وَلَهُ سَبْعُ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ، شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا سِوَى تَبُوكَ، حَيْثُ قَالَ لَهُ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٥)، أَحَدُ الْعُلَمَاءِ

(١) من (ط) فقط.

(٢) الْوِجَادَةُ: أَنْ يَجِدَ حَدِيثًا أَوْ كِتَابًا بِمَخْطُ شَخْصٍ بِإِسْنَادِهِ، فَيُرْوِيهِ عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ، فَيَقُولُ: «وَجَدْتُ بِمَخْطُ فَلَانٍ، حَدَّثَنَا فَلَانٌ» وَيُسْنَدُهُ. وَمِثْلُ هَذَا يَقَعُ كَثِيرًا فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، حَيْثُ يَقُولُ ابْنُهُ عَبْدِ اللَّهِ: «وَجَدْتُ بِمَخْطُ أَبِي، حَدَّثَنَا فَلَانٌ» وَيَسُوقُ الْحَدِيثَ. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَلَهُ أَنْ يَقُولَ: قَالَ فَلَانٌ. إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَدْلِيلٌ يُؤْهِمُ اللَّقِيَّ». يُنْظَرُ: فَتْحُ الْمَغِيثِ شَرْحَ اخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ (ص ١٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ (ص ٢٩٥)، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ لِلْسَخَاوِيِّ (٤٤/٢).

(٤) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ فِي فَتْحِ الْمَبِينِ لِشَرْحِ الْأَرْبَعِينَ (ص ٢٦): «النُّونُ لِإِظْهَارِ نِعْمَةِ التَّلْبَسِ بِالْعِلْمِ الْمَتَّاعِدِ تَعْظِيمَ أَهْلِهِ، امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾. مَعَ الْأَمْنِ مِنَ الْإِعْجَابِ وَنَحْوِهِ، وَإِلَّا كَانَ مَذْمُومًا».

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْتَصِرًا عَلَى شَطْرِهِ الْأَوَّلِ (٣٧٠٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٤) مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الربانين بل أوحدهم، والشجعان المشهورين بل أشجعهم.

استشهد غداة الجمعة سنة أربعين من ضربة عبدالرحمن بن ملجم^(١) لسبع بقين من رمضان، ومات بعد ثلاث، وكان له ثلاث وستون سنة، «ودفن عند مسجد الجماعة في الرحبة مما يلي أبواب كندة»^(٢)، على ما قاله الصغاني^(٣)، أو: «في قصر الإمارة عند المسجد الجامع، وصلى عليه ابنه الحسن، وغيب قبره»، كما في «تاريخ الياضي»^(٤).

ومدة خلافته: خمس سنين إلا ثلاثة أشهر، ونقش خاتمه: «[لله]^(٥)

(١) هو: رأس من رؤوس الخوارج، كان قارئاً للقرآن عابداً صالحاً تقياً في عهد عمر رضي الله عنه، فكتب عمر إلى عامله في مصر عمرو بن العاص: إني مرسل إليك برجل آثرتك به علي نفسي، اجعل له داراً يعلم الناس فيها القرآن، فاكترى له داراً، وجعله يعلم الناس، فكان من أكثر الناس عبادة وصلاحاً، حتى دخلته الفتنة بالقيام على عثمان رضي الله عنه، ثم آل به الأمر إلى أن قتل أفضل من علي الأرض في زمانه، فاقتص منه الحسن بن علي، فقتله بعد أيام من قتله علي رضي الله عنه. يُنظر: الطبقات الكبرى (٣/٣٣ - ٤٠)، ولسان الميزان (٣/٤٣٩)، والوافي بالوفيات (١٧١/١٨، ١٧٢).

(٢) يُنظر: الطبقات الكبرى (٣/٣٨).

(٣) در السحابة في بيان مواضع وفيات الصحابة (ص ٩٨)، والصغاني هو: أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي القرشي العدوي العمري، الصغاني الأصل، الهندي اللهوري المولد، الفقيه الحنفي صاحب التصانيف، سمع نصر ابن الحصري، والمرغيناني، وابن الرزاز، وغيرهم، له مجمع البحرين في اللغة، ومشارك الأنوار النبوية، ومصباح الدجى، وغير ذلك، توفي سنة خمسين وستمئة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٨٣/٢٣)، وطبقات الحنفية (٢٠١/١).

(٤) ينظر: مرآة الجنان وعبرة اليقظان (تاريخ الياضي) (١٠٩/١). والياضي هو: عبدالله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاح أبو محمد الياضي اليمني ثم المكي، شيخ الحجاز ولد قبل السبعمئة بقليل، وتوفي بمكة في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وسبعمئة. ينظر: طبقات الشافعية (٣/٩٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (٧/١٢١).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الله».

الملك»، وكنيته: أبو الحسن، وأبو تراب، كناه النبي -صلى الله عليه وسلم- لما وجده نائمًا في المسجد، وقد علق التراب بجسمه، فأيقظه وقال: «قُمْ يَا أَبَا تُرَابٍ»^(١)، فكان أحب الألقاب إليه؛ لوروده على لسانه صلى الله عليه وسلم، ولقب أيضًا: بـ «حيدر» وهو الأسد، رغبًا لأهل الحسد، ومروياته: خمس مئة وستة وثمانون حديثًا.

(وَعَبْدُ اللَّهِ) والمراد به عند الإطلاق، كما اصطلاح عليه المحدثون: (ابن مَسْعُودٍ) الهذلي، صاحب سواك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وطهوره ونعليه، قيل: وسجاده ومخدته، وهو أفقه الصحابة بعد الخلفاء، ومن أكابر الفُرَّاء، توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، ودفن بالبقيع وهو ابن بضع وستين أو ثمانين، ومروياته: ثمان مئة وثمانية وأربعون حديثًا.

(وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) بضم الميم، أنصاري شهد بدرًا وما بعده، وبعث إلى اليمن قاضيًا ومعلمًا، مات في طاعون عمواس بالأردن، سنة ثمانى عشر وهو ابن ثلاث وثلاثين، ومروياته مئة وخمسون.

(وَأَبِي الدَّرْدَاءِ) عويمر بن عامر الأنصاري، كان فقيهًا عالمًا، عابدًا زاهدًا، شهد المشاهد العظام، وسكن الشام، ثم عاد إلى المدينة، ومات بالربذة سنة اثنتين وثلاثين، ومروياته مئة وتسعة وسبعون.

(وَأَبْنِ عُمَرَ) أي: عبدالله، وهو المراد به عند الإطلاق، أسلم مع أبيه وهو صغير، وكان شديد المتابعة للسنة، توفي بمكة سنة ثلاث وسبعين، ولم يعرف موضع قبره، وقد ولد قبل الوحي بسنة، مروياته: ألفان وسبع مئة وثلاثون.

(وَأَبْنِ عَبَّاسٍ) أي: عبدالله، كما يُراد به حال الإطلاق أيضًا، حبر الأمة

(١) أخرجه البخاري (٤٤١) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

وعالمها، رأى جبريل مرتين، مات بالطائف سنة ثمان وستين، وهو ابن سبعين [سنة]^(١)، وقبره يُزار هناك ويُتبرك به^(٢)، وأما ما على السنة العامة من أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «من لم يقدر على زيارة قبوري، فعليه زيارة ابن عمي»، فباطل لا أصل له.

وهو أحد العبادلة الأربعة، وهم: عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعبدالله بن الزبير، على ما قاله الإمام أحمد بن حنبل^(٣) وسائر المحدثين.

(١) من (ب) و(ط) فقط.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١٩/٢٧ - ١٢١): «صار لفظ (زيارة القبور) في عرف كثير من المتأخرين يتناول: الزيارة البدعية، والزيارة الشرعية، وأكثرهم لا يستعملونها إلا بالمعنى البدعي لا الشرعي، فلهذا كره هذا الإطلاق. فأما الزيارة الشرعية: فهي من جنس الصلاة على الميت، يُقصد بها الدعاء للميت، كما يُقصد بالصلاة عليه... وهذا هو الذي مضت به السنة، واستحبه السلف عند زيارة قبور الأنبياء والصالحين.

وأما الزيارة البدعية: فهي من جنس الشرك والذريعة إليه، كما فعل اليهود والنصارى عند قبور الأنبياء والصالحين، قال ﷺ في الأحاديث المستفيضة عنه في الصحاح والسنن والمسانيد: «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، يحذر ما صنعوا، وقال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»... فإذا كان قد لعن من يتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، امتنع أن يكون تحريها للدعاء مستحباً؛ لأن المكان الذي يُستحب فيه الدعاء يُستحب فيه الصلاة؛ لأن الدعاء عقب الصلاة أجوب، وليس في الشريعة مكان يُنهي عن الصلاة عنده مع أنه يُستحب الدعاء عنده».

(٣) هو: إمام المحدثين، والناصر للدين، والمناضل عن السنة، والصابر في المحنة، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، أحد الأئمة الأربعة المتبوعين، ولد ببغداد سنة أربع وستين ومائة، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين ومائتين. يُنظر: سيرة الإمام أحمد بن حنبل لأبي الفضل صالح بن أحمد بن حنبل (ص ٢٩)

وأما قول الجوهري^(١): «إن عبدالله بن مسعود أحد العبادلة»، فأدخله فيهم وأخرج ابن عمر منهم، فغلط.
نعم، إذا أطلق عبدالله، فالمراد به: ابن مسعود في اصطلاح المحدثين؛ فإنه أجلمهم وأفضلهم.

(وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) أنصاري، خدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ابن عشر سنين، ودعاه بكثرة المال والولد والبركة وطول العمر^(٢)، فأثمرت أرضه في كل سنة مرتين، ودفن من صلبه -سوى أسباطه- مئة وخمس وعشرون، ومات بالبصرة بعد أن عمّر أكثر من مئة سنة، وهو آخر من مات من الصحابة فيها، ولد قبل الهجرة بعشر سنين، ومات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وتسعين، ومروياته: مئتا حديث وستة وثمانون.

(وَأَبِي هُرَيْرَةَ) دوسي، اسمه: عبدالرحمن بن صخر، على الأصح من ثلاثة وثلاثين قولاً، كان في صغره يلعب بهرة، وفي كبره يحسن إليها فكنى بها، فمنع صرفها لكونها علمًا لها حال كبرها، ولو صغر وقت صغرها، أو لأنها كانت صغيرة بالنسبة إلى غيرها، أسلم سنة ست، وكان عريف أهل الصفة، ومات سنة تسع أو سبع وخمسين بالمدينة، وله ثمان وسبعون سنة، وأحاديثه المرفوعة: خمسة آلاف وثلاث مئة وأربعة وستون.

وما بعدها)، وتاريخ دمشق (٢٥٢/٥)، وسير الأعلام (١٧٨/١١).

(١) هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، أحد أئمة اللغة والأدب، يُضرب به المثل في ضبط اللغة وحسن الخط وجودته، من أشهر مؤلفاته كتاب (الصحاح)، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة. ينظر: لسان الميزان (٤٠٠/١)، وسير الأعلام (٨٠/٧)، ومعجم الأدباء (٢٩٢/٢).

(٢) أخرج البخاري (٦٣٣٤) عن أنس رضي الله عنه قال: قالت أم سليم رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم: أَنَسٌ خَادِمُكَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

(وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ) بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة، نسبة إلى خدرة قبيلة من الأنصار، كان من الحفاظ الكثيرين والعلماء الاعتباريين، مات سنة أربعة وسبعين، وله أربعة وستون سنة، ودفن بالبقيع، مروياته: ألف ومئة وسبعون، (رضي الله عنهم).

وقد نقل عن عبدالله بن عمرو بن العاص أيضاً، كما قاله المنذري^(١) وغيره، وعن جابر بن سمرة وسلمان، كما أخرجه ابن ماجه، (مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ) أي: أسانيد كثيرة، وطرق: جمع طريق، وهو جمع الكثرة، فتأكيده بالكثيرات مبالغة للكثرة، (بِرَوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ) مختلفة المباني، متفقة المعاني، كما سيأتي بيانها، [وتفاوت شأنها]^(٢).

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هو: أبو القاسم محمد بن عبدالله، سيد المرسلين، وخاتم النبيين، حملت به أمه في أيام التشريق، في شعب أبي طالب عند الجمرة الوسطى، وولد بمكة عام الفيل، أو قبله بثلاثين أو أربعين يوماً، ومات أبوه لما أتى عليه شهران أو سبعة أشهر، ولما بلغ ستاً أو أربعاً ماتت أمه، وكان في حجر عبدالمطلب ثمان سنين وشهرين وعشرة أيام، فتوفي ووليه أبو طالب، وذهب به إلى الشام بعدما تم له [اثنتا]^(٣) عشرة

(١) هو عبدالعظيم بن عبدالقوي بن عبدالله بن سلامة، زكي الدين أبو محمد المنذري، الشامي ثم المصري، ولد سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، تفقه على ابن الوراق، وسمع من أبي عبدالله الأرتاحي، وابن زهير، والمأموني، وربيعه اليميني، وعلي بن الفضل المقدسي، وغيرهم، وبه تخرج أبو محمد الدمياطي، وابن دقيق العيد، والشريف عز الدين، وطائفة، ألف الترغيب والترهيب، واختصر صحيح مسلم، وسنن أبي داود، وتوفي سنة ست وخمسين وستمائة. يُنظر: طبقات الشافعية (١١١/٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢٥٩/٨).

(٢) من (ب) فقط.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «إحدى».

سنة وشهران وعشرة أيام، ورجع من بُصرى، وخرج إليها مرة أخرى مع ميسرة غلام خديجة لتجارة لها، وتزوجها بعدما بلغ خمسًا وعشرين سنة، وبقيت عنده ثماني عشرة سنة.

ولما بلغ خمسًا وثلاثين شهد بنيان الكعبة، ولما تم له أربعون بعثه الله رحمة للعالمين، بشيرًا للمؤمنين، ونذيرًا للكافرين، ونزل عليه القرآن، وفرض عليه التبليغ والبيان، ولما أتت عليه إحدى وخمسون وتسعة أشهر، أسري به ليلة الاثنين، وحُص بالروية بالعين^(١)، وفرض عليه خمس صلوات.

ولما بلغ ثلاثًا وخمسين هاجر إلى المدينة يوم الاثنين، لثمان خلون من ربيع الأول، ودخلها يوم الاثنين، وأذن له في السنة الثانية في الجهاد، لمن ابتدأ به في غير الأشهر الحرم والحرم، ثم أبيع ابتداءه فيهما أيضًا، وفرض فيها صوم رمضان، وأما الزكاة فقليل: فرضت قبله، وقيل: بعده.

وفرض الحج: في السنة السادسة أو الخامسة، وفيها: بيعة الرضوان، وفي الثامنة: فتح مكة، وفي العاشرة: حجة الوداع، وكانت وقفة عرفة فيها يوم الجمعة بالإجماع، ولم يحج بعد الهجرة إلا إياها، ولم يضبط ما حج [قبلها]^(٢)، واعتمر أربعًا^(٣).

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (٦٠٨/٨): «وقد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه: فذهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر وذهب جماعة إلى إثباتها، وحكى عبدالرزاق عن معمر عن الحسن أنه حلف أن محمدا رأى ربه وأخرج بن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها وكان يشتد عليه إذا ذكر له إنكار عائشة وبه قال سائر أصحاب ابن عباس وجزم به كعب الأحبار والزهري وصاحبه معمر وآخرون وهو قول الأشعري وغالب أتباعه».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «قبله».

(٣) أخرج البخاري (٤١٤٨)، ومسم (١٢٥٣) من حديث أنس ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ - أَوْ زَمَنَ

وكانت غزواته سبعاً وعشرين، وسراياه: ستاً وخمسين، وتزوج إحدى وعشرين امرأة، طلق ستاً ومات عنده خمس، وتوفي عن عشرة لم يدخل بواحدة منها، وأولاده ثمانية، ولما بلغ ثلاثاً وستين اختار الرفيق الأعلى، يوم الاثنين وسط النهار، [الاثنتي] ^(١) عشرة خلت من [أول] ^(٢) ربيع سنة إحدى عشرة، ودفن يوم الثلاثاء أو الأربعاء، عليه أفضل التحية وأكمل الشفاء.

(قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي»؛ لأجل تعليم أمتي، فـ«علي» للتعليل، كقوله

تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ ^(٣)، وقيل: «التقدير شفقة على أمتي». وأصل الحفظ: ضبط الشيء، ومنعه عن ضياعه، وهو هنا قد يكون بحفظه مبنى أو معنى، أو جمعاً بينهما، وقد يكون بضبطه في الكتاب، وقد يكون [بسبب نقله] ^(٤) إلى أولى الألباب.

قال المؤلف: «معنى الحفظ: أن ينقل الأحاديث إلى المسلمين، وإن لم يحفظ مبناها، ولم يعرف معناها، وهذا حقيقة مؤداه؛ إذ به يحصل انتفاع المسلمين، لا بحفظه ما لم [ينقل] ^(٥) إليهم» ^(٦)، انتهى.

والأمة: جمع لهم جامع، من: دين، أو زمان، أو مكان، يُطلق تارة على كل من بُعث إليهم، ويُسمون أمة الدعوة، وأخرى على المؤمنين منهم، وهم أمة

الْحَدِيثِيَّةِ - فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنْ جِعْرَانَةَ حَيْثُ قَسَمَ عَنَّا نَيْمٌ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ».

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لثنتي».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) سورة البقرة، الآية (١٨٥).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقله».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقله».

(٦) فتح المبين لشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي (ص ٢٧).

الإجابة، وهم المراد هنا؛ لأنهم المنتفعون بأحاديث النبوة. (أَرْبَعِينَ حَدِيثًا) المراد به هنا قول الرسول صلى الله عليه وسلم، وفعله، وتقريره، ومعرفة شمائله، (مِنْ أَمْرِ دِينِهَا) أي: من جملة أمور يتعلق بها ما هم مأمورون بتدينها، سواء يكون من الأصول أو الفروع المترتبة عليها، وكأنه احتز عن الأمور العادية الدنيوية، التي من لوازم البشرية، مما ليس بها ضرورة في الأحوال الدينية والأخروية.

(بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ) بالفروع الشرعية، (وَالْعُلَمَاءِ) بالأصول الدينية، وتأخير العلماء للترقي في الأداء، والتعبير بالبعث في زمرةهم للإيماء إلى أنه لم يكن في مرتبتهم، فلا يشترط فقه المبني ولا علم المعنى، كما أشار إليه المصنف، خلافًا لمن نازع في هذه الدعوى.

وفي صنيع المصنف هذا إشعار بأن كل من نقل حديثًا من كتاب، سواء بعينه أو بتصرف فيه، كحذف إسناده، أو اختلاف ترتيبه في أبوابه، يكون داخلًا في حفظ الأحاديث، وإلا ففي الحقيقة لم ينقل هذه الأربعين، إلا من سيأتي ذكرهم من المخرجين المتقدمين في التدوين، وفضل الله واسع شامل لحفاظ علوم الدين، وإن كان يختلف ويتفاوت مراتب المجتهدين، كما يدل عليه خبر: «ثوابك على قدر تعبك»^(١).

ثم لا فرق بين حفظ أربعين حديثًا صحيحة أو حسنة، وكذا ضعيفة في فضائل الأعمال، لا في بيان الحرام والحلال؛ لامتناع العمل بها فيهما في جميع الأحوال.

(١) إشارة إلى حديث عائشة -رضي الله عنها- المخرج في البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١)، وفيه: «...وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ أَوْ قَالَ نَفَقَتِكَ».

هذا، وقد أشرنا في صدر هذا الكتاب، إلى وجه إشار هذا العدد في الباب، وقد روي: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»^(١)، «وَإِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بِكَيْ عَلَيْهِ مَصْلَاهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(٢)، و«تَبَقِيَ بَرَكَةٌ دَعَاءِ الْوَالِدِينَ لِلْوَلَدِ الْبَارِ أَرْبَعِينَ سَنَةً»^(٣)، ولما كمل بإيمان عمر عدد الأربعين من المؤمنين، نزل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤).

وقد أفاد بشر الحافي^(٥) -رضي الله عنه- بقوله: يا أهل الحديث، اعملوا من كل أربعين حديثًا مجديًا، كما قال -صلى الله عليه وسلم-: «أَدْوَا رُبْعَ عَشْرِ أَمْوَالِكُمْ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا»^(٦). يعني: بشرط بلوغ دراهمه مئتي

(١) أخرجه الشهاب في مسنده (٢٨٥/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٩/٥) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٥٩/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨٠/٧)، وأبو نعيم في الحلية (٧٠/١٠) عن مكحول مرسلًا. قال ابن الجوزي وغيره: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله». يُنظر: الموضوعات (٣٣١/٢)، والالاء المصنوعة (٢٧٦/٢).

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٤/١)، وابن الجعد في مسنده (ص ٣٣٥)، والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة (٣٣٤/١) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وأخرجه البيهقي بنحوه في شعب الإيمان (١٨٣/٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) سورة الأنفال، الآية (٦٤).

(٥) هو: بشر بن الحارث بن عبدالرحمن بن عطاء، أبو نصر المرزوقي ثم البغدادي، المشهور بالحافي، ولد سنة اثنتين وخمسين ومئة ببغداد، وارتحل في العلم وقد أفرد ابن الجوزي مناقبه في كتاب، توفي سنة سبع وعشرين ومائتين. ينظر: تاريخ بغداد (٦٨/٧)، وسير أعلام النبلاء (٤٦٩/١٠).

(٦) أخرجه أبو داود (١٥٧٢)، والترمذي (٦٢٠)، وابن ماجه (١٧٩٠) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

درهم، فعدد الأربعين أقل من ماله ربع عشر صحيح، كما دل حديث الزكاة على تطهير ربع العشر للباقي، وكذلك العمل بربع عشر الأربعين يخرج باقيها عن أن يكون غير مكفول بها.

وفي الحديث الحسن: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أَمْرٍ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مِنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِعَشْرِ مَا أَمْرٍ بِهِ نَجَا»^(١).

ثم الظاهر أن هذا العدد أدنى الكمال في الأحوال، وإلا فمن خرج من بيته في تحصيل حديث يصدق فيه، أو تعلم حديثاً واحداً، وأراد تكميل غيره في طريقه، فيبعث مع العلماء والفقهاء.

(وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا») أي: ولو لم يكن في الدنيا فقيهاً عالمًا، بل يكون ناقلاً مجرداً، وفي «الإحياء»^(٢): «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا»، قال العراقي^(٣): «رواه ابن عبد البر^(٤) من حديث أنس، وضعفه».

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦٧) من طريق نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، رفعه، وقال: «حديث غريب». قال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٤١٨/٢): «هذا حديث منكر لا أصل له من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا شاهد، ولم يأت به عن سفيان سوى نعيم».

(٢) إحياء علوم الدين (٦/١).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١٣/١). والعراقي هو: عبدالرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي الرازياني العراقي الأصل المهراني المصري المولد، الشافعي المذهب، كنيته: أبو الفضل، ويلقب بـ(زين الدين)، وُلِدَ سنة خمس وعشرين وسبعمائة، توفي سنة ست وثمانمئة، كان بارعا في العلوم وصنف كتبا كثيرة منها الألفية في علوم الحديث، وفي السيرة النبوية وصنف في تفسير غريب القرآن وغيرها. ينظر: طبقات المفسرين للداودي (٣٠٩/١).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٤٣/١)، وابن عبد البر هو: يوسف بن عبدالله بن محمد بن

وفي «الجامع الصغير»^(١) لشيخ مشايخنا السيوطي^(٢): «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا عَالِمًا»، رواه ابن عدي^(٣) عن أنس بسند ضعيف.

وفي هاتين الروایتين دلالة على اعتبار مجرد الحمل من غير احتياج إلى النقل، وبه يندفع قول المصنف: «لا بحفظه، ما لم ينقله إلى غيرهم»، اعتمادًا على ظاهر ما اختاره من ألفاظ الروايات، وهو قوله: «عَلَى أُمَّتِي»، ولكن يمكن أن تكون «على» بمعنى «من»، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَاوَأُوا عَلَى النَّاسِ﴾^(٤)، أي: منهم، على ما صرحوا به، وحينئذ يجتمع مؤدى ألفاظ النبوة. وكون الحديث شاملًا لمن حمل سواء حفظ، أو علم، أو عمل، أو نقل

عبدالبر النمري القرطبي روى عن خلف بن القاسم، وعبدالوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، وآخرين، وعنه طاهر بن مفوز، والحميدي، وابن شفيق، وغيرهم، ومن أشهر مصنفاته: التمهيد، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١١٢٨/٣)، وطبقات الحفاظ (٤٣١/١).

(١) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (٢٤/٧).

(٢) هو: الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، الشافعي، المسند المحقق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد سنة تسع وأربعين وثمانمئة، حفظ عمدة الأحكام، ومنهاج النووي، وألفية ابن مالك، وعرض ذلك على علماء عصره وأجازوه، توفي سنة إحدى عشر وتسعمائة. ينظر: الضوء اللامع (٦٥/٤)، وشذرات الذهب (٥١/٨).

(٣) الكامل (٦٦/٧). وابن عدي هو: أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك الجرجاني، ويعرف أيضا بابن القطان، صاحب كتاب الكامل في الجرح والتعديل، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين، توفي سنة خمس وستين وثلاث مائة. يُنظر: تاريخ دمشق (٥/٣١)، وتذكرة الحفاظ (٩٤٠/٣)، وطبقات الحفاظ (ص ٣٨٠).

(٤) سورة المطففين، الآية (٢).

أولى، وهذا التعميم في باب الترغيب أولى كما لا يخفى، ثم قوله: «لا يحفظه...» إلخ، ما نفاه المصنف مأخوذ من مفهوم حديثه، فلا يعارض منطوق حديث غيره، مع أن اعتبار المفهوم [يختلف]^(١) بين أهل العلوم.

(وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ» وَفِي نَسْخَةِ: «كُنْتُ» (لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا)) أي: شاهدًا على كمال إيمانه، وجمال إحسانه، وفي رواية: «بعثه الله فقيهاً، كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»، كذا ذكره بعض الشراح من المحققين، وهذا يؤيد ثبوت الواو العاطفة.

وفي «الإحياء»^(٢): «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ السَّنَةِ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا، كُنْتُ لَهُ شَافِعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قال العراقي^(٣): «رواه ابن عبد البر»^(٤) من حديث ابن عمر وضعفه»، وهذا يؤيد نسخة: «كُنْتُ» بلا عاطف.

وذكره السيوطي في «جامعه الصغير»^(٥) بهذا اللفظ، وقال: «رواه ابن عدي عن ابن عباس»، ثم قال: «وروى ابن النجار عن أبي سعيد بلفظ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من سنتي، أدخلته يوم القيامة في شفاعتي».

(وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»)
أي: تعظيماً لمقامه، وتكريماً لمرامه، (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ»)
واختلاف الروايات، وإن كان مؤداها

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «مختلف».

(٢) إحياء علوم الدين (٦/١).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١٢/١).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٤٣/١).

(٥) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (٢١/٧).

واحدًا، إلا أن فيها إشارة إلى اختلاف مراتب الحفاظ باعتبار الاختصار على حفظ مبانيها، أو بانضمام فهم معانيها، والعمل بما فيها، وتصحيح النية في روايتها، ودرايتها، وكتابتها.

(وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ) أي: حفاظ الحديث، (عَلَى أَنَّهُ) أي: الحديث المذكور، (حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ^(١)) أي: أسانيده عند مخرجه عن الصحابة مرفوعًا وموقوفًا، إذ ليس في جميع طرقه ما يقوى وتقوم به الحجة، إذ لا يخلو طريق منها أن يكون فيها مجهول، أو معروف، أو مشهور بالضعف.

قال ابن السبكي^(٢): «ليس يروى من وجه يثبت».

وقال الدارقطني^(٣) في «علله»^(١): «كل طرقه ضعاف»، والبيهقي^(٢):

(١) وقد رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ١٧٣)، وابن عدي في الكامل (٦٦/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٠/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٩/٤). وجمع طرقه ابن عساكر في الأربعين (ص ٢١-٢٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٩/١-١٢٨).

قال ابن عساكر في الأربعين (ص ٢٥) عقب روايته من بعض طرقه: «فيها كلها مقال ليس فيها ولا فيما قبلها للتصحيح مجال، ولكن الأحاديث الضعيفة إذا ضُم بعضها إلى بعض أخذت قوة، لاسيما ما ليس فيه إثبات فرض».

وقال ابن حجر في التلخيص (٩٤/٣): «جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قاذحة».

(٢) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر تاج الدين المشهور بالتاج السبكي، أو بابن السبكي، اشتغل على والده وعلى غيره، وقرأ على الحافظ المزي، ولازم الذهبي وتخرج به، له شرح مختصر ابن الحاجب، وشرح المنهاج البيضاوي، والأشباه والنظائر، وطبقات الشافعية الكبرى، وجمع الجوامع، وغير ذلك، توفي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة. يُنظر: طبقات الشافعية (١٠٤/٣)، وشذرات الذهب (٢٢١/٦).

(٣) هو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي المعروف بالدارقطني، كان عالمًا حافظًا فقيهاً على مذهب الشافعي، انفرد بالإمامة في علم الحديث في دهره، وأسماء الرجال،

«أسانيده كلها ضعيفة»^(٣).

والكلام يحتاج إلى تقدير ليتم المَرَام، بأن يُقال: هو عطف على مقدر، أي: «إن لم تكثر، وإن كثرت»، كذا [حرره]^(٤) الكازروني^(٥)، وفيه أن المقصود ثبوت الكثرة، وهو لا يتحقق من تقدير العبارة، وقد قال خسرو^(٦): «إن مثل هذا التركيب واقع في عبارات المصنفين، وظاهره غير مستقيم، وغاية ما يمكن أن يقال فيه: أن الواو زائدة»، انتهى. وبعده لا يخفى، والأظهر أن يقال: وإن كثرت طرقة فهو ضعيف، فكيف

وصناعة التعليل، والجرح والتعديل، توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. ينظر: طبقات الشافعية (١٦١/٢)، والبداية والنهاية (٣١٧/١١)، ووفيات الأعيان (٢٩٧/٣).
(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣٣/٦).

(٢) هو: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي الخسروجدي، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، تفقه على ناصر العمري، وأخذ علم الحديث عن أبي عبد الله الحاكم، من مصنفاته: كتاب السنن الكبير، والسنن الصغير، والمدخل، والآداب، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة، وغيرها كثير، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. ينظر: طبقات الشافعية (٢٢٠/١)، وطبقات الفقهاء (٢٣٣/١).

(٣) قال البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٠/٢) عقب روايته من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: «هذا متن مشهور فيما بين الناس، وليس له إسناد صحيح» اهـ
(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «قرره».

(٥) هو: أبو الفضل محمد القرشي الصديقي الخطيب المشهور بالكازروني، له حاشية على تفسير البيضاوي، وغير ذلك، توفي سنة خمس وأربعين وتسعمائة. يُنظر: كشف الظنون (١٨٩/١).

(٦) هو: محمد بن فرامرز بن علي الرومي الحنفي، الشهير بمنلا خسرو، له درر الأحكام شرح غرر الأحكام، وحاشية على تفسير البيضاوي، ومرآة الأصول في شرح مرعاة الوصول، ومشكل الأحكام نقد الأفكار، وغير ذلك، توفي سنة خمس وثمانين وثمانمائة. يُنظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (٢١١/٦)، وكشف الظنون (٩١/١).

[إن] ^(١) لم تكثر طرقه فهو بالأولى ^(٢).

هذا، وقد أغرب الكازروني حيث فسر الطرق بالطرق السبعة في تحمل الحديث من: السماع، والقراءة، والإجازة، والمناولة، والمكاتب، والإعلام، والوجادة، والصواب ما قدمناه من المراد بالطريق: الإسناد.

ثم اعلم: أن لأهل الحديث مراتب أولهم: الطالب، وهو: المبتدئ الراغب، ثم المحدث، وهو: الأستاذ الكامل الفاضل، ثم الحافظ، وهو: الذي أحاط علمه بمئة ألف حديث، ثم الحجّة، وهو: الذي أحاط علمه بثلاث مئة ألف حديث، ثم الحاكم، وهو: الذي أحاط علمه بالجميع متناً وإسناداً، [و] ^(٣) جرحاً وتعديلاً وتاريخاً. كذا في «شرح الفوائد النفيسة».

ثم الضعيف في اصطلاح المحدثين هو: الحديث الذي لم يجتمع فيه شروط [الصحيح] ^(٤)، ولا شروط الحسن، فمعرفة موقوفة على معرفتهما. والصحيح هو: ما اتصل سنده، بنقل العدل الضابط، وسلم [من] ^(٥) شذوذ وعلّة.

والحسن: ما قصر ضبط راويه عن راوي الصحيح، مع بقاء سائر الشروط المتقدمة في حد الصحيح. كذا أفاده السيد جمال الدين ^(٦)، وتحقيقه

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «إذا».

(٢) بعدها في (ب) زيادة: «ضعيفة».

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أو».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الصحة».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «عن».

(٦) هو: جمال الدين عطاء الله بن غياث الدين فضل الله الحسيني الشيرازي النيسابوري، أخذ عنه ملا علي القاري، وغيره، له: روضة الأحاب في سيرة النبي ﷺ والآل والأصحاب، وتحفة الأحاب، وغير ذلك، توفي سنة ست وعشرين وتسعمائة. يُنظر: كشف الظنون (٩٢٢/١).

في «شرح النخبة»^(١) على ما [أوضحت الشرح]^(٢) بالشرح^(٣).

وقال بعضهم في تعريف الضعيف: «ما يكون بعض رواته مردودًا بواسطة عدم العدالة أو الرواية عن من لم يره، أو سوء الحفظ، أو تهمة في العقيدة، أو عدم المعرفة بما يحدث عنه، أو الإسناد إلى من [لا]^(٤) يعرف، أو بعلل آخر.

هذا، وقد قال الحافظ أبو طاهر السلفي^(٥) في «أربعينه»^(٦): «روي من طرق وثقوا بها، وركنوا إليها، وعرفوا صحتها، فعملوا عليها»، وكأنه أراد بصحتها ثبوتها، وهو أن يكون حسنًا لغيره. وقال المنذري^(٧): «يمكن أنه سلك في ذلك سلوك من رأى أن

(١) يُنظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص ٣٧ وما بعدها).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أوضحتها».

(٣) شرح شرح نخبة الفكر للقاري (ص ١٦١).

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الم».

(٥) هو: صدر الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني، حافظ مكثر، من أهل أصفهان، رحل في طلب الحديث، وكتب تعاليق وأمالي كثيرة، ولد في سنة ثنتين وسبعين وأربعمائة، له: معجم مشيخة أصفهان، ومعجم شيوخ بغداد، ومعجم السفر، توفي سنة ست وسبعين وخمسائة، ينظر: البداية والنهاية (٣٠٧/١٢)، ولسان الميزان (٢٩٩/١).

(٦) الأربعون حديثًا في حق الفقراء، لأبي طاهر السلفي، وهو مخطوط، ولم أقف عليه مطبوعًا.

(٧) هو: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد بن سعيد الحافظ زكي الدين أبو محمد المنذري الشامي الأصل ثم المصري المولد والوفاء، ولد في سنة إحدى وثمانين وخمسائة، وتوفي في سنة ست وخمسين وستمائة، من تصانيفه مختصر مسلم، ومختصر سنن أبي داود وله عليه حواشي مفيدة، والترغيب والترهيب. ينظر: طبقات الشافعية (١١١/٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٢٥٩/٨).

الأحاديث الضعيفة إذا انضم بعضها إلى بعض أحدث قوة»، انتهى. وكان هذه المسألة مختلف فيها، ولعل المصنف اختار خلاف ما اختاره السلفي، والظاهر أن اختيار السلفي أولى؛ لأن ما اختاره المصنف إنما يكون فيما إذا لم [يخل] ^(١) طريق من طرقه عن كذاب أو وضاع هناك، وهذا ليس كذلك، كما دل عليه كلام الأئمة.

وأما ذكر ابن الجوزي ^(٢) له في «الموضوعات»، فتساهل منه، أو محمول على سند خاص عنده، وأما خبر: «مَنْ حَفَظَ عَلَيَّ أُمَّتِي حَدِيثًا وَاحِدًا كَانَ لَهُ كَأَجْرِ أَحَدٍ وَسَبْعِينَ نَبِيًّا صِدِّيقًا» ^(٣) فهو موضوع، وآثار الكذب لا تُحْتَجُّ عليه، وواضحة لديه.

(وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي هَذَا الْبَابِ) أي: باب الأربعينات، أو في جمع الأربعين حديثًا، (مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصْنَفَاتِ) بيان لـ «ما»، وهذه العبارة مبالغة في الكثرة، لا أنها محولة على الحقيقة، والمقصود به أنه له بهم في ذلك الأسوة الحسنة؛ فإنهم قدوة الأمة.

(فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتَهُ صَنَّفَ فِيهِ) أي: في هذا الباب، أو في جمع الأربعين،

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب) و(ط): «يخلو».

(٢) هو: عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيدالله، القرشي، التيمي، البكري، البغدادي، جمال الدين، أبو الفرج، المعروف بابن الجوزي، أخذ عن ابن الحصين، والقاضي أبي بكر الأنصاري، وأبي بكر المزرفي، وغيرهم، وعنه ولداه علي الناسخ، ومحيي الدين يوسف، وسبطه يوسف بن قزغلي، وغيرهم، له: زاد المسير، وتذكرة الأريب، والوجوه والنظائر، وغير ذلك، توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة. يُنظر: وفيات الأعيان (١٤٠/٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٥/٢١).

(٣) يروى هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما، ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ (١٢٣٩/٤)، وقال عقبه: «قلت: هذا مما تحرم روايته إلا مقروناً بأنه مكذوب من غير تردد، وقَبِّحَ اللهُ من وضعه، وإسناده مظلّم، وفيهم ابن رزام كذاب، لعله آفته».

وهو مفعول الفعل الأول، وفاعل الثاني ضمير راجع إلى «مَنْ». والخبر للمبتدأ وهو «أول»، قوله: (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ الْمَبَارِكِ) أي: المروزي، وهو الإمام المجمع على جلالته و[إمامته]^(١) وفقاهته؛ فإنه من أصحاب أبي حنيفة، وأرباب الوجوه في مذهبه، وترجى المغفرة بحبه، وتستنزل الرحمة بذكره، وهو من أتباع التابعين، زبدة العباد، وقدوة الزهاد، وتوفي منصرفاً من الجهاد سنة إحدى وثمانين ومئة، وله ثلاث وستون.

كان أبوه مملوكاً لرجل من همدان، عليه الرحمة والرضوان، قيل له: «كيف لا تستوحش في مقامك؟ فقال: كيف يستوحش من يجالس النبي -صلى الله عليه وسلم- والصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين»، يعني: الكتب؛ لأن فيها الأخبار، والسير والآثار، رواه الحاكم في «تاريخه» عن نعيم بن حماد^(٢).

(ثُمَّ) وفي نسخة: «و» (مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ) بالواو، (الطُّوسِيّ) بضم الطاء، نسبة إلى بلد من خراسان، (العَالِمُ الرَّبَّانِي) بزيادة الألف والنون، مبالغة في تحقق النسبة، والدلالة على كمال الصفة، كما يقال: «الشعراني» و«اللحياني»، أي: الراسخ في علم الدين، الثابت في مقام اليقين، وقيل: «هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كبارهم»^(٣)، وقيل: «هو العامل بعلمه، المعلم لغيره»، وقيل: «هو الطالب بعلمه مرضات ربه»، وقال الصوفية: «إن الرباني هو: الكامل من كل الوجوه في جميع المعاني»^(٤). توفي سنة اثنتين وأربعين ومئتين.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أمانته».

(٢) يُنظر: طبقات الحنفية (٤٥١/٢)، والآداب الشرعية (٥٧٠/٣).

(٣) علقه البخاري في صحيحه قبل حديث رقم (٦٨) من كلام ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) يُنظر هذه الأقوال في معنى «الرباني»، في: المحرر الوجيز (تفسير ابن عطية) (٤٦٢/١)،

وتفسير البغوي (٣٢٠/١)، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني (١٦١/١).

(ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيِّ) بالواو في أصلنا المعتمد عليه، هو بفتح النون والسين منسوب إلى نسا بلد بخراسان، وفي [نسخة]^(١): «النسائي» بالهمز بدل الواو، وهو مقصور وقد يمد، والهمز في استعمال المحدثين أكثر وأشهر، فتدبر.

وهو محدث خراسان، وقد رحل البلدان، وسمع من محدثي الزمان، فيما وصل إليه من المكان، و[كانت له]^(٢) كرامات، توفي سنة ثلاث وثلاث مئة. (وَأَبُو بَكْرٍ) بالواو العاطفة إلى آخر الأسماء الآتية، وكأنه أورد بلفظ «ثم» في الأوَّلَيْنِ؛ لعلمه بالتأخر الزمني فيهما، بخلاف من بعدهما، (الْأَجْرِيُّ) بهمزة ممدودة، وضم جيم، وتشديد راء، فياء نسبة، وهو: محمد بن الحسين البغدادي، كان ديناً ثقة، وله تصانيف كثيرة، منها: كتاب «الشرية»، حدث ببغداد، ثم انتقل إلى مكة خير البلاد، واستطابها في المراد، فقال: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي فِي هَذِهِ الْبَلَدَةِ وَلَوْ سَنَةً، فَسَمِعَ [قَائِلًا]^(٣) يَقُولُ: بَلْ ثَلَاثِينَ، فَلَمَّا كَمَلْتَ قِيلَ لَهُ: قَدْ وَفِينَا بِالْعَهْدِ»، فمات^(٤) بمكة سنة ستين وثلاث مئة.

(وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) أي: العطار، مستملي [أبي]^(٥) نعيم، كان ثقة يمي من حفظه، توفي بأصفهان سنة ست وستين وأربع مئة، وقوله: (الْأَصْبَهَانِيُّ)، «بالباء والفاء مع كسر الهمزة وفتحها، والفتح أفصح» كذا قاله الإمام في كتاب «الأسماء والألقاب»، وفي نسخة بالباء العجمي.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «رواية».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كان صاحب».

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ب): «هاتفاً».

(٤) كتب في حاشية (ب): «أي: في المحرم».

(٥) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب) و(ط): «ابن».

وأما قول ابن حجر: «بالفاء لا الباء»^(١)، فمحمول على ما عنده من الأنباء، ففي «القاموس»^(٢): «أصل أصبهان: أصت بهان، أي: سمت المليحة، سميت لحسن هوائها، وعذوبة مائها، وكثرة فواكهها فخفت، والصواب أنها أعجمية، وقد يكسر همزها، وقد تبدل باؤها فاءً، وأصلها إسباهان»، انتهى.

وذكر في «المغني» فرقاً بين الفاء والباء، فقال: «الأصفهاني: بكسر همزة وفتحها، وبفاء مفتوحة في أهل الشرق، وباء موحدة في الغرب»، انتهى. والإطلاق يؤيد المشهور بالاتفاق.

(والدَارَقُطْنِيُّ) بفتح الراء ويسكن، نسبة إلى «دارقطن» محلة كبيرة ببغداد، وهو الحافظ أبو الحسن علي بن عمر، مات سنة خمس وثمانين و[ثلاث] (٣) مئة.

(والْحَاكِمُ) أي: محمد بن عبدالله النيسابوري، صاحب «المستدرک»، مات سنة خمس وأربع مئة.

(وَأَبُو نَعِيمٍ) أي: «الأصفهاني» كما في نسخة، وهو: أحمد بن عبدالله مصنف «حلية الأولياء»، مات سنة ثلاثين وأربع مئة، وهذان الاسمان ساقطان من «شرح ابن حجر»، موجودان في الأصول المصححة، والمتون المشروحة.

(وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أي: محمد بن حسين (السَّلْمِي) بضم سين، وفتح لام مخففة، منسوب إلى سليم قبيلة مشهورة من قبائل العرب، وهو صاحب

(١) فتح المبين لشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي (ص ٣٠).

(٢) القاموس المحيط (ص ٧٨٩) (أصه).

(٣) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب) و(ط): «أربع».

«الحقائق»، و«طبقات الأولياء»، كان عدلاً ثقة، أستاذ أبي القاسم القشيري، وشيخ أبي سعيد بن أبي الخير، وأثنى عليه الشيخ عبدالله الأنصاري صاحب «المنازل» كثيراً، وقد طعن فيه ابن الجوزي كما هو دأبه في شأن الأئمة، توفي سنة اثنتي عشرة وأربع مئة.

(وَأَبُو سَعِيدٍ) بالياء، وفي نسخة: «أبو سعد» وهو الموافق كما قاله السمعاني، وهو المشهور على السنة أهل خراسان، وهو: أحمد بن محمد (المَالِينِي) بكسر اللام، فتحتية: محل معروف من أعمال هراة، وقبره هناك يزار ويتبرك به، ويقال له: «المالاني»، وهو من رواة ابن عدي الحافظ، كان ثقة متقناً، وقال الشارح: «رحل إلى مصر، فمات بها سنة اثنتي عشرة وأربع مئة».

(وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِي) نسبة إلى عمله.

(وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ) وفي نسخة زيادة: «الهروي»، وهو صاحب «منازل السائرين»، ومن المشايخ المعترين، من أجلاء الحنابلة، كان جامعاً بين العلم والعمل والمعرفة، [حاوياً]^(١) للسنة، منسوب إلى أنصار النبي صلى الله عليه وسلم، وهم الأوس والخزرج، ولد سنة خمس وتسعين وثلاث مئة، كان كثير السهر، وقد حدث وصنف، وكان قوياً في نصره الدين، توفي بهراة يوم الجمعة، وقت الغروب سنة إحدى وثمانين وأربع مئة.

وفي نسخة بدله: «ومحمد بن عبدالله الأنصاري»، والظاهر أنه انقلاب من بعض الكتاب، وقد صرح الكازروني بأن النسخة الأولى هي الصواب.

(وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ) مؤلف «شعب الإيمان»، مات سنة ثمان وخمسين وأربع مئة.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «حادياً».

ولما خصص المشاهير بالذكر عمم الباقيين، فقال: (وَحَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ) بصيغة المجهول، أي: لا يعدون لكثرتهم، (مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ) أي: بعد الصحابة والتابعين، والاسمان المتقدمان أيضًا إلى هنا ساقطان من «شرح ابن حجر»^(١)، فتدبر.

(١) فتح المبين لشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي (ص ٣١).

وَقَدْ اسْتَحْرَتْ اللَّهُ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا؛ افْتِدَاءً بِهِؤْلَاءِ الْأَيْمَةِ
الْأَعْلَامِ، وَحِفَاطِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ
فِي فِصَائِلِ الْأَعْمَالِ، مَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ
ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلُهُ ﷺ:
«نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ،
وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي
الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.
وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً
عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ.
وَقَدْ وَصَفَ الْعُلَمَاءُ كُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ
نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَرَمُّ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَاحِبَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَاحِبِي
الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكَرُهَا مَحْدُوفَةُ الْأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهَلَ حِفْظُهَا وَيُعَمَّ الْإِنْتِفَاعُ
بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ أَتْبَعُهَا بِبَابٍ فِي خَفِيِّ الْأَقَاظِمِ، وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ
يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ
مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.
وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ، وَبِهِ
التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.



(وَقَدْ اسْتَحْرَتْ اللَّهُ) أي: طلبت الخيرة منه كما دل عليه قائد العقل،
وناقذ النقل، فقد ورد: «مَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ، وَلَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ»، رواه

الطبراني في «الأوسط»^(١) عن أنس، وروى^(٢): «من سَعَادَةِ بَنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ، وَمِنْ شِقَاوَتِهِ تَرَكُّ اسْتِخَارَتِهِ».

(في جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا) أي: من كلام سيد الأنام، (اقتداءً بهؤلاء الأئمة الأعلام) أي: المشهورين فيما بين الأنام، (وحُقَاطِ الإسلامِ)، فإن مثلهم لا يفعلون إلا ما ثبت من المَرَامِ.

(وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ) أي: لا في الفرض والوجوب، والحرمة والحلال؛ لأنه إن كان صحيحًا في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل به، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة في دينه.

وقال الشارح: «يعني: إذا ثبت مندوب بحديث صحيح أو حسن، يجوز لنا رواية حديث ضعيف في فضيلته والترغيب فيه؛ ليكون كالتابع له، لا أنه يحتج به في إثبات أمر مندوب، إذ تقرر في الأصول أنه لا يستدل في إثبات الأحكام الخمسة إلا بالصحيح أو الحسن»، انتهى.

والأظهر: أن المراد بالأعمال إنما هي الأعمال المباحة، وأنه إذا ورد حديث ضعيف في شأنه يترقى إلى مقام استحسانه، ففي حديث ضعيف:

(١) المعجم الأوسط (٣٦٥/٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٨): «رواه الطبراني في

الأوسط والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس، وكلاهما ضعيف جدًا».

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٥١)، وأبو يعلى (٦٠/٢)، وأحمد (١٦٨/١) من حديث سعد بن أبي

وقاص رضي الله عنه. وفيه محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدني، وليس هو بالقوي عند

أهل الحديث، كذا قال الترمذي، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٤٩/٤): «ضعفه أبو

حاتم، وقال أبو داود: ليس بشيء وابنه شرمه، وقال العقيلي: لا يُتباع على شيء من

حديثه، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات».

«من بلغه عني ثواب عمل فعله، حصل له أجره وإن لم أكن قلته»^(١).
 (مَعَ هَذَا) الجواز المذكور، (فَلَيْسَ اِعْتِمَادِي) في جمع الأربعين (عَلَى هَذَا
 الْحَدِيثِ) أي: المشهور فقط، (بَلْ عَلَى قَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي
 الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ) أي: في قوله الداخل فيها: («لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ
 الْغَائِبَ») بكسر اللام الأولى للأمر، وتشديد الثانية ويجوز تخفيفها، وبهما
 قرئ قوله تعالى: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَتِي رَبِّي﴾^(٢)، أي: ليوصل كلاهما الغائب من
 المجلس أو عن عالم الوجود، والخطاب للصحابة ثم لمن بعدهم، وهلم جرأ؛
 فإنه من فروض الكفاية.

وهذا تحريض على التعلم والتعليم؛ فإنه لولاه لانقطع العلم، وانقطع
 العمل بكثرة الجهل، والحديث أخرجه الشيخان في «صحيحيهما» في
 خطبة حجة الوداع^(٣)، وأخرجه ابن منده في «مستخرجه» عن ثمانية عشر
 صحابياً.

(وَقَوْلُهُ) أي: وعلى قوله (صلى الله عليه وسلم): «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا» روي
 بالتشديد والتخفيف، والأول هو الأكثر، أي: «حسنه وجمله»، قاله المصنف.
 وروي عن سفيان بن عيينة^(٤) أنه قال: «ما من أحد يطلب الحديث إلا

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٣٣٨/٢)، وقال: «هذا حديث موضوع، قد وضعه من
 عزم على وضع أحاديث الترغيب».

(٢) سورة الأعراف، الآية (٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٤) هو: سفيان بن عيينة بن أبي عمران ويكنى أبا محمد مولى لبني عبد الله بن ربيعة من
 بني هلال بن عامر بن صعصعة، الكوفي سكن مكة، ولد سنة سبع ومائة، وتوفي سنة
 ثمان وسبعين ومائة. ينظر: تاريخ بغداد (١٧٤/٩)، والطبقات الكبرى (٤٩٧/٥)، وتاريخ
 الإسلام (١٨٩/١٣).

وفي وجهه نضرة»^(١)، فكأنه أراد أنها دعوة أجيبت، أو أخبار فصدقت، ولا يبعد أن يراد به النضارة يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَلَقَنَهُمْ نَضْرَةَ وَسُرُورًا﴾^(٣)، فأهل الحديث يكون لهم زيادة نضرة، ولغيرهم مزيد حسرة، وحكى ابن العربي^(٤) عن ابن بشكوال^(٥): «أنه بالصاد المهملة»، وهو شاذ، بل تصحيف لمبناه، وتحريف لمعناه.

(سَمِعَ مَقَالَتِي) أي: مني أو من أصحابي وأتباعي، (فَوَعَاها) أي: حفظها بقلبه، وداوم على تفقدها، (فَأَدَّأها) أي: بلغها (كَمَا سَمِعَهَا)، من غير تغيير مبناها أو معناها.

رواه الترمذي عن ابن مسعود، وقال: «حسن صحيح»^(٦)، وابن حبان في

(١) ينظر: شرف أصحاب الحديث (١٩/١)، والعلو والنزول (٤٣/١).

(٢) سورة المطففين، الآية (٢٤).

(٣) سورة الإنسان، الآية (١١).

(٤) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، مولده سنة ثمان وستين وأربعمائة، ووفاته بفاس سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة، ومن تصانيفه: كتاب عارضة الأحوزي في شرح جامع أبي عيسى الترمذي، وهو مطبوع، وكتاب أمهات المسائل، وكتاب نزهة الناظر، والمحصول في الأصول. يُنظر تاريخ دمشق (٢٤/٥٤)، وسير الأعلام (١٩٩/٢٠)، والعبّر (١٢٥/٤).

(٥) هو: خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال بن يوسف بن داحة، أبو القاسم الأنصاري القرطبي المحدث حافظ الأندلس في عصره ومؤرخها ومسندها، ولد سنة أربع وتسعين وأربعمائة، من مصنفاته: معجم مفيد، وكتاب الصلة في علماء الأندلس وصل به تاريخ ابن الفرضي، توفي سنة ثمان وسبعين وخمسمائة. ينظر: تاريخ الإسلام (٢٦٠/٤٠).

(٦) برقم (٢٦٥٨).

«صحيحه»^(١)، والحاكم في «مستدرکه» عن جبير بن مطعم، وقال: «صحيح على شرط الشيخين»^(٢)، وأبو داود^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والترمذي عن زيد بن ثابت، وقال: «حسن صحيح»^(٥).

وفي حديث صحيح: «نَصَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَأَدَاهُ عَنَا، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»، رواه أحمد^(٦)، والترمذي^(٧)، وابن حبان^(٨)، عن ابن مسعود، و«المبلغ» بفتح اللام، وفي رواية: «نَصَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِهِ غَيْرِ فِقْيِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»^(٩).

(ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ) وفي نسخة [صحيحة]^(١٠): «ثم إن»، وفي أخرى: «ثم اعلم أن من العلماء»، (مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ) أي: الإلهيات والنبويات، والحشر والنشر، (وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ) أي: الأحكام الفرعية المتعلقة بالأفعال العملية، (وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ) أي: في فضائل القتال مع الكفار، (وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ) أي: قلة الرغبة في دار الأكدار، يُقال: زهد فيه: رغب عنه، وزهد عنه: رغب فيه، والمراد: ترك فضول الدنيا، والإعراض عما

(١) (٢٦٨/١).

(٢) المستدرک (١٦٣/١).

(٣) برقم (٣٦٦٠).

(٤) برقم (٢٣٠).

(٥) برقم (٢٦٥٧).

(٦) المسند (٤٣٦/١).

(٧) برقم (٢٦٥٧).

(٨) في صحيحه (٢٦٨/١).

(٩) أخرجه الترمذي (٢٦٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(١٠) من (أ) و(ط) فقط.

يشغله عن الأخرى.

(وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ) وفي نسخة: «في الأدب»، وهو حسن الأخلاق والأحوال، واحتمال الحميدة من الخصال، (وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ) جمع خطبة، وهي: الموعظة، وهو كلام يلين القلوب القاسية، ويرغب الطباع النائية، مأخوذ من الخطب؛ لأنهم إذا ألم بهم خطب وشأن، خطبوا له ليجتمعوا في أمره، ويحتالوا في دفعه.

(وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٍ) أي: أغراض حسنة، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِيهَا) بالنيات المستحسنة، وقد جمعت بحمد الله وحسن توفيقه أربعين [حديثًا]^(١) في الأحاديث القدسية، وأربعين في فضل الصلاة النبوية، وأرجو من الله أن يكون لي معينًا؛ حتى أكمل أربعين أربعينًا.

(وَقَدْ رَأَيْتُ) من الرأي، أي: حصل لي رأي صحيح للنصح في الهدى، والإعانة على البر والتقوى، (جَمَعَ أَرْبَعِينَ) أي: «حديثًا» كما في نسخة، (أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ) أي: مما ذكر فرادى جميعه.

(وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمَلَةً) أي: من نعتها أنها محتوية، (عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ) أي: في الجملة، وفي نسخة زيادة: «كله» للتأكيد، وفي نسخة بنصب «مشتملة» على الحالية، ولا يرد عليه زيادته حديثين؛ لأن العدد لا مفهوم له، وقد قيل: فمن زاد زاد الله في حسناته^(٢).

أو لأنه كان المصنف عزمه هنا على الاقتصار على الأربعين، فعند

(١) من (أ) و(ط) فقط.

(٢) يشهد له حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «اذكروا عباد الله، فإن العبد إذا قال: سبحان الله وبحمده كتب الله له بها عشرًا ومن عشر إلى مائة ومن مائة إلى ألف فمن زاد زاد الله له، ومن استغفر غفر الله له». أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٢/١).

فراغها عَنْ له زيادة الحديثين لحكمة، لعلها هي: أن أحدهما من باب الوعظ بمخالفة الهوى، وموافقة الهدى، ففيه حث على العمل بجميع الأحاديث السالفة، وثانيهما من باب الرجاء والدعاء، ففيه تأنيس النفس من التشديدات الواقعة في خلال الأحاديث السابقة، ففي التعقيب بهما تمام المناسبة.

(وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا) أي: من هذه الأربعين، (قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ)، يبنى عليها كثير من مسائل المجتهدين، ويرجع إليها في تحقيق مقام اليقين، (وَقَدْ وَصَفَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ)، أي: غالب أحكامه (عَلَيْهِ) لاستنباطها منه ابتداءً، أو بواسطة مقدمات منضمة إليه، كحديث: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ»^(١)، و«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»^(٢)، ونحوهما.

(أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ) عطف على محل الجملة التي بعد «أن»، وفيه: أن هذا جائز في «إن» المكسورة لفظاً أو حكماً، إذا وقعت بعد العلم، وتكلف بعضهم وجوز أن يكون الجملة خبراً لـ «أن» المقدره مع الاسم، أي: بأنه هو نصف الإسلام.

(أَوْ ثُلُثُهُ) بضم اللام وتسكن، كحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٣)، و«ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا»^(٤)، وأمثالهما، ومن نظم الشافعي - رحمه الله -^(٥):

(١) الحديث السادس من الأربعين النووية.

(٢) الحديث السابع من الأربعين النووية.

(٣) الحديث الأول من الأربعين النووية.

(٤) الحديث الحادي والثلاثون من الأربعين النووية.

(٥) يُنظر: ديوانه (١٢٩)، والشافعي هو: فقيه عصره، وأحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبید بن عبد يزيد ابن هشام بن المطلب بن عبدمناف، كان مولده بغزة سنة خمسين ومائة،

عُمْدَةُ الْقَوْلِ عِنْدَنَا كَلِمَاتُ أَرْبَعٍ قَالَهُنَّ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ
أَتَى الشُّبُهَاتِ وَأَزْهَدُ وَدَعَّ مَا لَيْسَ يَعْينِكَ وَأَعْمَلَنَّ بِنِيَّةِ

(أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ) بالرفع، و«أو» للتنويع فيه وفيما [قبله]^(١)، وفي نسخة:
«ونحو ذلك»، وهو بالرفع أيضًا للعطف على: «نصف الإسلام»، وذكر الشارح
الكازروني أنه بالجر عطفًا على «أن»، ولا يخفى بُعدُه مبنى ومعنى.

والمعنى: نحو ما ذكر، وهو: ربع الإسلام، وخمسه، كسائر الأحاديث
المعتبرة، فكل واحد من هذه الأربعين وصف بأحد هذه الأوصاف الأربعة،
كما ذكره ابن الصلاح في أكثرها، فإنه ذكر أقوال الأئمة في تعيينها،
واختلافهم في أعيانها، فبلغ ما قيل فيه ذلك سبعة وعشرين، كلها مندرجة
في هذه الأربعين، منها عشرون صحيحة، وسبعة حسنة. وبلغها المصنفُ
في «أذكاره» إلى ثلاثين، وزاد عليها هنا اثني عشر، وذكر في السابع والعشرين
حديثين؛ لاجتماعهما على معنى واحد.

وقال الفاكهاني^(٢): «صح عن جماعة من العلماء أن مدار الإسلام على
أربعة أحاديث: حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وحديث: «الْحَلَالُ بَيْنٌ،
وَالْحَرَامُ بَيْنٌ»، وحديث: «أَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا، يُحِبُّكَ اللَّهُ»، وحديث: «مِنْ حُسْنِ

ونقل إلى مكة وله سنتان، وقدم بغداد مرتين وحدث بها، وتوفي بمصر سنة أربع
ومائتين، حدث عن عمه، وابن الماجشون، والإمام مالك، وخلق، وعنه أحمد،
والحميدي، والبويطي، وأبو ثور، والربيع، وأمم سواهم. يُنظر: تاريخ بغداد (٥٦/٢)،
وتذكرة الحفاظ (٣٦١/١).

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «بعده».

(٢) المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)،
اللوحة (٩).

إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ»^(١). وقد نظمها الشيخ أبو طاهر بن المنور، وذكر ما نُسب إلى الشافعي فيما سبق^(٢).

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «الإسلام - أو قال: أصول الإسلام - يدور على ثلاثة أحاديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، و«إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ، وَالْحَرَامَ بَيْنٌ»، و«مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(٣)، وقال أبو داود^(٤): «الفقه يدور على خمسة أحاديث: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، و«إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ، وَالْحَرَامَ بَيْنٌ»، و«مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٥)، و«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(٦).

وروي عن أبي داود السجستاني^(٧) قال: «كتبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خمس مئة ألف حديث، الثابت منها أربعة آلاف حديث، وهو يرجع إلى أربعة أحاديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، و«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامٍ

(١) الحديث الثاني عشر من الأربعين النووية.

(٢) لمزيد من الإيضاح يُنظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٠١/٩)، وتهذيب الأسماء (٥١٠/٢)، وجامع العلوم والحكم (ص ٩)، ونيل الأوطار (٣٢٢/٥).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤٩/١٨)، والمقصد الأرشد لابن مفلح (١٠٩/١)، وجامع العلوم والحكم (ص ٩)، وفيض القدير للمناوي (٤٢٥/٣).

(٤) ينظر: كشف المشكل (٨٥/١)، وتنوير الحوالك (١٢٢/٢)، طرح الثريب في شرح التقريب (٦/٢).

(٥) الحديث التاسع من الأربعين النووية.

(٦) الحديث الثاني والثلاثون من الأربعين النووية.

(٧) هو: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، ولد سنة اثنتين ومائتين للهجرة، سمع من أبي عمر الضريير، ومسلم بن إبراهيم، وعبدالله بن رجاء، وأبي الوليد الطيالسي، وعنه الترمذي، والنسائي، وابنه أبو بكر بن أبي داود، وأبو عوانة، وخلق كثير، توفي سنة خمس وسبعين ومائتين. يُنظر: تاريخ بغداد (٥٥/٩)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٤/١٣).

الْمَرْءُ تَرَكُهُ مَا لَا يَعْنيهِ»، و«لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه»^(١)، و«إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ»^(٢).

ثم لو استوفى في شرح هذه الأحاديث، لاستدعى إلى استنباطات لا تسع إلا في مجلدات، إذ من جملتها حديث جبريل، فإنه يحتاج إلى حكم الإيمان وهو علم الأصول، وإلى حكم الإسلام وهو علم الفروع، وإلى حكم الإحسان وهو علم التصوف.

(ثُمَّ) قال ابن حجر: «ثم بعد هذه الأربعين»^(٣)، ولا وجه له عند أرباب اليقين، فالصواب أن يُقال: أي بعد التزامي ما تقدم من كلامي، (الْتَزِمُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ) أي: في تأليفها وتصنيفها (أَنْ تَكُونَ) أي: أسانيد أحاديثها بأسرها (صَحِيحَةً) أي: ثابتة غير ضعيفة، فيتناول الحسن بعبارة لطيفة، أو أراد أن ما ذكره من الحسن في هذا الكتاب، يكون صحيحاً لغيره في هذا الباب، قبل خاصية هذه الأربعين، كونها مشتملة على قواعد الدين، أما الصحة فقد شاركها فيها غيره من المصنفين، قلت: وليس فيه محذور، إذ صنيعه نور على نور.

(وَمُعْظَمُهَا) وفي نسخة: «ومعظمها»، أي: أكثرها حاصل (فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ) أي: جمعاً أو فرداً؛ لأن المتفق عليه فيها اثني عشر، وفرد البخاري أربعة عشر، وفرد مسلم ثلاثة عشر، والباقي لغيرهما، ثم الجملة حال من اسم «يكون» الراجع إلى «الأربعين».

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه، بلفظ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

(٢) يُنظر: معالم السنن للخطابي (٣٦٦/٤).

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٣٥).

(وَأَذْكُرَهَا) بالرفع عطفاً على «ألترم»، وبالنصب على «تكون»، (مَحْدُوفَةٌ الْأَسَانِيدِ) إذ لا فائدة في ذكرها، بالنسبة إلى عامة مطالعيها، لا سيما إذا علمت ثبوتها بإسنادها إلى مخرجيها، والإسناد هو رفع الحديث إلى قائله من النبي -صلى الله عليه وسلم- وغيره، بذكر رواته فيما بين قائله وناقله.

(لَيْسَهُلَّ حِفْظُهَا) بسبب قلة لفظها، (وَيَعَمُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا) إذ الأكثرون عاجزون عن حفظها بأسانيدها، (إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى) ذكره امتثالاً لأمره سبحانه، ولأن الانتفاع بها مما لا يخفى على المصنف شأنه، فلا وجه لقول ابن حجر: «أتى للتبرك بها». (ثُمَّ أُتْبِعَهَا) بالرفع، وهو من الإيتباع، وفي نسخة: «بفتح الهمزة والباء والعين»، أعقب هذه الأربعين (بِبَابٍ فِي ضَبْطِ حَفِي أَلْفَاطِهَا) أي: ألفاظها الخفية، باعتبار غرابة مبانيها أو معانيها، وقد التزمت أن أذكرها في محالها كما نص عليها.

(وَيَنْبَغِي) أي: يتعين (لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ) أي: ثواباً ومآباً، يُقال: «رغب فيه»، أي: مال إليه، و«رغب عنه» أي: أعرض، (أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ) أي: يعلم مبناها، ويبحث عن معناها، ما دلت عليه، وأشارت إليه، وينقلها ويعمل بما فيها، وفي نسخة: «أي: يعرف مقدار هذه الأحاديث»، أي: مراتبها بالنسبة إلى غيرها.

(لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَمَّاتِ) وهي بيان العقائد الدينية، التي هي القواعد الملية، وأصول الشرائع الإلهية، (واحتوت) أي: ولما انطوت عليه (مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ) أي: القلبية أو القلبية، مما يصلح أمر معاش العباد، وزاد حال المعاد.

(وَذَلِكَ) أي: ما ذكر من الاشتمال والاحتواء، (ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ) أي: تفكره وتذكره، وأصل التدبر: النظر في دبر الأمر، (وَعَلَى اللَّهِ) أي: لا على ما سواه (اعْتِمَادِي) أي: في جميع أموري، (وَالِيهِ) لا إلى غيره، (تَفْوِضِي) أي:

انقيادي واستسلامي، (وَاسْتِنَادِي) أي: التجائي واعتصامي، (وَلَهُ الْحَمْدُ) أي: خاصه أو خالصه، (وَالنَّعْمَةُ) بالكسر: العطية، فلا نعمة من غيره إلا صورة، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾^(١). (وَبِهِ) أي: بسبب عونه، (التَّوْفِيقُ) وهو لغة: جعل الشيء موافقًا للآخر. واصطلاحًا: خلق القدرة على الطاعة، (وَالعِصْمَةُ) أي: المحافظة عن الوقوع في المخالفة، قال الراغب^(٢): «هي فيض إلهي، يقوى به العبد على تحري الخير وتجنب الشر»^(٣).

(١) سورة النحل، الآية (٥٣).

(٢) هو: مفضل بن محمد الأصبهاني أبو القاسم الراغب، كان عالمًا بأنواع العلوم وماهرًا في التفسير، له مفردات القرآن، والذريعة في محاسن الشريعة، والأخلاق، وغير ذلك، توفي سنة خمس وثلاثين وخمسمائة. ينظر: طبقات المفسرين للداودي (١/١٦٨).

(٣) يُنظر: فيض القدير (٢/١١٢).

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي صَحِيحَيْهِمَا، لِلَّذِينَ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ^(١).



ابتدأ به اقتداءً بالسلف الكرام، وتنبهًا على مزيد الاهتمام، بتحسين النية، وتزيين الطوية في مقام المرام، قال ابن مهدي: «وينبغي لمن صنف كتابًا أن يبتدئ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهًا للطالب على تصحيح النية^(٢)، [وتصفية]^(٣) الطوية».

وقال الخطابي^(٤): «كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث:

(١) قال ابن الصلاح: «أول من صنف في الصحيح أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ... وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز». يُنظر: مقدمة فتح الباري (ص ١٠).

(٢) بعدها في (ب) زيادة: «قلت ذلك إلا ...»، ومكان النقط بياض، وكتب الناسخ في الحاشية معلقًا على هذا البياض: «كذا في خط المؤلف ضائع بعض كلمات؛ لأنه اقتطع ورقة».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «بتصفية».

(٤) هو: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي، سمع ابن الأعرابي، وإسماعيل الصفار، وابن داسه، وغيرهم، وعنه الحاكم، والإسفرائيني، والبلخي، والكرائيسي،

«الأعمال بالنيات» أمام كل شيء ينشئون و[يبتدون]^(١) من أمر الدين^(٢).
وقد روى هذا الحديث من الأئمة فوق ثلاث مئة، وقيل: «سبع مئة»
عن سعد بن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو تابعي صغير سمع أنسًا وغيره،
عن محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يروه غير الأنصاري عن علقمة، ولم يروه
عن الأنصاري غير التيمي، فهو بهذا المعنى غريب في الابتداء، ومشهور في
الانتهاء، وليس متواترًا كما توهم بعض الفضلاء، اللهم إلا أن يقال بالتواتر
المعنوي.

وقد روى عن عمر جماعة من الصحابة؛ ك: عثمان، وعلي، وطلحة،
وسعد، وابن عوف، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير،
وأنس بن مالك، و[أبي]^(٣) هريرة، وخلق سواهم، وابنته حفصة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم، وطائفة من التابعين.

وقد روى الحديث من طريق أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وابن
عباس، وابن عمر، ومعاوية، قالوا: «ولا يصح مسندًا إلا من حديث عمر
رضي الله عنه»^(٤)، فلو كان إسنادهم صحيحًا كاد أن يكون الحديث
متواترًا.

قال الشافعي: «يدخل هذا الحديث [في]^(٥) سبعين بابًا من

وخلق سواهم، له: معالم السنن، وأعلام الحديث، وغريب الحديث، وغيرها، توفي سنة
ثمان وثمانون وثلاثمائة. ينظر: وفيات الأعيان (٢/٢١٥)، وسير أعلام النبلاء (٢٣/١٧).

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «يمتدون».

(٢) يُنظر: الأذكار للنووي (ص ٥).

(٣) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «أبو».

(٤) يُنظر: أعلام الحديث للخطابي (١/١١٠).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): «تحت».

الفقه»^(١)، يعني: سبعين قاعدة كلية من الضوابط الفقهية، وإلا فيزيد عليها المسائل الجزئية، فاندفع به قول من قال: «[أراد]^(٢) به المبالغة». وقال أيضًا: «يدخل في هذا الحديث ثلث العلم»^(٣)، قال البيهقي: «لأن كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه»^(٤)، فالنية [أحد]^(٥) الأقسام الثلاثة، وهي أرجحها؛ لأنها تكون عبادة بانفرادها بخلاف غيرها؛ ولذا كان نية المؤمن خير من عمله؛ ولأن القول والعمل يدخل فيهما الفساد بالسمعة بخلاف النية.

وقال أبو داود: «هذا الحديث نصف العلم»^(٦)، أقول: بل أعظم من النصف؛ لخبر: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»^(٧).

(عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ) قال المصنف: «هو أول من سمي بذلك»، يعني: من الخلفاء؛ إذ ورد في «منتظم ابن الجوزي»^(٨): «أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعث جيشًا في السنة الثانية من الهجرة، وأمر عليهم عبد الله بن جحش، وسماه أمير المؤمنين»، كذا ذكره [الشارح]^(٩)، وقال آخر: «قال لعمر أصحابه: ما ندعوك؟ فقال: أنتم المؤمنون وأنا أميركم، قالوا: إذن أنت أمير

(١) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٩٠/٢)، وجامع العلوم والحكم (ص ٩).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «ويراد».

(٣) ينظر: السنن الأبين (٣٤/١)، والبدر المنير (٦٦٣/١)، وجامع العلوم والحكم (ص ٩).

(٤) ينظر: البدر المنير (٦٦٣/١)، طرح التثريب في شرح التقريب (٦/٢).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): «إحدى».

(٦) يُنظر: فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٤٤).

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٥/٣) من حديث سهل بن سعد، وضعفه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٧١/٢).

(٨) المنتظم (٩٢/٣).

(٩) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «شارح».

المؤمنين»^(١).

(أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) كناه عليه السلام به، وهو لغةً: الأسد، ولقَّبه بالفاروق؛ لفرقانه بين الخطأ والصواب، كان شديدًا في أمر الله ودينه، مجتهدًا محتسبًا في مقام يقينه، جُعِلَ الحَقُّ على لسانه، وأُعِزَّ الدينُ في زمانه، واستبشر أهل السماء بإيمانه، كانت وفاته بعدما عاش ثلاثًا وستين [سنة]^(٢)، هلال محرم [الحرام]^(٣) سنة أربع وعشرين، وخلافته عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال، ونقش خاتمه: «كفى بالموت واعظًا يا عمر»، أحاديثه المرفوعة: خمس مئة وسبعة وثلاثون.

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وهو قرشي عدوي، يجتمع مع النبي عليه السلام في لؤي بن كعب، أوصى له أبو بكر رضي الله عنه بالخلافة، فتولاها يوم مات الصديق، وهو يوم الثلاثاء، لثلاث بقين من جمادى [الآخرة]^(٤) سنة ثلاث عشر.

أسلم سنة ست من البعثة، وهاجر إلى المدينة قبل قدومه -صلى الله عليه وسلم- بها، وشهد المشاهد كلها، وفتح البلاد من العراق، و[السودان]^(٥)، والجبال، وأذربيجان، والجزيرة، والموصل، والشام، ومصر، والإسكندرية، فبلغ في خلافته خراج السودان والجبال والعراق في العام الأول: مئة ألف ألف وعشرين ألف ألف، ومَصَّر الكوفة والبصرة، واستقضى القضاة في الأمصار، ودوّن الدواوين، وفرض العطيات، وهو أول

(١) ينظر: تاريخ الطبري (٥٦٩/٢)، والمنتظم لابن الجوزي (١٣٥/٤)، وأسد الغابة (١٨١/٤).

(٢) من (أ) فقط.

(٣) من (أ) فقط.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «الآخر».

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «السواد».

من حمل الطعام من مصر إلى الحجاز.

ومناقبه أشهر من أن تذكر، ومآثره أكثر من أن تحصر، وأفرد لترجمته أبو الفرج ابن الجوزي كتابًا، مات شهيدًا قتله أبو لؤلؤة النصراني^(١) غلام المغيرة بن شعبة، طعنه وهو يصلي بالناس صلاة الصبح، فعاش ثلاثة أيام أو سبعة أيام، ثم توفي فصلى عليه صهيب بن سنان الرومي.

(قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ») قال المصنف: «معناه: لا تحسب الأعمال الشرعية إلا بالنية»^(٢)، قيل: هذا على مذهب الشافعية^(٣)، وأما مذهب الحنفية^(٤) فمعناه: لا يُثاب على الأعمال إلا بالنية؛ لاختلافهم في أن النية هل هي معتبرة في صحة الأعمال أم لا.

وهذا الخلاف إنما هو في الأعمال الوسيلة، دون الأعمال المقصودة؛ فإن النية معتبرة فيها بلا خلاف بين الفريقين.

أقول وبالله التوفيق: إن هذا الكلام لم يصدر عن طريق التحقيق؛ فإن الشافعية وكذا المالكية والحنبلية لم يعتبروا صحة شيء من أعمال الوسيلة بالنية إلا الطهارة، والمسألة هذه حجة عليهم في هذه القضية؛ إذ لا ريبَ ولا شُبُهَةَ أن الطهارة من جملة شرائط [الصلاة]^(٥)، وكذا البقية كستر العورة، واستقبال القبلة، والوقت، والنية، فلا فرق بين الطهارة من الحدث، والطهارة من الخبث، وستر العورة، إذ الكل من أعمال الوسيلة، فيحتاج إلى

(١) كتب في حاشية (ب): «عبارة الشبراخيتي: وكان مجوسيًا».

(٢) المجموع شرح المذهب (٣٧٢/١)، (٣٧٣).

(٣) إغاثة الطالبين (٣٧/١)، وحاشية البجيرمي (٦٦/١).

(٤) المبسوط للسرخسي (٧٢/١)، والهداية شرح البداية (١٣/١).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «الصلوات».

فرق صحيح، وبيان صريح، في تخصيص هذا الشرط بالنية، من بين سائر الشروط الشرعية.

ثم قوله: «لا يُثاب على الأعمال» ليس في محله؛ لأن الأعمال المستقلة في العبادة عند الحنفية لا تصح أيضًا إلا بالنية، وأما الثواب فهو مترتب بعد صحتها على القبول، المتوقف على الإخلاص وتحسين الطوية، بأن لا تكون مقرونة بنحو الرياء والسمعة، فالأحسن ما [قرره]^(١) المصنف بقوله: «لا تحسب»؛ ليشمل الصحة والثوبة، إلا أن قوله: «الأعمال الشرعية» يخرج سائر الأعمال، مع أنها يثاب عليها أيضًا بالنية، فالأولى أن يُقال: لا يُعتبر مطلق الأعمال إلا بالنية؛ ففي الأعمال الشرعية اعتبارها بالصحة، وفي غيرها بمجرد الثوبة، وهذا أمر متفق عليه، فينبغي حمل الحديث عليه.

أما توقف صحة الأعمال الشرعية على النية، فأجمعوا عليه كما هو مبين في الكتب الفقهية^(٢)، وأما توقف ثبوت [المثابة]^(٣) على غيرها من الأعمال: كالوضوء، والغسل، وستر العورة، وطهارة الثوب، ونحوها، وكذا: البيع والشراء، والنكاح والطلاق، وأمثالها، فاتفقوا عليه كما هو مقرر في كتب الصوفية.

وبهذا التحقيق، اندفع ما [قرره]^(٤) بعض الشراح من أرباب التدقيق: «أن المراد: نفي الأحكام المتعلقة بوجودها، كالصحة والكمال، أي: لا صحة أو لا كمال إلا بها، فالشافعية يحملونها على الأول، والحنفية يحملونها على الثاني، والأول أولى؛ لأنه لما امتنع الحمل على الحقيقة، فالحمل على مجاز أقرب

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «قاله».

(٢) اختلاف الأئمة العلماء (٦١/١)، وبداية المجتهد (٦/١)، وموسوعة الإجماع (١٢١٢/٣).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «المثوبة».

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «حرره».

إليها - وهو الصحة - أولى، كما تقرر في الأصول»، انتهى.

وقد عرفت أن الحنفية يقولون بالصحة في الأعمال المستقلة، وبالكمال في غيرها، وفيما يكون كالوسيلة، فيعطون كل ذي حق حقه، هذا مجمل الكلام.

وأما تفصيل المَرَام فيتوقف على تحقيقات شريفة، وتدقيقات لطيفة، منها: أن قوله: «إنما» إنما هي لتقوية الحكم الذي هو في حيزها اتفاقاً، ولإفادة الحصر وضعاً عند أكثر الأصوليين، خلافاً لجمهور النحويين، فإنها عرفاً تفيد التأكيد والإثبات لا غير عندهم.

ثم الحصر: إثبات الحكم لما بعدها، ونفيه عما عداه، وهو مبني على أن «إنما» غير بسيطة، بل مركبة من «إِنَّ» الإثباتية، و«ما» النافية، وأما «إِنَّ» لتنفي الحكم عما بعدها وتثبته لغيره وهو باطل إجماعاً، وأما عكسه فهو [مطلوب] ^(١) اتفاقاً، وأما إذا قلنا ببساطتها تعين الأول فتأمل، ونوزع بأنها ولو كانت مركبة فقد نقول «ما» فيها كافة.

ثم ^(٢) الحصر: إما حقيقي [وإما] ^(٣) إضافي، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ ^(٤). ومن الإضافي: حديث أسامة: «إِنَّمَا الرَّبَّاءُ فِي النَّسِيئَةِ» ^(٥)، خلافاً لابن عباس، حيث ذهب إلى أنه من الحقيقي، ولم يناع في فهمه الحصر، بل عورض بأنه إضافي، أو وقع بدليل آخر، ففي ذلك اتفاق على أنها للحصر.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «المطلوب».

(٢) بعدها في (ب) زيادة: «كذا».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «أو».

(٤) سورة الكهف، الآية (١١٠).

(٥) أخرجه مسلم (١٥٩٦).

قال ابن حجر: «فإن قلت: حذف «إنما» في رواية صحيحة، يدل على عدم اعتبار الحصر، قلت: ممنوع؛ لأن رواية ذكرها فيها زيادة، وزيادة الثقة مقبولة»^(١)، انتهى. وهو وهم منه؛ لأن «إنما» [ها]^(٢) هنا للحصر الإضافي دون الحقيقي؛ لأن الأعمال لا تتم ولا تصح بمجرد النية، بل لا بد لها من مزاولتها ومعالجتها، بإتيان باقي شروطها وأركانها، وإذا كان الحصر إضافياً فلا تنافي بين وجودها وبين عدمها، وبهذا يندفع كلام الفاكهاني، فحيث دل السياق على الحصر الإضافي فعل به، وإلا فالأصل الإطلاق، ومنه هذا الحديث.

ثم اعلم أن هذا الحديث ذكره البخاري في سبعة مواضع من «صحيحه»، كما صرح به في محله، وروي في «الصحيح» بألفاظ أربعة، وهي: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»^(٣)، «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، «الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ»^(٤)، كذا قال بعض الشراح.

وقال النووي: «[لفظ]^(٥) «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» لا يصح»، ورده بعضهم بأنه رواه كذلك ابن حبان^(٦)، والحاكم، وأبو حنيفة في «مسنده»^(٧). ومنها: أن الأعمال ثلاثة: بدنية، وقلبية، ومركب منهما.

(١) فتح المبين لشرح الأربعين (٤١).

(٢) من (أ) فقط.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٥٣)، ومسلم (١٩٠٧)، وجاء بحذف (إنما) عند البخاري (٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٧٠).

(٥) من (ب) فقط.

(٦) في صحيحه (١١٣/٢).

(٧) مسند أبي حنيفة (٢٦٩/١).

فالأول: كرد المغصوبات، والعواري، والودائع، والنفقات، وإزالة النجاسات، فلا يشترط فيه النية لصحتها، بل لإثابتها.
والثاني: كالاعتقادات، والتوبة، والحب والبغض في الله، وأمثال ذلك، فلا يشترط فيه النية.

وقد أغرب بعض العلماء، حيث أوقع الطلاق بمجرد النية، اعتمادًا على هذا الحديث^(١).

نعم، الثواب والعقاب يترتب على عزم الطاعة والمعصية، وإن لم يعمل بما نواه، على ما ذهب إليه المحققون من أصحابنا، وصرح به النووي^(٢)، والقرطبي^(٣) أيضًا، يؤيده ما روي أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لأصحابه في منصرفه من الغزاة، وهي: غزوة تبوك: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ قَوْمًا مَا صَعَدْتُمْ جَبَلًا، وَلَا هَبِطْتُمْ وَاوْدِيًّا إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: كَيْفَ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: [وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ]^(٤)، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ، أَوْ قَالَ: الضَّرُّ»^(٥).

ومن شرف النية: اعتبارها في الآخرة، بناء على تحقق خلود الطائفتين في المنزلتين؛ لما في نية كل منهما الاستمرار على ما تدين بهما، ففي خبر ابن

(١) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٤٥).

(٢) روضة الطالبين (٣٢/٨).

(٣) المفهم لما أشكل من كتاب مسلم (٧٤٤/٣). والقرطبي هو: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر أبو العباس الأنصاري، المالكي، ولد بقرطبة سنة ثمان وسبعين وخمسمائة، اختصر الصحيحين، وشرح صحيح مسلم المسمى بالمفهم، وكان بارعًا في الفقه والعربية، عارفًا بالحديث، توفي سنة ست وخمسين وستمائة. يُنظر: البداية والنهاية (٢١٣/١٣)، والوافي بالوفيات (١٧٣/٧).

(٤) من (ب) فقط.

(٥) أخرجه بنحوه البخاري (٤٤٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

ماجه^(١): «إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»، ورواه مسلم بمعناه^(٢).

والثالث: كالصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، فيشترط حصول النية في صحتها.

بقي الكلام في الأقوال، فلا تشترط النية لصحتها، بل لثبوت المثوبة عليها، وأغرب الفاكهاني في قوله: «وبعضُ خصص العمل بما لا يكون قولاً، واستبعد؛ لأنه لا فرق في ذلك بين عمل بجارحة، وبين عمل بأخرى»، انتهى. وقد عرفت الفرق بينهما، ثم من العجيب قوله: «أما الأفعال فقد استعملت مقابلة الأقوال»، ولا شك أن الحديث يتناول الأقوال، والله أعلم بالأحوال.

ثم [اعلم]^(٣) أن الأعمال عادية وعبادية، والنية شرعت [لتمييز]^(٤) الثاني عن الأول؛ ليرتب عليه الصحة أو المثوبة، وأما قول [الشارح]^(٥) من الشافعية، وهو: «وأما ما تعبدنا الله بتركه، كالقتل، والسرقه، فلا يشترط فيه النية اتفاقاً»، ففيه أنه لا يشترط للصحة، وأما لثبوت المثوبة فلا بد من النية اتفاقاً.

وأما قوله: «و[ما]^(٦) تعبدنا [الله]^(٧) بفعله كالوضوء والصلاة [تجب]^(٨)

(١) برقم (٤٢٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) برقم (٢٨٨٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) من (أ) فقط.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «لِخْمَيْرًا».

(٥) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «شارح».

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): «أما».

(٧) من (أ) فقط.

(٨) كذا في (أ)، وفي (ب): «ويجب».

فيه النية ركناً [أو] ^(١) شرطاً»، فتقدم أنه ينتقض بستر العورة، مع أنه شرط اتفاقاً، ثم العمل أخص من الفعل، وهو: «كل ما صدر من الحيوان بقصده قلبياً أو قلبياً»، ذكره الراغب ^(٢).

ومنها: أن قوله: «بِالنِّيَّاتِ» متعلق بمحذوف هو الخبر، فقييل: «تقديره: إنما الأعمال معتبرة بالنيات»، وإنما اعتبار الأعمال بالنيات على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه.

وقال [الشارح] ^(٣): «الباء: للاستعانة أو المصاحبة؛ ليعلم منه وجوب المقارنة أو المقاربة، لكنها تشعر وجوب استصحابها إلى آخر العمل؛ لأنه الظاهر من المعية، فالأولى أولى»، انتهى. ولا يخفى أنه حينئذ لا يستفاد المقارنة أو المقاربة، فالحمل عليه أعلى غايته، أن معية النية في الأعمال الشرعية مختلفة الكيفية، بناء على التوسعة العرفية، الشاملة للحالة القبلية والبعديّة.

ومنها: أن رواية: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» لمقابلة الجمع بالجمع، وأما وجه إفراد النية مع جمع الأعمال على رواية كونها مصدرًا، وإنما جمعت في رواية لاختلاف أنواعها، والأولى حمل النية على إرادة الجنسية.

ومنها: أن المراد بالنية قصد المكلف للشيء المأمور به، ومحلها القلب إجمالاً، وإنما استحب بعض العلماء انضمام اللسان بالجانم للتقوية، وإلا فأجمع المحدثون على عدم ثبوت النية باللسان عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن الصحابة والتابعين.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «و».

(٢) مفردات ألفاظ القرآن (١٢٥/٢).

(٣) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «شارح».

ثم قيل: «إن جميع النيات المعتبرة في العبادات، لا بد لها من المقارنة للفعل، إلا الصوم والكفارات؛ فإنه يجوز تقديمها على الفعل والشروع»، انتهى. وتفصيل محل النية في العبادات الشرعية محلها الكتب الفقهية.

وأما اعتبار الشافعي -رحمه الله- تصور أركان الصلاة حال النية^(١)، مقرونة بالتحريم بوصف المعية، فلا يظهر وجه تخصيص بالصلوات دون سائر العبادات، مع أنه حَرَجَ ظاهر بالنسبة إلى الخواص، فضلاً عن العوام، والله أعلم بما استدل به في هذا المقام.

وقال البيضاوي^(٢): «النية لغة: القصد، وشرعاً: توجه القلب نحو الفعل، ابتغاءً لوجه الله تعالى، وامثالاً لأمره، وهي في الحديث محمولة على المعنى اللغوي؛ ليحسن تطبيقه على ما بعده، وتقسيمه؛ لقوله: «فَمَنْ كَانَتْ...» إلخ، انتهى. ونازع فيه الشارح بما لا طائل تحته.

وتوضيحه: أن مجرد قصد القلب في تصحيح العمل كاف، وأما المعنى الشرعي فيحتاج إليه، من زيادة قصد الامتثال، وتحصيل الإخلاص؛ لأجل ثواب العمل وقبوله، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٣).

(١) هذا وجه غير صحيح عند الشافعية، قال الجويني والرافعي: «ليس على الناوي أن يتعرض لتفاصيل الأركان والشرائط، ومنها التعرض لعدد الركعات شرطه بعضهم، والصحيح خلافه». كذا في: نهاية المطلب (١١٩/٢)، والشرح الكبير للرافعي (٢٦٢/٣).

(٢) هو: عبدالله بن عمر بن محمد بن علي ناصر الدين البيضاوي، صاحب المصنفات، وعالم آذربيجان، كان إماماً مبرزاً نظاراً، ولي أمر القضاة بشيراز، توفي سنة إحدى وتسعين وستمائة. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٥٧/٨)، وطبقات الشافعية (١٧٢/٢).

(٣) سورة البينة، الآية (٥).

وفي كلام حجة الإسلام^(١): «أن النية هي: الإرادة الباعثة للقدرة المنبثقة عن معرفة كمال الشيء؛ لأن الأفعال الاختيارية لا تصح إلا بعمل مهيج لإرادة باعثة، لقدرة [خادمة]^(٢) لها بتحريك العمل. وهي -يعني: النية- روح العمل تؤثر بنفسه بخلاف العمل، فإن المقصود منه تأثيره في القلب؛ ليميل إلى الخير، و[ينفر]^(٣) عن الشر، الموصولين إلى الأُنس والمعرفة، اللذين هما سبب سعادته في الدارين. والنية: عبارة عن نفس الميل، فعلم سر قوله -عليه السلام-: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»^(٤). انتهى.

وقد جعلتُ رسالةً في حل هذا المبنى، وتحقيق ما فيه من المعنى.
 (وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى) والمعنى: لكل شخص من الرجل أو المرأة، جزاء ما نوى ما في عمله من خير أو شر، فهو من باب حذف المضاف، أو تقديره: لكل أحد جزاء نيته. والأولى أولى؛ لرواية^(٥): «لَيْسَ لِلْمَرْءِ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَا نَوَاهُ»^(٦)، وفي نسخة صحيحة: «وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى»، فالمراد بالمرء: جنسه. وقد تكون النكرة في «ما» معنى العموم، كقوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ

(١) إحياء علوم الدين (٤/٣٦٦)، وحجة الإسلام هو: هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي أبو حامد الغزالي، ولد سنة خمسين وأربعمائة، وتفقه على إمام الحرمين، وبرع في علوم كثيرة، وله مصنفات منتشرة في فنون متعددة، أشهرها: كتاب إحياء علوم الدين، فيه أحاديث كثيرة، وغرائب، ومنكرات، وموضوعات، توفي سنة خمس وخمسمائة. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٦/١٩١)، وطبقات الشافعية (١/٢٩٣).

(٢) كذا في (أ) و(ب)، وفي نسخة كما في حاشية (ب): «حادثة».

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «يفر».

(٤) تقدم تخريجه (ص ٩٣).

(٥) بعدها في (ب) زيادة: «أنه».

(٦) أخرجه بنحوه البيهقي في الكبرى (١/٤١) أنس رضي الله عنه. قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/١٥٠) عقب الحديث: «هذا الحديث بهذا اللَّفْظِ لم أَجِدْهُ».

مَا أَحْضَرْتَ ﴿١﴾، ولو لم يكن في سياق النفي، ففي هذا المقام [أولى؛ فإنه] ^(٢) في الجملة وقع في سياقه؛ لأن «إنما» بمعنى «ما» و«إلا»، والحصر هنا حقيقي مع زيادة الكل المفيد للإحاطة، وإفادة الاختصاص من اللام، فتبين بهذا التقدير.

وزيادة إفادة هذه الجملة من جهة العموم الشامل للأعمال الشرعية، وغيرها على الجملة الأولى المختصة بالعبادات المستقلة، وتوضيحه: أن مفاد الأولى أن صلاح العمل بحسب النية الموجدة له، ومفاد الثانية أن جزاء العامل بحسب نيته من خير أو شر، وهاتان الكلمتان جامعتان، وقاعدتان كليتان.

ثم قيل: تفيد هذه الجملة ما لا تفيده الأولى، وهي اشتراطه تعيين المنوي، كمن عليه صلاة وقتية أو فائتة، حيث لا يكفيه أن ينوي الصلاة فقط حتى يعينها، ظهرًا أو عصرًا مثلًا، وأيضًا إذا عمل عملاً ذا وجهين من وجوه الثواب كالصدق على الأقارب الفقراء، ولم ينو إلا وجهًا واحدًا، فليس له إلا ذلك. وبهذا يندفع ما قيل من أن الجملة الثانية تأكيد للجملة الأولى؛ إذ من المعلوم أن [الإفادة] ^(٣) خير من الإعادة.

و[قال] ^(٤) بعض المحققين: إن هذه الجملة من جوامع الكلم الصادرة عن منبع الحكمة الإلهية، ومهبط الأنوار القدسية اللاهوتية ^(٥)، يستضيئ طائفة

(١) سورة التكوير، الآية (١٤).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «بحسب؛ لأنه».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «الفائدة».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ): «قد نص».

(٥) قال ابن منظور: «وجوز سيبويه أن يكون لاه أصل اسم الله تعالى ... وأما لاهوت فإن صح أنه من كلام العرب، فيكون اشتقاقه من لاه، ووزنه فعلوت، مثل رغبت ورحموت».

بعباراتها، وطائفة بإشاراتها، وكل حزب بما لديهم فرحون.
ومن إشاراتنا: أن مدار الأعمال القلبية على الأحوال القلبية، فما أفاد
منها ملكة فاضلة، وتوجّهًا نحو الحضرة الربانية، كان وسيلة إلى المقصد
الأعلى، وذريعة إلى السعادة العظمى. وما أوقع منها خلقًا رديئًا، وبعْدًا عن
تلك الحضرة، كان موجبًا للشقاوة، ومنتجًا للندامة، وبحسب ذلك يتفاوت
الأعمال جودة ورداءة، فكل عمل أوجب زلفاك من مولاك كان خيرًا لك،
وما كان بخلافه كان شرًّا لك.

ثم إن للنفس تمويهات مزخرفة، وتلبيسات مموهة، فربما صورت لك
السراب عذبًا فراتًا، وأرتك الماء الزلال ملحًا أجاجًا، فأشكل الميز بين ما
يدنيك من اللذة الكبرى، وما يرديك من موجبات الردى في الدنيا والأخرى،
فما أحوجك إلى التمسك بالعروة الوثقى، والاعتلاء إلى ذروة التقوى،
بمتابعة شرع المؤيد من السماء، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وقال الطيبي^(١): «في هذه الجملة إشارة إلى ما [تثمره]^(٢) النية من: القبول
والرد، والثواب والعقاب، ففهم من الكلام الأول أن الأعمال لا تكون
محسوبة إلا بالنية، ومن الثاني أنها إنما تكون مقبولة بالإخلاص،
و[تبعده]^(٣) عن الرياء والسمعة».

لسان العرب (٥٣٩/١٣) (لوه).

(١) يُنظر: عمدة القاري (٣٠/١)، والطيبي هو: الحسين بن محمد بن عبد الله، الإمام المشهور
صاحب شرح المشكاة وغيره، قال ابن حجر: «كان ذا ثروة من الإرث والتجارة، فلم يزل
ينفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيرًا»، توفي سنة ثلاث وأربعين
وسبعمائة. يُنظر: الدرر الكامنة (١٨٥/٢)، وبغية الوعاة (٥٢٢/١).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «تميزه».

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «بعده».

وتوضيحه: أنه أشار في الجملة الأولى إلى أن الأعمال الشرعية يتوقف صحتها على النية اللغوية، وأشار في الثانية إلى اعتبار النية الشرعية مقبولة. إن حاصل المرء كل ما نواه سواءً كان محموداً أو مذموماً، فيعلم منه أنه يمكن أن يجعل العادات عبادات: كالأكل، والمشارب، والمناكح، والملابس، والطيب، ونحوها من المباحات، إذا نوى بها القوة على الطاعة، أو [بقصد]^(١) إقامة السنة، أو دفع الرائحة المؤذية عن الخلق لاستيفاء اللذات.

وقد تنعكس القضية بأن تصير العبادات عادات، فلا يتفرع عليه مَثُوبات بل عقوبات، كمن قعد في المسجد للتفكه بالمحادثة، والتلذذ بالمجالسة، والمناظرات على سبب المباهاة، ونحوها من المباحات أو المنوعات، ففي الخبر: «مَنْ تَطِيبَ فِي اللَّهِ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرِيحُهُ أَطِيبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَمَنْ تَطِيبَ لِغَيْرِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرِيحُهُ أَنْتَنٌ مِنَ الْحَيْفَةِ»^(٢)، وكذا ورد وعيد من تعلم القرآن لغير الله، ونحو ذلك^(٣).

ففي الجملة: كل عمل صدر عن العبد لداعي الحق، فهو العمل الذي ينفعه، وما لا فلا يفيد بل قد يضره، فقد روي: أن رجلاً من بني إسرائيل

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «قَصْدًا».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١٩/٤) من حديث إسحاق بن أبي طلحة رضي الله عنه، وسنده مرسل كما قال العراقي في تخريج الإحياء (٣٥٣/٤).

(٣) أخرج الترمذي (٢٣٨٢)، وابن حبان (١٣٥/٢)، وابن خزيمة (١١٥/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ يَقْتَتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فيقول الله لِلْقَارِي: أَلَمْ أَعْلَمَكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَيَّ رَسُولِي؟ قال: بَلَى يَا رَبِّ، قال: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قال: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ أَنْاءَ اللَّيْلِ وَأَنْاءَ النَّهَارِ، فيقول الله له: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فُلَانًا قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ...».

مر بكثبان رمل في مجاعة، فقال في نفسه: لو كان هذا الرمل طعامًا لي لقسمته بين الناس، فأوحى إلى نبيهم: قل: إن الله [شكرك] ^(١)، وشكر حسن صنيعك، وأعطاك ثواب ما لو كان طعامًا فتصدقت به» ^(٢). فهذا أحد معاني حديث: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ» ^(٣)؛ لأن نيته قد تنفعه من غير عمله، وأما عمله فلا ينفعه بدون نيته، ففي خبر البيهقي: «لَا عَمَلٌ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ» ^(٤).

(فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ) أي: إذا عرفت أن الأعمال الشرعية لا تصح بدون النية اللغوية، وأن سائر العبادات البدنية لا تثاب ما لم [تقرن] ^(٥) بالنية الشرعية، فمن كانت هجرته (إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) وهي في الشريعة: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة، [وفي] ^(٦) معناه: الهجرة من دار البدعة إلى دار السنة، وفي الحقيقة: مفارقة ما يكره الله عز وجل إلى ما يحبه، كما ورد: «وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» ^(٧). وهي أعم أنواع الهجرة وأتمها، والمعنى: فمن قصد بهجرته وجه الله وابتغاء رضاه، فهو كناية عن تخليص النية، وتحسين الطوية، وذكر الله توطئة لذكر الرسول صلى الله عليه وسلم، وتعظيمًا للهجرة إليه.

(فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) كناية عن شرف الهجرة، وأنها بمرتبة عَلِيَّة،

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «صدقك».

(٢) ذكره الرزاي في التفسير الكبير (٥/٤)، والغزالي في إحياء علوم الدين (٤/٣٦٣).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٩٣).

(٤) تقدم تخريجه (ص ١٠٣).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «تقرن».

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ): «ففي».

(٧) أخرجه البخاري (٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أو كونها مقبولة مرضية، فلا يضر اتحاد الشرط والجزاء في العبارة الصورية، وتكرير الاسمين لتعظيم الهجرة لديه، وتكريم المهاجر والمهاجر إليه، ومجمل القضية فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله قصدًا ونية، فهجرته إلى الله ورسوله ثمرة ومنفعة.

وقال المصنف: «قوله: «فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» معناه: مقبولة»، انتهى. ولا يخفى أن الجار والمجرور على هذا خير لقوله: «فَهَجْرَتُهُ»، والأظهر أن التقدير: فهجرته إلى الله ورسوله مقبولة على حذف الخبر، فالجار حينئذ متعلق بقوله: «فهجرته»، وأن في الكلام وضع الظاهر موضع المضمرة، فإن من أحب شيئًا أكثر من ذكره، كما قيل^(١):

أَعْدَ ذَكَرَ نَعْمَانَ لَنَا إِنْ ذَكَرَهُ هُوَ الْمَسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يَتَضَوَّعُ

ولا يبعد أن يكون التقدير: فتكفيه هجرته إليهما.

ثم اعلم أن هذا الكلام تفصيل لما سبق من المَرَامِ، في قوله: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى»، وإنما فرض هذه [القضية]^(٢) في الهجرة؛ لأنها السبب الباعث على هذا الحديث، وذلك أن رجلاً من أهل مكة كان يهوى امرأة، يقال لها: أم قيس، فهاجرت إلى المدينة فهاجر الرجل لأجلها لا تدينًا، فَعَرَّضَ النبي -صلى الله عليه وسلم- به في حديثه، تنفيرًا له عن مثل قصده، وكان الرجل بعده يُدْعَى: «مهاجر أم قيس»^(٣).

فإن قلت: إذا كان القصد مشتركًا بين العبادة وأمور العادة، فما حكمه؟

(١) تقدم (ص ٥٠).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «القصة».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

قلت: الحكم بغالب الأمر، فقد صرح علماؤنا كما في «الذخيرة»^(١) و«التجنيس»^(٢) وغيرهما^(٣): أن الرستاقى^(٤) إذا سعى يوم الجمعة إلى المصر يريد إقامة الجمعة وإقامة الحاجة، فإن كان معظم مقصوده إقامة الجمعة ينال ثواب السعي إلى الجمعة، وإن كان قصده إقامة الحاجة لا غير أو كان معظم مقصوده إقامة الحاجة، لا ينال ثواب السعي إلى الجمعة.

ثم اعلم أن العمل إما رياء محض بأن يُراد به غرض دنيوي فقط ولو مباحًا، فهو حرام لا ثواب فيه، وإما مشوب برياء، ولا ثواب فيه أيضًا؛ للخبر الصحيح: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا [منه برئ]»^(٥)، وهو لِلَّذِي أَشْرَكَ»^(٦)، وحمل الغزالي الإشراف فيه على المساواة^(٧).

والظاهر أن محل كلام الإمام فيما لم يشترط فيه النية اللغوية؛ لقوله

-
- (١) الذخيرة البرهانية في الفتاوى، لمحمود بن أحمد بن الصدر الشهيد البخاري (برهان الدين، ابن مازة) فقيه حنفي، توفي سنة سبعين وخمسائة. كذا في: معجم المؤلفين (١٤٦/١٢).
- (٢) التجنيس في الفقه، لمحمد بن الحسين بن محمد بن الحسين البخاري المعروف ببيكر خواهرزاده، توفي سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة. يُنظر: طبقات الحنفية (٤٩/٢).
- (٣) ينظر: المبسوط للسرخسي (٧٧/١٥)، والبحر الرائق (١٦٦/٢).
- (٤) الرستاق: فارسي معرب، ويُقال: رسداق -أيضًا- وهو السواد، والجمع: الرساتيق. لسان العرب (١١٦/١٠) (رستق). والرستاقى: القادم من السواد، وهي المناطق النائية عن المدن.
- (٥) كذا في (ب)، وفي (أ): «بريء منه».
- (٦) أخرجه بهذا اللفظ: ابن ماجه (٤٢٠٢)، وأحمد (٣٠١/٢)، وابن حبان (١٢٠/٢)، وابن خزيمة (٦٧/٢)، والطبراني في الأوسط (٣٢٤/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٢٩/٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مسلم (٢٩٨٥) وليس به لفظ: «فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»، بل بلفظ: «اتَّركته وشركه».
- (٧) قال الغزالي في إحياء علوم الدين (٣٨٥/٤) عقب الحديث: «وأما لفظ الشركة حيث ورد فمطلق للتساوي».

تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(١)، بل محله العبادة التي تعتبر فيه النية الشرعية، وهي: الإخلاص في خلوص الطوية، كما هو من أخلاق الصوفية؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٢).

وأما من قصد بجهاده إعلاء كلمة الله، ونيل نحو غنيمة، نقص أجره ولم يبطل؛ لخبر مسلم^(٣): «إن الغزاة إن غنموا تعجلوا ثلثي أجرهم، وإلا تم لهم أجرهم».

وقد قيل: من حج بنية التجارة كان له ثواب بقدر قصده الحج، ومن عقد عملاً لله ثم طرأ له خاطر رياء، فإن دفعه لم يضر إجماعاً^(٤)، وإن استرسل معه ففيه خلاف، والذي رجحه الإمام أحمد وجماعة من السلف^(٥) ثوابه [بنيته الأولى]^(٦). قيل: ومحله في عمل يرتبط أجره بأوله كالصلاة والحج، دون نحو القراءة، ففيها لا أجر بعد حدوث الرياء، ولو تم عمله خالصاً فأنثي عليه ففرح لم يضر؛ لخبر مسلم^(٧): «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ».

(١) سورة الكهف، الآية (١١٠).

(٢) سورة البينة، الآية (٥).

(٣) برقم (١٩٠٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظه قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَعَزَّوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

(٤) مطالب أولي النهى (١/٣٩٦).

(٥) جامع العلوم والحكم (ص ١٧).

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): «بنيته الأول».

(٧) برقم (٢٦٤٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا) اللام للتعليل، أي: لأجل عرضها ومتاعها، أو حصول غرضها وانتفاعها، أو بمعنى «إلى» كما في نسخة صحيحة وهو أولى؛ لأنه قابله بقوله: «إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»، حيث لم يقل: «لما هاجر إليه»، كذا قيل، والأظهر أن يقال: «إلى» ها هنا بمعنى اللام، كقوله تعالى: ﴿وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ﴾^(١)، وحينئذ لفظ الجلالة في موضعها.

والهجرة غير مختصة بصوب المدينة؛ لكونه -صلى الله عليه وسلم- فيها، بل المعنى فمن كانت هجرته لأجل رضا الله ورسوله، فهجرة منتهية إليهما وإلى رضاهما، والمعنى: طاعته. ومن كانت هجرته لغرض الدنيا وما فيها، فهجرته منتهية إليها وإلى هواها، والمعنى: هو نهاية شهوته لا يتجاوز عنها، وهذا التقدير يستغنى عما قالوه من التقدير.

هذا، وقد قال المالكي^(٢): «في استعمال «دنيا» منكرًا إشكال؛ لأنها تأنيث الأدنى وهو أفعل التفضيل، فكان ظاهره الدنيا كالكبرى، إلا أنها وردت على خلاف القياس؛ لانسلاخها عن معنى الوصفية، وإجرائها مجرى الاسمية»^(٣). وقيل: النكتة فيه: الإيماء إلى تجريد الدنيا وترك زوائدها، وهو مأخوذ من الدنو والدناء، وقد يكسر داله، ولا يبعد أنها تكون إشارة إلى ما يسمى دنيا، من أنواع ما في الدنيا، وترك تنوينه تخفيفًا لكثرة استعمالها، ويؤيده أنه روى منونًا.

(١) سورة النمل، الآية: (٣٣).

(٢) هو: جمال الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك، الطائي، النحوي، صاحب التصانيف المشهورة المفيدة منها: الكافية الشافية وشرحها، والتسهيل وشرحه، والألفية، وغير ذلك، توفي سنة اثنتين وسبعين وستمائة. يُنظر: البداية والنهاية (٢٦٧/١٣)، وتاريخ ابن الوردي (٢١٥/٢).

(٣) فتح الباري (١٧/١)، وعمدة القاري (٢٤/١).

(يُصِيبُهَا) حال مقدرة أي: يقصد إصابتها، ويحصلها، فشبه قصد الدنيا وتحصيلها بأصالة الغرض بالسهم، بجامع حصول المقصود.
 (أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا) بفتح الياء وكسر الكاف، أي: «يتزوجها»، كما في نسخة، ثم «أو» للتنويع لا للشك، فهو من باب عطف الخاص على العام؛ إشعارًا بأن النساء أعظم ضرر ما في الدنيا، أو إيماءً بأنه لما كان قصد النكاح، الذي هو سنة عظيمة من سنن أهل الفلاح، إذا كان يبطل ثواب الهجرة، فكيف غيره من الأمور المباحة أو المكروهة؟ ولا يبعد أن «مهاجر أم قيس» المذكور كان يحبها لملها وجمالها، فجمعهما في التعريض به، ويحتمل أنه كان هاجر لطلبه نكاحها، وغيره من الناس هاجر لتحصيل دنيا من جهة ما [فعرض] ^(١) بهما.

(فَهَجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ) أي: من إصابة الدنيا وتزوج المرأة، ولم يذكرهما صريحًا للإعراض عنهما وعدم الاحتفال بأمرهما، وللزجر عن قصدهما، بخلاف ما تقدم، والله أعلم.

والمعنى: من كانت هجرته لدنيا أو انتهت هجرته إليها ^(٢)، لا يحصل له ثواب الهجرة، سواء حصل غرضه من الدنيا وما فيها أم لا، فعلم أن الطاعة في أصل صحتها، وتضاعف مرتبتها مرتبطة بالنيات، وبها ترتفع إلى خالق البريات، فلا بد للساعي من تصحيح النية، وللباني من إحكام أساس البنية، فإنها بدون العمل [منتج للمثوبة] ^(٣)، والعمل بدون تصحيح النية موجب للعقوبة.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «تعرض».

(٢) بعدها في (أ) زيادة: «أو كانت نهاية هجرته إليها».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «ينتج المثوبة».

أما مثال الثاني، فقد ورد: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وأما مثال الأول، فقد ورد في «مسند أبي يعلى الموصلي» مرفوعًا: «إن الله يقول للحفظة يوم القيامة: اكتبوا لعبدي كذا وكذا من الأجر، فيقولون: ربنا لم نحفظ عنه ذلك، ولا هو في صحيفتنا، فيقول الله تعالى: إنه نواه»^(٢).

ونقل الأستاذ أبو القاسم: «أن زبيدة رويت في المنام، فقيل لها: ما فعل الله بك في ذلك المقام؟ فقالت: غفر لي جميع [الآثام]^(٣)، فقيل لها: أبكثرة عمارتك الآبار والبرك والمصانع في طريق مكة، وإنفاقك فيها من الذهب والفضة؟ فقالت: هيهات هيهات، ذهب ذلك كله إلى أربابه وأصحابه، وإنما نفعنا منه النيات، فغفر لي بها السيئات»^(٤).

هذا، وبلسان العارفين معناه: أن أعمال الظاهر متعلق بما وقع في القلوب من أنور الغيوب، وأن كشوف أسرار الطريقة وأنوار الحقيقة في الباطن، بما بدا من جمال الفهم والإلهام، إذا انقذ سنا برق صفة الفعل من زنود صفات الجلال والإكرام.

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٨٥/٥)، وأحمد (٣٣٨/٢)، وصححه الحاكم (١٦٠/١) وأقره الذهبي، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هكذا ذكره العيني في عمدة القاري (٣٥/١) وعزاه إلى أبي يعلى، ولم أقف عليه في مسنده. وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية (٣١٣/٢) عن أبي عمران الجوني. وأصله في: مسند البزار (٩/١٤)، والمعجم الأوسط للطبراني (١٨٣/٦)، وسنن الدارقطني (٧٧/١) عن أبي عمران الجوني عن أنس مرفوعًا بمعناه.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «ذنوبي».

(٤) الرسالة القشيرية (ص ٤٢٢).

والنية: جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له، وأن لا يسنح في السر ذكر غيره: وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْشُقُونَ مَذَاهِبٌ^(١).

ثم نية العوام: في طلب الأغراض في الفعل مع نسيان الفضل، ونية الجاهل: التحصن عن سوء القضاء ونزول البلاء، ونية أهل النفاق: التزين عند الخلق وعند الخلاق، ونية العلماء إقامة الطاعة، وإدامة العبادة، لحرمة ناصبها، لا لحرمة جانبها، ونية الصوفية: ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات الصورية، والحالات المعنوية، ونية أهل الحقيقة: ربوبية تولت عبودية.

وإنما لكل امرئ ما نوى من مطالب السعداء، ومناقب الأصفياء، و[هي]^(٢):

الخلاص عن الدركات السفلية من: الكفر، والشرك، والجهل، والمعاصي، والأخلاق الذميمة، والحجب النفسية.

والفوز بالدرجات العلية، وهي: المعرفة، والتوحيد، والعلم، و[الطاعة]^(٣)، والأخلاق المحمودة، والجذبات الإلهية، والفناء عن أنانيته، والبقاء بهويته.

أو من مقاصد الأشقياء، وهي: ما يبعد عن الحق في مقام الاصطفاء. فمن كانت هجرته بخروجه من مقامه، الذي هو غاية مرامه، سواء كان منزلاً من منازل النفس، أو مقاماً من مقامات القلب إلى الله، وتحصيل رضاه، ورسوله باتباع أعماله، والتوجه إلى طلب الاستقامة في استدامة

(١) عجز بيت لأبي فراس الحمداني، ينظر ديوانه (ص ٣٥)، وصدرة:

ومن مذهبي حبُّ الديارِ لأهلها وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْشُقُونَ مَذَاهِبٌ

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «هو».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «الطاعات».

أحواله، فهجرته إلى الله ورسوله، فتخرجه العناية العناية الإلهية من ظلمات الحدوث والفناء، إلى نور الشهود والبقاء، وتجذبه من حضيض [العبودية]^(١) إلى ذروة العندية، ويذهل عن عالم الناسوت، ويفنى في عالم اللاهوت، ويبقى بالحي الذي لا يموت، ورجع إليه الأنس، ونزل محلة القدس، وأشرقت عليه سبحات الوجه الكريم، وحل بقلبه روح [الروض]^(٢) العميم، ووجد فيه الروح المحمدي وأحبابًا، وعرف أن له مثوى ومثابًا هذا حال أخص الخواص.

وأما العوام فهجرتهم بسبب الإقامة بشرط: ﴿جَاهِدُوا فِيْنَا﴾^(٣)، من الكفر إلى المعرفة، ومن الشرك إلى التوحيد، ومن الجهل إلى العلم، ومن المعصية إلى الطاعة، ومن مقابح الأخلاق إلى محاسنها.

وأما الخواص فهجرتهم إلى مجذبات ﴿لنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(٤)، من حجب أوصاف الخلق، إلى درجات تجليات صفات الحق.

ومن كانت هجرته لدنيا من تحصيل شهوة الحرص على الجاه والمال، ونيل المنا، فيبقى مهجورًا عن الحق في أوطان الغربية وديار الظلمة، له نار الفرقة والقطيعة، ﴿نَارُ اللَّهِ الْمَوْقَدَةُ﴾^(٥) الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْعَدَةِ^(٥)، لا نار الجحيم التي لا تحرق إلا الجلد، ولا تخلص إلى القلب، فإنها بالنسبة إلى نار فرقة القلوب، وحرقة القطيعة عن غيب الغيوب، كنسيم الحياة إلى سموم الممات،

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «العبدية».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «الرضا».

(٣) سورة العنكبوت، الآية (٦٩).

(٤) سورة العنكبوت، الآية (٦٩).

(٥) سورة الهمزة، الآيتان (٦، ٧).

ولذا قالوا: «الحجاب أشد العذاب»، وأنشدوا [شعراً]^(١):

فَفِي فُوَادِ الْحُبِّ نَارُ هَوَىٰ أَحْرُنَّ نَارِ الْجَحِيمِ أَبْرُدَهَا^(٢)

وما أحسن من قال، من أرباب الحال:

يَا غَافِلَ الْقَلْبِ عَنِ ذِكْرِ الْمَنِيَّاتِ عَمَّا قَلِيلٌ سَتُثَوَّى بَيْنَ أَمْوَاتِ
إِنَّ الْحَمَامَ لَهُ وَقْتُ إِلَى أَجَلٍ فَادْكُرْ مَصَائِبَ أَيَّامٍ وَسَاعَاتِ
لَا تَطْمَئِنِّ إِلَى الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا قَدْ حَانَ لِلْمَوْتِ يَا ذَا اللَّبِّ أَنْ يَأْتِ
وَكُنْ حَرِيصًا عَلَى الْإِخْلَاصِ فِي عَمَلٍ فَإِنَّمَا الْعَمَلُ الزَّكَاةُ بَيْنَاتِ

هذا، وفي معنى الهجرة طلب العلم، وصحبة الصوفية، بل كل حركة وسكون يحتاج إلى تصحيح النية، وفي الخبر^(٣): «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَنِيَاتِكُمْ».

(رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ) أي: المصنفين في علم الحديث من المتأخرين، أحدهما أو منهما، (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ) بضم فكسر، (بن بَرْدِزْبَه) بموحدة مفتوحة، فراء ساكنة، فдал مهملة مكسورة، فزاي ساكنة، فموحدة، فهاء ساكنة، ومعناه بلسان أهل بخارى: الحارث، بمعنى: الزارع، كان مجوسياً ومات عليه، (الْبُخَارِيُّ) منسوب إلى بخارى، بلد معروف من أعظم بلدان ما وراء النهر، وفي بعض النسخ زيد: (الْجُعْفِيُّ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة فالفاء، نسبة إلى اليمان بن أخنس الجعفي؛ لأن المغيرة أسلم على يده.

هذا، وقد ولد سنة أربع وتسعين ومئة، وتوفي بـ «خرتنك» قرية على

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «نظم».

(٢) يُنظَرُ: إحياء علوم الدين (٢٥/٤)، وجامع العلوم والحكم (٢١١/١).

(٣) أخرجه بنحوه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فرسخين من سمرقند، سنة ست وخمسين ومئتين، فعمّر ثنتان وستون سنة، قال: «خَرَجْتُ كِتَابِي «الصحيح» من زهاء ست مئة ألف حديث، لست عشرة سنة، وما وضعت فيه حديثًا إلا اغتسلتُ وتوضأتُ، ووصلتُ ركعتين»^(١). فضائله أكثر من أن تحصى، وأوفر من أن تستقصى، وقد أُفردت بالتأليف.

روي أنه «عمي في صباه، فرأى الخليل عليه السلام في المنام، فدعاه وتفل في عينيه وبرّك عليه، فأبصر بإذن الملك العلام»، فَمِنْ ثَمَّ لَا يُقْرَأ كتابه في كرب إلا فُرِّجَ^(٢).

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٩/٢)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٧٢/٥٢).
(٢) قلت: ما نُقل هنا من الغلو في «صحيح البخاري»، إنما هو من بدع الصوفية وخرافاتهما، فتجدهم في الحروب والكوارث يجزّئون البخاري إلى أجزاء صغيرة، كل جزء يقرأه مرید من مریدی الشيخ الصوفي، فتندفع النقم وتزول الكوارث بزعمهم، وأكثر من ذلك أنهم يعتقدون أن البيت الذي يُقرأ فيه البخاري لا يحترق... وهكذا، وفي ذلك يقول قائلهم:

إن البخاري معلوم الإجابة في ما أمه المرء في أقرانه ونحاه
فما توسل محزون به ورجا إلا وأبدل من أحزانه فرحا
إلى أن قال:

وللبخاري رجال يستغاث بهم في المحل أو في الخطب إن فدحا
بجاههم أسأل الرحمن مغفرة ورحمة تذهب الأحزان والترحا
ونكبة لعدو الدين عاجلة تدير بالهلك والتدبير كل رحا

وكتب أحدهم سنة (١٣٢٠هـ) مقالة في إحدى المجلات بعنوان: «بماذا دفع العلماء نازلة الوباء»، قال فيها: «دفعوها يوم الأحد الماضي في جامع الأزهر بقراءة متن البخاري موزعًا كراريس على العلماء وكبار المترشحين للتدريس في نحو ساعة، جريًا على عاداتهم من إعداد هذا المتن أو السلاح الحبري لكشف الخطوب، وتفريج الكروب، فهو يقوم عندهم في الحرب مقام المدفع والصارم والأسل، وفي الحريق مقام المضخة والماء، وفي الوباء مقام عقاقير الأطباء، وفي البيوت مقام الخفراء... وعلى كل حال فهو مستنزل الرحمات ومستقر

وقد روى هذا الحديث في سبعة مواضع من «صحيحه»^(١)، وعدد أحاديث «صحيحه» سبعة آلاف ومئتان وخمس وسبعون، وبإسقاط المكرر أربعة آلاف، وقد كتب عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وخلائق يزيدون على ألف، وروى [عنه]^(٢) مسلم خارج «صحيحه»، والترمذي، وابن خزيمة، قيل: والنسائي.

البركات».

ويلزم القائلين بهذا أن يبينوا لنا المصدر الذي أخذوا عنه هذا الدواء: أهو من كتاب الله، أو من صحيح سنة رسوله ﷺ؟ وإلا فعن أي حذاق الأطباء تلقوه؛ ليتبين للناس منه أو من مؤلفاته عمل تلاوة متن البخاري في درء الهیضة عن الأمة!!

فإن كان هذا السر العجيب جاء من جهة أن المقروء حديث نبوي، فلم خص بهذه المزية مؤلف البخاري، ولم يحز هذا في غيره من دواوين السنة كموطأ الإمام مالك، ومسند الإمام أحمد، وقرينه في الصحة: صحيح مسلم؟! فإن قالوا: إن الأمر من وراء الأسباب!! فلم لا يقرأه مشايخهم لدفع ألم الجوع كما يقرؤونه لإزالة المغص أو القيء أو الإسهال؟ حتى يرتاحوا من عناء السعي على لقمة العيش، ويتفرغوا لطلب العلم، وعلى هذا القياس يُقرأ لكل شيء ما دامت العلاقة بين الشيء وسببه مفصومة.

فإذا عجزوا عن بيان ذلك سألت الملم منهم بالتاريخ أن يرشدنا إلى من سبقهم إلى هذه السنة في الإسلام، وهل قرئ البخاري لدفع الوباء قبل هذه المرة؟

فمن اتبع سنة المصطفى ﷺ وهدى صحابته رضي الله عنهم، وتمسك بما عليه السلف الصالح، فهو المصيب لحظه، والمعاین لرشده، ومن أعف نفسه من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السنن برأيه، ورام أن يردها إلى مبلغ نظره، فهو ضال مضل، والله در القائل:

لَقَدْ أَسْمَعْتُ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

يُنظر: إصلاح المساجد من البدع والعوائد (ص ٢٥٦).

(١) بأرقام: (١)، (٥٤)، (٢٥٢٩)، (٥٠٧٠)، (٦٦٨٩)، (٦٩٥٣).

(٢) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «عن».

(وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ)^(١) بفتح الحاء، وتشديد الجيم الأولى، (بن مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ) بضم القاف، وفتح الشين المعجمة، منسوب إلى قشير بن كعب بن ربيعة، بطن من العرب، (الْتَيْسَابُورِيُّ) بفتح النون والسين المهملة معرب المعجمة، مدينة بخراسان، وهو الإمام الهمام النبيل، والبحر الحبر الجليل، ولد سنة أربع ومئتين، وتوفي سنة إحدى وستين ومئتين، وأحاديث كتابه بعد إسقاط المكرر أربعة آلاف أيضًا، أخذ عن أحمد وحرملة، وخلائق، وروى عنه الترمذي حديثًا واحد، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) كذا في النسخ جميعها، وفيه توسعة، وإلا فالأنسب [أن يقال]^(٢): «رحمهما الله»؛ لأن الترضية تختص عرفًا بالأصحاب المصطفوية.

(فِي صَحِيحَيْهِمَا) إنما خص بهما؛ لأن لهما كتبًا غيرهما، ليست في رتبتهما، وهو متعلق برواة لا حال من الضمير الراجع إلى الحديث، كما ذكره الكازروني.

(اللَّذِينَ) بفتح الذال وكسر النون، (هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ) أي: المؤلفات احترازًا من الصحف المنزلة.

وأما قول الشافعي^(٣): «ما أعلم كتابًا بعد كتاب الله أصح من موطن مالك»، فذاك قبل وجودهما، ثم الأول أصح منهما على الأصح من الأقوال فيهما.

وقد رواه غيرهما كالإمام أحمد^(٤)، وأبي داود^(١)، والترمذي^(٢)،

(١) برقم (١٩٠٧).

(٢) من (ب) فقط.

(٣) نقله السيوطي في تدريب الراوي (٩١/١)، وابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٢٨١/١).

(٤) في المسند (٢٥/١).

والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤) وغيرهم، حتى صار شبيهًا [بالتواتر]^(٥) عندهم، وقد روى البخاريُّ أنه -صلى الله عليه وسلم- خطب به فقال: «يَا^(٦) أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالتَّيَّاتِ»، وخطب به عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما أخرجه البخاري^(٧) أيضًا.

=

(١) برقم (٢٢٠١).

(٢) برقم (١٦٤٧).

(٣) برقم (٧٥) مقتصرًا على شطره الأول، ويرقم (٣٤٣٧) بشطريه.

(٤) برقم (٤٢٢٧).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «بالتواتر».

(٦) من (ب) فقط.

(٧) برقم (٦٩٥٣).

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَيْضًا قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحِفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ. ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



(عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَيْضًا) أي: عادت عنه الرواية عودًا، يُقال: أحق فلان إلى أهله، أي: رجع، (بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المستفاد من كلام الرضي أن «ما» في (بَيْنَمَا) كافة؛ لأنها تكف

المقتضي، وتمنعه عن اقتضاء المضاف إليه، وقد روي فيما «[بينهما]^(١)»، وفي بعض الروايات: «بَيْنَا» على إشباع الفتحة؛ لتكون الألف الحاصلة دليلاً على عدم اقتضائه للمضاف إليه؛ لأنه كأنه وقف عليه، فإن الألف قد يئوئى بها [للووقف]^(٢) عليها، كما في: ﴿أَنَا﴾، و﴿الظُّنُونَا﴾. ثم «بين» في أصله مستعمل للزمان والمكان، وأما إذا كف بـ«ما» أو الألف، وأضيف إلى الجملة، فلا يكون إلا للزمان؛ لأنه لا يضاف إلى الجمل إلا «حيث» من ظروف المكان، والمعنى في أثناء أوقات شريفة، وأزمة لطيفة، نحن حاضرون لديه، وواقفون بين يديه.

(ذَاتَ يَوْمٍ) أي: ساعة نهار، ففائدة زيادة «ذات» في البيان عدم تجوز التوهم في إطلاق اليوم على مطلق الزمان، وهو ظرف «عند» لما فيه من معنى الاستقرار في الخبر.

(إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ) أي: ظهر لنا شخص بصورة رجل من جنسنا، والتنوين فيه للتعظيم أو للتنكير، والمعنى: فاجأنا وقت طلوعه حين كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، في مجلس حضوره، وحال ظهور نوره رجل عالي الجناح، (شَدِيدُ بَيَاضِ الشِّيَابِ) بإضافة الشديد إلى البياض، وفي نسخة بتنوين «شديد» ورفع ما بعده، وكذا الكلام في قوله: (شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ) بفتح العين وتسكن، وفيه إيحاء إلى استحباب البياض والنظافة في الشياب، وأن زمان طلب العلم أو ان الشباب، وفي حديث الترمذي^(٣): «إِنَّ

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «بينما».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «للتوقف».

(٣) برقم (٢٧٩٩) من حديث سعيد بن المسيب رضي الله عنه. وفيه خالد بن إلياس، وهو متروك الحديث، ولم يروه عنه غير عبدالله بن نافع. يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٦/٣)، وذخيرة الحفاظ (٥٨٣/١).

اللَّهُ نَظِيفٌ يُحِبُّ التَّظَافَةَ»، وصح^(١): «إِنَّ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَالْبَسُوهُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». وقدم البياض على السواد لفضله، وجمع الثياب دون الشعر؛ إشعاراً بأن جميعها كذلك، أو للتفنن في العبارة باستعمال الجمع تارة، واعتبار الجنس أخرى، وهذا بالتحقيق أخرى.

وفي رواية النسائي عن أبي هريرة وأبي ذر^(٢): «إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ أَحْسَنُ النَّاسِ وَجْهًا وَأَطْيَبُ النَّاسِ رِيحًا كَأَنَّ ثِيَابَهُ لَمْ يَمَسَّهَا دَدَسٌ»، وأغرب ابن حجر في عبارته: «عن أبي هريرة وذر»، انتهى. وغرابته لا تخفى.

(لا يُرَى) بضم الياء من [رأى]^(٣) يرى، قاله المصنف، وروي بالنون المفتوحة، كذا في «شرح مسلم»^(٤).

(عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ)، برفع الأثر ونصبه، كما يقتضيه اختلاف الأثر، والعلامة من نحو الشعث والغبرة، والسفر مأخوذ من السفر، وهو الكشف؛ لأنه يكشف أحوال الرجال، وأخلاقهم في أحوال الانتقال.

(وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا) أي: معشر الصحابة، (أَحَدٌ)، قدم (مِنَّا) للاهتمام، ومؤداه وحاصل معناه: أنه حينئذ إما أن يكون ملكاً أو جنياً، إذ لو كان بشراً من المدينة لعرفناه، أو غريباً كان أثر السفر في سيماه.

وفي هذا الحديث تصريح بأنه رأوه، وسمعوا كلامه، وأما حديث الإمام

(١) أخرج أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (٩٩٤)، وأحمد (٢٤٧/١)، والطبراني في الكبير (١٢٤٨٥)، والحاكم (٥٠٦/١)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٥/٣) وشعب الإيمان (١٩٠/٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) برقم (٤٩٩١).

(٣) من (أ) فقط.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥٧/١).

أحمد عن غير عمر^(١): «وَنَسَمِعُ رَجَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ، وَلَا نَرَى الَّذِي يُكَلِّمُهُ، وَلَا نَسَمِعُ كَلَامَهُ»، فإما محمول على تلون حال جبريل إن كانت القضية واحدة، وإما على تعدد [القضية]^(٢) لتأكيد تعليم الأمة، وهذا أولى من قول ابن حجر: «يرده حديث عمر الأصح منه»^(٣)، وأما قول الفاكهاني: «ورواه أبو العباس العذري: «لا نري»، ولا نعرفه بالنون»^(٤)، وإنما يصح مع عدم قوله: (مِنَّا أَحَدٌ).

(حَتَّى جَلَسَ) متعلق بمحذوف دل عليه «طلع»، أي: سلم واستأذن، وأتى ودنا، حتى جلس سائلاً (إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والمعنى: بين يديه، ففي الحديث^(٥): «كنا نجلس بين يدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، [وَكَاَنَّ]»^(٦) على رؤوسنا الطَّيْرُ»، أو متصلًا إليه، فيكون كالتفسير له في قوله: (فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ)، أي: أوصل ركبتيه إلى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الجلوس على الركب إلى التواضع أقرب، وأنسب إلى كمال الأدب، واتصالها أبلغ في الإصغاء، وحضور القلب والصفاء، والاستئناس بالتوحش عن الناس.

وكذا حكمة وضع الكف في قوله: (وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ)، بفتح

(١) في المسند (١٢٩/٤) من طريق شهر بن حوشب عن عامرٍ أو أبي عامرٍ أو أبي مالكٍ رفعه.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «القصة».

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٥٣).

(٤) المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)،

الروح رقم (١٥).

(٥) أخرجه بنحوه أبو داود (٤٧٥٣)، والنسائي (٢٠٠١)، وابن ماجه (١٥٤٩)، وأحمد (٢٨٧/٤)

من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): «كأنما».

الفاء، وكسر الحاء، وجوز في اللغة كسر أوله، وسكون ثانيه، أي: «فخذي النبي» كما في رواية النسائي^(١).

هذا، وقد أبعد ابن حجر عن التحقيق حيث قال في «جلس إلى» ها هنا: «[معناه]^(٢): عند، أو مع»^(٣). [هذا]^(٤)، وفي رواية النسائي عن أبي هريرة وأبي ذر^(٥): «أنه عليه السلام كان يجلس مع أصحابه فلا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ، فبنيت له المصطبة من طين، فجاءه جبريل وهو عليها، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يا محمد، فَرَدَّ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: أَذْنُو يا محمد؟ قال: ادنه، [فماذا]^(٦) يقول، فيقول: أَذْنُو مِرَارًا وَيَقُولُ: ادنه، حَتَّى وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» انتهى.

وصيغة «عَلَيْكُمْ» بلفظ الجمع للتعظيم، أو له ولمن معه، على وجه التعميم، كما قال الفقهاء: إنه يندب السلام بصيغة الجمع على الواحد، نظرًا لمن معه من الملائكة، فلا ينافي تخصيصه بالنداء بعد تعميم الشاء.

(وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ) لعل نداءه بذلك قبل التحريم، أو لأنه لم يكن داخلًا في التعميم، أو التحريم محمول على ما إذا أراد به مجرد العلمية، غير التعظيم المستفاد من الدلالة الوصفية الموجبة للتعظيم، وأما ما ورد في «الصحاح» من نداء بعض الصحابة باسمه، فذاك إما قبل التحريم، وإما على قصد ما ذكرنا من التعظيم.

(١) تقدم تخرجه (ص ١٢٣).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «بمعنى».

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٥٣).

(٤) من (ب) فقط.

(٥) تقدم تخرجه (ص ١٢٣).

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي «سنن النسائي»: «فما زال».

وقال [الشارح]^(١): «ناداه باسمه، إذ الحرمة تختص بالأمة في زمانه، وهو ملك معلم»، انتهى.

وفيه: أنه في هذا المقام تنزل إلى مرتبة التعلم، أو إلى حالة تعليم غيره في السؤال والجواب، فمقتضاه أنه كان يتأدب في الخطاب، لا سيما في أول الباب، والله أعلم بالصواب.

وقال الفاكهاني: «ونداؤه هذا كان تعمية لحاله»^(٢)، أقول: وهذا بعيد عن مقام جلاله، وحسن سؤاله.

(أخبرني عن الإسلام؟) وهو لغة: الانقياد للأحكام؛ ولذا أجاب عنه عليه السلام بالأركان الخمسة، من ظواهر أحكام الشريعة، وإنما قدم السؤال عنه، وإن كان التصديق مقدماً بحسب الرتبة؛ لأنه جاء لتعليم مراتب الشريعة، فبدأ بالأدنى ثم ترقى إلى الأعلى، ثم إلى مشاهدة المولى، فتكون هذه الرواية هي الأولى من رواية الترمذي تقديم الإيمان، كما في رواية «للصحيحين» عن أبي هريرة، فلعلها رواية بالمعنى.

هذا، وقد ذكر أبو عبدالله بن أبي حفص الكبير^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن علقمة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر: «أن جبريل سأله عن شرائع الإسلام، (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ

(١) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «شارح».

(٢) المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)، اللوح رقم (١٥).

(٣) هو: أبو عبدالله بن أبي حفص الكبير الإمام، صاحب كتاب الرد على أهل الأهواء، تفقه على أبيه وغيره. يُنظر: طبقات الحنفية (٢/٢٥٧).

(٤) هو: أحمد بن حفص المعروف بأبي حفص الكبير البخاري الإمام المشهور، أخذ العلم عن محمد بن الحسن، وله أصحاب لا يحصون. يُنظر: طبقات الحنفية (١/٦٧).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ) أي: شهادتك، وإقرار عبادتك (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) «أَنْ» مخففة من المثقلة، وضمير الشأن محذوف، ويدل عليه [عطف]^(١) قوله الآتي: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا...» إلخ، والمقصود من هذه الكلمة، إثبات التوحيد في الجملة، بحسب ظاهر الشريعة، وإلا فتفضيله على وجه الحقيقة: إثبات ذات الله بوحدانيته، منعوتًا بالتزهر عما يشابهه اعتقادًا، فقولًا وعملاً، فيقينًا وعرفانًا، فمشاهدةً وعيونًا، فثبوتًا ودوامًا، كما ستقف عليه مفصلاً وتامًا.

وقال الغزالي: «للتوحيد لباب وقشران كاللوز، فالقشرة العليا: هي القول باللسان المجرد، والثانية: الاعتقاد بالقلب جزمًا، واللباب: ينكشف بنور الله سرَّ التوحيد، بأن يرى الأشياء الكثيرة صادرة عن فعل واحد، ويعرف سلسلة الأسباب [مرتبطة بسببها]^(٢)، ولب اللب أن لا يرى في الوجود إلا واحدًا^(٣)، ويستغرق في الواحد الحق، غير ملتفت إلى غيره أبدًا^(٤).
وأغرب ابن حجر بقوله: «فلو قال: «أعلم»، بدل «أشهد»، وأسقطهما، فقال: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله» لم يكن مسلمًا^(٥)، وأيده

(١) من (أ) فقط.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «مرتبة بسببهما».

(٣) هذا ما تسميه الصوفية: الفناء في التوحيد؛ لأنه من حيث لا يرى إلا وحدًا فلا يرى نفسه أيضًا، وإذا لم ير نفسه لكونه مستغرقًا بالتوحيد كان فانيًا عن نفسه في توحيده، بمعنى: أنه فنى عن رؤية نفسه والحق.

وفي هذا التعبير أمور قد يشتُم منها القول بوحدة الوجود، وهي عقيدة فاسدة حذر منها العلماء وأطالوا في الرد على أصحابها. يُنظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/٣٤٤)، ومدارج السالكين (١/١٤٨).

(٤) إحياء علوم الدين (٤/٢٤٥) بتصرف.

(٥) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٥٥).

محدث^(١): «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا...»، مع أنه جاء في رواية صحيحة^(٢): «حَتَّى يَقُولُوا».

وقد كثرت الروايات الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم، مثل: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣)، على أن المراد من هذه الكلمة، ضم الأخرى من الإقرار بالنبوة؛ لتلازمهما في اعتبار الشريعة، وأن الاختصار على هذه الكلمة من باب الاكتفاء أو للبناء، على أن هذه علم للإقرار بالتوحيد والنبوة، فكيف إذا تكلمت الكلمة بضم «محمد رسول الله»؟.

فقوله: (وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) إيماء إلى الإقرار بصحة النبوة، وهما أصلان متلازمان في إقامة الدين، ضرورة توقف الإسلام على الشهادتين. وقد يقال: الشهادة تجيء في اللغة على ثلاثة معان:

الأول: بمعنى العلم، كقوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتَّابُ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾^(٤) أي: تعلمون.

والثاني: بمعنى الحضور والإبصار، كما قال تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

والثالث: بمعنى الإخبار عن العلم والحضور، كقوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا﴾^(٦)، وهذا المعنى هو المناسب لمقام الإسلام، وأما

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه بنحوه البخاري (٥٨٢٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٤) سورة آل عمران، الآية (٧٠).

(٥) سورة النور، الآية (٢).

(٦) سورة يوسف، الآية (٨١).

العلم والمشاهدة فهما من مراتب العلماء الكرام، ومناقب الأولياء العظام، ومنه قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(١)، و﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٢).

قال المحققون: «مجرد التوحيد هو الاحتجاب بالجمع من التفصيل، وهو محض الخبر المؤدي إلى الإباحة، وإسناد القول والفعل إلى الرسول وسائر الخلق، احتجاب بالتفصيل عن الجمع، الذي هو صرف القدرة المؤدي إلى التعطيل أو الثنوية، والجمع بينهما هو الحق المحض.

قال في «العوارف»^(٣): «الجمع: اتصال لا يشاهد صاحبه إلا الحق، فمن شاهد غيره فما ثمة جمع، والتفرقة: شهود لمن شاهد بالمباينة، فقوله: ﴿ءَأَمَّنَّا بِاللَّهِ﴾ جمع، ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾^(٤) تفرقة».

أقول: فقول «لا إله إلا الله» جمع، وقول «محمد رسول الله» تفرقة، كما قيل: ﴿إِنَّا نَعْبُدُ﴾ تفرقة، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٥) جمع، وفي جمع المثالين إيماء بجواز تقديم التفرقة على الجمع، كما للسالك المجذوب المسمى بـ«المريد»، وتقديم الجمع على التفرقة كما للمجذوب السالك المسمى بـ«المراد»، وهو أكمل من «المريد» في مقام المزيد، كما أشار إليه قوله

(١) سورة محمد، الآية: (١٩).

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١٨).

(٣) عوارف المعارف (ص ٣١٦)، لأبي حفص عمر بن محمد الصديقي القرشي التميمي البكري الشافعي الملقب بشهاب الدين السهروردي، توفي سنة اثنتين وثلاثين وستمئة. يُنظر:

وفيات الأعيان (٤٤٦/٣).

(٤) سورة البقرة، الآية: (١٣٦).

(٥) سورة الفاتحة، الآية (٥).

سبحانه: ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾^(١)، وقال الجنيد^(٢): «القرب بالوجد جمع، وغيبة في البشرية تفرقة، وكل جمع بلا تفرقة زندقة، وكل تفرقة بلا جمع تعطيل».

(وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ) أي: تديمها بمحافظتها شرائطها، ورعاية أركانها، والصلاة لغة: الدعاء، نقل إلى أفعال مخصوصة، وأقوال معلومة؛ لأن الدعاء جزء الصلاة.

(وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ) أي: تعطيتها مصارفها، من زكى: نمي أو طهر، وهي اسم للقدر المخرج من النصاب؛ لأنه يزيد بركة المخرج عنه، [ويطهره، أي]^(٣): يطهر قلب [صاحبها]^(٤) عن خساسة البخل، ونجاسة حب الدنيا؛ طلباً لحب المولى، ورسماً بالواو على خلاف القياس بناءً على أصلها.

ثم اعلم أن الرواية بنصب «تقيم، وتؤتي» وما بعدهما، ويؤيده حديث^(٥): «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ...»، وأما من جعل الواو استثنائية، على زعم أن إتيان الشهادتين يكفي في إجراء أحكام الإسلام، فأجيب: بأن الانقياد بهما أقل، وتوابعهما من المذكورات ونحوها أكمل، على أنه قد يقال:

(١) سورة الشورى، الآية: (١٣).

(٢) هو: الجنيد بن محمد بن الجنيد أبو القاسم الخزاز، ويقال: القواريري، أصله من نهاوند، إلا أن مولده ومنشأه ببغداد، درس الفقه على أبي ثور، وصحب جماعة من الصالحين، واشتهر منهم بصحبة الحارث المحاسبي وسري السقطي، ثم اشتغل بالعبادة ولازمها حتى صار شيخ وقته وفريد عصره في علم الأحوال والكلام على لسان الصوفية، تُوفي سنة ثمان وتسعين ومائتين. يُنظر: حلية الأولياء (٢٥٥/١٠)، وتاريخ بغداد (٢٤١/٧).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «أو».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ): «صاحبه».

(٥) أخرجه البخاري واللفظ له (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

المراد ببقية الأفعال الخمسة هو الانقياد بقبول فرضيتها، واعتقاد ركنيتها، وإنكار وجوبها كفرًا إجماعًا؛ لأنها من المعلوم بالدين ضرورة.

(وَتَصُومَ رَمَضَانَ) فيه جواز إطلاق رمضان من غير ذكر «شهر»، وهو علم للشهر المشهور، من رمض: إذا احترق، فأضيف إليه الشهر وسمي به، لارتماضهم من [حَرًّا] ^(١) الجوع، أو لاحتراق ذنوبهم بالصبر على حرارة الجوع، ومرارة العطش.

والصوم لغة: الإمساك، وشرعًا: إمساك مخصوص بوصف مخصوص. (وَتَحَجَّ الْبَيْتَ) الحج: بفتح الحاء وكسرهما، لغة: القصد أو قصد المعظم، وشرعًا: قصد بيت الله في وقت معين بشرائط معلومة، والبيت: اسم جنس غلب على الكعبة علمًا.

(إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ) أي: إلى البيت، أو الحج المفهوم من «تج»، يعني: إن أمكن لك الوصول إليه، (سَبِيلًا) تمييز عن نسبة الاستطاعة، أي: إن استطعت سبيل البيت أو الحج، فَأُخِّرَ ليكون أوقع في النفس، وهي الطريق الذي فيه سهولة، ويستعمل في كل ما يتوصل به إلى شيء وهو المراد هنا؛ ولذا فسرت في الحديث: «بالزاد والراحلة»، رواه الحاكم وصححه ^(٢)، لكن ضعفه آخرون.

والحاصل: أن الاستطاعة عند أبي حنيفة بمجموع البدن والمال، وعند مالك بالبدن، وعند الشافعي بالمال، وفي كتب الفقه تفصيل الأحوال ^(٣).

ومن جملة تفاريعه: أنه هل يجب على الفور أو التراخي؟ ففيه خلاف

(١) من (أ) فقط.

(٢) المستدرک (٦٠٩/١) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٣) ينظر: بدائع الصنائع (٢/٢١٢)، والتاج والإكليل (٢/٤٩٨)، والأمر للشافعي (٢/١١٣).

مشهور بين أصحابنا، وكذا [فيما]^(١) بين أصحاب مالك والشافعي، وأما من حج حجة الإسلام، ثم ارتد والعياذ بالله، ثم عاد إلى الإسلام، فقال أبو حنيفة، وأحمد، والمشهور من مذهب مالك: «يجب عليه حجة الإسلام»، خلافاً للشافعي^(٢).

ثم الاستطاعة: [تطلق على]^(٣) سلامة الأسباب، وصحة الآلات، وهي قد تتقدم على الفعل، وتطلق على عَرَضٍ في الحيوان يفعل به [الأفعال]^(٤) الاختيارية، ولا يكون إلا مع الفعل، وهي على ما فسرت: استطاعة خاصة بالمعنى الأول، فلا يرد ما قيل: من أن الاستطاعة التي بها يتمكن المكلف من فعل العبادة مشروطة في الكل، فكيف خص الحج بها؟

[ثم]^(٥) تنكيهه للعموم، وتقديم «إليه» عليه للاختصاص، أي: سبيلاً ما إلى البيت أو الحج، على أي وجه كان قريباً أو بعيداً، بشرط اختصاص انتهائه إليه لا إلى غيره، وإيراد الأفعال على صيغة المضارع؛ لإفادة الاستمرار التجديدي المناسب لكل منها، ففي التوحيد الاستمرار الدائم مدة الحياة إلى الممات، وفي الصلاة دونه، ثم في الصوم والزكاة دونهما، وقدم الأهم وأخر ما وجب في العمر مرة، وهو الأشق الأتم؛ ولذا قيد بالاستطاعة، والله أعلم.

وقد نزل عليه -صلى الله عليه وسلم- يوم عرفة، وهو على ناقته في حجة الوداع: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ

(١) من (ب) فقط.

(٢) يُنظر: مختصر اختلاف العلماء (٢/٢٣٨)، واختلاف الأئمة العلماء (١/٣٣٠).

(٣) من (أ) فقط.

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ): «الأحوال».

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «و».

الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿١﴾.

(قَالَ: أَي: الرجل، (صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ) أَي: قال عمر: [فَعَجِبْنَا] ^(٢) لأجل السائل، أو من كلامه [المقابل] ^(٣)، حال كونه (يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ)؛ إذ سؤاله يقتضي عدم علمه، وتصديقه يوجب خلاف حاله، ثم زال التعجب الناشئ عن الجهل بسبب الشيء، بعلمهم أنه جبريل أتاهم في صورة مُتَعَلِّمٍ؛ لتعليمهم أمر دينهم.

(قَالَ: فَأَخْبِرُنِي عَنِ الْإِيمَانِ) [هو لغة] ^(٤): التصديق، الذي معه أمن وطمأنينة وتحقيق، وحقه أن يتعدى بنفسه، إلا أنه لما كان متضمنًا لمعنى الاعتراف، عدي بالباء في قوله: (قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ)، كذا قرره بعض الشراح.

وفيه: أن الإقرار شرط لإجراء الأحكام، أو شرط لمفهوم الإيمان، كما هو عند بعض الأعلام، فالإكفاء به لا يكون الحد على وجه النظام، فالأولى ما قاله بعضهم: «من أن المراد بالمحدود: الإيمان الشرعي، ومن الحد: الإيمان اللغوي»، فإنه متعدد بالباء كما في «القاموس» ^(٥): «أمن به إيمانًا: صدقه»، فالمعنى: أن الإيمان هو تصديق وجوب وجود ذات الله، المستجمع لصفات الكمال، من نعوت الجمال والجلال، وحسن الأفعال، وبكل ما جاء من عنده على طريق التفصيل أو سبيل الإجمال.

قال ابن الصلاح: «هذا الحديث بيان أصل الإيمان وهو: التصديق،

(١) سورة المائدة، الآية (٣).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «فتعجبنا».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «المتقابل».

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «وهو في اللغة».

(٥) القاموس المحيط (ص ١٥١٨).

والإسلام وهو: [الانقياد إلى للأحكام]^(١)، وحكم الإسلام يثبت بالشهادتين، وإنما أضاف إليهما الأعمال المذكورة، لأنه أظهر شعائره^(٢).

ثم الإيمان قد يطلق على الإسلام، كما في حديث وفد عبدالقيس^(٣): «هل تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ؟ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ...»، الحديث. وقد يطلق الإيمان على الإسلام، كحديث: «الْإِيمَانُ بِضَعِّ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَعْلَاهَا: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤)، وقد يطلق الإسلام ويراد المعنى الأعم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٥)، ولخبر ابن ماجه^(٦): «وما الْإِسْلَامُ؟ قال: [أن]^(٧) تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، وَتُؤْمِنُ بِالْأَقْدَارِ كُلِّهَا، خَيْرَهَا وَشَرِّهَا، حُلُوهَا وَمُرَّهَا»، ومنه ما روي: «الْإِيمَانُ: اعتقاد بالجنان، وإقرار باللسان، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ»^(٨).

واسم الإسلام يتناول أصل الإيمان، وهو التصديق والطاعات، فإن [كل]^(٩) ذلك استسلام، فعلم أنهما يجتمعان ويفترقان، وأن كل مؤمن مسلم

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «انقياد الأحكام».

(٢) صيانة صحيح مسلم (١/١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سورة آل عمران، الآية: (١٩).

(٦) برقم (٨٧) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٧) من (أ) فقط.

(٨) أخرجه ابن ماجه (٦٥)، والطبراني في الأوسط (٢٢٦/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٤٨/١) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٩) من (أ) فقط.

من غير عكس، كما يدل [عليه] ^(١) قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ ^(٢).

وخبر أحمد ^(٣): «الإسلامُ علانيةٌ، والإيمانُ في القلبِ»، وفي حديث سعد: «تركتُ فلائناً لم يعطه وهو مؤمن؟ فقال: أو مُسلمٍ؟ فأعاد عليه وأعاد» ^(٤). وهذا التحقيق موافق لمذهب جمهور العلماء من الأشاعرة والماتريدية، حيث جعلوا الإيمان مجرد التصديق ^(٥)، والإقرار شرط لإجراء الأحكام،

(١) من (أ) فقط.

(٢) سورة الحجرات، الآية: (١٤).

(٣) في المسند (١٣٤/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/١): «رواه أحمد وأبو يعلى بتمامه والبخاري باختصار، ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة، وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين، وضعفه آخرون».

(٤) أخرجه البخاري (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠).

(٥) قلت: القول بأن الإيمان هو مجرد التصديق وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، قول مخالف لمذهب أهل السنة والجماعة، وهو قول جمهور الأشاعرة والماتريدية كما أشار إلى ذلك المصنف، ومنهم من يدخل فيه أعمال القلوب فيه، وهو قول عامة المرجئة، وبعضهم أضاف إليه قول اللسان، أما الإيمان عند أهل السنة: فهو قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح.

وفي ذلك يقول ابن القيم -رحمه الله- في الصلاة وحكم تاركها (ص ٦١): «ونحن نقول: الإيمان هو التصديق، ولكن ليس التصديق مجرداً اعتقاداً صدق المخبر دون الانقياد له، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيماناً لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود الذين عرفوا أن محمداً رسول الله كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين، وقد قال تعالى: ﴿فَأَنبَهُمْ لَا يَكْفُرُونَ﴾ أي: يعتقدون أنك صادق، ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾، والجحود لا يكون إلا بعد معرفة الحق ... وأبلغ من هذا: (قول النفرين اليهوديين لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسألاه عما دلها على نبوته، فقالا: نشهد أنك نبي، فقال: ما يمنعكما من اتباعي؟ قالوا: إن داود دعا أن لا يزال في ذريته نبي، وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا

وهذا مذهب الإمام، وبه أخذ علم الهدى^(١)، والأشعري^(٢) في أصح الروايتين عنه على ما ذكره الكردي^(٣)، وقيل: «الإقرار ركن، والتصديق شرط»، وهو قول ساقط علامة التحقيق.

وأما على ما ذهب إليه بعض الحنفية من أن الاعتراف شرط للإيمان، لكنه يسقط بالأعذار في بعض الأحيان، فكل مؤمن مسلم، وكل مسلم

اليهود). فهؤلاء قد اقرروا بألسنتهم إقراراً مطابقاً لمعتقدهم أنه نبي، ولم يدخلوا بهذا التصديق والإقرار في الإيمان؛ لأنهم لم يلتزموا طاعته والانقياد لأمره، ومن هذا كفر أبي طالب فإنه عرف حقيقة المعرفة أنه صادق، وأقر بذلك بلسانه، وصرح به في شعره، ولم يدخل بذلك في الإسلام».

(١) هو: محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي، إمام المتكلمين، تخرج بأبي نصر العياضي، وأبي بكر الجوزجاني، كان يُقال له: «إمام الهدى» و«علم الهدى»، له: كتاب التوحيد، والمقالات، ورد أوائل الأدلة للكعبي، وبيان أوهام المعتزلة، وتأويلات القرآن، توفي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. يُنظر: طبقات الحنفية (١٣٠/٢)، وطبقات المفسرين للأذنه وي (ص ٦٩).

(٢) هو: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم الأشعري، نشأ على مذهب المعتزلة، وتلمذ على أبي علي الجبائي من أكابر المعتزلة، ومضى على ذلك صدرًا من حياته، ثم ترك مذهبهم وتبرأ منه وسلك طريقة ابن كلاب، وانتشر مذهبه، ثم رجع عنه إلى مذهب أهل الحديث، وانتسب إلى الإمام أحمد، وألف في مذهب أهل السنة: الإبانة، والموجز، إلا أنه بقيت عليه بقايا من مذهب ابن كلاب، توفي سنة عشرين وثلاثمائة. يُنظر: تاريخ بغداد (٣٤٦/١١)، وسير أعلام النبلاء (٨٥/١٥).

(٣) هو: شمس الدين محمد بن عبدالستار بن محمد بن العمادي الكردي، البرانيقي، من أهل برانيق، قسبة من قصبات كرد، من أعمال جرجانية خوارزم، أخذ عن أبي المكارم المطرزي، وبرهان الدين المرغيناني، وبدر الدين الورسكي، وغيرهم، وعنه ابن أخته بدر الدين الكردي، وأبو المعالي البخارزي، وسراد الدين القرشي، وغيرهم، توفي سنة اثنتين وأربعين وستمائة. يُنظر: طبقات الحنفية (٨٢/٢)، والوافي بالوفيات (٢٠٩/٣).

مؤمن، على ما هو المتعارف، وأما عند الشافعي، وهو المنقول عن علي كرم الله وجهه، مرفوعاً^(١): «إن الإيمان هو المعرفة بالجنان، وإقرار باللسان، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ».

والظاهر: أن المراد به الإيمان الكامل^(٢)، وعليه جميع أهل السنة خلافاً للمعتزلة، حيث قالوا كما ذكر في «الكشاف»^(٣): «إن الإيمان الصحيح: هو أن يعتقد الحق، ويعرب عنه بلسانه، ويصدقه بعمله»، وكذا عند الخوارج، إلا أن المعتزلي يقول: «مرتكب الكبيرة يخرج عن الإيمان، ولا يدخل في الكفر»، والخارجي يحكم بكفره.

فإذا كان الأمر كذلك، فلا وجه لإسناد ما قال [به] علي^(٤)، إلى أنه كذا عند الشافعي وأتباعه، على ما ذكره بعض الشراح من أشياعه، وإلا فيلزم منه أنه خالف أهل السنة، وتابع أهل البدعة، وليس كذلك؛ فإنه لم يقل بالترفيع الذي ذكره الخوارج والمعتزلة، وبطلان ما ذكره ظاهر؛ إذ حيث جاء في الكتب والسنة عطف العمل على الإيمان، فيدل على مغايرته للعمل بالأركان، ومما يدل على بطلان ما ذهبوا إليه: أنه لو آمن شخص، ولم يلحقه

(١) تقدم تخرجه (ص ١٣٤)

(٢) هذا تأويل المرجئة التي يدخل تحتها الأشعرية والماتريدية، والتي منها الشارح رحمه الله، وهو تأويل باطل. يقول ابن تيمية - رحمه الله - في مجموع الفتاوى (١٩٨/٧): «أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم، وإن كان أصله ما في القلب، وحيث عطف عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب، بل لا بد معه من الأعمال الصالحة».

(٣) الكشاف (٨١/١).

(٤) من (أ) فقط.

تكليف عمل ومات فهو مؤمن عند الله إجماعًا.
وأن أبا حنيفة وأتباعه أنكروا قبول الإيمان للزيادة والنقصان، وواقفه
إمام الحرمين من الأشاعرة، وجوزهما آخرون. قال المصنف^(١): «وهو مذهب
السلف والمحدثين».

قال الفخر الرازي^(٢) وغيره: الخلاف مبني على أن الطاعة إذا
[أخذت]^(٣) في مفهومه قبلهما وإلا فلا؛ لأن الإيمان [هو: التصديق]^(٤)
الجازم مع الإذعان، وهذا لا يتغير بضم طاعة ولا معصية إليه.
ثم قال المصنف^(٥): «قال المحققون من أصحابنا المتكلمين: إن نفس
التصديق لا يقبلهما، والإيمان الشرعي يقبلهما، بزيادة ثمراته - وهي
الأعمال - ونقصها، قالوا: وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت
بالزيادة، وبين المعنى المفهوم من اللغة». قال: «وهذا الذي قاله هؤلاء وإن كان
ظاهرًا حسنًا، فالأظهر والله أعلم: أن نفس التصديق يزيد لقوة النظر
ولظاهر الأدلة، و[بهذا]^(٦) يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم،

(١) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٤٨).

(٢) التفسير الكبير (٢/٢٣)، والرازي هو: محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي التيمي
البكري، المعروف بالفخر الرازي، ويُقال له: ابن خطيب الري، صاحب التفسير المسمى
مفتاح الغيب، وله: أساس التقديس، وأقسام اللذات، وكان مع غزارة علمه في فن الكلام
يقول: من لزم مذهب العجائز كان هو الفائز. ولد سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة، وتوفي
سنة ست وستمائة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢١/٥٠٠، ٥٠١)، وطبقات الشافعية الكبرى
(٨١/٨).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «أحدث».

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «اسم للتصديق».

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٤٨، ١٤٩).

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): «لهذا».

بجيث لا [تغيرهم]^(١) الشبه، ولا يتزلزل إيمانهم بعارض، ولا يشك عاقل في أن تصديق أبي بكر لا يساويه تصديق آحاد الناس».

أقول: ثم اعلم أن المراد بالأركان: الإتيان [بالأوامر]^(٢) المفروضة، والانتهاة عن الزواجر المحرمة، وأغرب [الشارح]^(٣) في تفسير الأركان بالأعضاء السبعة، وهي: العين، واللسان، والأذن، واليد، والبطن، والفرج، والرجل، وإذا كان الإيمان التصديق على وجه التحقيق، فلا يقبل الزيادة والنقصان إلا باعتبار ثمراته من الأعمال، أو مراتب ظهوره وانكشاف نوره في صدور أرباب الأحوال؛ إذ التصديق عند أهل التدقيق: إذعان النفس، وقبولها بما يجب قبوله عليها، وهو: تقليدي وتحقيقي، والتحقيقي: إما استدلالى أو ذوقى، والذوقى: إما كسفى واقف على حد العلم، أو عيني غير واقف عليه، والعيني: إما مشاهدة أو شهود.

والأول: هو الاعتقاد الجازم المطابق الممتنع الزوال، وهو أول ما لا بد منه في صحة العمل بالأركان.

والثاني: الاعتقاد الجازم المطابق الممتنع الزوال الثابت بالبرهان.

والثالث: الممتنع لزوال الثابت بالوجدان، والثلاثة مراتب الإيمان بالغيب، والأخيران علم اليقين.

والرابع: هو المشاهدة الروحانية مع بقاء الاثنينية، ويسمى عين اليقين.

والخامس: هو الشهود الحقاني عند تجلي الوحدة الذاتية وزوال الاثنينية،

ويسمى حق اليقين.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «تعتريهم».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «بالأركان».

(٣) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «شارح».

ومجمل الكمال في مقام المَرَام أن:
إيمان العوام: هو التصديق بالجنان، والإقرار باللسان.
وإيمان الخواص: عزوف النفس عن الدنيا، وسلوك طريق العقبي،
وشهود القلب مع المولى.

وإيمان خواص الخواص: ملازمة الظاهر والباطن في طاعة الله، وإبانة
الخلق إلى الفناء في الله، وخلاء السر للبقاء في الله.

وأما قول المصنف في «شرح لمسلم»^(١): «اتفق أهل السنة من المحدثين
والفقهاء والمتكلمين على أن من آمن بقلبه، ولم ينطق بلسانه مع قدرته، كان
مخلدًا في النار» فمعتز على ما قاله ابن حجر^(٢) بأنه لا إجماع على ذلك،
وبأن لكل من الأئمة الأربعة قولاً أنه مؤمن عاص بترك التلطف.

بل الذي عليه جمهور الأشاعرة وبعض محققي الحنفية، كما ذكره المحقق
الكمال ابن الهمام^(٣)، وغيره من علماء الأنام: أن الإقرار باللسان إنما هو
شرط لإجراء أحكام الدنيا فحسب.

أقول: و[إذا]^(٤) كان الأمر كذلك، فينبغي أن يُحمل كلام النووي على
امتناع إقراره مع قدرته وقت مطالبته.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٤٩).

(٢) فتح المبين لشرح الأربعين (٥٩).

(٣) هو: كمال الدين محمد بن عبدالواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي ثم
السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، ولد سنة تسعين وسبعمائة، وتفقه بالسراج
قاري الهداية وبالقاضي محب الدين بن الشحنة، وأخذ الحديث عن أبي زرعة ابن
العراقي، له من التصانيف: شرح الهداية سماه فتح القدير للعاجز الفقير، ومختصر في
الفقه سماه زاد الفقير، وغير ذلك. توفي سنة إحدى وستين وثمانمائة. يُنظر: شذرات
الذهب (٢٩٨/٧)، وهدية العارفين (٢٠١/٦).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «إن».

وكذا أجمعوا على كفر أبي طالب حيث طالبه -صلى الله عليه وسلم- بالإقرار، ولم يعترف خوفاً من الملامة والعار، مع أنه كان عارفاً بحقيقة نبوته عليه السلام، لما رأى من آثار الأنوار، وثبوت دار القرار، باستدلاله العقلي، حيث قال: لا بد من دار أخرى لجزاء الخلق، والتمييز بين الفجار والأبرار؛ إذ الأمر منعكس في هذه الدار، حيث أكثر الأبرار في المحنة، وجمهور الفجار في النعمة.

والحاصل: أن امتناعه عند مطالبته مع وجود قدرته مبطل معرفته، كما لو سجد لصنم باختياره، أو استخف بنبي أو بالكعبة، أو يرمي القرآن في القاذورات، ونحو ذلك من المكفرات؛ فإنه يحكم بارتداده، وبطلان اعتقاده لذلك، ولا يفيد تصديقه القلبي هنالك، إذ انقلب إيمانه كفراً، ولا يبعد أن يقال: الإقرار حينئذ صار شرطاً، فيكون ذا وجهين، كما قال أصحابنا في الإحرام: إنه من وجه شرط، ومن وجه ركن، وبه يجمع بين الأقوال المختلفة، والله أعلم.

وأيضاً، لو لم يعتبر ما قاله المصنف، لزم أن يكون بعض اليهود والنصارى مؤمناً عند الله، وهو خلاف الإجماع، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾^(١)، أي: ما أقرؤا بنبوته، فلم ينفعهم الإيمان بالله ووحدانيته.

هذا، وقد اتفق أهل الحق -وهم الأشاعرة والحنفية^(٢)- على أنه لا عبرة

(١) سورة البقرة، الآية: (٨٩).

(٢) هذا في نظر الشارح رحمه الله، والحق أن كلا المذهبين فيه مخالفات عدة لمذهب أهل السنة والجماعة، وهو المذهب الحق الجدير بالاتباع لخلوه من تسرب البدع والفلسفة اليونانية التي أبعدت المسلمين عن عقيدة السلف الواضحة النقية.

بإيمان بلا إسلام، وعكسه؛ إذ لا ينفك أحدهما عن الآخر في الشريعة، وإن كنا متغايرين في أصل اللغة، فعلم أنه باختلال أحد من الأمرين، ينتفي لازم الإيمان في الدارين، لكن الحنفية أشد مبالغة في رعاية الملة الحنيفية، ومن ثم كفروا بأقوال وأفعال كثيرة، نظرًا منهم إلى أنها تدل على الاستخفاف بالشريعة، كتعمد صلاة بلا وضوء، أو دوام ترك سنة استخفافًا بها، واستقباح سنة كتحنيك العمامة، وجعل طرفها تحت حلقه، وأمثالها، حتى روي: أن أبا يوسف -رحمه الله- ذكر في مجلس أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يحب الدباء، فعارضه بعض الجهلاء بقوله: أنا ما أحب الدباء، فسل له السيف، وقال: جدد إيمانك وإلا قتلتك.

(وَمَلَائِكْتِهِ) جمع ملك على غير قياس، والتاء لتأنيث الجماعة، وهي: أجسام لطيفة نورانية، مبرأة من كدورات نفسانية، وظلمات حيوانية، [مقدرة]^(١) على تشكيلات مختلفة، معصومون عن المخالفة، منهم وسائط بين الله وبين أنبيائه المبعوثين إلى الخليقة، ولكل مقام معلوم، ومرام مقسوم.

وفي حديث مسلم عن عائشة -رضي الله عنها- مرفوعًا^(٢): « خُلِقَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ ».

(وَكُتِبِهِ) أي: ما أنزل الله على أنبيائه، إما مكتوبًا في الألواح، أو مسموعًا من وراء حجاب، أو من ملك مشاهد أو هاتف، وذلك بأن يعلم أن كلها وحي من الله، مشتمل على أحكامه وإخباره وإعلامه، ويعتقد أن القرآن

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «مقدرة».

(٢) برقم (٢٩٩٦).

كلام الله غير مخلوق، بل أزلي قديم قائم بذاته، منزه عن حرف وصوت، وحدوث شيء في صفاته، وهو المكتوب في مصاحفنا، المحفوظ في [قلوبنا] و^(١) صدورنا، المقروء بالسنتنا.

قال الزمخشري^(٢) وغيره: «وهي مئة كتاب وأربعة، منها: خمسون على شيث، وثلاثون على إدريس، وعشرة على آدم، وعشرة على إبراهيم، والتوارة، والإنجيل، والزبور، والفرقان»^(٣).

(وَرُسُلِهِ) بأن يعرف بأنهم بلغوا ما أنزل إليهم، وقاموا بما أوجب عليهم، وأنهم معصومون عن الكبائر والصغائر، عمدًا لا سهوًا وخطأً، بشرط التذكر في الحال، أو التنبه عليه بحسن المقال، وهذا الترتيب في التعريف، مما يقتضيه حكمة عالم الوسائط والتكليف، وإلا فمقام: «لي مع الله وقت، لا يسعني فيه ملك مقرب، ولا نبي مرسل»^(٤)، معلوم لنبينا صلى الله عليه وسلم؛ إذ فيه إشارة إلى تمكينه في وقت كسرف المشاهدة،

(١) من (أ) فقط.

(٢) الكشاف (١٠٩/٢)، والزمخشري هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي، النحوي اللغوي المتكلم المعتزلي المفسر، ولد سنة سبع وستين وأربعمائة، وتوفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. ينظر: طبقات المفسرين (١٢/١)، ولسان الميزان (٤/٦).

(٣) وردت في حديث أبي ذر رضي الله عنه الطويل الذي أخرجه ابن حبان (٧٦/٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٦٦/١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٢٣/٢٧٣).

(٤) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٥٦٥): «يذكره المتصوفة كثيرًا، وهو في رسالة القشيري، لكن بلفظ: (لي وقت لا يسعني فيه غير ربي). ويشبه أن يكون معنى ما للترمذي في الشمائل، ولا بن راهويه في مسنده، عن علي في حديث طويل: كان ﷺ إذا أتى منزله جزءاً دخوله أجزاء: جزءاً لله تعالى، وجزءاً لأهله، وجزءاً لنفسه، ثم جزءاً جزأه بينه وبين الناس».

واستغراقه في لجة بحر الوحدة، حيث لا يبقى فيه أثر البشرية، ولا تصور الاثنية.

إلا أنه سبحانه كان يردّه في بعض الأوقات من هذه النسبة الجمعية، إلى النظر في تربية أصحابه العلية، وتدبير مراتب أحوال أمته المرضية، ليجري عليه أحكام التلوين، بعد تحقّقه في مكان التمكين، ولئلا يذوب في نيران كبرياء الأزل، أو [يغرق]^(١) في بحر الفناء ومقام حق اليقين، ومن هنا كان يقول -صلى الله عليه وسلم- لعائشة أحياناً^(٢): «كلميني يا حميراً».

(وَالْيَوْمَ الْآخِرِ) أي: يوم القيامة؛ لأنه آخر أيام الدنيا؛ ولأنه لا ليل بعده ولا نهار، أي: [ويؤمن]^(٣) بوجود الأبد الدائم الذي لا ينقطع، وبما فيه من حشر الأشباح مع الأرواح، والمحاسبة والمجازاة، و[موقف]^(٤) من الصراط والميزان، ودخول الجنة ودرجاتها، والنار ودرجاتها، وفي رواية: «والبعث الآخر»^(٥)، فكأن البعث الأول هو الخلق بعد العدم.

(وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ) بفتحين، «مصدر قَدَرَ يَقْدُرُ، وقد يسكن داله، وهو ما قضاه الله وحكم به من الأمور»، كذا في «جامع الأصول»^(٦)، وأعاد العامل إما لبعث العهد كقول الشاعر^(٧):

-
- (١) كذا في (أ)، وفي (ب): «يغدو».
- (٢) ورد هذا اللفظ في أحاديث متنوعة عدة، منها ما أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٧/٥)، وابن ماجه (٢٤٧٤)، والطبراني في الكبير (١٠٠٠).
- (٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «يعرف».
- (٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «موافقة».
- (٥) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (١١٨/١)، وفتح المبين لشرح الأربعين (٦٣).
- (٦) جامع الأصول في أحاديث الرسول (٢٠٨/١).
- (٧) البيت لسحبان بن وائل، وكان يُضرب به المثل في الفصاحة والبلاغة، يُنظر: خزنة الأدب (٣٩٤/١٠).

إِذَا عَلِمَ الْحَيُّ الِيمَانِيُّ أَنِّي إِذَا قُلْتُ أَمَّا بَعْدُ أَنِّي خَطِيبُهَا

أو لشرف قدره، وتعاضم أمره؛ لأنه [محاز]^(١) الأفهام، ومزل الأقدام، فلهذا اهتم [لشأنه]^(٢)، ثم قدره بالإبدال بقوله: (خَيْرُهُ وَشَرُّهُ) أي: حلوه ومره، وفي رواية لمسلم^(٣): «بِالْقَدْرِ كُلِّهِ»، وليس «تُؤْمِنَ» في أصل ابن حجر من «شرحه»^(٤)، فهو ساقط من الكتاب، أو من صاحب الكتاب، ويؤيد الثاني عدم تكلمه في هذا الباب، والله أعلم بالصواب.

قال المؤلف: «معناه: يعتقد أن الله تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق، وأن جميع الكائنات بقضاء الله تعالى وقدره، وهو مرید لها»، انتهى. فالطاعات يحبها ويرضاها ويثيبها، بخلاف الكفر والمعاصي، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾^(٥)، والإرادة لا تستلزم الرضا، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٦)، وفي الخبر: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَبَيْسِ»^(٧).

وأجمع السلف والخلف على صحة قوله: «وما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن»^(٨)، ولأنه سبحانه أعظم من أن يقع في ملكه ما لا يشاء، أو يشاء ما لا يكون من الأشياء، وقد قيل: قدر الخير والشر قبل خلق الخلق

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «مجال».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «بشأنه».

(٣) برقم (١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) فتح المبين لشرح الأربعين (٦٣).

(٥) سورة الزمر، الآية: (٧).

(٦) سورة القمر، الآية: (٤٩).

(٧) أخرجه مسلم (٢٦٥٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨) أخرجه أبو داود (٥٠٧٥) من حديث بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم.

بخمسين ألف سنة.

هذا، ولو كان العبد يخلق الشر والمخالفات، وهي أكثر وقوعاً من الطاعات، لكان أكثر ما يجري في الوجود، على خلاف مراد المعبود، وذلك أمر لا يرضاه أمير بلدة، ولا زعيم قرية.

وقال الغزالي: «كيف يكون الحيوان مستبداً بالاختراع، ويصدر من العنكبوت والنحل ونحوها من لطائف الصناعات، ما يتحير فيه عقول ذوي الأبواب؟! فكيف انفردت هي باختراعها دون رب الأرباب، وهي غير عالمة بتفصيل ما يصدر منها من الاكتساب؟! هيهات هيهات، دلت المخلوقات على خالق المصنوعات»^(١)، انتهى.

فالإيمان بالقدر: هو التصديق بأن ما قدره الله في أزمه لا بد من وقوعه، وما لم يقدره مستحيل وقوعه، فكل حادث في العالم فعله وخلقه واختراعه، لا خالق سواه، ولا محدث إلا إياه، خلق الخلق وصنعتهم، وأوجد قدرتهم وحركتهم، قال تعالى: ﴿ خَلِقْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾^(٢)، ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٣)، ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾^(٤).

وفي «صحيح مسلم»^(٥) عن عمران بن حصين، رواه مرفوعاً قال: «كان الله ولم يكن في الذكر كل شيء، ثم إن الله خلق السموات والأرض،

(١) إحياء علوم الدين (١١٠/١).

(٢) سورة الأنعام، الآية: (١٠٢).

(٣) سورة الصافات، الآية: (٩٦).

(٤) سورة الإنسان، الآية: (٣٠).

(٥) حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء...». أخرجه البخاري (٣١٩١)، وليس عند مسلم.

ثم إن الله تعالى خلق الخلق على ما علم منهم، وعلى ما قدره عليهم، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(١)، أي: بحسب ما قدرنا قبل أن نخلقه. وعن أنس مرفوعاً: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، فَلْيَطْلُبْ رَبًّا سِوَائِي»^(٢).

ثم القضاء: هو الحكم بنظام جميع الموجودات، على ترتيب خاص في أم الكتاب أولاً، ثم في اللوح المحفوظ ثانياً، على سبيل الإجمال.

وأما القدر: فهو تعلق الإرادة بالأشياء في أوقاتها، وهو تفصيل قضائه السابق، بإيجادها في المواد الجزئية، المسماة بلوح المحو والإثبات، كما يسمى الكتاب بـ «لوحة القضاء»، واللوحة المحفوظ بـ «لوحة القدر» في وجهه، هذا تحقيق كلام القاضي البيضاوي^(٣)، فذكر القدر دون القضاء من باب الاكتفاء، أو لكون الإيمان بالقدر مستلزماً للإيمان بالقضاء.

ولعل الأوجه أن يقال: إنما [اختياراً]^(٤) لفظ «القدر»؛ لقوله تعالى:

﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾^(٦)، وذكر الراغب: «أن القدر هو التقدير، والقضاء هو التفصيل»^(٧)، فهو أخص، وقد قال أبو عبيدة لعمر -رضي الله عنهما- حين أراد أن لا يدخل في الشام، وقت الطاعون: «أتفر من القضاء، فقال: أفر من قضاء الله

(١) سورة القمر، الآية: (٤٩).

(٢) لم أقف عليه من حديث أنس، ولكن أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٧)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٦٠/٢١) من حديث أبي هند الداري.

(٣) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (ص ٩٤).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «اختار».

(٥) سورة القمر، الآية: (٤٩).

(٦) سورة الأحزاب، الآية: (٣٨).

(٧) مفردات ألفاظ القرآن (٢/٢٢٢، ٢٤٧).

إلى قدره»^(١)، أي: القدر ما لم يكن قضاء فمرجو أن يدفعه الله، فإذا قضي فلا.

وقيل: «القدر: التقدير، والقضاء: الخلق»، قال الجزري^(٢) في «النهاية»^(٣): «القضاء والقدر أمران متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء».

وقال بعضهم: «مثل هذا بأن القدر: ما أعد للبس، والقضاء بمنزلة اللبس»، ويؤيده ما ذكره الحكيم الترمذي^(٤): «أنه كان في البدء علم، ثم ذكر، ثم مشيئة، ثم تدبير، ثم تقدير، ثم إثبات في اللوح، ثم إرادة، ثم قضاء، فإذا قال: كن، فكان على الهيئة التي علم، فذكر ثم شاء، فدبر، ثم قدر، ثم أثبت، ثم قضي، فعلم منه أنه ما من شيء حيث استقام في العلم الأزلي، إلى أن استقر في اللوح، ثم استبان في عالم الوجود، إلا يتعلق به أمور من الله سبحانه».

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩).

(٢) الجزري هو: ابن الأثير: المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد، مجد الدين أبو السعادات، سمع الحديث، وأتقن علومه، وجمع في سائر العلوم كتباً مفيدة، منها: (جامع الأصول الستة)، و(النهاية في غريب الحديث)، و(شرح مسند الشافعي)، وغير ذلك، توفي سنة ست وستمائة. ينظر: طبقات الشافعية (٦٠/٢)، والبداية والنهاية (٥٤/١٣).

(٣) النهاية في غريب الأثر (٧٨/٤).

(٤) هو: محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي، الصوفي، روى عن أبيه، وقتيبة بن سعيد، والحسن بن عمر، وغيرهم، وعنه يحيى بن منصور، والحسن بن علي، وعلماء نيسابور، له كتاب ختم الأولياء، وعلل الشريعة، ورياضة النفس، ونوادير الأصول في أحاديث الرسول، وغير ذلك، توفي سنة . يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٤٥/٢)، وتذكرة الحفاظ (٦٤٥/٢).

وقال بعض العارفين: «إن القدر كتقدير النقاش الصورة في ذهنه، والقضاء كرسمة تلك الصورة للتلميذ بالأسرب، ووضع التلميذ الصبغ عليها متبعاً لرسم الأستاذ هو الكسب والاختيار الجزئي، وهو في اختياره لا يخرج عن رسم الأستاذ، وكذلك العبد في اختياره لا يمكنه الخروج عن القضاء والقدر، لكنه متردد بينهما، فتدبر لتعلم أن كل نعمة منه فضل، وكل نعمة منه عدل، ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾^(١)، وهو أعلم بأحوال خلقه منهم، قال تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾^(٢).

وقال -عز وجل-: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾^(٣)، إذ لا يكفر أحد بخلقته؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾^(٤)، فالمعنى: فمنكم من هو كافر في علمه، ومنكم من هو مؤمن في علمه، كما في حديث^(٥): «خَلَقْتُ هَوْلَاءَ لِلْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي، وَخَلَقْتُ هَوْلَاءَ لِلنَّارِ وَلَا أَبَالِي»، ومن ثم قال بعض العلماء: «يجب السكوت عن «كيف» في صفاته، وعن «لِمَ» في أفعاله».

ثم اعلم بأن الإيمان بالقدر على قسمين: أحدهما: الإيمان بأنه استولى علمه بفعل عبده من خير أو شر، وما

(١) سورة الأنبياء، الآية: (٢٣).

(٢) سورة النجم، الآية: (٣٢).

(٣) سورة التغابن، الآية: (٢).

(٤) سورة لقمان، الآية: (٢٥).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، وأحمد (٤٤/١) من حديث عمر بن الخطاب

[يجازون]^(١) عليه، وأنه كتب ذلك عنده وأمضاه، وأن أعمال العباد تجري ما سبق في علمه وكتابه.

وثانيهما: أنه تعالى خلق أفعال عباده كلها، من: خير وشر، ونفع وضر، وإيمان وكفر، وطاعة ومعصية، وهذا القسم ينكره القدرية، والأول لا ينكره منهم إلا قليلون، وَكَفَّرَهُمْ بِإِنكَارِهِ كَثِيرُونَ، ومحل الخلاف حيث لم ينكروا العلم القديم، وإلا كفروا كما نص عليه الشافعي، وأحمد، وغيرهما.

ثم الخير ما يصلح به حال الرجل، أو ما يرغب فيه الكل، والشر بخلافه، وكل منهما إما مطلق: لم يزل مرغوبًا فيه كالعلم، أو عنه كالجهل، أو مقيد: يكون بالنسبة إلى أحد خيرًا، وإلى آخر شرًا، كالمال.

وكما أن الخير ضربان:

أخروية، وهي: النجاة عن العقوبة، ودخول الجنة، ثم مشاهدة الجمال الأحدية، ومطالعة الجلال الصمدية.

ودنيوية، وهي أربعة: نفسانية، وهي: الإيمان والعرفان، وحسن الخلق، والحكمة، والعفة، والشجاعة، والعدالة. وجسمانية، وهي: الصحة وحسن الصورة، وطول العمر والعبادة. وخارجية، وهي: المال، والجاه، والأهل، والنسب، كذلك الشر على هذا الترتيب.

ثم اعلم بأن الإيمان بالقدر يستلزم العلم بتوحيد ذات الحق؛ لأن إتيان المقدرات وأحكامها المختلفة على ما هو في أزمنة وأمكنة مخصوصة، يدل على توحد الحكم بتقديرها، المقتضي [لتوحيد]^(٢) المقدر لها، ويستلزم أيضًا

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «يجازيه».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «التوحد».

العلم بصفاته، كسعة علمه ورحمته على العالمين، وآثار قدرته وأنوار حكمته للمخلوقين، ونفوذ قضائه فيهم مطيعين أو مكرهين، والعلم بكمال [صنعه]^(١) وأفعاله العلية، وأن الحوادث مستندة إلى الأسباب الإلهية، فيعلم أن الحذر لا يدفع القدر.

وقال بعض العارفين: إن الله قدر وجود الكائنات، بمظاهر تجلي الأسماء والصفات، فلكل ذرة من الذرات لسان ملكوتي، ناطق بالتسبيح والتحميد، والتهليل والتمجيد، تنزيهاً لله، وحمداً له على ما أولاه، من [مظهرياتها]^(٢) للصفات الجمالية، والنعوت الجلالية، فالأشياء كلها مقادير لأسماء الله وصفاته دون ذاته، فإنه لا يسعها إلا قلب المؤمن المنور بتجلياته، ففي الكلام الأنسي، والحديث القدسي: «لا يسعني أرضي ولا سمائي، ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن»^(٣).

ولذا قيل: «القلب عرش الرب»، وقال أبو يزيد قدس الله سره: «لو وقع العالم ألف مرة في زاوية من زوايا قلب العارف ما أحس»^(٤). ولعل من هنا قيل: إن الإنسان هو العالم الأكبر فتدبر، ولا تنظر بعين الحقارة إلى الأكبر والأصغر.

وقد كتب الحسن البصري^(٥) إلى الحسن بن علي؛ ليسأله عن القضاء

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «صنيعه».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «مظهريتها».

(٣) ذكره الغزالي في الإحياء (١٥/٣)، وقال العراقي في المغني حن حمل الأسفار (٧١٣/٢): «لم أر له أصلاً»، وقال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٢٣١/٢): «ذكروه من الإسرائيليات، وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ».

(٤) المجموعة الصوفية الكاملة لأبي يزيد البسطامي (ص ٧٤، ٧٥).

(٥) هو: الحسن بن يسار البصري الفقيه القارئ الزاهد العابد، من سادات التابعين وأفتى في

والقدر، فكتب إليه الحسن بن علي: «من لم يؤمن بقضاء الله وقدره وخيره وشره فقد كفر، نسأل الله العافية، ومن حمل ذنبه على ربه فقد فجر، وإن الله تعالى لا يطاع استكراهاً، ولا يعصى بغلبة؛ لأنه تعالى مالك لما مَلَكَهم، والقادر على ما أقدرهم عليه، فإن عملوا بالطاعة لم يُحَلْ بينهم وبين ما عملوا، وإن عملوا بمعصية فلو شاء لحال بينهم وبين ما عملوا، فإن لم يفعل فليس هو الذي جبرهم على ذلك، ولو جبر الله تعالى الخلق على الطاعة لأسقط عنهم الثواب، ولو أجبرهم على المعصية لأسقط عنهم العقاب، ولو أهملهم كان ذلك عجزاً في القدرة، ولكن له فيهم المشيئة التي غيبها عنهم، فإن عملوا بالطاعة فله المنة عليهم، وإن عملوا بالمعصية فله الحجة عليهم، والسلام».

(قَالَ: صَدَقْتُ)، قيل: «يؤخذ من هذا الحديث تكفير القدرية بإنكار القدر؛ لأنه جعل الإيمان به من جملة أركان الدين التي يكفر منكر واحد منها، ويشهد له تبرئة ابن عمر منهم^(١)، وخبر^(٢): «الْقَدَرِيَّةُ مَجْبُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، والأشبه عدم كفرهم لتعارضهم شبه عندهم، فلهم نوع عذر»، انتهى.
والمختار الذي عليه جمهور المتكلمين، والفقهاء من أتباع المجتهدين:

زمن الصحابة بالغ الفصاحة وبلغ المواظ كثير العلم بالقرآن ومعانيه، ولد بالمدينة سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر رضي الله عنه، وكانت وفاته سنة عشر ومائة. ينظر: طبقات المفسرين للداودي (١٣/١)، الوافي بالوفيات (١٩٠/١٢).

- (١) وفي ذلك قال ابن عُمَرَ -لَمَّا قِيلَ لَهُ: يَزْعُمُونَ أَنَّ لَاقِدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ-: «فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنْتُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ». أخرجه مسلم (٨).
- (٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩١)، والطبراني في الأوسط (٦٥/٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٣/١٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أنه لا يكفر أحد من المخالفين، إلا بإنكار ما كان من ضروريات الدين، كفناء العالم، وحشر الأجساد في المعاد، وعلمه تعالى بالجزئيات والكلييات، بخلاف ما إذا لم يكن من ضرورياته، كقول المعتزلة: إن الشر غير مراد له سبحانه، وإن القرآن مخلوق، وأمثاله، إلا إذا أريد بالمخلوق المخلوق، فإن قائله حينئذ يكفر بلا خلاف، وذلك التفصيل؛ لأن الجهل به تعالى من بعض الوجوه ليس بكفر.

هذا، واعلم أن الإيمان لا يشترط فيه الاستدلال والبرهان، بل يكفي اعتقاد جازم في ذلك العرفان؛ إذ المختار الذي عليه السلف والأئمة الأربعة، وأتباعهم من الخلف: «صحة إيمان المقلد»، وأما نقل منع الصحة، عن الأشعري إمام السنة^(١)، فكذب عليه كما قاله الأستاذ أبو القاسم القشيري. وأيضًا لما فتح الصحابة - رضي الله عنهم - أكثر العجم، قبلوا إيمان عوامهم كأجلاف العرب في أقوامهم، وإن كان بعضهم تحت السيف أو أسلم تبعًا لغيره، ولم يأمرُوا أحدًا أسلم بترديد نظره، ولم يسأله عن دليل تصديقه، وأما خلاف الباقلاني^(٢) والإسفراييني^(٣) وأبي المعالي^(٤) فمبني على

(١) يُنظر: درء التعارض (٤٤١/٧)، وشرح المقاصد في علم الكلام (٢٦٤/٢).

(٢) هو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر المعروف بالباقلاني، البصري المتكلم، سمع القطيعي، وابن ماسي، والحسين النيسابوري، وغيرهم، كان على مذهب الأشعري ومؤيدًا اعتقاده وناصرًا طريقته، له: التبصرة، ودقائق الحقائق، وشرح الإبانة، وغير ذلك، توفي سنة ثلاث وأربعمائة. يُنظر: تاريخ بغداد (٣٧٩/٥)، ووفيات الأعيان (٢٦٩/٤).

(٣) هو: طاهر بن محمد الأسفراييني، أبو المظفر، سماه السبكي في طبقاته: «شاهفور بن طاهر»، وهو عالم بالأصول، مفسر، من فقهاء الشافعية. صنف التفسير الكبير المشهور، والتبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة، توفي سنة إحدى وسبعين وأربعمائة. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (١١/٥)، وطبقات الشافعية (٢٤٥/١).

(٤) هو: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، النيسابوري، الفقيه الشافعي

المتابعة لما ابتدعته المعتزلة.

ومن الهذيان: أنه يشترط لصحة الإيمان، ما لم يعرفه هؤلاء الأعيان، وهم أفهم من فهموا عن الله، وأخذوا عن رسوله، واتبعوا سنته وطريقته، وبلغوا شريعته، وأما البراهين التي حررها المتكلمون، ورتبها الجدليون، فإنما أحدثه المتأخرون، ولم [يُحْضِرُوا]^(١) في شيء منها السلف الصالحون. ومن ثم اختار الغزالي^(٢) وغيره أن الذين لا أهلية فيهم لفهمها، أنهم لا يخوضون فيها، أي: يحرم ذلك عليهم؛ مخافة أن يقعوا في شبهة لا يمكن إزالتها عنهم؛ ولذا قال الشافعي: «لأن ألقى الله بجميع المعاصي ما عدا الكفر، أهون علي أن ألقاه بشيء من علم الكلام»^(٣)، وهذا مع أنه يقل أن يُرى مقلد في الإيمان بالله سبحانه؛ لأننا نجد كلام العوام، محشواً بالاستدلال في مقام المرام.

وأما ما نقل بعضهم من أن: «الإجماع على تأييم المقلد بترك الاستدلال»، فمحمول على الاستدلال بالآيات المنصوبة في الآفاق والأنفس، واختلاف الأحوال التي هي ظاهرة عند أرباب الكمال، بل واضحة عند الكفار والجهال، أما ترى قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَن خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

المتكلم، تفقه على والده، وجاور بمكة في شببته أربعة أعوام، ومن ثم قيل له إمام الحرمين، ولد سنة تسع عشرة وأربعمائة، وتوفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة، له: النهاية في الفقه، والبرهان في أصول الفقه، والورقات، وغير ذلك، يُنظر: سير الأعلام (٤٧١/١٨)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٦٥/٥).

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «يحضر».

(٢) إحياء علوم الدين (٩٦/١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١١١/٩)، والبيهقي في الاعتقاد (ص ٢٣٩)، وابن عبد البر في الاستذكار (٢٥٩/٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٩/٥١).

لَيَقُولَنَّ اللَّهُ ﷻ^(١)، ﴿وَقَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﷻ^(٢)﴾.
ثم اعلم أن جمعاً من الحنفية^(٣) ذهبوا إلى أن: «الإيمان غير مخلوق»،
وبالغ جمع منهم فكفر من قال بخلقه، ولعله مبني على أن التصديق لم
يحصل إلا بالتوفيق، أو بما أثبت الله في مقام التحقيق، كما قال تعالى:
﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﷻ^(٤)﴾، وإنما [ينسب]^(٥) إلى العبد إسناداً
مجازياً، حيث دخل تحت كسبه مما يسمى اختياراً جزئياً، فيكون نظير قوله
تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﷻ^(٦)﴾، فالإيمان من حيث أنه
فعل الله غير مخلوق، بل هو فضل وهبي، ومن حيث أنه دخل تحت
اكتساب قلب العبد فهو أمر كسبي، وهذا قريب من اصطلاحات الصوفية،
في مقام الجمع والتفرقة.

وهذا القول ما انفرد به أبو حنيفة من السلف الصالحين، بل نقله
الأشعري عن أحمد وجماعة من المحدثين، ومال إليه لكن وجهه بأن المراد:
[بالإيمان]^(٧) حينئذ ما دل عليه وصفه تعالى بـ «المؤمن»، فإن إيمانه هو
تصديقه في الأزل، بكلامه القديم بوجود وحدانيته، وليس تصديقه هذا
محدثاً ولا مخلوقاً، تعالى أن يقوم به حادث، بخلاف تصديقه لرسله بإظهار
المعجزة، فإنه من صفات الأفعال، كالحالقية والرازقية؛ فإن الأشعرية يردون

(١) سورة لقمان، الآية: (٢٥).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: (١٠).

(٣) البحر الرائق (٢٠٥/٨)، وعمدة القاري (١١٠/١).

(٤) سورة المجادلة، الآية: (٢٢).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «ينسب».

(٦) سورة الأنفال، الآية: (١٧).

(٧) كذا في (أ)، وفي (ب): «بأن الإيمان».

ذلك إلى صفة القدرة، وهي حادثة عند الأشاعرة، قديمة عند الماتريدية، انتهى.

ولا يخفى بعدهم عن قصد هذا المعنى؛ لأن ما دل عليه وصفه تعالى بـ«المؤمن» فهو غير مخلوق قطعاً، ثم الإيمان باق حكماً شرعياً مع النوم والغفلة، والإغماء والجنون، وغلبة الحال، ونظير ذلك بقاء حكم النكاح ونحوه من العقود في هذه الأحوال.

هذا، وقد منع جماعة من العلماء الأعلام، ومنهم أبو حنيفة وأصحابه^(١) الكرام، أن لا يقول أحد: «أنا مؤمن إن شاء الله»، وأجازه كثيرون، قال السبكي^(٢): «وهم أكثر السلف من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الشافعية والمالكية والحنابلة، ومن المتكلمين [من]^(٣) الأشاعرة، وهو قول سفيان الثوري»^(٤).

وقال المصنف في «شرح مسلم»^(٥): «عن أكثر أصحابنا المتكلمين أن لا يقول: «أنا مؤمن» مقتصرًا عليه، بل يضم إليه «إن شاء الله»، وعن الأوزاعي وغيره التخيير، وهو حسن؛ إذ من أطلق نظر إلى أنه جازم في الحال، ومن قال «إن شاء الله» إما للتبرك أو للجهل بخاتمة الأعمال».

(١) الفقه الأكبر (ص ١٥٥)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٩٥)، والبحر الرائق (٤٩/٢).

(٢) هو: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، الشافعي، صاحب التصانيف، ولد بسبك من أعمال الشرقية بمصر سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وسمع من ابن الصواف والدمياطي وأي جعفر بن الموازيني وغيره، توفي سنة ست وخمسين وسبعمائة. يُنظر: تذكرة الحفاظ (٤/١٥٠٠)، طبقات الشافعية الكبرى (١٠/١٣٩)، وطبقات الشافعية (٣/٣٧).

(٣) من (أ) فقط.

(٤) فتاوى السبكي (١/٥٣).

(٥) بنحوه في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٥٠).

قال ابن حجر: «وجه جوازه: أنه ليس القصد بالاستثناء فيه إلا التبرك؛ اتباعاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ (٢٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ»^(١)، فإنه يعم طلب الاستثناء حتى في قطعي الوصول، وقد صرح به، في: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾^(٢)، مع أن خبره تعالى قطعي التصديق؛ تعليماً لعباده في صرف الأمر كلها إلى مشيئته»^(٣)، انتهى.

ولا يخفى أنه خلط بين الاستثناء بالتعليق المستفاد من الآية الأولى، عن قصد فعله أو وعده بقوله في زمن الاستقبال، وهو مما لا يخالف فيه أحد من أرباب الكمال، وبين الاستثناء للتبرك الذي يقال في قطع الحصول، كما في الآية الثانية، إيماءً بأنه لا يجب عليه شيء من الأفعال، وإنما الكلام فيما يكون ذا وجهين متحقق في الحال، وقابل للزوال في الاستقبال، وأن الأولى ماذا من الأقوال؟.

والظاهر، أنه لا يستثني، ليكون الجواب على طبق السؤال؛ إذ السائل ما قصد بسؤاله إلا اتصافه بالإيمان في زمان الحال؛ إذ من المعلوم أن أحداً لم يطلع على المال، وكذا لا يحسن الاستثناء عرفاً في قطع الوقوع أصلاً؛ لأنه إذا سئل أنت مكي أو مدني؟ أو جائع أو عاطش؟ أو شاب أو طويل؟ لا يُقال: «إن شاء الله».

وكذا، إذا سئل: إن الرب واحد؟ أو: محمد نبي؟ فلا يُقال: «نعم، إن شاء الله»؛ لأنه يحصل التردد في تصديقه، والشك في تحقيقه؛ ولذا قيل في توجيهه

(١) سورة الكهف، الآيتان: (٢٣، ٢٤).

(٢) سورة الفتح، الآية: (٢٧).

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٦٩).

منعه: «إن تركه أبعد عن التهمة بعد الجزم في الحال، وبتقدير أنه قصد غير التعليق، فربما اعتادت نفسه التردد في الإيمان؛ لكثرة إشعار النفس بواسطة الاستثناء، بتردها في ثبوت الإيمان واستمراره»، انتهى. وأجاب عنه ابن حجر بما لا طائل تحته، فتدبر.

ولعل ما صدر من الاستثناء عن بعض السلف مبني على كثرة خوفه أن لا يكون داخلاً في المنافقين، حيث قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(١)، ومن ثم قال البخاري^(٢): «عن ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين صحابياً، كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم من أحد يقول: إن إيمانه على إيمان جبريل وميكائيل؛ لأن إيمانها مقطوع بهما لعصمتها، وأما غير المعصوم فهو غير جازم إلا بحسب الظاهر؛ لأن تحقق السابقة واللاحقة غير معلوم، إلا عند المطلع على السرائر. ولذا، لما سئل أبو يزيد: لحيتك أحسن أو ذنب الكلب؟ فقال: «إن مت على الإيمان فهي أحسن منه، وإلا فذنب الحيوان خير منها»، وعند الشافعية^(٣) خلاف غريب في الكافر، فقال بعضهم: «يقال: هو كافر، ولا يقال: إن شاء الله»، ومنهم من يقول: «هو كافر إن شاء الله»^(٤).

(١) سورة البقرة، الآية: (٨).

(٢) في صحيحه، كتاب: الإيمان، (باب خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَجْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ...) قبل الحديث (٤٨).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥٠/١).

(٤) قد بسط شيخ الإسلام ابن تيمية الكلام على هذه المسألة، وذكر أن هؤلاء لما عللوا الاستثناء في الإيمان بتلك العلة طرد أقوام تلك العلة في الأشياء التي لا يجوز الاستثناء فيها بإجماع المسلمين بناء على أن الأشياء الموجودة الآن إذا كانت في علم الله تتبدل أحوالها، فيستثنى في صفاتها الموجودة في الحال، ويقال: هذا صغير إن شاء الله؛ لأن الله

(قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ) أي: في الإتيان بأعمال الأركان، أو المراد به: إيقان الإسلام والإيمان، أو الإخلاص فإنه غاية الاستحسان، حيث قيل: «الإخلاص: تصفية العمل من طلب عوض، وكسب غرض، وتخليصه من [الرياء والسمعة]^(١)، ولو طرأ أو عرض».

وأبعد ابن حجر حيث قال: «أل» فيه للعهد الذهني المذكور في الآيات الكثيرة من القرآن، نحو: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٢)، و﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾^(٣)، انتهى.

ولا يخفى أن المراد بالحديث: المعنى الأخص من أفراد الإحسان، كما لا يخفى على أرباب العرفان، وكما سيأتي في جواب جبريل ما يكون شافياً كافياً في ميدان البيان، ودليلاً على أنه أراد به مقام المشاهدة، أو المراقبة على التنزل في الإمكان.

(قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ) يعني: في غاية الخضوع، ونهاية الخشوع،

قد يجعله كبيراً، ويُقال للمرتد: هذا كافر إن شاء الله؛ لإمكان أن يتوب. وهؤلاء الذين استثنوا في الإيمان بناء على هذا المأخذ ظنوا هذا قول السلف، فيظن أن نفيه لذلك نفي لقدرة الله، وهذا جهل عظيم منه؛ لأنه سُئل عن حاله ولم يُسأل عن قدرة الله على تغيير حاله، فسوء الفهم وقلة العلم هو سبب انحراف هؤلاء. والمقصود: أن إيجاب الاستثناء وربطه بالوفاة ليس من نهج السلف ولا على طريقتهم، والواجب موافقتهم والسير على نهجهم، فهم أسعد بالدليل وأولى بالحق والسبيل، والله أعلم. يُنظر مجموع الفتاوى (٣٢٣/٧ - ٤٣٤ - ٤٣٥).

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «رياء وسمعة».

(٢) سورة يونس، الآية: (٢٦).

(٣) سورة الرحمن، الآية: (٦٠).

(٤) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٧٠).

كما يقتضيه مقام الأدب، عند شهود الرب، والمعنى: حال كونك مشبهًا بمن ينظر إلى الله، ولم يلتفت إلى ما سواه، فيكون فانيًا عن نفسه، باقياً ببقاء مولاہ.

وهذا من جوامع الكلم؛ فإن العبد إذا قام بين يدي سيده، معانيًا له في حضرته، لم يترك شيئًا من تحسين عمله في خدمته، مما قدر عليه في حالته، وهذا المعنى موجود في عبادة العبد، مع عدم رؤية الله، فينبغي أن يعمل بمقتضاه.

(فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ) أي: مثل الرؤية المنعوتة، (فَإِنَّهُ يَرَاكَ) أي: فكن بحيث إنه يراك، أو: فلا تغفل في العمل فإنه يراك، ففيه الحث على الإخلاص في الأعمال، ومراقبة العبد ربه في جميع الأحوال.

قال القشيري: «[لا]»^(١) تتم المراقبة إلا بعد تحقق المحاسبة»^(٢)، وقال بعض العارفين: الأول: إشارة إلى مقام المكشفة، ومعناه: [إخلاص]^(٣) العبودية عن رؤية الغير المعبر عنها بالاثنية، بنعت إدراك القلب عيان جمال ذات الرب. والثاني: إلى مقام المراقبة في الإجلال، وحصول الحياء من العلم باطلاع ذي الجلال، وهاتان الحالتان من ثمرة معرفة الله وخشيته.

ولذا، جاء في خبر^(٤): «أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ»، فعبر بالخشية عن العمل مجازًا عن [السبب باسم المسبب]^(٥)؛ إذ حالة الخشية أعم من حالة العبادة، فينبغي أن يكون السالك دائمًا على ذلك المنوال، فإنه مقام الكمال.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «ولم».

(٢) الرسالة القشيرية (ص ٢٢٥).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «أنه إخلاص».

(٤) جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه تقدم تخريجه (ص ١٤٥).

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «المسبب عن السبب».

ولا يبعد أن يُقال معنى «تعبد الله»: [أن^(١)] تكون عبدًا له في جميع الأحوال، بوصف الخشية في الحال والمآل، لتنال حسن المقال، وقد سئل ابن عطاء^(٢): «ما أفضل الطاعات؟ فقال: «مراقبة الله على دوام الأوقات»^(٣). والحاصل: أن الخلق يراقبون ظاهرهم، والله رقيب باطنك. هذا، وليس معناه: فإن لم تكن تعبد الله كأنك تراه، فاعبده كأنه يراك؛ فإنه خطأٌ بَيِّنٌ لا يخفى على ذوي الإدراك، وأما ما توهمه بعض الصوفية من أن المعنى: «فإن لم تكن بأن تكون فانيًا تراه باقيًا»، فلا يساعده إثبات الألف في «تراه»، مع عدم ملاءمته بما بعده من قوله: «فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

وإنما لم يقل ها هنا: «صَدَقْتُ»؛ لأن الإحسان هو الإخلاص، وهو سر من أسرار الله تعالى، لا يطلع عليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، كما جاء في الحديث المسلسل الرباني: «الإخلاص سر من أسراري، استودعته قلب من أحببت من عبادي»^(٤). كذا قيل، وفيه بحث ظاهر.

(١) من (أ) فقط.

(٢) هو: تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبدالرحمن بن عطاء الله الجذامي نسبًا، وفد أجداده المنسوبون إلى قبيلة جذام، إلى مصر بعد الفتح الإسلامي واستوطنوا الإسكندرية حيث ولد ابن عطاء الله حوالي سنة ثمان وخمسين وستمئة، من مصنفاته: لطائف المنن، والقصد المجرد في معرفة الاسم المفرد، وأصول مقدمات الوصول، وغير ذلك، توفي سنة. ينظر: الدرر الكامنة (٣٢٤/١)، وشذرات الذهب (١٩/٦).

(٣) تفسير السلمي (٣١/٢)، وإحياء علوم الدين (٣٩٧/٤).

(٤) ذكره الثعلبي في تفسيره (٦/٢)، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٧٥/٢): «رويناه في جزء من مسلسلات القزويني مسلسلاً... فقال: وهو من رواية أحمد بن عطاء الهجيمي، عن عبدالواحد بن زيد، عن الحسن عن حذيفة عن النبي عن جبريل عن الله تعالى، وأحمد بن عطاء وعبدالواحد كلاهما متروك، وهما من الزهاد، ورواه أبو

فالأولى أن يُقال: [أنه^(١)] سقط من بعض الرواة نسياناً أو اختصاراً؛ لأنه في بعض روايات «صحيح مسلم»، و«شرح السنة» [مسطور]^(٢)، وأما ما وقع في «شرح ابن حجر» ها هنا من قوله: «قال: صدقت»^(٣)؛ فلا يوجد في أصل من الأصول المعتمدة، ولا في نسخة من الشروح المعتمدة. نعم، رواه الترمذي في «جامعه»^(٤)، وفيه: «صدقت» في المواضع الثلاثة، وقيل: النكتة في تركه على الأصح من الرواية، أنه لما صدقه في البعض، علموا تصديقه له في الباقي. وأما ما قيل من أن: «في الحديث [دلالة]^(٥) على أن رؤيته تعالى في الدنيا ممكنة»؛ فمردود عليه، فإن كان التشبيه في المبنى، يمنع عن إرادة هذا المعنى. وأما تقرير ابن حجر قوله، وتقبيده بقوله: «وإمكانها في الدنيا عقلاً هو الحق»^(٦)؛ ففيه أنه ليس الكلام في الإمكان العقلي، والحديث الذي هو المعتمد في الدليل النقلي يشير إلى أنه لا يمكن في الدنيا، بل إنه مختص بتحقيقه بالعقبى. نعم، جزاء هذا الإحسان -الذي هو المشاهدة والمراقبة- ليس إلا الإحسان في الجنة بالرؤية والزلفة، كما يشير إليه قوله تعالى:

القاسم القشيري في الرسالة من حديث علي بن أبي طالب بسند ضعيف». والمسلسل الرباني: هو ما يرويه الراوي عن شيخه ويتصل سنده إلى النبي ﷺ، عن جبريل عليه السلام، عن رب العزة جل وعلا.

(١) من (أ) فقط.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «مشهور».

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٧٢).

(٤) برقم (٢٦١٠) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): «دليل».

(٦) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٧١).

﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾^(١).

(قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ) أي: «عن قيام الساعة»، كما صرح به في رواية مسلم^(٢)، أي: وقت وقوع القيامة، وهي جزء من أجزاء الأزمنة عبّر بها عنها، وإن طال زمنها؛ اعتباراً بأول حالها؛ فإنها تقع بغتة، أو لسرعة حسابها، أو على العكس لطولها، وهذا باختلاف أحوال أهلها، أو لأنها عند الحق كساعة عند الخلق، وليس المراد بها الساعة المتعارفة عند أهل الهيئة، وهي جزء من أربعة وعشرين جزءاً من أجزاء الليل والنهار.

ثم إنها كما تطلق على القيامة، وهي الساعة الكبرى؛ تطلق على موت أهل القرن الواحد من المدن والقرى، ويسمى الساعة الوسطى، كما في قوله -صلى الله عليه وسلم- حين سأله عن الساعة، فأشار إلى أصغرهم أنه يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم^(٣)؛ إذ المراد به انقضاء عصرهم، ولذا أضاف إليهم. وعلى موت كل واحد وهي الساعة الصغرى، ومنه حديث: «مَنْ مَاتَ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ»^(٤).

ثم الساعة الكبرى قد يُراد بها القيامة كما هنا، وهي النفخة الثانية، وقد يراد بها النفخة الأولى؛ فإنها أيضاً تقع بغتة في ساعة واحدة، حتى من تناول لقمة لا يقدر على بلعها، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿ فَهَلْ يُنظَرُونَ إِلَّا

(١) سورة الرحمن، الآية: (٦٠).

(٢) وفيها قال: «يا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟»، تقدم تخريجه (ص ١٤٥).

(٣) أخرج البخاري (٦٥١١)، ومسلم (٢٩٥٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: إِنَّ يَعْشُ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٦٨/٦)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٢١٤/٣٧) من حديث زياد النميري.

السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴿١﴾.

(قَالَ: مَا الْمُسْئُولُ عَنْهَا) أي: عن وقتها، والعائد إلى اللام هو المستتر فيه أن يقال: سألت المسألة عن زيد، وسألت عنها زيدًا، أي: ليس الذي سئل عن الساعة (بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ) أي: عنها؛ نفى أن يكون صالحًا؛ لأن يسأل عنه في أمر الساعة؛ لأنها من مفاتيح الغيب، لا يعلمها إلا هو على سبيل الكناية؛ لما عرف أن المسؤول عنه [يجب] ^(٢) أن يكون أعلم من السائل. فلا يُقال: لا يلزم من نفي الأعلمية نفي أصل العلم عنها، مع أنهما متساويان في عدم العلم بهما، ومساق الكلام يقتضي أن يقول: لست أعلم بعلم الساعة منك، لكنه عدل عنه ليفيد العموم؛ لأن المعنى: كل سائل ومسئول، متساويان في هذا الأمر المجهول، هذا خلاصة ما حققه الطيبي. فإن قلت: فلمَ سأل جبريلَ عنها، مع علمه بأن غيره تعالى لا يعلمها؟ فالجواب: أنه لتنبئهم بذلك على أنه ليس له الجواب، عما لا علم له به في هذا الباب، وعلى عدم استنكاف من قول: «لا أدري» الذي هو نصف العلم، كما نبههم بما له الجواب عنه مما قد [سلف] ^(٣) له بحسن السؤال، الذي هو نصف العلم، فتم العلم على الوجه الأحكم، والله تعالى أعلم. وقد روي عن علي - كرم الله وجهه -: «وأبردها عن كبدي؛ إذا سئلت عما لا أعلم، أن أقول: لا أعلم» ^(٤). وقال بعض السلف: «إذا أخطأ العالم

(١) سورة محمد، الآية: (١٨).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «يحسب».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «سالف».

(٤) أخرجه الدرامي (٧٤/١) بنحوه.

فقال: لا أدري؛ فقد أصيبت مقاتله»^(١). وقد قالت الملائكة: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾^(٢)، ويقول الرسل: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، وسئل النبي -صلى الله عليه وسلم-: «أي بقاع الأرض أفضل؟ فقال: لا أدري حتى أسأل جبريل، فسأله فقال: لا أدري حتى أسأل الله، ثم ذهب فأتاه جبريل، فقال: إن الله عز وجل يخبرك أن خير بقاع الأرض المساجد، وشر بقاعها الأسواق»، رواه البزار^(٣).

وسأل النبي -صلى الله عليه وسلم- جبريل عليه السلام عن معنى قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾^(٤)، فقال: «لا أدري»، ثم ذهب فجاءه فقال: «إن الله يأمرك أن تَصِلَ من قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وتعفو عمن ظلمك»^(٥)، وسئل مالك عن أربعين مسألة، فأجاب في أربعة وقال في ست وثلاثين: «لا أدري»^(٦).

(قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟) «بفتح الهمزة، أي: علاماتها، ويُقال: «أمار» بلا هاء لغتان»، لكن الرواية بالهاء، قاله المصنف. وفي نسخة: «عن [أمارتها]^(٧)»، فأفردا وأراد جنسها، أي: علاماتها الدالة على اقترابها. (قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا) أي: سيدتها، أو: سيدها، والتأنيث باعتبار

(١) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٤٣٦/١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سورة البقرة، الآية: (٣٢).

(٣) كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (٨١/٢) رقم (١٢٥٢) من حديث جبير بن مطعم

رضي الله عنه.

(٤) سورة الأعراف، الآية (١٩٩).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥٥/٩) مرسلًا من حديث سفيان بن عيينة.

(٦) ينظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح (٧٩/١)، وآداب الفتوى للنووي (١٦/١).

(٧) كذا في (ب)، وفي (أ): «علامتها».

النفس؛ فيشمل بنتها وابنها، وفي رواية: «رَبَّهَا»^(١)، أي: سيدها، وفي أخرى^(٢): «بَعْلَهَا»، بمعنى: [ربها]^(٣)، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا﴾^(٤)، والتذكير باعتبار الشخص، فيشمل جنس ولدها؛ ولذا قيل: «المعنى: مالکها ومولاها؛ لأجل أنها سبب عتقها، أو مولاها بعد سيدها، وعدم تأنيثها لأجل الأدب مع الله سبحانه وتعالى، وهذا إشارة إلى قوة الإسلام والمسلمين، واستيلائهم على الكفرة والمشركين، فتكثر السراري حتى تلد السرية بنت سيدها، وهي في حكم سيدها، وهي من علامات القيامة؛ لأن بلوغ الغاية منذر بالانحطاط المؤذن بقيام الساعة».

وقيل: «إشارة إلى كثرة بيع السراري؛ لفساد الزمان، وفسق أهلها، حتى يستعبد المرء أمه، جاهلاً بمجالها»، وقيل: «عبارة عن كثرة العقوق، وإضاعة الحقوق، فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته، من المهنة والمهانة»، ويلائمه رواية: «أن تلد المرأة»، وخبر: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا، وَالْمَالُ فَيْضًا»^(٥)، أو كناية عن كثرة بيع السراري، حتى تزوج الإنسان أمه وهو لا يدري، ويناسبه رواية: «بَعْلَهَا»، بمعنى: زوجها.

والتحقيق: ما ذكره الطيبي من أنه: «إشارة إلى أن الأعزة تصير أذلة؛ لأن الأم مربية للولد، ومدبرة لأمره؛ فإذا صار الولد ربًّا - سيما إذا كان بنتًا - ينقلب الأمر، كما أن القرينة الآتية تدل على عكس هذه القضية، وهي

(١) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) عند مسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «سيدها».

(٤) سورة الصافات، الآية: (١٢٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٥٥٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ويمثله الديلمي في

الفردوس (٨١/٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

أن الأذلة ينقلبون أعزة، فيتلائم المعطوفات»، انتهى. ويؤيده ما ورد من أنه^(١): «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ، وَوَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ».

قال المؤلف: «قوله: «رَبَّتْهَا»، أي: سيدتها، ومعناه: أن يكثر السراري حتى تلد الأمة السرية بنتها لسيدها، وبنت السيد في معنى السيد^(٢)، وقيل: يكثر بيع السراري حتى تشتري المرأة أمها، وتستعبدها جاهلة بأنها أمها، وقيل غير ذلك، وقد أوضحت في «شرح مسلم»^(٣) بدلائله وجميع طرقه».

(وَأَنْ تَرَى) أي: تبصر أو تعلم، خطاب عام ليدل على بلوغ الخطب مبلغًا لا يختص به رؤية راءٍ دون غيره، (الْحُفَاةُ) بضم الحاء: جمع حاف، وهو من لا نعل في رجله، (الْعُرَاةُ) بضم أوله جمع عار، وهو: «من لا شيء على جسده»، كذا ذكره ابن حجر والظاهر أن المراد بهم العراة العرفية، وهم الذين ليس لهم ما عدا ستر العورة.

(الْعَالَةَ) بتخفيف اللام، أي: الفقراء، وأصله «عولة» بفتحتين، جمع: عائل، من عال: افتقر؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾^(٤). قال المصنف: «قوله: الْعَالَةَ، أي: الفقراء»^(٥)، ومعناه: أن أسافل الناس يصيرون أهل ثروة ظاهرة.

(رِعَاءَ الشَّاءِ) بكسر الراء، وبالألف الممدود، جمع راعٍ، والشاء: اسم جنس للشاة، والمعنى: حفاظ الغنم، وفي رواية لمسلم^(٦): «رِعَاءُ الْبَهْمِ»، بضم

(١) أخرجه البخاري (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رياض الصالحين (ص ٢٢).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٥٩).

(٤) سورة الضحى، الآية: (٨).

(٥) رياض الصالحين (ص ٢٢).

(٦) جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه تقدم تخريجه (ص ١٦٦).

الموحدة، جمع بهمة بفتحها: صغار الضأن والمعز، وفيه غاية التحقير بمجالهم، وفيه أخرى للبخاري^(١): «رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ»، بضم أوله: جمع بهيم، بمعنى الأسود الصرف على أنه نعت للمضاف أو المضاف إليه. فإن قيل: القضية متحدة لا متعددة، فكيف الجمع بين الروايات المختلفة؟

فالجواب: أنه -صلى الله عليه وسلم- جمع بينهما، فنقل كل راوٍ ما ثبت عنده حفظها، أو حدث الاختلاف بسبب نقل المعنى، عند نسيان المبني، أو بتداخل الروايات في المسندات.

(يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ) [يتفاضلون]^(٢) في رفعه، ويتفاحرون في حسنه، وهو مفعول ثانٍ إن جعلت الرؤية فعل البصيرة، أو حال إن جعلتها فعل الباصرة، والمعنى: أن أهل البادية وأشباههم من أهل الفاقة تبسط لهم الدنيا، فيتوطنون البلاد، ويبنون القصور المرتفعة، ويباهون العباد؛ فهو إشارة إلى تغلب الأردال، وتذلل أرباب الكمال، وتولي الرياسة من لا يستحقها، وتعاطي السياسة من لا يحسنها. ومن ثم صح «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُوَضَعَ الْأَخْيَارُ، وَتُرْفَعَ الْأَشْرَارُ»^(٣)، و«صَحَّ أَيْضًا فِي الْأَخْبَارِ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْدُّنْيَا لُكْعُ بِنِ لُكْعٍ»^(٤)، أي: لعيم بن لعيم، وبالغ في

(١) جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه تقدم تخريجه (ص ١٦٦).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «يتغالون».

(٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٧٦/١)، والحاكم في المستدرک (٥٩٧/٤) وصححه وأقره الذهبي، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٣/٤٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٢٠٩)، وأحمد (٣٨٩/٥) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه. قال ابن الأثير في النهاية (٤/٢٦٨): «اللُكْعُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْعَبْدُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْحَمَقِ وَالذَّمِّ، وَأَكْثَرُ

رواية تحقيرهم، [فوصفهم]^(١) بأنهم صم بكم، أي: جهلة لا يسمعون كلام الحق، ولا يتكلمون بالصدق، ولعل تخصيص الأمارتين من بين الإمارات، مع كثرة العلامات، على ما ورد في الروايات، [لجلالة]^(٢) خطبهما، ونباهية شأنهما، وقرب وقوعهما.

(ثُمَّ انْطَلَقَ) أي: ذهب الرجل، (فَلَيْثُ) أي: مكثت وتوقفت، [لا أدري]^(٣) من الرجل، (مليًّا) بفتح فكسر، فتشديد تحتية، أي: وقتًا طويلاً، وهو: «ثلاثة أيام»، كما في رواية أبي داود^(٤)، والترمذي^(٥).

قال المؤلف: «قوله: «مليًّا» هو بتشديد الياء، أي: زمانًا كثيرًا، وكان ذلك ثلاثًا، هكذا جاء مبينًا في رواية أبي داود، والترمذي، وغيرهما^(٦)، انتهى.

وهذا مخالف لرواية أبي هريرة من: «أنه -صلى الله عليه وسلم- ذكره في المجلس»، اللهم إلا أن يقال: إن عمر لم يحضر في الحال، بل قام فأخبر الصحابة، ثم أخبر عمر بعد ثلاثة» ذكره في شرح مسلم^(٧) على ما نقله بعض الشراح.

ما يقع في النداء، وهو اللّثيم، وقيل: الوسخ، وقد يطلق على الصغير، فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل».

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «بوصفهم».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «بجلالة».

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): «لأدري».

(٤) برقم (٤٦٩٥)، بلفظ: «فَلَيْثُ ثَلَاثًا».

(٥) برقم (٢٦١٠).

(٦) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٦٠).

(٧) المرجع السابق.

وخبر أبي هريرة قوله^(١): «فَأَذَبَرَ الرَّجُلَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رُدُّوهُ» فأخذوا يردوه «فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ...» الحديث.

وقال ابن حجر: «وفي رواية أبي داود، والترمذي، وغيرهما: «أنه لبث ثلاثاً»، وظاهره أنها ثلاث ليالٍ»^(٢)، انتهى. وهو مخالف لما نقل عن «شرح مسلم»، ثم إنه جعل «البث» في حديث الأربعين أصلاً، ثم قال: «وفي رواية: «فلبثت» إخباراً عن نفسه»، وهو مخالف لما عليه النسخ المصححة، إذ كلها بلفظ المتكلم.

ثم رأيت في «شرح الفاكهاني»^(٣): «قال الشيخ محيي الدين: «هكذا ضبطناه: «لَبِثْ»، آخره ثاء مثلث، من غير تاء، وفي كثير من الأصول المحققة: «لَبِثْتُ» بزيادة تاء المتكلم، وكلاهما صحيح»، انتهى. ولا يخفى أنه يشير إلى أن ضبطه مخالف لسائر الأصول في «متن مسلم»، ولعله اعتمد في «أربعينه» هذا على ما اتفقوا عليه؛ لأنه أصح مبني وأوضح معنى، وأما «لَبِثْ» بصيغة الماضي الغائب، فيحتاج إلى تكلف بأن يقال فيه: التفات، أو ضميره إلى جبريل، أو النبي صلى الله عليه وسلم؛ والكل بعيد، فالأول هو النقل السديد.

(ثُمَّ قَالَ:) أي: النبي صلى الله عليه وسلم، (يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ)؛ لأن الأمارات السابقة، والتعجب في الحالة اللاحقة، أوقعه في التردد؛ أهو بشر أم ملك؟ وهذا القدر يكفي في الشركة، على أن اسم التفضيل كثيراً يراد به أصل الفعل، مع ما يقتضيه مقام الأدب

(١) تقدم تخريجه (١٦٦).

(٢) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٧٧).

(٣) المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)، اللوح (٣٢).

من التفويض إلى علم الرب، ثم إلى علم رسوله؛ ليتوصل به إلى حقيقة سؤاله، أو خفية مأموله، فإن أدب التلميذ إذا سأله أستاذه عن شيء، يعلم أن يقول في جوابه: أنت أعلم؛ فإن سماع [الحكمة]^(١) من لسان لقمان أحلى وأحكم.

(قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ) جزاء شرط مقدر، أي: إذا وكلتم العلم، وفوضتم الأمر إلى الله ورسوله، وراعيتم الأدب في جواب [سؤاله]^(٢)؛ فإن ذلك الرجل جبريل على تأويل الأخبار، أي: تفويضكم ذلك سبب الأخبار بأنه جبريل هنالك، وقرينة المحذوف قوله: «اللَّهُ ورسوله أعلم»، فالفاء فصيحة؛ لأنها تفصح عن شرط مقدر، فتدبر.

ووقع في أصل ابن حجر: «قال هذا جبريل»^(٣)، وهو مخالف للأصول المعتمدة، ومتون الشروح المعتمدة، ومع كونه ليس من الرواية لا وجه له من جهة الدراية.

ثم اعلم أن (جَبْرِيلُ) بكسر الجيم والراء أشهر الروايات، وأكثر القراءات، ومنها: فتح الجيم، وكسر الراء، ومنها: فتحها مع زيادة همزة بعدهما، وبدونها.

(أَتَاكُمْ) جاءكم، قيل: «كان ذلك قبل موته عليه السلام بشهر»، (يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)، وفي رواية ابن حبان^(٤): «يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ»، أي: يقرر أمر دينكم بطريق السؤال والجواب؛ ليتمكن في النفوس أشد التمكن في مقام الصواب؛ لأن المحصول بعد الطلب أعز من المساق من

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «الحكم».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «سؤاله».

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٧٧).

(٤) في صحيحه (٣٨٩/١).

غير تعب، وأشار إلى أن الإسلام والإيمان والإحسان هو الدين الكامل من بين الأديان.

هذا، «وجبريل ملك متوسط بين الله ورسله، ومن خواص الملك أن يتمثل البشر فيراه جسمًا»، قاله البيضاوي^(١). وقال بعض المحققين: «والسر في التوسط أن المكلمة تقتضي المناسبة بين المتخاطبين، فاقتضت الحكمة توسط جبريل ليتلقف الوحي بوجهه الذي في عالم القدرة من الله سبحانه تلقفًا روحانيًا، أو من اللوح ويلقيه بوجهه الذي في عالم الحكمة، إلى صاحب النبوة، فربما ينزل الملك إلى الصورة البشرية، وربما يرتقي النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الرتبة الملكية، ويتعري عن الكسوة البشرية، فيرد وحي الرب على القلب في لبسة الجلال، وأبهة الكبرياء، ويأخذ بمجامعه، فإذا سُرِّي عنه وجد المنزل يلقي في الروح كما في المسموع، وهذا معنى قوله: «يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ»^(٢).

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) ورواه البخاري أيضًا في كتاب الزكاة، لكن مع تغيير يسير؛ لأن ظاهر رواية البخاري أنه لم يعرفه إلا في آخرة الأمر.

وورد^(٣): «ما جاءني في صورة لم أعرفها إلا في هذه المرة»، وفي حديث صحيح لابن حبان^(٤): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا [شُبَّهَ] ^(٥) عَلَيَّ مِنْذُ أَتَانِي قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ وَمَا عَرَفْتُهُ حَتَّى وَلَّى»، ثم لم يخرج البخاري عن عمر فيه شيئًا،

(١) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (ص ١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤)، ومسلم (٢٣٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) تقدم تخريجه (ص ١٢٤).

(٤) في صحيحه (٣٩٧/١).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): «أشبه».

وإنما أخرج هو ومسلم عن أبي هريرة نحوه^(١)، فالحديث متفق عليه، وكان الأولى أن المصنف يذكر ما اتفقا عليه عن أبي هريرة، والله أعلم بقصده في هذا المبنى.

وهذا الحديث متفق على موضع [عظم]^(٢) موقعه وجلالته، وكاد أن يكون مدار الإسلام عليه، وهو حقيق بأن يسمى «أم السنة»^(٣)، كما سميت الفاتحة «أم القرآن»؛ لتضمنها جمل المعاني، المندرجة في مفصل المباني، ومن ثم قيل: لو لم يكن في هذه الأربعين، بل في سنن سيد المرسلين غيره، لكان كافياً بأحكام الشريعة، وشافياً لقواعد الطريقة والحقيقة، والله سبحانه أعلم.

قال إبراهيم الخواص^(٤): «ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما العلم لمن اتبع العلم واستعمله، واقتدى بالسنة، وإن كان قليل العلم»^(٥).

(١) تقدم تخريجه (ص ١٦٦).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «عظيم».

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/١٢٥): «قال القرطبي هذا الحديث: يصلح أن يقال له: أم السنة؛ لما تضمنه من جمل علم السنة. وقال الطيبي لهذه النكتة: استفتح به البغوي كتابيه المصابيح، وشرح السنة، اقتداء بالقرآن في افتتاحه بالفاتحة؛ لأنها تضمنت علوم القرآن إجمالاً. وقال القاضي عياض: اشتمل هذا الحديث على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة: من عقود الإيمان ابتداء وحالا ومآلاً، ومن أعمال الجوارح، ومن إخلاص السرائر، والتحفظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه» اهـ

(٤) هو: إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل كنيته أبو إسحاق، من أقران الجنيد والنوري، له في السياحات والرياضات مقامات يطول شرحها، مات في جامع الري سنة إحدى وتسعين ومائتين. ينظر: طبقات الصوفية (١/٢٢٠).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/٢٩٤)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص ٣٠).

الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري ومسلم.



(عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا):
توفي بمكة، وهو ابن أربع وثمانين بعد ابن الزبير بثلاثة أشهر، وقبره غير معروف.

قال ابن سيرين^(١): «كانوا يرون أنه أعلم الناس بالمناسك بعد ابن عفان». وقال أبو إسحاق الهمداني^(٢): «كنا عند ابن أبي ليلى في بيته، فجاءه

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٠/٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١٥١/١). وابن سيرين: هو أبو بكر محمد بن سيرين البصري التابعي الكبير، والإمام القدير في التفسير، والحديث، والفقه، وتعبير الرؤيا، ولد في خلافة عثمان بن عفان. كان أبوه (سيرين) مملوكاً لأنس بن مالك الصحابي، وكان من نصيبه بعد معركة عين التمر وهي بلدة غربي الكوفة افتتحها خالد بن الوليد في خلافة أبو بكر الصديق، فأعتقه أنس، وتوفي في عام عشرة بعد المائة للهجرة، وكانت وفاته بعد وفاة الحسن البصري بمائة يوم. ينظر: صفة الصفوة (٢٤١/٣)، والتاريخ الكبير (٩٠/١).

(٢) يُنظر: طبقات الفقهاء (٣١/١)، وسير أعلام النبلاء (٢١١/٣). وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن ذي يحم، المشهور بـ(أبي إسحاق السبيعي) نسبة إلى سبيع جده البعيد، من أكابر حفاظ مدينة الكوفة في العراق، ومن أعظم علمائها الذين رووا الحديث، وأفتوا أعمارهم في سبيله. فقد ولد في خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٩٣/٥)، تهذيب التهذيب (٦٥/٨).

أبو سلمة بن عبد الرحمن، فقال: عمر كان عندكم أفضل أم ابنه؟ فقالوا: لا، بل عمر، فقال أبو سلمة: إن عمر كان في زمانه له [نظراء]^(١)، وإن ابن عمر كان في زمانه ليس له نظير».

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف حديث، وست مئة وثلاثين حديثًا، كان واسع العلم، كثير الاتباع، وافر الصلاح، كثير الزهد في الدنيا، اعتزل الفتنة؛ فلم يقاتل مع علي ولا مع معاوية ورعًا، ثم لما بانَت الفتنة الباغية ندم على عدم قتاله مع علي كرم الله وجهه.

قيل: «وذكر له الخلافة يوم التحكيم، فقال: بشرط أن لا يجري محجم دم»، فزوى عنه عمرو بن العاص لما رأى أنه لا يوليه شيئًا إن استخلف.

ويكفي من مناقبه: ما روته أخته حفصة أم المؤمنين، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٢): «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لو أنه يقوم اللَّيْلِ»، فلم يترك قيامه بعد. وقال جابر^(٣): «ما منا إلا من نال من الدنيا، ونالت منه، إلا عمر وابنه».

وأولع بالحج أيام الفتنة وبعدها، قيل: «حج ستين حجة، واعتمر ألف عمرة، وحمل على ألف فرس في سبيل الله». قال نافع مولاه: «أعتق ألف رقبة وأزيد، وكان أرقاؤه يقبلون على الطاعة، ويلازمون المسجد والعبادة

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «نظير».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٠) مقتصرًا على شطره الأول، وأخرجه ابن ماجه (٣٩١٩) بلفظ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لو كان يُكثِرُ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّيْلِ».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (١٩٤/٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩٦/٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٦٤/١)، والحاكم في المستدرک (٦٤٥/٣) وصححه ووافقه الذهبي في التلخيص، وقال: «على شرط البخاري ومسلم». جميعهم بلفظ: «ما منا أحد أدرك الدنيا إلا قد مالت به أو مال بها، إلا عبد الله بن عمر».

ليعتقهم، فقيل له: إنهم يخدعونك، فقال: من خدعنا بالله انخدعنا له»^(١).
 وروى ابن زياد، عن أبيه قال: «اجتمع في الحجر مصعب وعروة
 وعبدالله أبناء الزبير، وعبدالله بن عمر، فقالوا: تمنوا، فقال عبدالله بن
 الزبير: أما أنا فأتمنى الخلافة، وقال عروة: أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عني
 العلم، وقال مصعب: أما أنا فأتمنى إمرة العراق، والجمع بين عائشة بنت
 طلحة وسكينة بنت الحسين، وقال ابن عمر: أما أنا فأتمنى المغفرة، قال:
 فنالوا كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غفر له»^(٢).

وسبب موته^(٣) أن الحجاج سفه عليه حين قال له ابن عمر بعدما أخرج
 الصلاة جدًا: «إن الشمس لا تنتظرك، فقال: لقد هممت أن أضرب الذي
 فيه عيناك، فقال له عبدالله: إن تفعل فإنك سفيه مسلط، فتغير عليه فأمر
 رجلًا فسم زج رحمة، فزحمه في الطواف ووضع الزج على قدميه فمرض
 أيامًا، ولما دخل الحجاج يعوده فسأله عن الفاعل، قال: وما تصنع به؟ قال:
 قتلتني الله إن لم أقتله، قال: لست بفاعل، قال: ولم؟ قال: لأنك الذي
 [أمرت] به»^(٤).

وروي عنه أنه قال: «قتلني الذي أمر بإدخال السلاح الحرم، ولم يكن
 يدخل به، فأوصى أن يُدفن في الحل، فلم تُنفذ هذه الوصية لأجل الحجاج،

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٩٤/١)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٦٧/٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٩/١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق
 (٢٦٧/٤٠).

(٣) بعدها في (ط) زيادة: «شهيدًا».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أمرته».

(٥) ينظر القصة: في أسد الغابة (٣٥١/٣)، وفيات الأعيان (٣١/٣).

فدفن بـ«ذي طوى» في مقبرة المهاجرين»^(١)، وقيل: «بفخ» في «القاموس»^(٢):
«الفخ بمكة: دفن به ابن عمر».

(قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول) جملة حالية،
(بُنِيَ الْإِسْلَامُ) أي: أسس الانقياد للشريعة، والاستسلام للحقيقة.

(عَلَى خَمْسٍ) أي: خمس قوائم، أو: «دعائم» وصرح به عبدالرزاق في
[روايته]^(٣)، أو: خصال، أو قواعد، وفي بعض الراويات: «على خمسة» بالتاء،
وهي رواية لمسلم، أي: أركان أو أشياء أو أصول.

ويقال: إنما حذف التاء؛ لأن أسماء العدد إنما يكون تذكيرها بالتاء،
وتأنيثها بسقوط التاء، إذا كان المميز مذكورًا، أما إذا لم يذكر؛ فيجوز فيها
الأمران كما صرح به النحاة في قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا﴾^(٤)، أي: عشرة أيام، وكحديث^(٥): «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا
مِنْ سَوَالٍ، كَانَ كَمَنْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ»، ففي هذا الحديث يجوز من جهة النحو
وجود التاء وعدمها.

(شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) بجر الشهادة مع ما
بعدها؛ على أنه عطف بيان، أو بدل الكل من الكل، وهو الأحسن، وقال
الكازروني^(٦): «هو الرواية، ويجوز رفعه بتقدير مبتدأ، أي: أحدها، أو بحذف

(١) ينظر القصة: في وفيات الأعيان (٣١/٣).

(٢) القاموس المحيط (ص ٣٢٨).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «رواية».

(٤) سورة البقرة، الآية: (٢٣٤).

(٥) أخرجه مسلم (١١٦٤) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

(٦) ذكره حاجي خليفة ضمن شراح الأربعين وقال: وشرحها أحمد بن محمد بن أبي بكر
بن محمد الشيرازي الكازروني شرح شرحًا مختصرًا، بين فيه الإعراب واللغات، أخذه من

خبر، أي: منها، وهذا أولى لأن المختار عند تعارض حذف المبتدأ أو الخبر عند النحاة حذف الخبر، قال الكافيحي^(١): «ويجوز النصب بتقدير: أعني». وقال الحسن رضي الله عنه، في مجمع شهود جنازة للفرزدق^(٢): «ما أعددت لهذا المقام؟ فقال: شهادة أن لا إله إلا الله منذ كذا سنة، فقال الحسن: هذا العمود، فأين الأطناب؟^(٣)»

فهو تمثيل؛ شبه الإسلام بجيمة عمودها كلمة التوحيد، وأطنابها الأعمال

شرح السخاوي وغيره، أوله الحمد لله الذي خلق الإنسان الخ، أتمه في يوم الخميس الثاني عشر من شهر محرم سنة ٧٩٨ هـ بشيراز. يُنظر: كشف الظنون (١١٥٩/٢).

(١) هو: محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين، أبو عبدالله الكافيحي، فقيه حنفي لغوي نحوي متكلم روي الأصل وعرف بالكافيحي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو وانتهت إليه رياسة الحنفية بمصر. له تصانيف، أكثرها رسائل، وأنوار السعادة في شرح كلمتي الشهادة، ونزهة المعرب في النحو، واليسير في قواعد التفسير، توفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة. يُنظر: الضوء اللامع (٢٥٩/٧)، وشذرات الذهب (٣٢٦/٧).

(٢) هو: همام بن غالب بن صعصعة التميمي الدارمي، أبو فراس، شاعر من النبلاء، من أهل البصرة، عظيم الأثر في اللغة، يشبه بزهير بن أبي سلمى، وكلاهما من شعراء الطبقة الأولى، زهير في الجاهليين، والفرزدق في الإسلاميين، وهو صاحب الأخبار مع جرير والأخطل، لُقّب بالفرزدق لجهامة وجهه وغلظه، توفي سنة عشر ومائة. يُنظر: معجم الأدباء (٢٧٨٥/٦)، وسير أعلام النبلاء (٥٩٠/٤).

(٣) أخرجه بنحوه: ابن أبي شيبة (٢٤٦/٧)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٣٩/٧)، وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله (ص ١٠١)، وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (ص ٩٤).

والطنب: جبل يشد به الحباء، والجمع: أطناب. يُنظر: العين للخليل (٤٣٨/٧)، والصحاح للجوهري (١٧٢/١).

الصالحة، وفي رواية للبخاري تعليقاً^(١): «إِيْمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، و[هي]^(٢) أظهر في [العمودية]^(٣)، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: المراد بالإسلام هو الإيمان، وبالخمسة أركان: الإسلام، فيكون تشبيهاً للمعقول بالمحسوس؛ لأنه أوقع في [النفوس]^(٤)، فشبه بحالة خباء أقيمت على خمسة أعمدة، وقطبها الذي يدور [عليه]^(٥) [الأركان]^(٦) هو الشهادة، وبقيت [شعبه]^(٧) بمنزلة الأوتاد، فيكون الإيمان مغايراً للأركان، كمغايرة الخباء للعمود والأوتاد.

(وَإِقَامِ الصَّلَاةِ)، أصله: إقوام الصلاة، فحذف الواو لنقل حركتها إلى ما قبلها وقلبها، واجتماع الساكنين عندها، وعوض التاء عنها وتركت تخفيفاً عند المضاف إليه؛ لقيامه مقامها، وأما ما قيل من أنه مصدر فغير صحيح، وكذا ما ذكره ابن حجر من: «أن حذفها للازدواج»، خارج عن المنهاج.

(وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ)، أي: إعطائها مستحقها وتمليكها إياهم، (وَحُجِّ الْبَيْتِ) بفتح الحاء وكسرهما لغتان، مصدران، (وَالْحُجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ) هكذا رُتبت العبادات، كما في سائر الراويات، وفي رواية بتقديم الصوم على الحج^(٨)، وهو محمول على أن ابن عمر رضي الله عنهما سمع الحديث مرتين، فراوهما في وقتين، أو روى بعض الرواة بالمعنى، إذ الواو لمجرد الجمع في المبنى، وإلا

(١) برقم (٤٥١٣).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «هو».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «العمودية».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «النفوس».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «عليها».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالأركان».

(٧) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «مشعبة».

(٨) البخاري (٤٥١٤) ومسلم (١٦).

فرمضان فُرِضَ في شعبان في السنة الثانية من الهجرة، والحج سنة ست أو تسع بالمثلثة [الفوقية]^(١).

والظاهر، أن المراد بهن: جميع ما تُعَبَّدُ الناس في أبدانهم وأموالهم؛ لأن العبادة إما بدنية محضة كالصلاة، أو مالية محضة كالزكاة، أو مركبة منهما كالحج، أو كالأخيرين لدخول التكفير بالمال فيهما، وأما عدم ذكر الجهاد؛ لأنه غالباً فرض كفاية على العباد، بل ذهب جماعة كثيرة إلى أن فرض الجهاد قد سقط بعد فتح مكة المشرفة، على ما صرح به القرطبي^(٢)، وذكر «أنه مذهب ابن عمر، والثوري، وابن سيرين، إلا أن ينزل العدو بقوم من العباد، أو يأمر الإمام بالجهاد»، والله أعلم.

ثم اعلم أن هذا تعريف الإسلام الكامل عند أهل السنة والجماعة، فمن تركها - ولو كلها - ما عدا الشهادة على خلاف مر فيها، فهو فاسق، [كما]^(٣) ثبت عند الجمهور من الجمع بين أدلة الكتاب والسنة، وخالف أحمد وآخرون فأخذوا بظاهر خبر مسلم^(٤): «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»، وحديث^(٥): «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»، فكفروا تاركها مطلقاً، سواء استحلت تركها وأنكر فرضيتها، أم لا، وبالغ إسحاق فقال: «عليه إجماع أهل العلم»، وقال غيره: «عليه جمهور أهل الحديث»،

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فوق».

(٢) في المفهم لما أشكل من صحيح مسلم (١/١٦٩).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «على ما».

(٤) برقم (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي في الكبرى (١/١٤٥)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد

(٣٤٦/٥)، وابن حبان (٣٠٥/٤) من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه، بلفظ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا

وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ».

وَأَجْرَتْ طائفة ذلك في الأركان الثلاثة أيضًا، وهي رواية عن أحمد، اختارها طائفة من أصحابه، وبعض المالكية^(١).

ثم اعلم أن لكل من تلك الأركان أحكامًا ظاهرية، [بَيَّنَّتْ]^(٢) تفاصيلها في الكتب الفقهية، ولها أنوار وحقائق، وأسرار ودقائق، ذكرها أرباب القلوب من الطائفة الصوفية.

أما التوحيد: فسيجيء بعض بيانه في محل أليق بشأنه.

وأما الصلاة: فقد قيل: «كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم معراجان [وهو]^(٣) في عالم الحس، وهو من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم إلى عالم الملكوت، ومقام: ﴿دَنَا فَدَدَكَ﴾^(٤) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿^(٥)، ومعراج في عالم الأرواح والأسرار، من الشهادة إلى الغيب، ومن الغيب إلى غيب الغيب، وهكذا إلى أن ينتهي إلى نور الأنوار، وروح الأسرار، فلما أراد صلى الله عليه وسلم أن يرجع إلى هذا العالم، قال الرب تعالى: المسافر إذا عاد إلى وطنه أَتَّخَفَ أصحابه، وإن تحفة أمتك الصلاة الجامعة بين المعراجين الجسماني بالأفعال، والروحاني بالأذكار؛ ولذا ورد: «الصَّلَاةُ مِعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ»^(٥).

فالأركان السبعة، وهي: القيامة، والركوعان، والسجودان، والقومة بين

(١) يقصد ابن حبيب من المالكية، وانظر تفصيل ما أشار إليه الشارح في: معالم السنن

(١٥٠/١)، والاستذكار (١٥٠/٢)، والتمهيد (٢٢٥/٤)، وشرح النووي على مسلم (٧٠/٢).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يتبين».

(٣) من (أ) و(ط) فقط.

(٤) سورة النجم، الآيتان: (٨، ٩).

(٥) لم أقف عليه مسندًا، وقد ذكره الفخر الرازي في تفسيره (٢١٤/١).

الركوع و[السجدة]^(١)، على [مثل طباق]^(٢) السبع، والقعود للتشهد مطلع شمس الشهود، ومنتهى سر الوجود، فإذا وصل إلى ذلك المقام، وانتهى إلى عتبة جلال الملك العلام، يقول: «التحيات لله» باللسان، «والصلوات» بالأركان، «والطيبات» بقوة الإيمان، فعند ذلك تتلاقى روحه بروح محمد صلى الله عليه وسلم، فيقول: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، فيجيبه بقوله على لسانه، إظهاراً لعلو شأنه: «السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين»، فكأنه قيل له في تلك الحالة: «بِمَ نِلْتِ هَذِهِ [المقالة]»^(٣)؟ فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد^(٤) أن محمداً عبده ورسوله»، ثم أتخف محمداً بالصلاة عليه، ثم دعا الله وتضرع إليه، ثم سلّم على الملائكة الكرام، ومن حضره من [الخاص والعام]^(٥).

وأما الصوم، ففي الطريقة هو: الإمساك عما حَرَّمَ اللهُ على [عباده]^(٦)، والإفطار بما أباح له في حكمه، وفي الحقيقة هو: الإمساك عن الأكوان، والإفطار بمشاهدة الرحمن.

وأما الزكاة، فهي: إشارة إلى تزكية أحوال الظاهر والباطن؛ بترك الأقوال، وصرفها إلى أسباب الوصال، وتخليّة القلب عن الأغيار، وتجليّة الخاطر [بظهور]^(٧) تجليات الأنوار.

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «السجود».

(٢) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «مثال الطباق».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المقامة».

(٤) من (ب) فقط.

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الخواص والعوام».

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «عبده».

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الظهور».

وأما الحج فهو: الإحرام بالخروج عن الرسوم والعبادات، والتجرد عن المألوفات، والتوجه إلى الله بصفاء الطويات، والوقوف بعرفات المعرفة، والعكوف على عتبة جبل الرحمة، والتقرب في المزدلفة إلى مقام الزلفة، ورمي ما بين يديك من السوى، في وصول المنى، وقطع تعلق الخلق، بالقصر أو الحلق، ليحصل محو الآثام النفسية، بموسى الأنوار القدسية، ثم الطواف بالخروج عن الأطوار السَّبْعِيَّة، بالأشواط السَّبْعِيَّة، حول كعبة الرُّبُوبِيَّة، والسعي بين صفاء الصفات، ومروة المروآت، وقس عليه سائر المناسك، ولله در القائل الناسك^(١):

يا من إلى وجهه حجي ومعتري إن حج قوم إلى تُرب وأحجار
لبيك [ربي]^(٢) من قُرب ومن سرًّا بسر وإضمارًا بإضمار
(رواه البخاري) في الإيمان والتفسير رابعياً^(٣)، (ومسلم) في الإيمان
والحج خماسياً^(٤)، وكذا رواه: أحمد^(٥)، والترمذي^(٦)، والنسائي^(٧).

(١) ينسب البيت لأبي بكر العنبري من مشايخ الصوفية. ينظر: بيتمة الدهر (٧٧/٥).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لبيك».

(٣) برقم (٨، ٤٥١٤).

(٤) برقم (١٦).

(٥) في المسند (٢٦/٢).

(٦) برقم (٢٦٠٩).

(٧) برقم (٥٠١).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصْذَقُ: «إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا». رواه البخاري ومسلم.



(عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُدَيْيٌّ، أَسْلَمَ قَدِيمًا بِمَكَّةَ، رَوَى أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتَنِي سَادِسَ سِتَّةٍ، مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرِنَا»^(١)، هَاجَرَ إِلَى الْحَبْشَةِ ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَشَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَصَلَّى بِالْقَبْلَتَيْنِ، وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَكْرُمُهُ، وَيَقْرَبُهُ وَلَا يَجْجُبُهُ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ كَثِيرًا يَدْخُلُ عَلَيْهِ، وَإِذَا قَامَ يُلْبَسُهُ نَعْلَيْهِ، وَإِذَا جَلَسَ أَدْخَلَهُمَا فِي ذِرَاعِيهِ^(٢)، وَكَانَ يَمْشِي مَعَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَسْتَرُهُ إِذَا اغْتَسَلَ، وَيُوقِظُهُ إِذَا نَامَ. وَكَانَ مَعْرُوفًا فِي الصَّحَابَةِ أَنَّهُ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/٧)، وابن حبان (٥٣٧/١٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٤/٦)، من حديث عبد الله بن شداد الكناني.

وسلم، وسواكه، ووسادته، وظهوره في السفر، وروي في بعض طرق حديث العشرة المبشرة بالجنة، أنه أحدهم.

وقال -صلى الله عليه وسلم- في حقه: «رَضِيتُ لَأُمَّتِي مَا رَضِي لَهَا ابْنُ أُمَّ عَبْدِ، وَسَخِطْتُ لَهَا مَا سَخَطْتُ لَهَا ابْنُ أُمَّ عَبْدِ»^(١)، وقال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ بَنِي أُمَّ عَبْدِ»^(٢).

وكان رجلاً قصيراً نحيفاً، يكاد قيامه يوازي جلوس طوال الرجال، وقد روي عن علي: «أنه عليه السلام أمره -يعني: ابن مسعود- أن يصعد شجرة، فصعد، فنظر أصحابه إلى خموشة ساقيه فضحكوا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَرَجُلًا عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أُحُدٍ»^(٣)، وقال فيه أبو موسى: «لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْخَبْرُ فِيكُمْ»^(٤).

ودخل عليه عثمان بن عفان في مرض موته، «فقال: ما تشكو؟ قال: ذنوبي، قال: فما تشتهي؟ قال: المغفرة، قال: ألم أمر لك بطبيب؟ قال: الطبيب أمرضني، قال: ما تركت لأولادك؟ فقال: إني لا أخشى عليهم الفقر، بعد أن

(١) أخرجه مقتصرًا على شطره الأول ابن أبي شيبة (٣٨٤/٦)، والطبراني في الكبير (٨٤٥٨)، وأخرجه بشطريه البزار في مسنده (٣٥٤/٥) جميعهم من حديث القاسم بن عبد الرحمن، وصححه الحاكم في المستدرک (٣٥٩/٣) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٧١/٥)، وابن ماجه (١٣٨)، وأحمد (٧/١)، والطبراني في الكبير (٨٤١٤)، وصححه الحاكم (٣٥٨/٣) وأقره الذهبي، من حديث أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١٦٣/٣)، وأبو يعلى (٢٠٩/٩)، وأحمد (٤٢٠/١)، وابن حبان (٥٤٦/١٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٩): «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق ... وأمثلة طرقها فيه عاصم بن أبي النجود، وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح».

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٣٦) من حديث هزيل بن شرحبيل.

علمتهم سورة الواقعة، يقرؤونها كل ليلة»^(١).

توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن بضع وستين سنة، ودفن بالبقيع، روى عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثمان مئة حديث، وثمانية وأربعين حديثاً، روى عنه الخلفاء الأربعة، وكثيرون من الصحابة، ومن بعدهم رضي الله عنهم.

(قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ الصَّادِقُ) أي: في أقواله، وأفعاله، وأحواله مع الحق، (المُصَدِّقُ) أي: فيما يأتيه من الوحي المطلق، والجمع بينهما للتأكيد، وقيل: [المصدق] ^(٢) فيما وعده سبحانه، أو المصدق بمعنى المصدق، والجملة اعتراضية لا حالية؛ لتعم الأحوال بالكلية. (إِنْ أَحَدَكُمُ) بكسر الهمزة؛ على حكاية لفظه صلى الله عليه وسلم، وجزم به المصنف في «شرح مسلم»^(٣)، وجوز غيره فتحها، والخطاب لبني آدم، والمعنى: إن واحداً منكم (يُجْمَعُ خَلْقُهُ) بصيغة المجهول، أي: يُضم ويُجرز مادة خلقه، وهو ما يخلق هو منه، (فِي بَطْنِ أُمِّهِ) أي: في رحمها، (أَرْبَعِينَ يَوْمًا) حال كونه (نطفة) كما في نسخة صحيحة أي: منياً سائلاً في مدة الأربعين، مجتمعة أو متفرقة، وهو الأظهر؛ إذ الجمع إنما يكون بعد التفرقة؛ وذلك أن النطفة إذا وقعت في الرحم، فأراد الله أن يخلق منها بشراً؛ طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وضلع وشعر، ثم يمكث أربعين [يوماً]^(٤)،

(١) أخرجه ابن عساكر تاريخ مدينة دمشق (١٨٦/٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩١/٢).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المصدق».

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٩٠/١٦).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ليلة».

ثم [تنزل] ^(١) دمًا في الرحم فذلك جمعها، ووقت كونها علقة، وقد روي ذلك عن ابن مسعود، والصحابة أعلم الناس بتفسير ما سمعوه، وأحق بتأويل ما نقلوه، فليس لمن بعدهم أن يرد عليهم، كذا حقه الطيبي.

وجاء تفسير الجمع بمعنى آخر عند الطبراني ^(٢)، وابن منده؛ بسند صحيح على شرط الترمذي والنسائي؛ أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «إن الله تعالى إذا أراد خلق عبد فجامع الرجل المرأة، طار ماؤه في كل عرقٍ وعضوٍ منها، فإذا كان يوم السابيع جمعه الله، ثم أحضر كل عرقٍ بينه وبين آدم ثم قرأ: ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ ^(٣)»، ويؤيد هذا المعنى قوله عليه السلام لمن قال: ولدت امرأتى غلامًا أسودًا: «لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ» ^(٤).

هذا، والخلق في الأصل بمعنى التقدير، يستعمل في إيجاد الشيء بمادة وغيرها؛ فالإيجاد بالأسباب والمواد يتعلق بعالم الملك والشهادة، وهو مظهر الحكمة، والإيجاد بغيرها يتعلق بعالم الملوك والغيب، وهو مظهر الأمر والقدرة، فالأشباح لما كانت من عالم الخلق؛ اقتضت المادة والمدة، والأرواح لما كانت من عالم الأمر؛ لم يقتض شيئًا من تلك العدة، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ^(٥).

ثم قالت الصوفية: «خصوصية الأربعين لموافقة تخمير طينة آدم، وميقات موسى عليهما السلام؛ وذلك لاختصاصها بالكمال، لتركبها من

(١) كذا في (ط)، وفي (أ): «تَنَزَّل»، وفي (ب): «نزل».

(٢) في المعجم الكبير (٦٤٤) من حديث مالك بن حويرث.

(٣) سورة الانفطار، الآية: (٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٠٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سورة الأعراف، الآية (٥٤).

عشرة وأربع، ولكل خاصية في الكمال؛ أما الأول: فلأنها غاية الآحاد من غير تكرار، وأما الثاني: فلأنه قد استمر كل مستقيم البنيان على أربعة أركان، كالتبائع والفصول الأربعة»، قال القرطبي^(١): «وهذا الترتيب العجيب وإن خفيت علينا حكمته، فقد لاحت لنا حقيقته، وهو أنه كذلك سبق في علمه، وثبت في قضائه وحكمه، وإلا فمن الممكن أن يوجد أنواع الإنسان، وأصناف الحيوان، بل وجميع المخلوقات في أسرع من لحظة، وأيسر من النطق بلفظة، كيف لا؟ وقد سمع السامعون: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٢)».

أقول: ولعل حكمة التدريج في عالمي الأصغر والأكبر، نفي توهم القدم، وثبوت تقدم العدم، والله أعلم.

وقال الخطابي^(٣): «الحكمة في تأخير كل منها أربعين يوماً: أن يعتاده الرحم؛ لأنه لو خلق دفعة واحدة، لشق ذلك على الأم، ويخاف عليها الغم، وأيضاً فيه إظهار آثار قدرة الله تعالى، وإشعار إكثار نعمته على عبده؛ ليعبدوه ويشكروا له على [جميل]^(٤) نعمه، وأيضاً تقلبيه في هذه الأطوار المباينة، تأكيداً لأمر البعث؛ لأن من قدر عليه ابتداءً، يقدر على إعادته انتهاءً، بل هي في الإعادة أدخل فيها، وأهون منها».

هذا، و«في بطن أمه»: متعلق بـ«يُجمع»، على أنه ظرف مكان له، وقوله «أربعين يوماً»: ظرف زمان له، وأغرب الكازروني فيما أغرب؛ حيث قال:

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/٦٥٦).

(٢) سورة النحل، الآية: (٤٠).

(٣) نقله عنه البجيرمي، ينظر: تحفة الحبيب على شرح الخطيب (١/٥١٩).

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «جميع».

«(في بطن أمه): صفة لخلقه، أو حال منه»، أي: مادة لخلقه الحاصلة في بطن أمه، وقوله: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا»: ظرف لذلك المقدر، فتدبر.

(ثُمَّ يَكُونُ) أي: عقب هذه الأربعين يصير خلقه (علقة)؛ وهي قطعة دم جامد أو طري، وهو الأظهر، و[يسمى] ^(١) بها لأنها إذ ذاك تعلق بالرحم. (مِثْلَ ذَلِكَ) أي: مقدار الزمن الذي هنالك؛ يعني: أربعين يومًا، أو نصبه على أنه صفة لـ «علقة»، والإشارة إلى خلقه، والمعنى: علقه مماثلة لخلقه، في أنهما يكونان أربعين يومًا.

(ثُمَّ يَكُونُ مُضَغَةً) أي: «قطعة لحم قدر ما يمضغ»، كذا قال الشراح، والظاهر أنه قطعة لحم، كأنها ممضوغة (مِثْلَ ذَلِكَ)، وأما ما ذكره الفاكهاني - على ما وقع في «أصله» - : «ثم يكون في ذلك علقه مثل ذلك»، وفي «شرحه»: «فذلك الأول إشارة إلى المحل الذي اجتمعت فيه النطفة وصارت علقه، وذلك الثاني إشارة إلى الزمان الذي هو الأربعون، وكذا القول في قوله: «ثم يكون في ذلك مضغه مثل ذلك»، فهو مبني على خلاف الأصول المعتمدة من متون هذه الأربعين، ثم الظاهر أن «ثم» في هذا الحديث وقع موقع الفاء؛ إذ لا مهلة بين الأربعين. وأما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً﴾ ^(٢) الآية؛ فقال البيضاوي ^(٣): «واختلاف العواطف لتفاوت الاستحالات»، انتهى. وهو مدفوع بهذا الحديث كما لا يخفى.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «سمي».

(٢) سورة المؤمنون، الآية: (١٤).

(٣) تفسير البيضاوي (٤/١٤٩).

والتحقيق المرضي، ما ذكره الرضي، من: «[أن]^(١) إفادة الفاء الترتيب بلا مهلة، لا ينافيها كون الثاني المرتب يحصل لتمامه في زمان طويل، إذا كان أول أجزائه متعقبًا [لما]^(٢) تقدم، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴿٣﴾﴾؛ نظرًا إلى تمام صيرورتها علقه، ثم قال: ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ﴿٤﴾﴾؛ نظرًا إلى ابتداء كل طور، ثم قال: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴿٥﴾﴾؛ إما نظرًا إلى تمام الطور الأخير، وإما استبعادًا لمرتبة هذا الطور، الذي فيه كمال الإنسانية عن الأطوار المتقدمة، والله سبحانه أعلم».

(ثم) أي: في الطور الرابع حين يتكامل أجزاؤه، و[يتشكل]^(٤) أعضاؤه، (يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ) بصيغة المجهول، وفي نسخة بغير «إِلَيْهِ»، وفي «أصل ابن حجر» - تبعًا للفاكهاني - : «ثم يرسل الله الملك»، وهو مخالف للأصول المحررة، ولعله صحف «إليه» عليه بالجلالة لديه.

نعم، ضبط في بعض النسخ بصيغة المعلوم، من غير ذكر الجلالة، فيرجع مآله إلى هذه العبارة. والمراد بالملك: الموكل بالرحم، والمراد بالإرسال: أمره بها والتصرف فيها؛ إذ ثبت في «الصحيحين»^(٥): «أنه موكل بالرحم من حين كان نطفة»، أو ذلك ملك آخر غير ملك الحفظ، وعجن النطفة بتراب قبره؛ كما

(١) من (أ) و(ط) فقط.

(٢) كذا في (ط) و(ب)، وفي (أ): «كما».

(٣) سورة المؤمنون، الآيتان: (١٣، ١٤).

(٤) كذا في (ط)، وفي (أ): «يشكل»، وفي (ب): «شكل».

(٥) أخرجه بنحوه البخاري (٣١٨)، ومسلم (٢٦٤٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾^(١): «أن الملك يأخذ من تراب مدفنه، فيبدده على النطفة»^(٢)، [ولكونه]^(٣) سلاله من طين جاء مختلف الألوان والأخلاق، حسب اختلاف أجزاء [الطينة]^(٤)، بل بحسب اختلاف المركبات من الطين، فيه حرص النملة والفأرة، وشهوة العصفور، وغضب الفهد، وكبر التَّمِر، وبخل الكلب، وشره الخنزير، وحقد الحية، وغير ذلك من ذمائم الصفات.

وفيه شجاعة الأسد، وسخاوة الديك، وقناعة البوم، وحلم الجمل، وتواضع الهرة، ووفاء الكلب، وبكور الغراب، وهمة البازي، ونحوها من مكارم الأخلاق.

فإن قلت: قد ورد في «صحيح مسلم»^(٥) برواية حذيفة بن أسيد لابن مسعود، كما في «المشارك»^(٦): «أنه إذا مرَّ بالتُّظْفَةِ اثنتان وأربعون لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا، وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثم يقول: يَا رَبِّ أَذْكَرُّ أَمْ أُنْثَى؟ فيقضى رَبُّكَ ما شَاءَ، ثم يكتب أجله وورزقه»، فعلم منه أن التصوير بعد الأربعين الأولى، وهو مناف لهذه الرواية.

فالجواب: أن لتصرف الملك أوقاتاً، أحدها حين يكون نطفة، ثم ينقلب علقة، وهو أول علم الملك بأنه ولد، وذلك عقيب الأربعين الأولى،

(١) سورة طه، الآية: (٥٥).

(٢) ينظر: تفسير النسفي (٥٨/٣).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «لكونه»، بدون واو.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الطين».

(٥) برقم (٢٦٤٥).

(٦) مشارق الأنوار (١٣٠/١).

وحيثُذ يأمره ربه بكتب: رزقه وأجله، وعمله وخلقته وصورته، ثم يتصرف فيه بتصويره، وخلق أعضائه، وذلك في الأربعين الثالثة، ثم ينفخ فيه الروح؛ فالمراد بتصويرها بعده: أنه يكتب ذلك ثم [يفعله] ^(١) في وقت آخر؛ لأن التصوير بعد الأربعين الأولى غير موجود عادة، كذا في «شرح مسلم» ^(٢).

وقد استفاض بين النساء أن النطفة إذا قُدِّرت ذكراً، تتصور بعد الأربعين الأولى؛ بحيث يشاهد [منهم] ^(٣) كل شيء حتى الشعرة، فتحمل رواية ابن مسعود على البنات، أو الغالب باختلاف في خلق العباد، على ما أراد، ففي رواية [أخرى] ^(٤) لمسلم ^(٥): «إِنَّ النَّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ»، وفي أخرى لمسلم ^(٦): «أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - لِيَضْعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً...» الحديث، وفي رواية في «الصحيح» ^(٧): «يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَمَا [اسْتَقَرَّ] ^(٨) فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا»، وفي أخرى ^(٩): «بِخَمْسَ وَأَرْبَعِينَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدًا».

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقله».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٩١/١٦).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «منه».

(٤) من (أ) و(ط) فقط.

(٥) تقدم تخريجه (ص ١٩١).

(٦) تقدم تخريجه (ص ١٩١).

(٧) صحيح مسلم (٢٦٤٤).

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يستقر».

(٩) تقدم تخريجه (ص ١٩٢).

وفي أخرى عند الشيخين^(١): «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فيقول: أَيُّ رَبِّ نُظْفَةٌ، أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٌ»، والمعنى: يقول وقت النطفة: يا رب هذه نطفة، ونحو ذلك في البقية.

وفي رواية في سندها السُّدي^(٢)، وهو مختلف في توثيقه، عن ابن مسعود وجماعة من الصحابة^(٣): «أن التصوير لا يكون قبل ثمانين يوماً»، وبه أخذ طوائف من الفقهاء، وقالوا: أقل ما [يتعين فيه]^(٤) خلق الولد؛ أحد وثمانون يوماً، لأنه لا يكون مضغة إلا في الأربعين الثالثة، ولا يتخلق قبل أن يكون مضغة.

(فَيَنْفُخُ) أي: الله، أو الملك (فِيهِ الرُّوحَ) أي: بعد [تمام]^(٥) جسده، و[تكميل]^(٦) شكله، وفي نسخة بصيغة المجهول، قال القاضي عياض^(٧):

(١) تقدم تخرجه (١٩٠).

(٢) هو: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي أبو محمد القرشي الكوفي، كان يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة فسمي السدي، وهو السدي الكبير، يروي عن ابن عباس، وأنس، وابن مسعود، وطائفة، وعنه زائدة، وإسرائيل، وأبو بكر بن عياش، قال أبو حاتم: «لا يحتج به»، وحسن الذهبي حديثه، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. يُنظر: تهذيب الكمال (١٣٢/٣)، والكاشف (٢٤٧/١).

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم (٥١/١).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «يثبت به».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تكميل».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تصوير».

(٧) هو: عياض بن موسى بن عياض، أبو الفضل اليحصبي السبتي، ولد سنة ست وسبعين وأربعمئة، كان إمام أهل الحديث في وقته، وصنف التصانيف منها: كتاب الشفاء في شرف المصطفى، وكتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك، وكتاب مشارق الأنوار في اقتفاء صحيح الآثار من الموطأ والصحيحين، وغيرها كثير. توفي سنة أربع وأربعين وخمسمئة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١٣٠٤/٤)، وسير الأعلام (٢١٣/٢٠)، ووفيات الأعيان

«وأقره المصنف وغيره، ظاهر الحديث أن الملك ينفخ الروح في المضغة، وليس مرادًا، بل إنما ينفخ فيها بعد أن يتشكل بشكل ابن آدم ويتصور بصورته، كما قال تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾^(١)، أي: [ننفخ]^(٢) الروح فيه.

وقال القاضي: «اتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر»^(٣)، أي: عقبها كما صرح به جماعة من العلماء.
وعن ابن عباس^(٤): «إنما ينفخ بعد أربعة أشهر، وعشرة أيام»، وأخذ به أحمد.

قيل: «هذا حكمة كون عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرًا؛ لأنها بالشروع في [الشهر]^(٥) الخامس من غير ظهور حمل [تبين]^(٦) براءتها منه، والعشرة احتياط» أو: «أن الروح ينفخ فيها» كما قاله ابن المسيب^(٧)، وتبعه أحمد فيما

(٤٨٣/٣).

(١) سورة المؤمنون، الآية: (١٤).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بنفخ».

(٣) ينظر: فتح الباري (٤٨١/١١)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٩١/١٦).

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٦٠/٤)، وقال ابن رجب

في جامع العلوم والحكم (ص ٥٢): «وفي إسناده نظر»، وفيه: «أن نفخ الروح يتأخر عن

الأربعة أشهر بعشرة أيام».

(٥) من (أ) و(ط) فقط.

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يتبين».

(٧) هو: سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، كنيته أبو محمد، ولد

لستين من خلافة عمر بن الخطاب سنة أربعة عشر، وتوفي سنة أربع وتسعون، من

كبار أهل العلم في الحديث، الفقه والتفسير القرآني، يعتبر سيد فقهاء المدينة والتابعين.

ينظر: الطبقات الكبرى (١١٩/٥)، وفيات الأعيان (٣٧٥/٢).

روي عن ابن عباس^(١).

ثم اعلم أن ظاهر آيات القرآن شاهد بأن التصوير يكون من الله تعالى، وقد ورد في بعض الروايات إضافة ذلك إلى الملك الموكل على الرحم، والحمل على ظاهر القرآن أولى، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾^(٢)، كذا ذكره بعضهم، والأولى أن الإضافة إلى الله تعالى حقيقية، والنسبة إلى الملك مجازية، كما جمع بين قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾^(٣)، وبين قوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(٤)، وهذا جمع لطيف، يؤدي إلى جمع شريف، مستفاد من قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(٥).

وقد جمع بعضهم بين القرآن و[الحديث]^(٦)؛ بأن الملك الموكل بالرحم من أعوان إسرافيل، وهو ناظر إليه، وإسرافيل ناظر إلى الصور المنقوشة في العرش، كما ورد به الخبر^(٧): «إن الله تعالى جعل لكل ما خلق صورة مخصوصة، في ساق العرش»، وتلك الصورة حكاية عما في علم الله تعالى الأزلي، فيأخذ إسرافيل الصورة المختصة بتلك الذرة، ويلقيها إلى الأرحام، وملك الأرحام يلقيها إلى الجنين، فيتصور بتلك الصورة المختصة، فحيث

(١) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٥٢).

(٢) سورة آل عمران، الآية: (٦).

(٣) سورة الزمر، الآية: (٤٢).

(٤) سورة السجدة، الآية: (١١).

(٥) سورة الأنفال، الآية: (١٧).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الخبر».

(٧) لم أقف عليه مسندًا.

ما أضاف إلى نفسه تعالى التصوير؛ فلأنه هو المقدر المصور في الأصل حقيقة، وحيث ما أضيف إلى الملك؛ فلأنه المباشر لها حسبما رأى في نسخة إسرافيل.

وأما نفخ الملك في الصورة؛ فسبب لخلق الله عنده فيها الروح والحياة، وقد قال بعض العارفين^(١): «في الحديث الشريف، معنى لطيف، بلسان الإشارة، بعد بيان العبارة، وهو أنه إذا سقطت من صلب ولاية رجل من رجال الحق، نطفة إرادة في رحم قلب مرید صادق، يستسلم لتصرفات ولاية الشيخ؛ إذ هي [بمشاهدة]^(٢) تلك الأرحام، ويضبط المرید أحواله الظاهرة والباطنة، على وفق أمر الشيخ وتديبره، فالله تعالى يتصرف ولاية الشيخ المؤيد بتأييد الحق، بمرور كل أربعين عليه [بشروطها]^(٣)، يحولها من حال إلى حال، ومن مقام إلى [مقام]^(٤) آخر، إلى أن يرجع إلى حظائر القدس، ورياض الأُنس، التي صور منها إلى عالم الإنس، فيكون الجنين في رحم القلب»

وهو طفل خليفة الله في أرضه؛ فيستحق الآن أن ينفخ فيه الروح المخصوص بأنبياؤه وأوليائه، ﴿يُلْقَى الرُّوحَ مِنْ أَمْرِ عَلِيٍّ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٥)، ﴿وَأَيْدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾^(٦)، فإذا نفخ فيه يكون آدم وقته، فيسجد له

(١) أصل ذلك الكلام للنيسابوري في تفسيره غرائب القرآن (١١٥/٢)، وهو من التفسير الإشاري للصوفية، والذي هو مجرد خواطر لا يدل عليها النص من قريب أو بعيد.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بمشاهدة».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الشرائطها».

(٤) من (ب) فقط.

(٥) سورة غافر، الآية: (١٥).

(٦) سورة المجادلة، الآية: (٢٢).

الملائكة أجمعون»، أي: فينقادون له، ويصلون عليه، ويعظمون أمره، ويكرمون شأنه.

(وَيُؤَمَّرَ) أي: الملك، عطف على «فينفخ»، (بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ) أي: بكتابة أربعة أحكام، مقدرة له على جبهته؛ لخبر البزار كتابة ذلك، لكل ما هو لاق هناك، تكون بين عينيه، أو بطن كفه، أو ورقة تعلق بعنقه، كما قال مجاهد^(١)، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلْعَهُ فِي عُنُقِهِ﴾^(٢).
واعلم أن الكتابة التي في أم الكتاب تعم الأشياء كلها، وهذا خص به كل إنسان؛ إذ لكلّ: كتابة سابقة، وهي: ما في اللوح، ولاحقة: تكتب ليلة القدر، ومتوسطة: أشير إليها في الحديث.

ثم ظاهر سياق هذا الخبر: أن هذا الأمر والكتابة بعد الأربعين الثالثة، وفي رواية البخاري^(٣): «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضَعَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ: رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ»، كالصريحة في ذلك، لكن في روايات آخر لمسلم وغيره أن: «كتابة تلك الأمور عقب الأربعين الأولى»، وبها أخذ جماعة من الصحابة، وجمع بعضهم بأن ذلك يختلف باختلاف الناس؛ فمنهم من

(١) هو: مجاهد بن جبر أبو الحجاج، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه، كما روى عن أبي هريرة وابن عباس وسعد، وروى عنه قتادة وابن عون وسيف بن سليمان، توفي سنة أربعة ومائة. ينظر: الطبقات الكبرى (٤٦٦/٥)، والكاشف (٢٤٠/٢).

(٢) سورة الإسراء، الآية: (١٣).

(٣) برقم (٣٣٣٢).

يكتب له ذلك عقب الأربعين الأولى، ومنهم من يكتب له عقب الأربعين الثالثة، ولا يبعد تكرار الكتابة، والله أعلم.

ثم ظاهر رواية البخاري: أن النفخ بعد الكتابة، وفي رواية البيهقي^(١) عكسه، وأما رواية الكتاب، فيحتمل البعدية والقبلية؛ لأن الواو لمطلق الجمعية، وفي «صحيح ابن حبان»^(٢): «بجمس»، وهي: الثلاثة الآتية، والأثر، والمضجع، أي: القبر، ولا تنافي؛ لأن الزائد على تلك الأربع أعلم به - صلى الله عليه وسلم - بعد إخباره، أو هذا الزائد يكتب لبعضهم دون آخرين.

(يَكْتُبُ رِزْقَهُ) أي: ما ينتفع به حلالاً أو حراماً، مأكولاً أو غيره، قليلاً أو كثيراً، والجار بدل كل من قوله: «أَرْبَع»؛ إذ المضاف مقدر فيه، ويروى: «يكتب» على الاستئناف معلوماً، وكذا مجهولاً، فيتغير إعراب ما بعده، (وَأَجَلِهِ) أي: مدة عمره؛ طويلاً أو قصيراً، (وَعَمَلِهِ) صالحاً أو طالحاً، وفي رواية: «حرفه» أي: صنائعه الشاملة [للأعمال]^(٣).

(وَشَقِيٌّ) أي: وهو شقي في الآخرة، (أَوْ سَعِيدٌ) فيها، «وكان مقتضى ظاهر العبارة أن يقال: وشقاوته وسعادته، فعدل عنه إما حكاية لصورة ما يكتبه؛ لأنه يكتب شقي [أو]^(٤) سعيد، أو التقدير: أنه شقي أو سعيد، فعدل لأن الكلام مسوق إليهما، والتفصيل الآتي واردٌ عليهما»، كما حققه الطيبي.

وظاهر الحديث يدل على أن الأمر بالكتابة ابتداء منه تعالى، والأحاديث الصحيحة تدل على أن الأمر بها بعد أن يسأل الملك عنها،

(١) في السنن الكبرى (٢٦٦/١٠).

(٢) (٤٧/١٤).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لأعماله».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «أم».

فيقول: يا رب ما الرزق؟ ما الأجل؟ ما العمل؟ وهل هو شقي [أو] ^(١) سعيد؟
ومن تلك الأحاديث: «أن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها الملك
بكفه، فقال: أي رب، ذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ ما الأجل؟ ما الأثر؟
بأي أرض يموت؟ فيقال له: انطلق إلى أم الكتاب -أي: اللوح المحفوظ-
فإنك تجد قصة هذه النطفة فيه، فينطلق فيجد قصتها فيه -أي: أم
الكتاب- أنها تخلق، وتأكل رزقها، وتطأ أثرها، فإذا جاء أجلها؛ قبضت
فدفنت في المكان الذي قدر لها» ^(٢).

ومنها: أنه يقول: «يا رب مخلقة أو غير مخلقة؟ فإن كانت غير
مخلقة قذفتها الأرحام [دمًا] ^(٣)، وإن قيل: مخلقة، قال: يا رب
[أذكر] ^(٤) أم أنثى؟...» ^(٥)، وذكر ما مر.

ثم السعادة: معاونة الأمور الإلهية، للإنسان على نيل الخيرات والمبرات
الرضية، وتضادها الشقاوة، وهي: إما قلبية، أو بدنية، أو ما حول البدن؛
فالقلبية هي: المعارف والحكم الدنية، والكمالات العملية والعلمية.
والبدنية: الصحة، والقوة، واللذات الجسمية.
وما حول البدن من: الأموال والأسباب الدنيوية، المعينة للأمر الديني،
والأحوال الأخروية.

وقدم الشقاوة؛ ليعلم أن الشر كالخير من عند الله، وبتقديره على ما
قضاه، ردًا على «الثنوية» المثبتين شريكًا فاعلاً للشر في المرتبة الربوبية،

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أم».

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٦٧/١).

(٣) من (أ) و(ط) فقط.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ذكر».

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١١٧/١٧)، الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٦٧/١).

وما أحسن قول الشاعر^(١):

كَمْ مِنْ أَدِيْبٍ فَهَمَ قَلْبُهُ مَسْتَكْمِلَ الْعَقْلِ مَقْلٍ عَدِيمٍ
وَكَمْ مِنْ جَهُولٍ مُكْثِرٍ مَالَهُ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيْزِ الْعَلِيْمِ

وتحقيق هذا المقام أن يقال: إن لله صفتي جمال وجلال، أو نعتي لطف وقهر؛ فالسعداء، وأعمالهم، ومآلهم، ومناهم؛ مظاهر اللطف، وفائدة بعثة الأنبياء، وإنزال الكتب من السماء، ترجع إليهم: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخْشَاهَا﴾^(٢)، كما أن فائدة نور الشمس لأهل البصر، فهي إشارة وبشارة لهم بالسعادة.

والأشقياء، وأفعالهم، و[مآلهم]^(٣)، ومآواهم؛ مظاهر القهر، وفائدة البعثة لهم إلزام الحجة عليهم؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وهي في الحقيقة نعي عليهم بالشقاوة.

قال البيضاوي: «ومن وجده مستعداً لقبول الحق أثبتته في عداد السعداء، ومن رآه قاسي القلب، ضارياً بالطبع للخلق، متآبياً عن قبول الحق، [كُتِبَ]^(٤) في ديوان الأشقياء، هذا إن لم يعلم من حاله وقوع ما يغير ذلك في مآله، فإن علم كتب أوائله وأواخره، وحكم عليه وفق ما يتم به عمله وما يختم به أمره، كما أشار إليه بقوله: (فَوَالَّذِي) الفاء فصيحة؛ أي: إذا كانت الشقاوة والسعادة مكتوبة، فوالذي (لَا إِلَهَ غَيْرُهُ) أكده بالقسم

(١) البيتان لعلي بن أبي طالب ؑ، يُنظر: ديوانه (ص ١٥٦). وفيه: «كَمْ مِنْ أَدِيْبٍ قَطِيْنٍ عَالِمٍ».

(٢) سورة النازعات، الآية: (٤٥).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مآلهم».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كتبه».

لتأكيد أمر القضاء في القضية؛ ليعلم أن الكسب لا مدخل له في الحقيقة.
 (إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) أي: «فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وهو من
 أَهْلِ النَّارِ» كما في خبر مسلم^(١)، (حَتَّىٰ مَا يَكُونُ) بالنصب، وفي بعض
 النسخ المصححة بالرفع، قال الطيبي: «حَتَّىٰ»: هي الناصبة، و«مَا» نافية، ولم
 تكف «يَكُونُ» عن العمل، فهي منصوبة بـ «حتى»، وأجاز غيره: «أن
 تكون «حتى» ابتدائية، فيكون هذا بالرفع وهو مستقيم أيضًا»، كذا ذكره
 الشيخ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري بشرح البخاري»^(٢).

وقال بعض الشراح: «يكون في موضعين بالرفع، لا لأن «ما» النافية
 كافة عن العمل، بل لأن المعنى على حكاية حال الرجل، لا الإخبار عن
 المستقبل، نحو «مرض حتى لا يرجونه»، انتهى.

ولا يخفى أن وجه النصب أظهر، و[في]^(٣) روايته أشهر، وأغرب ابن
 حجر تبعًا للفاكهاني؛ حيث اقتصر على تعيين الرفع، وعلل بأن «ما»
 [ألفت]^(٤) «حتى»، وفيه أن «ما» النافية ما [تلغي]^(٥)، وإن كان اعتبرها كافة،
 فلا يصح هنا؛ لعدم صحة الاستثناء حينئذ في قوله: (بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ)
 أي: قدره، وهو مثل يضرب بمعنى المقاربة كحديث^(٦): «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا
 تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا»، فالمراد به:

(١) برقم (١١٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي.

(٢) ينظر: فتح الباري (٤٨٧/١١).

(٣) من (أ) و(ط) فقط.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كفَّت».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تكفي».

(٦) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

التمثيل [في القرب] ^(١) من موته، ودخوله عقبيه في جنته.
 (فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ) أورد الفاء ليدل على حصول سبق بلا مهلة،
 وعدّاه بـ «على» تضميناً لمعنى يغلب، أي: فيغلب على كتاب الشقاوة قبل
 النفخ عند الولادة، المستند إلى اللوح المحفوظ، المأخوذ من أم الكتاب، وهو
 العلم الأزلي المتعلق به في هذا الباب، والكتاب في المتن يحتمل أن يكون
 مصدرًا، وأن يكون بمعنى المكتوب.

(فَيَعْمَلُ) أي: في تلك الحالة، (بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ) أي: ويموت على ذلك،
 (فَيَدْخُلُهَا) أي: مع أهلها هنالك؛ لأن بذر الشقاوة والسعادة قد اختفى في
 الأطوار الإنسانية، لا يبرز إلا إذا انتهى إلى الغاية الطغيانية أو الإيمانية.
 (وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا
 ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) أي: بأن يستغفر
 ويتوب منه، (فَيَدْخُلُهَا) إذ الخاتمة نسخت السابقة.

وفي هذا الحديث: إثبات القدر، كما هو مذهب أهل السنة، خلافًا
 للمعتزلة ومن تبعهم من أهل البدعة، قال القاضي ^(٢) وغيره: «الأول نادر
 جدًا، بخلاف الأخير فإنه أكثر وجودًا، ولعله لخبر: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ
 غَضَبِي» ^(٣)، وفي رواية: «تَغْلِبُ غَضَبِي» ^(٤)، فله الحمد والمنة.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالقرب».

(٢) هذا كلام النووي رحمه الله في شرحه على مسلم (١٩٢/١٦)، أما القاضي عياض فلم يذكره. يُنظر إكمال المعلم (١٢٨/٨) حيث قال: «وفيه أن الثواب والعقاب راجع إلي أمر الخاتمة، وأن التوبة تكفر الذنوب، وأن من مات على شيء حُكِمَ عليه به من خير أو شر إلا ما عفا الله عنه من السيئات، وسمح فيه لأهل الإيمان من التبعات».

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم الحكمة في إخفاء القضية: أن يعلم أنه لا عبرة بالصورة، بل بالإخلاص وحسن السريرة، وأن لا يغتر بحسن الأعمال، ولا يقنط من روح الله [بقبيح]^(١) الأفعال، ولا يحقر أهل الشقاوة في ظاهر الأحوال، إذ الأمر منوط بمطلق القضاء في الأزل، وأن يعلم أن ما يجري في العالم من الإيمان والكفر والطاعات والسيئات، من الكلبيات والجزئيات، بتقدير الله تعالى، وإيجاده في عبادته وفق مراده، إذ لا مؤثر في الوجود إلا الله الملك المعبود، لا علة لفعله، ولا معقب لحكمه.

ثم القدر سر [الله]^(٢)، لم يطلع عليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، فلا يجوز البحث عنه؛ لأنه تعالى لا يسأل عما يفعل؛ ولذا قال علي كرم الله وجهه لمن سأله عن القدر: «هو طريق مظلم لا تسلكه، فأعاد السؤال فقال: بحر عميق لا تلجه، فأعاد السؤال فقال: سر خفي عليك، فلا تفتشه»^(٣)، والله در من قال:

تَبَارَكَ مَنْ أَجْرَى الْأُمُورَ بِحِكْمَةٍ

كَمَا شَاءَ لَا ظُلْمًا أَرَادَ وَلَا هَضْمًا

فَمَا لَكَ شَيْءٌ غَيْرُ مَا اللَّهُ شَاءَهُ

فَإِنْ شِئْتَ طَبَّ نَفْسًا وَإِنْ شِئْتَ مِتَّ كَظْمًا

ثم في الحديث الشريف إيماء للسالك إلى مبدأ أحواله، ومنتهي آماله، من غير اعتبار أعماله، وفيه سر قول: «من عرف نفسه؛ فقد عرف ربه»^(٤)،

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بقبيح».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٥١٢/٤٤)

(٤) قال أبو المظفر ابن السمعاني في قواطع الأدلة في الأصول (٦٠/٢): «هذا لا يثبت عن

ثم منهم من نظر إلى السابقة، ومنهم من نظر إلى الخاتمة اللاحقة، والأول أولى، وفي المرتبة أعلى، فإن فيه ملاحظة فعل الحق مجرداً عن الخلق، فهو أنسب إلى مقام التفريد وحال التوحيد، بل هو مرتبة الجمع بخلاف الأخير، فإنه يشير إلى منزلة التفرقة.

(رواه البخاري ومسلم)^(١) وكذا الأربعة^(٢)، وفي بعض روايات هذا الحديث: «وإنما الأعمال بالخواتيم»^(٣).

وفي حديث^(٤): «الشَّقِيّ من شَقِيّ في بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مِنْ سَعْدِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ»، وفي «الصحيحين»^(٥) أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَمُكِّثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ

النبي ﷺ، وإنما هو لفظ محكي عن يحيى بن معاذ الرازي، وهذا نتيجة الجهل بأخبار النبي ﷺ، والواجب على الإنسان أن يُحَكِّمَ ما قال الله أولاً، وما قال رسول الله ﷺ، ثم ينصب نفسه منصب المتصرفين، ويستشهد على تصرفه بما نطق به الكتاب وبما نطق به الرسول ﷺ، ونستعيز بالله من غلبة الجهل، وفرط الهوى، وطغيان العقل، وهو العاصم بمنه».

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٤٩/١٦): «وليس هذا من كلام النبي ﷺ، ولا هو في شيء من كتب الحديث، ولا يُعرف له إسناد».

وقد أورد الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص ٧٥) عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ؟ قَالَ: «إِذَا عَرَفَ نَفْسَهُ»، ولم أقف عليه مسنداً.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٠٨)، والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وأحمد (٣٨٢/١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠٧) من حديث سهل بن سعد الساعدي.

(٤) أخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٦)، والدارمي (٨٠/١)، وابن أبي شيبة (١٠٦/٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٢/٧) من حديث ابن مسعود ؓ.

(٥) البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي بن أبي طالب ؓ.

لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَيْسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَيْسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ (١) الْآيَتَيْنِ.

وفي رواية للبخاري (٢): «وَأَمَّا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا، كَالْوِعَاءِ إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ طَابَ أَسْفَلُهُ، وَإِذَا خَبَثَ أَعْلَاهُ خَبَثَ أَسْفَلُهُ»، وفي رواية لمسلم (٣): «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْتَمُّ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُحْتَمُّ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وأخرج أحمد (٤) والترمذي (٥) والنسائي (٦)؛ عن ابن عمر قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟» فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تُخْبِرُنَا، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَضُ مِنْهُمْ أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ

(١) سورة الليل، الآيتان: (٥، ٦).

(٢) مقتصرًا على شطره الأول برقم (٦٤٩٣) من حديث سهل بن سعد الساعدي، وأخرجه بشرطه: ابن ماجه (٤١٩٩)، وابن حبان (٥١/٢)، وأحمد (٩٤/٤)، والطبراني في الكبير (٨٦٦) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٣) برقم (٢٦٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في المسند (١٦٧/٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٥) برقم (٢١٤١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقال: «حديث حسن غريب صحيح».

(٦) في السنن الكبرى (٤٥٢/٦) برقم (١١٤٧٣) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

أَبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أَجْمَلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقُصُ مِنْهُمْ أَبَدًا»،
فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفَيْمَ الْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ؟ فَقَالَ:
«سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنْ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ
عَمَلٍ، وَإِنْ صَاحِبَ النَّارِ يُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ»، ثُمَّ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «فَرَعَ
رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ: فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ».

وأخرج أحمد^(١) والترمذي^(٢): أنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يكثر أن
يقول في دعائه: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»، ف قيل له: يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَمَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ الْقُلُوبَ بَيْنَ بَيْنِ
إِصْبَعِينَ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبِ وَاحِدٍ يَصْرِفُهُ [كَيْفَ]^(٣) إِيَّاهُ»، ثم قال:
«اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»^(٤)، فلنختم الكلام على
هذا الحديث العظيم، بهذا الدعاء الكريم.

(١) في المسند (١١٢/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) برقم (٢١٤٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «حيث».

(٤) أخرج هذه الزيادة مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما.

الحديث الخامس

وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».



(وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ): كنية أزواج سيد المرسلين؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَزْوَجُهُ﴾

﴿أُمَّهَاتِهِمْ﴾^(١)، أي: في حرمة النكاح، وباب التعظيم والتكريم، دون نحو النظر والخلوة، وسائر ما يتعلق بالأجنبيات من التحريم.

(أمّ عبد الله) كناها - صلى الله عليه وسلم - بابن أختها عبد الله بن الزبير، أو بسقط من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمي عبد الله، وهو ضعيف كما ذكره في «الأذكار»^(٢).

(عائشة) بكسر الهمزة، لا بالتحية كما تقوله العامة، (رضي الله عنها) أسلمت صغيرة، وتزوجها - صلى الله عليه وسلم - وهي بنت ست سنين بمكة، قبل الهجرة بثلاث سنين، ودخل بها في المدينة في شوال منصرفه من بدر، سنة اثنتين من الهجرة وهي بنت تسع، وبقيت معه تسعاً، وعاشت بعده أربعين سنة، مروياتها ألف ومئتا حديث وعشرة.

(قالت: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: مَنْ أَحَدَثَ) أي: أتى بأمر حادث، بأن ابتدع من قبل نفسه، واخترع من عند عقله، (في أمرنا)

(١) سورة الأحزاب، الآية: (٦).

(٢) الأذكار للنووي (ص ٢٣٢).

شأننا، أو شرعنا، أو أمرنا المهتم عندنا، وفي رواية^(١): «في ديننا». (هَذَا) في إيراد اسم الإشارة بدلاً أو صفةً، إفادة التعظيم، وإيماءً إلى ظهور التفضيم، وإشعاراً بأن أمر الدين كمل، وظهر ظهور المحسوس في مقام التكريم.

(مَا لَيْسَ مِنْهُ) أي: من أصوله، أو هو مما ينافيه بحسب مبانيه أو معانيه، وفي نسخة^(٢): «ما ليس فيه»، أي: رأياً ليس فيه مستند من الكتاب، أو السنة، أو إجماع الأمة، سواء كان قولاً، أو فعلاً، أو حالاً، (فَهُوَ رَدٌّ) بضم الهاء ويسكن، أي: فذلك المحدث مردود عن جنابنا، ومطروود عن بابنا، فإن الدين: اتباع آثار الآيات والأخبار، واستنباط الأحكام منها لأرباب الآثار.

وقد كمل الدين، كما أشار إلى ذلك في الكتاب المبين، فمن رام الزيادة عليه^(٣)، حاول أمر غير مرضي لديه؛ لأنه من قصور فهم رآه ناقصاً بدون إحدائه، أو ما أحدثه مردود فلا تقبلوا، وبمقتضاه^(٤) لا تعملوا، فالضمير إلى الشخص أو الأمر، والأول أبلغ، والثاني أظهر، كذا قاله بعض الشرح، والصواب أن يقال: الضمير إلى «من» أو إلى «ما»، فتفكر. ثم في إيراد الرد بصيغة المصدر مبالغة عظيمة، فتدبر. وقال المؤلف: «قوله: «رد»، أي: مردود، كالخلق بمعنى المخلوق».

(١) أخرجه البغوي في شرح السنة (٢١١/١) وصححه، وأبو جعفر المصيصي المعروف بـ لوين في جزء لوين (ص ٨٣)، والمؤيد بن محمد الطوسي في الأربعين (ص ٨٣)، والعلائي في إثارة الفوائد (٤٩٤/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧).

(٣) بعدها في (ب) زيادة: «أي: في الدين».

(٤) بعدها في (ب) زيادة: «أي: الدين».

(رواه البخاري ومسلم) وكذا أبو داود، والنسائي^(١).

(وفي رواية لمسلم^(٢)): «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا» أي: من أتى بشيء من الطاعات البدنية، أو الحالات القلبية، أو بشيء من الأعمال الدنيوية أو الأخروية، سواء كان محدثًا لاحقًا، أو مقدمًا على الأمر سابقًا، وكان من صفته أنه (لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا) أي: إذنا وحكمنا، بل أتى به على حسب هواه، وإن حسن غرضه فيما نواه؛ (فَهُوَ رَدٌّ) أي: مردود عليه غير مقبول، فيما نسب إليه، فهذه الرواية أعم، وفي إفادة الدراية أتم، فهذا الحديث عماد في التمسك بالعروة الوثقى، وأصل في الاعتصام بجبل الله الأقوى، ورد للمحدثات والبدع والهوى، وقد [أُشْدُو] (٣) في ذلك المعنى (٤):

إِذَا مَا دَجَا اللَّيْلُ الْبَهِيمُ وَأَظْلَمَا بِأَمْرِ فِطْيَعٍ شَقَّ أَسْوَدَ أَذْهَمَا
فَأَعْلَى الْبِرَايَا مَنْ إِلَى السَّنَنِ اعْتَزَى وَأَعْمَى الْبِرَايَا مَنْ إِلَى الْبِدْعِ [انْتَمَى] (٥)

ثم اعلم أن هذا الحديث أصل عظيم في إبطال المنكرات، وحوادث الضلالات، وقد قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا

(١) البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦)، ولم يخرج النسائي قطعًا، ولم يعزه إليه المزي في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٢٥٩/١٢)، ولا ابن الأثير في جامع الأصول (٢٨٩/١)، ولا السيوطي في الجامع الكبير.

(٢) برقم (١٧١٨).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أُشْدُو».

(٤) البيتان بمعناهما للحافظ الشيرازي، ينظر: الوافي بالوفيات (١٧٣/٢٧)، العلو والنزول (٤٨/١).

وما النور إلا في الحديث وأهله إذا ما دجا الليل البهيم وأظلم

وأعلى البرايا من إلى السنن اعتزى وأغوى البرايا من إلى البدع انتمى

(٥) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «انتهى».

السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ ﴿١﴾، قال مجاهد: «السبل: البدع»^(٢).
وروى الدرايم^(٣): أنه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَطَّ حَطًّا، ثم قال: «هذا
سَبِيلُ اللهِ»، ثُمَّ حَطَّ حُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: ثم خط خطوطًا
عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «هذه سُبُلٌ، على كل سَبِيلٍ منها شَيْطَانٌ يَدْعُو
[إِلَيْهِ]»^(٤)، ثُمَّ تَلَا.

وقال -عز وجل-: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ۗ﴾^(٥)، قال
ميمون بن مهران من فقهاء التابعين^(٦): «الرد إلى [كتاب الله و]^(٧) رسوله في
حياته، وإلى سنته بعد مماته»^(٨)، وقال -عز وجل-: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ
فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ۗ﴾^(٩).

وفي حديث مسلم^(١٠): أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يقول في

(١) سورة الأنعام، الآية: (١٥٣).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٨٨/٨).

(٣) في سننه (٧٨/١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة وفيه
ضعف. ينظر: مجمع الزوائد (٢٢/٧).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «له».

(٥) سورة النساء، الآية: (٥٩).

(٦) هو: ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب، أصله كوفي نزل الرقة، ثقة فقيه ولي الجزيرة
لعمر بن عبد العزيز، ولد سنة أربعين، وتوفي سنة سبع عشرة ومئة. ينظر: سير الأعلام
(٧١/٥)، تقريب التهذيب (٥٥٦/١)، صفة الصفوة (١٩٣/٤).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كتابه وإلى».

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥١/٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٩٠/٢).

(٩) سورة آل عمران، الآية: (٣١).

(١٠) برقم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[خطبه^(١)]: «إن أحسن الحديث كتابُ الله، وخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، زاد البيهقي^(٢): «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

وروى الدرامي^(٣): «أن ابن مسعود أنكر على جماعة اجتمعوا في المسجد، يعدون الأذكار بالحصي، وأشار إليهم أن يعدوا سيئاتهم، وأنهم [مفتتحوا]^(٤) باب ضلالة».

وأخرج البيهقي^(٥) أن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- قال: «إن أبغض الأمور إلى الله تعالى البدع، وإن من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور». وأخرج أبو داود^(٦) عن حذيفة: «كل عبادة لم يفعلها الصحابة فلا تفعلوها».

وقال الغزالي^(٧): «السكوت عما تكلم فيه السلف جفاء، والكلام فيما

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «خطبته».

(٢) في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ١٨٥).

(٣) في سننه (٧٩/١).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ط) و(ب): «افتتحوا».

(٥) في السنن الكبرى (٣١٦/٤).

(٦) الأثر بهذا اللفظ ذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ١٤٩)، وكذا أبو شامة في

الباعث (ص ١٦) وعزاه إلي سنن أبي داود، وليس فيه قطعاً، وإنما رواه أبو داود في الزهد

(ص ٢٤٢) بلفظ: «فقال: يا معشر القراء، اسلكوا الطريق، والله لئن سلكتموه لقد

سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن اتخذتم يمينا وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً». وبنحوه

أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٦٦٥١ و١٨٩٨٥)،

والبخاري (٧٢٨٢)، نحوه مختصراً.

(٧) في إحياء علوم الدين (٨١/١).

سكتوا عنه شقاء»، و[ورد]^(١) عنه -صلى الله عليه وسلم- [أنه قال]^(٢):
 «عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سَنَةٍ، خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بَدْعَةٍ»^(٣)، أي: ولو مستحسنة؛
 [وإن]^(٤) من البدع ما استحسنته السلف، ومنها ما استحسنته الخلف.

فمن قبيل الأول: جمع القرآن، كما اتفق عليه الشيخان، وكذا جمع
 عثمان بن عفان، وكما وقع لعمر -رضي الله عنه- في جمع الناس لصلاة
 التراويح في المسجد، بعد تركه -عليه السلام- لذلك بعد ما فعله ليالي، قال
 عمر -رضي الله تعالى عنه-: «نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هِيَ»^(٥)؛ لأنها وإن حدثت في

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «روي».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٩١/١١) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٣٩/٢) من
 حديث الحسن البصري مرسلًا، وذكره الهندي في كنز العمال (١٠٩٦)، وعزاه للرافعي عن
 أبي هريرة، ومسند الفردوس عن ابن مسعود، وقال عند المناوي في فيض القدير (٤/
 ٣٦٢): فيه أبان بن يزيد العطار ليثنه القطان، وروي عن مطر الوراق في حلية الأولياء
 (٧٦/٣)، وعن الحسن في جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٢٠٤/٢) من قولهما، وهو
 الأشبه بالصواب.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لأن».

(٥) أخرجه البخاري (٢٠١٠). قال أهل العلم: تسمية عمر رضي الله عنه هذه الصلاة بدعة مع
 حسنها، هي تسمية لغوية لا شرعية، وذلك أن البدعة في اللغة تعم ما فعل ابتداء من
 غير مثال سابق. وأما البدعة الشرعية: فكل ما لم يدل عليه دليل شرعي، فإذا كان نصُّ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دلَّ على استحباب فعل أو إيجابه بعد موته، أو دل عليه مطلقًا ولم
 يعمل به إلا بعد موته، ككتاب الصدقة الذي أخرجه أبو بكر رضي الله عنه، فإذا عمل ذلك
 العمل بعد موته صح أن يسمى بدعة في اللغة؛ لأنه مبتدأ عمل، وأما ما ذكره من أمثلة
 كجمع القرآن، وتدوين الداوين، ونحو ذلك فهي تندرج تحت باب المصالح المرسله، وهي
 مصالح لم ينص الشارع على إلغائها ولا على اعتبارها، فهي مصلحة؛ لأنها تجلب نفعًا
 وتدفع ضررًا، وهي مرسله؛ لأنها مطلقة عن اعتبار الشارع أو إلغائه، فهي إذن تكون
 في الوقائع المسكوت عنها، وليس لها نظير منصوص على حكمه حتى نقيسها عليه،

الجملة، إلا أنها [ليس]^(١) فيها رد للفعلة المتقدمة، بل مقوية لتلك الحسنة؛ فإنه -صلى الله عليه وسلم- علل تركها بخشية الفرضية، فزال بوفاته -عليه السلام- توهم عود الفرضية.

من أمثلة الثاني: بناء نحو الربط، وخانات [السبيل]^(٢)؛ فإنها في معنى الخيرات الجارية الداخلة في الأحكام الوقفية، وكالتصنيف في العلوم الشرعية، من الأصول والفروع الفقهية، وما يتعلق بها من الآلات الضرورية؛ من القواعد الصرفية والنحوية، والمعاني والبيان والمحسنات البديعية، وقال الشافعي^(٣): «ما أحدث [وخالف]^(٤) كتابًا، أو سنة، أو إجماعًا، أو أثرًا؛ فهو البدعة [الضالة]^(٥)، وما أحدث من الخير، ولم يخالف شيئًا من ذلك فهو البدعة المحمودة».

وقال الإمام أبو شامة^(٦) -شيخ المصنف-: «ومن أحسن ما ابتدع في

وفيها وصف مناسب لتشريع حكم معين من شأنه أن يحقق منفعة أو يدفع مفسدة، مثل المصلحة التي اقتضت جمع القرآن، وتدوين الدواوين، وتضمين الصُّنَاع، وقتل الجماعة بالواحد. يُنظر تفصيل ذلك في: الاعتصام للشاطبي (الاعتصام ج ١/ص ١٨٥ - ١٩٧)، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٦٤/١).

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ليست».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «السبل».

(٣) ينظر: إغاثة الطالبين (٢٧١/١)، وينظر: توجيه كلام الشافعي لابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٦٧).

(٤) من (ب) و(ط) فقط.

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «والضلالة».

(٦) هو: عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ثم الدمشقي الشافعي المقرئ النحوي، ولد سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وكانت وفاته سنة خمس وستين وستمائة. ينظر: طبقات الحفاظ (٥١/١)، فوات الوفيات (٦١٧/١).

زماننا كل عام، في اليوم الموافق ليوم مولده -صلى الله عليه وسلم- من الصدقات، وإظهار السرور والزينة، فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان إلى الفقراء، يُشعر بمحبة سيد الأنبياء، وتعظيم سند الأصفياء»^(١)، كذا ذكره ابن حجر، ثم قال: «وصلاة الرغائب أول جمعة من رجب، وليلة النصف من شعبان؛ بدعتان مذمومتان خلافاً لمن استحسنتهما، وحديثهما موضوع»^(٢)، كما بينه المصنف في «شرح المذهب»^(٣) وغيره ممن قبله وبعده، انتهى.

وفيه: «إن الصلاة خير موضوع»^(٤)، وإحياء كل ليلة بالعبادة مشروع،

(١) يرجع تاريخ ظهور هذه البدعة إلى الدولة العبيدية التي تسمت بالدولة الفاطمية. حيث أحدثت هذه البدعة لجذب قلوب الناس إليها، والظهور بمظهر من يحب رسول الله ﷺ، مع أنها من أكثر الدول التي فشا فيها الإلحاد والزندقة تحت شعار التشيع وحب آل البيت. ولا نزاع في أن الاحتفال بالمولد النبوي هو من البدع الحادثة بين المسلمين حتى باعتراف الذين يفعلونه، ولا يخرج عن كونه بدعة مذمومة شرعاً لأمر منها:

- اتخاذه عيداً شرعياً، والأعياد الشرعية يومان: الفطر والأضحى، كما جاء بذلك النص

- جعله عبادة شرعية وقربة إلى الله، حتى إنهم في بعض البلدان يتهمون من لم يحضر المولد بالجفاء والمروق من الدين أحياناً.

- عدم فعل السلف له مع أنهم أشد الناس حباً له صلوات الله وسلامه عليه، وهم أعرف الناس بحقوقه، ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

- إن عمل المولد يتضمن أموراً منهياً عنها شرعاً، كإنشاء القصائد الشركية، والغلو فيه ﷺ، وتشويه صورة الدين على ما يجري عمله في أكثر البلاد. يُنظر: البدع الحولية لعبدالله بن عبدالعزيز التويجري (ص ١٥٩-٢٠٢)، وحقيقة البدعة وأحكامها للغامدي (١/٣٦٠)، والسنن والمبتدعات للشقيري (ص ١٣٨).

(٢) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين لابن حجر (ص ٢٢٥).

(٣) المجموع شرح المذهب (٤/٥٦).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٨/٥)، والبخاري (٤٢٦/٩)، وصححه الحاكم (٦٥٢/٢) من حديث أبي ذر رضى الله عنه، وأعله ابن حبان في الضعفاء بيحيى بن سعيد، وله شاهد من حديث أبي أمامة رواه أحمد بسند ضعيف. يُنظر: التلخيص الحبير (٢/٢١).

وإذ لم يصح حديثهما، لم يلزم عدم فعلهما. نعم، لا يعتقد سنيتها، مع أنه جاء في ليلة شعبان: «قوموا ليلها، وصوموا يومها»، على ما رواه الترمذي^(١)، وفي خبر^(٢): «أنه تعالى يغفر ليلتها لأكثر من عددِ شَعْرِ غَنَمٍ كَلْبٍ»، وفي خبر^(٣): «أنه تعالى يغفر ليلتها لجميع خلقه، إلا لمشرك أو مشاحن».

وقد أخرج البيهقي^(٤): «أنه -عليه السلام- صلى [في تلك الليلة]^(٥)، وقال: في هذه الليلة يكتب كل مولود، وهالك من بنى آدم، وفيها ترفع أعمالهم، وتنزل أرزاقهم، ويعين آجالهم»، وقد سماها الله سبحانه في القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾^(٦)؛ فهي من مواسم الخيرات، ومنازل المبرات، فصلاة مئة ركعة، في كل ركعة قراءة الإخلاص عشر مرات بأي طريق، لا يكون من البدع المذمومة، مع ما ورد عن ابن مسعود^(٧): «مَا رَأَهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ».

(١) لم يروه الترمذي، وإنما رواه ابن ماجه (١١٣٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٤/٥)، ولا يصح كما قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١٠/٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٨٩)، وأحمد (٢٣٨/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها. وضعفه الترمذي ونقل عن البخاري تضعيفه، يُنظر تفصيل الكلام عليه في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٢٦٣/٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣١٦/٤) من حديث كثير بن مرة، والبخاري (١٥٧/١) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) في فضائل الأوقات (ص ١٢٦)، وقال البيهقي: في إسناده بعض من يجهل.

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ليلة إذ».

(٦) سورة الدخان، الآية: (٣).

(٧) أخرجه أحمد (٣٧٩/١)، والطبراني في الكبير (٨٥٨٣)، وصححه الحاكم (٨٣/٣) وأقره الذهبي، وجود إسناده ابن كثير في تحفة الطالب (ص ٣٩١).

ثم قال^(١): «ومنه الوقود ليلة عرفة أو المشعر الحرام، والاجتماع ليالي الختم آخر رمضان، فيكره ما لم يكن فيه اختلاط الرجال بالنساء، فإن تتضام أجسامهم فإنه حرام»، انتهى.

وهو ليس على إطلاقه؛ فإن التوقيد المشعر بالتعظيم، كتعظيم ليلة المولد، والاجتماع عند ختم القرآن؛ من المستحبات كما هو في «التبيان». نعم، ما يترتب عليه من المفسد، وتشويش خاطر العابد والساجد، والإسراف في المال، باعتبار عدم الاحتياج إلى كثرة السراج، لا سيما في الليلة القمرية، وأمثال هذه الأشياء، تكون من الأمور المنكرة.

وقد أغرب بعض الشافعية، وعد منها: مداومة الإمام في صبح الجمعة، قراءة سورة السجدة وسورة الدهر، وكذا مداومة الاضطجاع بين سنة الفجر وفرضه، لكن فيه ملحظ لطيف، وسر شريف، لئلا يتوهم الفرضية بمواظبته السنية، بل أقول: وكان على الأئمة الحنفية أن يقرؤوا السورتين في بعض الأوقات [الرضيَّة]^(٢)؛ ليرتفع الوهم بالكلية.

وقد بلغني أن اثنين من أهل ما وراء النهر، لما رجعوا إلى بلادهم، وسئلوا عن غرائب ما رأوا في مسيرهم ومعادهم، فقال واحد: رأيت الشافعية بمكة يصلون صلاة الفجر ثلاث ركعات، فقال الآخر: إنما كان ذلك يوم الجمعة لا جميع الأوقات.

وأما إيراد ابن حجر ما رواه الطبراني^(٣): «أنه -صلى الله عليه وسلم-

(١) هذا كلام أبي شامة في كتابه الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٩٤).

(٢) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الفرضية».

(٣) في المعجم الكبير (١٢٤٢٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ

فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ (أَلَمْ تَنْزِيلُ) السَّجْدَةِ، وَ(هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ).

كان يقرأهما في كل جمعة»، فمحمول على الأغلبية لا [على] ^(١) الكلية، وإلا فالمواظبة دليل [على] ^(٢) الوجوب في القواعد الأصولية، وأما إدخال ابن حجر صلاة بلال -شكر الوضوء- في البدعة المستحسنة؛ فمدفوع، لأن الصلاة باعتبار أصلها مشروع، مع أنه -صلى الله عليه وسلم- قررها، فهو من السنة المقررة، والعبادة المحررة.

ثم اعلم أن الإنسان له روح نوراني من عالم الملكوت، ونفس ظلمانية من عالم الملك، ولكل منهما نزاع وشوق إلى عالمه، فغاية بعثة الأنبياء تزكية النفوس عن ظلمة أوصافها، و[تجليتها] ^(٣) بأنوار الأرواح، حتى يتجلى فيها أن [الوجود] ^(٤) الحقيقي ذات الله وصفاته وأفعاله، فالواجب على العبد أن يذوق بمطربة التوحيد تمرد النفس، إلى أن تؤمن بذلك، وتكفر بطاغوت وجوده ووجود ما سوى الله تعالى، هذا هو الدين القويم، والطريق المستقيم، فمن أحدث فيه بتسويل الشيطان غير ذلك؛ بأن أيس عن الله، وتعلق قلبه بما سواه، ولم ينسلخ عن صفاته وأفعاله وآثاره، ولم ينطمس ظلمات ذاته في أنواره، فهو مردود لا يكون مريدًا، بل لم يتبع إلا شيطانًا مريدًا.

(١) من (أ) و(ط) فقط.

(٢) من (أ) و(ط) فقط.

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «تجليتها».

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الموجود».

الحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رواه البخاري ومسلم.



(عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّعْمَانِ) بضم أوله، (ابن بَشِيرٍ) بفتح الموحدة، صحابيyan أنصاريان، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) ولد على رأس أربعة عشر شهرًا من الهجرة على الأصح، وحنكه -عليه السلام- بتمرة، وهو أول مولود ولد في الأنصار بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة، كما أن عبد الله بن الزبير المولود معه في عامه أول مولود ولد للمهاجرين بها، روى له مئة وأربعة عشر حديثًا، قتل بقرية من قرى حمص سنة أربع وستين، ولم ينفرد برواية هذا الحديث، بل رواه أيضًا سبعة من أكابر الصحابة رضي الله عنهم.

(قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ) وفي رواية^(١): «أنه أهوى على أذنيه بأصبعيه»، «وفيها تأكيد للتصريح بسماعه من النبي

صلى الله عليه وسلم، وهذا هو الصحيح، ولا التفات إلى اختلاف فيه»،
 قاله المصنف^(١)، والمراد به ما نقله الشيخ صلاح الدين بن العلاء، عن
 يحيى بن معين^(٢): «أن أهل المدينة يقولون: لم يسمع من النبي صلى الله عليه
 وسلم، وأهل العراق يصححون سماعه منه، وليس يقول: «سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» إلا في حديث: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ»، والباقي يقول:
 «عن».

(إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ) أي: واضح غير خفي جلّه، نظرًا إلى ما نص الله
 ورسوله، أو أجمع المسلمون على تحليله، ومنه ما لم يُعلم فيه منعٌ، على أظهر
 القولين كما بُيِّن في محله.

(وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ) في أكثر النسخ المصححة بإعادة «إن» لتأكيد القضية،
 وهو: ما دل دليل ظاهر على تحريمه من كتاب، أو سنة، أو إجماع أمة.
 ثم التحريم: إما لمفسدة جلية، أو مضرّة خفية، كالربا أو مذبح
 المجوس، وإما لمفسدة واضحة، أو مضرّة لائحة، كالسم والخمر، وكذا سائر
 [المسكرات]^(٣) والمخدرات، كالخشيشة والأفيون والبنج، وكذا جوزة
 الطيب، كما أفتى به ابن حجر، ونقل فيه نص أرباب المذاهب الثلاثة؛ من
 الشافعية، والمالكية، والحنابلة، قال: «وهو مقتضى كلام الحنفية»، يعني إن
 وصل إلى حد السكر، وأما الأفيون فصرح علماؤنا بأنه يحرم أكله، وإذا
 اعتاده يجب عليه استعماله.

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٩/١١).

(٢) هو: يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولا هم أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور
 إمام الجرح والتعديل، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية. ينظر: التاريخ
 الكبير (٣٠٧/٨)، وطبقات الحنابلة (٤٠٤/١).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «المنكرات».

(وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ) أي: أمور مشتبهة؛ لوقوعها بين أصليين متغايرين، أو وجودها بين دليلين متعارضين، بحيث يعسر ترجيح أحد الطرفين، فيقع الاشتباه في الحكمين، أو لكونها ذات جهة إلى الحلال، لم يجز أن تعد من الحلال [المبين^(١)]، ولكونها ذات جهة من الحرام، لم يجز أن تعد من الحرام [المبين^(٢)].

(لَا يَعْلَمُهُنَّ) أي: لا يعرف حكمهن (كثيْرٌ مِنَ النَّاسِ)، وقد جاء واضحًا في رواية الترمذي، ولفظه^(٣): «لَا يَدْرِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَمِنَ الْحَلَالِ هِيَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ»، يعني: لتعارض الأمرتين، وتناقض العلامتين.

وأما العارفون المحققون، والعلماء المجتهدون -وقليل ما هم- لا يشتبه ذلك عليهم، فإذا تردد الشيء بين الحل والحرم، ولم يكن نص أو إجماع الأمة، اجتهد فيه المجتهد، فألحقه بأحدهما لدليل شرعي ظهر له، فإذا فقد فالورع تركه، كما يدل عليه الحديث فيما بعده.

قال المصنف^(٤): «وللعلماء فيه ثلاثة أقوال: الحكم بالحل، والحرم، والتوقف؛ فالأول: دليله قوله -عليه السلام-: «كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ»، فيدل على أن ذلك حلال، والثاني: دليله قوله: «اسْتَبْرَأْ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ»، والثالث: دليله التعارض، أو قوله -صلى الله عليه وسلم-: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ»، فالمشتبه ليس [منهما]^(٥). قلت: فينبغي أن يقال: مكروهه، ثم رأيت القرطبي صوب الكراهة.

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «البين».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): «المعين»، وفي (ط): «البين».

(٣) برقم (١٢٠٥).

(٤) يُنظر: كلام النووي مفصلاً في شرحه على مسلم (٢٨/١١).

(٥) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بينهما».

وفسر الإمام أحمد وإسحاق^(١) وغيرهما المشتبه بـ: «ما اختلف في حل أكله كالخيل، أو شربه كالنيذ، أو لبسه كجلود السباع، أو بيعه كبيع العينة»^(٢)، وفسره أحمد مرة بأنه: «اختلاط الحلال والحرام»، قيل: «ومنها أموال السلاطين»، لكن في زماننا لا يخفى حكمها على أهل الدين. نعم، منها: إذا اشترى شيئاً في الذمة، وقضى ثمنه من مال حرام، ومنها: معاملة مَنْ [في]^(٣) ماله حرام، ولذا قيل: «هذا زمان المشتبهات، والورع عن المحرمات»، والأظهر ما اعتمده الغزالي^(٤): «مَنْ الناس مَنْ كان أكثر ماله حراماً، حرمت معاملته»^(٥).

ثم لما كان سياق الكلام وتفصيل الأحكام؛ للإرشاد إلى التحرز من الحرام، وذلك لا يحصل إلا بالانتهاء عن المشتبه لتمام النظام، قال: (فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ) فيه وضع المظهر موضع المضمرة؛ تفخيماً لشأنه، فتدبر. أي: فمن اجتنبها في المعاملات، واحترزها في الاستعمالات (استتبراً) أي: طلب

(١) هو: الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم، المعروف بابن راهويه، ولد سنة إحدى وستين ومائة، وتوفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وهو من أقران الإمام أحمد بن حنبل، ينظر: تاريخ بغداد (٣٤٥/٦)، وتاريخ دمشق (١١٩/٨)، والوافي بالوفيات (٢٥١/٨)، وشذرات الذهب (٨٩/٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨٣/٢).

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٨٦ - ٨٨).

(٣) من (أ) و(ط) فقط.

(٤) يُنظر: كلامه مفصلاً في إحياء علوم الدين (١٢٣/٢).

(٥) المعول عليه عند الشافعية والحنابلة والحنفية جواز معاملة من أكثر ماله حرام إذا لم يتحقق أن المأخوذ من ماله عين الحرام، ولكن يكره خوفاً من الوقوع في الحرام وقال مالك: إذا علم أن أكثر ماله حرام.. لم يجز مبايعته، ولا الأخذ منه، وإن كان الأكثر منه حلالاً.. جاز. يُنظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي (١١٩/٥ - ١٢١)، والشرح الكبير للرافعي (٢٣١/٨)، وروضة الطالبين (٣٣٧/٧)، وفتح الباري لابن حجر (٤/٢٩٣).

البراءة (لِدِينِهِ) من الذم الشرعي، (وَعَرَضِهِ) من الطعن العرفي؛ لاتهمهم إياه [بمواقعة] ^(١) المحظورات، إذا لم يتق الشبهات. قال المصنف ^(٢): «أي: صان دينه، وحمى عرضه عن وقوع الناس فيه».

وأما قول ابن حجر ^(٣): «فَقَدِ اسْتَبْرَأَ» بالهمزة وقد تخفف» ففيه أن لفظ «فقد» غير موجود في الأصول ^(٤)، وتخفيف الهمزة المتحرك غير صحيح، إلا حال الوقف عند بعضهم، وحمل الشارح المظهر العرض على النفس، حيث قال: «طهر دينه وبدنه من العقوبة»، وكلامه صحيح؛ ففي «النهاية» ^(٥): «العَرَضُ: موضع المدح والذم من الإنسان، سواء كان في نفسه أو سلفه»، ولما كان موضعه النفس حمل عليها إطلاقاً للمحل على الحال.

والحاصل: أن ما اشتبه أمره في الحل والحرمه ينبغي اجتنابه؛ لئلا يجره إلى الوقوع في الحرام، وأنه لو وجد في بيته ما لا يدري: أله أم لغيره؛ فالورع تركه، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في التمرة التي وجدها في بيته، وقال: «أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ» ^(٦)، ولا يحرم لأنه في يده، والأصل أن لا يكون من الصدقة، كما أن الأصل في الثوب الطهارة، وكذا ترك المعاملة مع من في ماله شبهة ربا ونحوه أولى، ما لم يتيقن حرمة؛ «فإنه صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند يهودي بشعير، أخذه لقوت أهله أو ضيفه» ^(٧)،

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بمواقعة».

(٢) يُنظر: شرح النووي على مسلم (٢٨/١١).

(٣) يُنظر: الفتح المبين لابن حجر (ص ٢٤٢).

(٤) لفظ: «فقد» ورد في مسند أبي عوانة (٣٩٧/٣).

(٥) النهاية في غريب الأثر (٢٠٩/٣).

(٦) أخرجه البخاري (٢٤٣١)، ومسلم (١٠٧١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري (٢٠٩٦) عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ

مع أكلهم الربا وأثمان الخمر»، كذا ذكره الشارح، ففعله صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز، أو لعلمه أن شعيره هذا ليس فيه شبهة؛ لما كان هناك من قرينة، أو لم يكن موجود إلا عنده، فكان ضرورة.

هذا، وفي عطف العرض على الدين، إشعار إلى أن طلب براءته مطلوب للمتقين، ومن ثمَّ ورد^(١): «ما يقي به العرض فهو صدقة»، وجاء في الأثر: «من وقف موقف تهمة - وفي رواية: من عرض نفسه للتهمة - فلا يأمن من إساءة الظن به»^(٢).

وقال -صلى الله عليه وسلم- لرجلين رأياه مع امرأة فهروا: «عَلَى رِسْلِكُمَا أَنهَا صَفِيَّةٌ!» خوفاً عليهما أن يظنا به شيئاً فيهلكا، فقالا: يا رسول الله، من كنا نتهمه فلا نتهمك، فقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرِي الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»^(٣)، وروي: «أن إنساناً خرج لصلاة الجمعة، فرأى الناس راجعين منها، فدخل محلا لا يرونه، وقال: من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله»، قيل: ورفع الطبراني^(٤)، فلو أمره

يَهُودِيٌّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَةً».

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٦/٤)، والدارقطني (٤٢٨/٣)، وصححه الحاكم (٥٧/٢)، وقال الذهبي: «فيه عبد الحميد الهلالي، ضعفه».

(٢) أصله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «من أقام نفسه مقام التهمة؛ فلا يلومن من أساء به الظن». يُنظر: مكارم الأخلاق للخرائطي (ص ١٦١)، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص ١٨٨)، والمقاصد الحسنة (ص ٦٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥).

(٤) في المعجم الأوسط (١٦١/٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، وهو متروك، ونسبه ابن حبان إلى الوضع. يُنظر: المجروحين (٣٧/٢).

أحد أبويه بأخذ شبهة أو أكلها، فقال أحمد: «لا يطيعهما»، وقال بعض السلف: «يطيعه»، وتوقف آخرون.

(وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ) أي: من سهّل على نفسه وأكثر تعاطي الشبهات، أفضاه الحال متدرجًا إلى ارتكاب المحرمات المقطوع بحرمتها، وإن لم يعمد ما هنالك؛ إذ قد يَأْتُمُّ إذا قصر في التحري بذلك، أو المعنى: أنه يعتاد المساهلة في المعاملة، وتجره على شبهة، ثم شبهة أغلظ منها، ثم أخرى، إلى أن يقع في الحرام عمدًا في الحالة الأخرى، أو المعنى: وقع في الجملة في ارتكاب المحرمات؛ لأن الذي ارتكبها من المشتبهات ربما كان حرامًا فيقع فيه، بخلاف المحتاط؛ فإنه إذا امتنع من الشبهات، فبالأولى أن لا يرتكب المحرمات، ولذا جاء في خبر الترمذي^(١): «لا يكون أحد من المتقين، حتى يترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس»، وقال الحسن: «أدركنا قومًا، كانوا يتركون سبعين بابًا من الحلال؛ خشية الوقوع في باب من الحرام»^(٢)، ومن ثم قيل: «الصغيرة تجر إلى الكبيرة، والكبيرة إلى الكفر»، وقال بعض السلف^(٣): «المعاصي بريد الكفر»، وقيل: «إنه حديث»^(١)،

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥)، والطبراني في الكبير (٤٤٦)، والحاكم (٣١٩/٤) من حديث عطية السعدي، وقال الترمذي: «حسن غريب على أن في إسناده عبد الله بن يزيد الدمشقي، وهو ضعيف»، ويُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٦٠٨/٣) لابن القطان.

(٢) ذكر منسوبًا إلى أبي بكر رضي الله عنه كما في الترغيب والترهيب لقوام السنة (٤٥٤/١)، والرسالة القشيرية (٢٣/١)، ومدارج السالكين (٢٥/٢)، وفي الكبائر للذهبي (ص ١٢٠): قال عمر رضي الله عنه: «كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة الوقوع في الحرام». وعند عبدالرزاق (١٥٢/٨): «مخافة الربا».

(٣) ذكره أبونعيم في الحلية (٢٢٩/١٠) عن أبي حفص عمرو بن سلمة النيسابوري أحد الزاهد (ت ٢٦٤هـ)، وذكره جمع من المصنفين ونسبوه لبعض السلف، كما ذكر النووي في

ويؤيده قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٢).

وروى الترمذي، عن أبي هريرة^(٣): «إن الرجل ليصيب الذنب فيسود قلبه، فإن هو تاب صقل قلبه»، وفي رواية^(٤): «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ، وَكَمَا زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَعْلُو قَلْبَهُ، فَذَلِكَ الرَّانُ»، وفي رواية^(٥): «إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد»، قيل: ما جلاؤها يا رسول الله؟ قال: «ذكر الموت، وتلاوة القرآن»، وحاصله أن من أكثر من مواجهة الشبهات أظلم قلبه؛ لفقدان نور الورع فيقع في الحرام، ولا يشعر بالمَرَامِ.

وحاصله: أن ما قارب الشيء خالطه غالباً، ومنه قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾^(٦)، نهي عن المقاربة حذراً من الواقعة، واليسير من الخمر ليس محذوراً في نفسه، وإنما حرم لئلا يتدرج منه إلى الكثير المحذور، وكذا الخلوة بالأجنبية لا محذور فيها إلا لكونها داعية بالتدرج

شرحه على مسلم (٢٩/١١)، وابن رجب في فتح الباري (١/١٩٧)، وابن حجر المكي في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٢٤٥)، وقال: «وقيل: إنه حديث». أ.هـ. قلت: لم يثبت ذلك.

(١) ينظر: كشف الحفاء (٢/٢٧٨).

(٢) سورة المطففين، الآية: (١٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٣٤) وصححه، والنسائي في الكبرى (١١٦٥٨)، وابن ماجه (٤٢٤٤)، وأحمد (٢/٢٩٧)، وصححه الحاكم (٢/٥٦٢) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه أحمد (٢/٢٩٧)، وابن ماجه (٤٢٤٤)، والطبري في تفسيره (١/١١٢).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/١٩٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/١٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) سورة البقرة، الآية: (١٨٧).

إلى الوطء المحرم، وكذا قبلة الصائم إذا حركت شهوته، إنما [تكره]^(١) لئلا يتدرج إلى الوطء المفسد للصوم، ومنه قوله -صلى الله عليه وسلم-: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعَ يَدُهُ»^(٢) أي: يتدرج من سرقة ما لا قطع فيه، إلى سرقة ما يقطع به.

هذا، وفي رواية «الصحيحين»^(٣): «وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا شَكَّ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يَقَعَ فِيهَا اسْتَبَانَ» أي: الحرام الذي ظهر وتبين، وفي رواية لغيرهما^(٤): «مَنْ يُخَالِطُ الرَّيْبَةَ يُوشِكُ أَنْ [يجر]»^(٥) على الحرام المحض، وفي حديث مرسل^(٦): «من يرعى بجانب الحرام يوشك أن يخالطه، ومن تهاون بالمحقرات يوشك أن [يقع]»^(٧) في الكبائر.

ومجمل الأمر^(٨): أن الحرام البين ابتلاء للعامة، والشبهة اختبار للخاصة، (كالرّاعي) أي: حاله كحال الراعي [للإبل ونحوها]^(٩)، (يرعى) أي:

(١) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «يكره».

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٥١)، ولم أقف عليه في صحيح مسلم بهذا اللفظ.

(٤) أخرجه بنحوه أبو داود (٣٣٢٩)، والنسائي (٤٤٥٣)، وابن حبان (٧٢١) وصححه، وهو فيها بلفظ: «وإن من يخالط الريبة يوشك أن يجسر». قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢١٤/١): «قوله: يَجْسُرُ: أي: يقرب أن يقدم على الحرام المحض، والجسور: المقدام الذي لا يهاب شيئاً، ولا يراقب أحداً». أما قوله: «على الحرام المحض» فلم يرد في شيء من طرق الحديث.

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «يجرأ»، وفي مصادر الحديث: يجسر، كما قدمناه.

(٦) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢١٥/١) عن أبي المتوكل الناجي مرسلًا، وكذا ابن حجر المكي في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٢٤٥)، وهو ضعيف لإرساله.

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يخالط».

(٨) بعدها في (أ) و(ط) زيادة: «على».

(٩) من (ب) فقط.

دوابه، حال [أو]^(١) صفة، لأن الراعي في المعنى كالنكرة، (حَوْلَ الْحِمَى) بكسر الحاء: ما يحمي من الأرض لأجل الدواب، ويمنع دخول الغير، وهذا غير جائز إلا للنبي صلى الله عليه وسلم؛ لقوله: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»^(٢)، وقد «حمى صلى الله عليه وسلم حرم المدينة عن أن يقطع شجره، أو يصاد صيده»^(٣)، وفي معناه: الخليفة إذا حمى لإبل الصدقة، كما روي عن صنيع عمر رضي الله عنه.

(يُوشِكُ) قال المصنف^(٤): «هو بضم الياء، وكسر الشين، أي: يسرع ويقرب»، (أَنْ يَرْتَعَ) بفتح الياء والتاء، أي: الراعي يرعى ماشيته (فِيهِ) أي: في الحمى لعدم الاحتماء، بناء على تساهله في المحافظة، وجرأته على الرعي والمخالفة، فيستحق العقاب [و]^(٥) العتاب.

وهذا ضرب مثل، وفائدته: تجلية المعاني المعقولة بصور المحسوسات؛ لزيادة كشف المقولة، وله شأن عجيب في إبراز الحقائق، ورفع الأستار على وجوه الدقائق.

ثم نبّه بكلمة «أَلَا» على أمور خطيرة في الشرع، في ثلاثة مواضع من هذا الحديث؛ إرشاداً إلى أن كل أمر دخله حرف التنبيه، بجلالة شأنه النبوي،

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «و».

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٧٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرج البخاري (٢١٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ».

(٤) ذكر ذلك في جزء لطيف في ضبط ألفاظ الأربعين النووية، وهو مخطوط بالأزهرية

ضمن مجموع خطي برقم (٣١٥٣/ح/١٤٤)، رقم اللوحة: (١٣٨).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أو».

يستحق أن يتنبه المخاطب له، ويستأنف الكلام لأجله، [فقال] ^(١): (أَلَا) وهي مركبة من همزة الاستفهام وحرف النفي، فتفيد التنبيه على تحقق ما بعدها، ولإفادة التحقيق لا يكاد تقع الجملة بعدها، إلا مصدره بنحو ما يُتَلَقَّى به القسم، كقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ﴾ ^(٢).

(وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ) أي: من ملوك العرب (حَمِي) يمنع الناس عنه، ويعاقبون عليه، كما في الجاهلية، ف قيل: «هو عطف على «ألا»؛ بناء على أنه يفهم من لفظه: ألا أنبئه، ومن قوله: «إن لكل ملك أحقق به»»، فبهذا التأويل صح العطف؛ إذ عطف المفرد على الجملة لا يصح، إلا باعتبار أن يتضمن المفرد معنى الفعل، كما في قوله تعالى: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ ^(٣) على قراءة الكوفيين، والأولى أن يقال هنا: أنها واو الابتداء التي سمتها النحاة: «واو الاستئناف»، الدالة على انقطاع ما بعدها عما قبلها في الجملة، كما ذكره صاحب «المغني»، أو هي عطف على الكلام السابق.

ولفظه «ألا» متوسطة، أي: إن الحلال بيِّنٌ، وكذا، وكذا، وإن لكل ملك حمي، أو على مقدر يناسب المقام، كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا﴾ ^(٤)، ثم لما كان التورع والتهمك مما يُتَّبَعُ ميلان القلب إلى الصلاح والفساد، نبه على ذلك بقوله: (أَلَا وَإِنْ حَمَى اللَّهُ مَحَارِمَهُ) [وهي] ^(٥) «المعاصي» كما في بعض الروايات، وتطلق المحارم على

(١) من (ب) فقط.

(٢) سورة يونس، الآية: (٦٢).

(٣) سورة الأنعام، الآية: (٩٦).

(٤) سورة البقرة، الآية: (١٠٠).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أي».

المنهيات، وعلى ترك المأمورات، وقال المصنف^(١): «معناه: الذي حماه الله تعالى، ومنع دخوله، هو الأشياء التي حرمها»، انتهى الحديث، يشير إلى قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾^(٢).

(أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً) أي: قطعة لحم، قدر ما يمضغ، وهي كما قيل: «صغيرة في الجِزْم، كبيرة في الجِزْم»، (إِذَا صَلَّحَتْ) بفتح اللام وضمها، والفتح أفصح، (صَلَّحَ الْجَسَدُ كُلَّهُ) أي: أعضاء البدن جميعها، من: العين والأذن واللسان، وسائر الأركان.

(وَإِذَا فَسَدَتْ) «بفتح السين ويضم، والأول هو الرواية» على ما صرح به الكازروني، (فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ) لما روي: أنه -صلى الله عليه وسلم- رأى رجلاً يعبث بلحيته، أو يلعب بثوبه في صلاته، فقال: «لَوْ خَشَعَ قَلْبُهُ لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ»^(٣).

(أَلَا وَهِيَ) أي: تلك المضغة الموصوفة، (الْقَلْبُ) سمي به لتقلبه في أمره، وانقلابه بقضاء الله وقدره، وفي الحديث: «إِنَّ الْقَلْبَ كَرِيشَةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ تَقْلِبُهَا الرِّيَّاحُ»^(٤)، وقال الشاعر^(٥):

(١) يُنظر كلامه في "جزء في ضبط ألفاظ الأربعين النووية"، وهو مخطوط بالأزهرية ضمن مجموع خطي برقم (٣١٥٣/ح/١٤٤)، رقم اللوحة (١٣٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: (١٨٧).

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٧٢/٢)

(٤) أخرجه أحمد (٤١٩/٤)، وابن ماجه (٨٨)، والبيهقي في الشعب (٤٧٤/١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال في فيض القدير (٥٠٩/٥): «قال الصدر المناوي: سنده جيد ولهذا رمز المصنف لحسنه، وقال الحافظ العراقي: وسنده حسن».

(٥) صدر البيت ذكره أبوحيان في البصائر والذخائر (١٦/٥)، والبغدادي في التذكرة الحمدونية (١١١/٦)، والنويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٦٦/٥)، وعزاه إلي علي بن هشام، ولم أقف على قائله بهذا التمام.

قَدْ سُمِّيَ الْقَلْبُ قَلْبًا مِنْ تَقَلُّبِهِ فَاحْذَرِ عَلَى الْقَلْبِ مِنْ قَلْبٍ وَتَحْوِيلِ
والمعنى: أن صلاح الجسد تابع لصلاح القلب، وفساده تابع لفساده؛
لأن القلب مبدأ الحركات البدنية، والإرادات النفسية، فإن صدرت عنه
إرادة سالحة، تحرك الجسد بحركة سالحة، وإن صدرت عنه إرادة فاسدة،
تحرك الجسد بحركة فاسدة، فأهم الأمور مراعاة القلب في انقياد الرب، فمن
صلح قلبه بالإيمان، والمعرفة والعلم، ونية الخير والإحسان؛ صلح الجسد
كله بالأعمال الرضية، والأحوال البهية. وإذا فسد القلب بالجحود
و[الشك]^(١) والكفران، فسد الجسد [كله]^(٢) بارتكاب الفجور
والعصيان. فعلى المكلف أن يقبل عليها في جميع الحالات، ويمنعها عن
الانهماك في الشهوات، حتى لا تبادر إلى الشبهات، ولا يستعمل جوارحه
باقتراف المحرمات.

ثم اعلم أن الجمهور ذهبوا إلى أن العقل في القلب، ويؤيده قوله تعالى:
﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ
فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ﴾^(٤)، أي: عقل، فلعدم انفكاكه عنه كأنه

وفي هذا المعنى أخرج الإمام أحمد في مسنده (٤٠٨/٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن
النبي ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ، إِنَّمَا مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيْشَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي أَصْلِ
شَجَرَةٍ يُقَلِّبُهَا الرِّيحُ ظَهَرَ الْبَطْنِ».

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الشرك».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) سورة الحج، الآية: (٤٦).

(٤) سورة ق، الآية: (٣٧).

عينه، ونُسب إلى أبي حنيفة رحمه الله: «أن محله الدماغ»^(١)، وهو مذهب الحكماء؛ بدليل أنه إذا فسد فسد، ولا يبعد أن يكون له تعلق ما بالدماغ، في حال من أحواله، فيختل باختلاله.

والحاصل: أنه كالملك في القضية، والأعضاء كالحجبة أو كالرعية، وفيه من الإشارة أنه حمى الله سبحانه، فلا ينبغي أن يتعرض لما يقتضي من نقصان شأنه، وشبه بالعين والبدن كمزرعة، فإن عذب مأوها عذب زرعها، وإن ملح ملح، أو هو كالعين والأعضاء كالأنهار، أو هو كالأرض والأعمال كالنبات، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ، وَالْبَلَدُ الْفَاسِقُ لَا يَخْرِجُ نَبَاتَهُ﴾^(٢).

ثم الإنسان متميز عن الحيوان بالقلب، الذي هو محل العقل الكامل، فيميز بين مصالح الأمور ومنافعها، وبين مفسدها ومضارها، ويطلع به على الكليات والجزئيات، ويفرق به بين الواجبات والحائزات والمستحيلات، وإذا عرفت أن هذا القلب لم يشرف من حيث صورته الكلية، بل من حيث هو محل لتلك الخاصة الإلهية؛ علمت أنه أشرف الأعضاء، وأعز الأجزاء، وأن غيره مُسَخَّرَةٌ له، ومطبعة فيما [استقر فيه]^(٣)، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فعند ذلك انكشف لك معنى قوله: «إِذَا صَلَّحْتَ...»، إلى آخر ما هنالك، وقيل^(٤): «الحواس مع القلب بمنزلة البيت للملك، له خمس طاقات،

(١) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول (١/٢٨)، وحاشية قليوبي (٤/١٣٩).

(٢) سورة الأعراف، الآية: (٥٨).

(٣) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «استقرضه».

(٤) أصل هذا الكلام لابن حجر المكي في الفتح المبين في شرح الأربعين (ص ٢٤٩).

يشاهد من كل منها ما لا يشاهده من الأخرى، ثم [ما]^(١) يصلحه: تدبر القرآن، واخلو الجوف، وقيام الليل، والتضرع عند السحر، ومجالسة الصالحين، وأُسَّهُ الأعظم: اجتناب المحرمات، واحتراز الشبهات؛ فإنَّ أكل الحلال ينوره ويصلحه، وأكل الشبهة والحرام يصدية ويقسيه ويُظلمه؛ ولذا قال تعالى: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾^(٢).

قال الغزالي^(٣): «الطعام بذر الأفعال، إن دخل حلالاً خرج حلالاً، وإن دخل حراماً خرج حراماً، وإن دخل شبهةً خرج شبهةً»، انتهى. وقيل: «إنه يُخَافُ على [من أكل]^(٤) الحرام أن لا يُقْبَلَ له عمل، ولا يُسْمَعَ له دعاء؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٥)، ولما شرب أبو بكر - رضي الله عنه - جرعةً من لبن استقاها، [فأجهد]^(٦) ذلك حتى تقيأها، فقيل له: أَكُلْ ذلك في شربة؟! فقال: والله، لو لم يخرج إلا بِنَفْسِي لأخرجتها؛ فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «كُلْ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتِ النَّارِ أَوْلَى بِهِ»^(٧).

وقال يوسف بن أسباط^(٨): «إذا تعبد أحد قال الشيطان: انظروا من أين

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «ما».

(٢) سورة المؤمنون، الآية: (٥١).

(٣) يُنظر: نص كلامه في إحياء علوم الدين (٩٠/٢).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أكل».

(٥) سورة المائدة، الآية: (٢٧).

(٦) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «فأجهد».

(٧) أخرجه الحاكم (١٤١/٤) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وأخرجه الترمذي (٦١٤)،

وأحمد (٣٢١/٣)، والدارمي (٤٠٩/٢)، والطبراني في الأوسط (٣٧٧/٤)، من حديث كعب

بن عجرة رضي الله عنه.

(٨) هو: يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني الكوفي نزل قرية بين حلب وانطاكية، قال

مطعمه، فإن كان مطعمه سوءًا قال: دعوه، لا تشتغلوا به، دعوه يجتهد وينصب، فقد كفاكم شره» وقد «سئل سفيان الثوري عن فضل الصف الأول؟ فقال: انظر كيف كسرتك التي تأكلها، من أين تأكلها، وقُم في الصف الأخير»^(١)، وهذه مصيبة عظمى، وبليّة كبرى في زماننا هذا؛ إذ المكاسب فسدت، والمحارم كثرت، مع ضرورة المخالطة، والحاجة الملجئة إلى المعاملة، وعلى هذا؛ فالخلاص بعيد، والأمر شديد.

وقد بلغني عن شيخ مشايخي، العالم الرباني، مولانا إسماعيل الشيرواني^(٢)، أنه قال: «من يوم دخَلت الصُّرة والوظيفة في الحرمين الشريفين؛ ذهبت الولاية»، وسبب ذلك: أنهم كانوا قبل ذلك [يتعيشون]^(٣) بالمكاسب الشرعية، من التجارة والزراعة، أو بالمواهب الغيبية والفتوحات المكية، من حيث لا يحتسبون، ثم ابتلوا في هذه الأزمنة بأكل مال الحرام كعشور جدة، أو الشبهة كالصرة، فصار إمامتهم، وأذانهم، وقراءتهم، ونحو ذلك كلها معلولة، ويبعد كونها خالصة مقبولة، وبحكم البلية إذا عمّت طابت، لم يبق في قلوب أهلها تحاش من تناولها، بل عرض لهم مرض الاستسقاء، حيث لا اكتفاء لهم بشرب الماء، ولا يقنعون بمقدار الضرورة،

عنه يحيى بن معين ثقة، وقال العجلي صاحب سنة، مات سنة خمس وتسعين ومائة.

ينظر: تهذيب التهذيب (٣٥٨/١١)، لسان الميزان (٣١٧/٦)

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦١/٥).

(٢) إسماعيل الشيرواني الخالدي النقشبندي، فقيه حنفي متصوف، أخذ عن خالد

النقشبندي طريقته ونشرها بين الناس، وأذن له بالإرشاد ونشر العلوم، ثم خلفه في

قيادة الطريقة، توفي سنة ألف ومائتين ونيّف وخمسين. يُنظر: حلية البشر في تاريخ

القرن الثالث عشر (٣٢٦/١).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «يعيشون».

حتى يكون لهم في الجملة نوع من المعذرة، فإن الضرورات تبيح المحظورات، بل [يتعدون]^(١) عن حد الفقراء، ويصلون إلى مرتبة الأغنياء، وهم يزاحمون المساكين على حقوقهم من سكنى الخلوة، ووظيفة الخدمة، ولا يفرقون بين الحل والحرمة، فنسأل الله العفو والعافية، وحسن الخاتمة عند حلول العاقبة.

قال بعض العارفين^(٢): «القلب هدف سهام القهر واللطف، ومظهر الجمال والجلال، ومنشأ البسط والقبض، ومبدأ المحو والصحو، ومنبع الأخلاق الرضية، والأحوال الردية، فإذا وقعت هذه المضغة في بحار المنكرات، مالت من تأثر القهريات إلى عالم الشهوات، وأفاضت إلى الجوارح مباشرة السيئات، وإذا وقعت في بحار المعارف، مالت بنعت المحبة والشوق إلى المشاهدة، فاستنارت بنورها فنورت العقل والحس، والروح والصورة، فيتولد من حسن جوارها خشوع الصورة في هيئته، وصلاح الجوارح في خدمته، ثم له ظاهر وهو المضغة الصنوبرية، المودعة في التجويف الأيسر من الصدر، وهو محل اللطيفة الإنسانية، ولذا نسب إليه الصلاح والفساد، في الأمور الدنيوية والآخروية، وله باطن وهو اللطيفة النورانية، [الربانية]^(٣) العالمة، التي هي مهبط الأنوار الآلهية الصمدانية، وبها يكون الإنسان إنساناً، وبها يستعد لاكتساب الأوامر واجتناب الزواجر، وهي خلاصة [تتولد]^(٤) من الروح الروحاني، ويعبر عنها بالنفس

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «يبعدون».

(٢) يُنظر نحو هذا النص في الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية (١/٤٧٤).

(٣) من (ب) و(ط) فقط.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تولدت».

الناطقة، قال تعالى: ﴿وَتَفْسِيرٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾^(١)، وبالروح قال تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(٢)، وهو مقر الإيمان، كما في القرآن: ﴿كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾^(٣)، كما أن الصدر محل الإسلام، كما قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾^(٤)، والفؤاد مقر المشاهدة؛ لقوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾^(٥)، واللب مقام التوحيد؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَذَّكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٦)؛ أي: الذين خرجوا من قشر الوجود المجازي، وبقوا بلب الوجود الحقيقي، لكن معرفته كما هي [متعددة]^(٧) متعذرة، والإشارة إلى حقيقتها على أرباب الحقائق، وأصحاب الدقائق متعسرة.

(رواه: البخاري، ومسلم) وكذا الأربعة^(٨)، على ما في «الجامع الصغير»^(٩)، ولفظه: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشَّبَهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِعَرِضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي [الشَّبَهَاتِ]^(١٠) وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كِرَاعٌ يَرعى جِوَارِ الْحَمَى، أَلَا وَإِنْ لِكُلِّ

(١) سورة الشمس، الآية: (٧).

(٢) سورة الإسراء، الآية: (٨٥).

(٣) سورة المجادلة، الآية: (٢٢).

(٤) سورة الزمر، الآية: (٢٢).

(٥) سورة النجم، الآية: (١١).

(٦) سورة الرعد، الآية: (١٩).

(٧) من (ط) فقط.

(٨) أخرجه البخاري (٢٠٥١، ٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وأبو داود (٣٣٢٩)، والترمذي (١٢٠٥)،

والنسائي في الكبرى (٢٣٩/٣)، وابن ماجه (٣٩٨٤).

(٩) يُنظر: الجامع الصغير مع شرحه التيسير (٥١٠/١) للمناوي.

(١٠) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المشبهات».

ملك حمى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحْرَمَةٌ...» الحديث»، وروى الطبراني في «الأوسط»^(١) عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، [فدع]^(٢) مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».

وروى الترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والحاكم في «مستدرکه»^(٥)؛ عن سلمان مرفوعاً، ولفظه: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَاسَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ».

(١) المعجم الأوسط (١٨٤/٣) ولكن عن ابن عمر رضي الله عنهما وليس عن عمر رضي الله عنه.

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «ودع».

(٣) برقم (١٧٢٦).

(٤) برقم (٣٣٦٧).

(٥) المستدرک للحاکم (١٢٩/٤)، وقال: «هذا حديث صحيح».

الحديث السابع

وَعَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»، رواه مسلم.



(وَعَنْ أَبِي رُقَيْةَ) «بضم الراء وفتح القاف وتشديد الياء التحتية» [قاله] ^(١) المصنف، ابنة له لم يولد له غيرها، (تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ) نسبة إلى جد له اسمه «الدار»، وقيل: «إلى موضع يقال له: دارين»، ويقال فيه أيضًا: «الديري: نسبة إلى دير كان يتعبد فيه، وقد بسطت القول في إيضاحه في أوائل «شرح مسلم»، قاله المصنف ^(٢).

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) كان نصرانيًا، وقدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي -صلى الله عليه وسلم- قصة الجُساسَة والدجال، أنه وجده هو وأصحابه في البحر، فحدث النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك على المنبر، وَعُدَّ ذلك من مناقبه؛ إذ لم يقع نظيره [لغيره] ^(٣) في مراتبه، فيكون من رواية الأكاابر عن الأصاغر، قال ابن السكَّن ^(٤): «أسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم، ولهما

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «قال».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٤٢).

(٣) من (ب) فقط.

(٤) هو: سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن أبو علي، المصري، البزاز، أصله من بغداد، ونزل مصر بعد أن أكثر الترحال، سمع أبا القاسم البغوي، وابن أبي داود، وأبا عروبة، ومحمد بن يوسف الفريزي، فكان أول من جلب الصحيح إلى مصر، وعنه أبو سليمان بن

صحبة»، وقال أبو نعيم^(١): «كان راهب أهل عصره، وعابد أهل دهره في فلسطين، وهو أول من أسرج السرج في المسجد، وأول من قص في زمان عمر -رضي الله عنه- بإذنه».

انتقل إلى بيت المقدس بعد قتل عثمان وسكن فلسطين، وكان -عليه الصلاة والسلام- أقطعه بها قرية، وكان -رضي الله عنه- كثير التهجد، يختم القرآن في ركعة، قام ليلة بقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ﴾^(٢) الآية، حتى أصبح، مات سنة أربعين، ودفن في بيت جبرائيل، أو جبرين من بلاد فلسطين، وهي قرية من قرى الخليل، وروي له ثمانية عشر حديثاً، لمسلم منها واحد، وهو هذا الحديث.

(أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «الْدَيْنُ) أي: دين الإسلام، يعني: مدار قوامه ومعظم مرامه، (النَّصِيحَةُ) مأخوذة من النصيح ضد الغش، من نصحت العسل إذا صفيته، وهي كلمة جامعة تفسيرها إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع

زبر، وأبو عبدالله بن منده، وعبدالغني الأزدي، وخلق، توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة. يُنظر: تاريخ دمشق (٢١/٢١٨)، وسير أعلام النبلاء (١٦/١١٧).

(١) هو أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبو نعيم، الأصبهاني، صاحب حلية الأولياء، والمستخرج، ودلائل النبوة، ومعرفة الصحابة، وغيرها كثير، سمع من أبيه، وابن فارس، وسليمان بن أحمد الطبراني، وابن حمدان، والحاكم، وابن خزيمة، وغيرهم، روى عنه كوشيار بن لياليزور الجيلي، وأبو سعد الماليني، وأبو بكر بن أبي علي الهمداني وأبو بكر الخطيب وأبو علي الوخشي، وأبو صالح المؤذن، وأبو بكر محمد بن إبراهيم المستملي، توفي سنة ثلاثين وأربعمائة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٤٥٣)، ووفيات الأعيان (١/٩١).

(٢) سورة الجاثية، الآية: (٢١).

معناها غيرها، كما قالوا في الفلاح^(١): «ليس كلمة أجمع لخير الدنيا والآخرة منه»، وزيد في المشكاة: «ثلاثاً».

ثم لما كانت النصيحة من الأمور الإضافية، استفصلت لرفع الحالة الإبهامية، (قُلْنَا) معشر السامعين من الصحابة، والظاهر: أن السؤال وقع من بعض أرباب الحال، لكن لما كان برضا بقية أرباب الكمال، نسب إليهم المقال، (لِمَنْ) أي: النصيحة لمن؟ والنكته في الإبهام أولاً، ثم التبيين ثانياً؛ بكون القضية أوقع في النفس، مما إذا هجمه من أول وهلة، وفي حال غفلة.

(قَالَ): أي: النبي صلى الله عليه وسلم، (لِلَّهِ) أي: بالإيمان بوجوب وجوده، وآثار كرمه وجوده، وبصفاته الثبوتية والسلبية والإضافية، وبأفعاله المحمودة المرضية، وبأن يعلم أن كل ما سواه فإنما حدث بقدرته القوية، [ومشيئته الجليلة]^(٢)، وحكمته الخفية، وبأحكامه؛ بأن يعلم أنها غير معللة، وأن المراد من شرعها منافع عائدة إلى العباد، ولا يجب عليه شيء، إن أثناب فبفضله، وإن عذب فبعده، ثم بإخلاص الطاعة واجتناب المعصية، وهذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصيحة نفسه؛ فإن الله غني عن العالمين، وعن نصح الناصحين.

وحكي^(٣): «أن الحواريين قالوا لعيسي بن مريم عليه السلام: يا روح الله، من الناصح لله؟ قال: الذي يقدم حق الله على حق الناس». هذا، والمفهوم من «شرح ابن حجر» زيادة: «عز وجل» هنا في المتن، وهو غير

(١) ينظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (١٩٠/١).

(٢) من (ب) فقط.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٦١/٦) من حديث أبي ثمامة رضي الله عنه.

موجود في الأصول.

(وَلِكِتَابِهِ) بأن يعتقد أنه كلامه، ويعتبر بمواعظه، ويتدبر في عجائبه وغرائبه، ويعمل [بمحكمه]^(١)، ويسلم في متشابهه، ويكل علمه إلى عالمه، ويذب عنه تأويل المحرفين، وطعن الطاعنين، وينشر علومه، ويبحث عن عمومته وخصوصه، وناسخه ومنسوخه، ومطلقه ومقيده، ومجمله ومبينه، ويحفظ مبانيه، ويراعي معانيه، ويعمل بما فيه.

والمراد بالكتاب: القرآن؛ لأن الإيمان به يتضمن الإيمان بجميع الكتب المنزلة، أو جنس الكتب السماوية؛ إذ الجنس المضاف يفيد العموم، كما قرر في الأصول^(٢).

(وَلِرَسُولِهِ) بالإيمان به، وبجميع ما جاء به، والانقياد لأوامره، والامتثال لزواجه، ومعاداة من عاداه، وموالاته من والاه، ونصرة ملته، وإحياء سنته، ونشر دعوته، ومحبة أهل بيته وصحابته، والمراد به: محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم، أو: [الجنس]^(٣)؛ ليشمل الأنبياء، والملائكة أيضاً؛ لأنهم رسل إلى الأنبياء، كما قال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَكِ رُسُلًا﴾^(٤).

(وَالْأُئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ) بأن ينقاد لطاعتهم، ولا يخرج عليهم، والإمام من له خلافة الرسول في إقامة الدين، بحيث يجب اتباعه على الخلق أجمعين، قال الخطابي^(٥): «ومن النصيحة لهم: الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم»، انتهى.

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بمحكمه».

(٢) ينظر: القواعد لابن رجب (٣٩٩/١)

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «للجنس».

(٤) سورة فاطر، الآية: (١).

(٥) في أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (١٩٢/١).

يعني بالأخير: ما إذا كانوا عدولاً في حكمهم، وإلا فالإخفاء عنهم وصرفها إلى المستحقين أولى، إن لم يخش ضرراً منهم، وفي معناهم: العلماء الأعلام، بقبول ما روه من الأحكام، وإحسان الظن بهم فيما استنبطوه من فروع الإسلام.

(وَعَامَّتِهِمْ) بإرشادهم إلى مصالحهم ومنافعهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودفع الضرر عنهم وجلب الخير إليهم، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، وتوقير كبيرهم وشفقة صغيرهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر، وقد قال بعض السلف^(١): «من وعظ أخاه سرّاً فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فهي فضيحة». هذا، ولم يقل «ولعامتهم» للإشعار بأن عامة الأمة أتباع للأئمة.

(رواه مسلم)^(٢) منفرداً به عن تميم، وليس له في «صحيحه» عنه سواه، وأخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقاً^(٣)، وفي بعض النسخ: «رواه البخاري في «صحيحه» ومسلم»، وهو كذا في «الأذكار»^(٤)، و«المشكاة»^(٥)، و«رياض الصالحين»^(٦)، لكن فيه مساهلة ومساحة؛ لأن العبارة تقتضي أن يكون البخاري في «صحيحه» روى هذا الحديث متصلاً، مسنداً إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من طريق تميم الداري وليس كذلك؛ بل إنما أورده في ترجمة باب، بدون ذكر تميم الداري. نعم، تقدم أنه روى صدر هذا

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٠/٩) من قول الشافعي رحمه الله.

(٢) برقم (٥٥).

(٣) في كتاب الإيمان، قبل حديث رقم (٥٧).

(٤) الأذكار (ص ٢٥٧).

(٥) مشكاة المصابيح (٣/١٣٨٧).

(٦) رياض الصالحين (ص ٥٠).

الحديث في «تاريخه»^(١) عن ثوبان، فالصواب: الاكتفاء بقوله: «رواه مسلم»،
والله أعلم.

(١) التاريخ الكبير (١٠/٢).

الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

رواه البخاري ومسلم.



(عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: أُمِرْتُ) أي: أمرني ربي، وفائدة العدول عن التبيين دعوى التعيين، والتعويل على شهادة العقل؛ إذ ليس يأمره غيره عز وجل، (أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ) أي: بأن أقاتلهم؛ إذ تعدية الأمر تقل بغير حرف الجر، نحو^(١):

أمرتك الخير لكن ما ائتمرت به

«والمراد بالناس: عبدة الأوثان دون أهل الكتاب، كما ذهب إليه أكثر شراح الحديث؛ لأن غاية مقاتلتهم ليس ما ذكر فقط، بل إما ذلك، أو إعطاء الجزية، أو المراد بهم الأعم، لكن خص منه أهل الكتاب بالآية»، ذكره الطيبي.

قيل: وهو الأولى؛ لأن الأمر بالقتال إنما نزل بالمدينة مع كل من يخالف الإسلام، قال ابن الصباغ في «الشامل»^(٢): «لما بعث النبي -صلى الله عليه

(١) صدر بيت للبوصيري، وتامه:

أَمْرُكَ الْخَيْرَ لَكِنْ مَا ائْتَمَرْتُ بِهِ وَمَا اسْتَقَمْتُ فَمَا قَوْلِي لَكَ اسْتَقِمَّ

يُنظر: ديوانه (ص ٢٣٩).

(٢) هو: أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر المعروف بابن

وسلم - فرض عليه التوحيد، والتبليغ، وقراءة القرآن؛ لقوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(١)، ثم فُرِضَ الصلاة بمكة، وفُرِضَ الصوم بعد سنتين من الهجرة، والحج في السنة السادسة أو التاسعة، وأما الزكاة فقليل: «بعد الصيام»، وقيل: «قبله»، وأما الجهاد: فلم يؤذن له بمكة، وأذن له بالمدينة لمن ابتدأ به، ثم ابتدأؤهم به دون الحرم والأشهر الحرم، ثم نسخ ذلك، وأبيح ابتدأؤهم في الأشهر الحرم».

وأما قول الخطابي^(٢): «أن المراد بالناس: عبدة الأوثان؛ لأن أهل الكتاب يقولون: لا إله إلا الله، ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيف، حتى يقرأوا بالشهادتين»؛ فمحمول على رواية أبي هريرة^(٣) من اقتصارها على «لا إله إلا الله»، لا على رواية ابن عمر؛ لقوله: (حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) مع أن التحقيق في المراد بـ «لا إله إلا الله» كلمة الشهادة، وأن الاقتصار عليها من باب الاكتفاء، أو صارت هذه الكلمة علماً للجملة؛

الصباغ الفقيه الشافعي، كان فقيه العراقيين في وقته، ومن مصنفاته كتاب (الشامل) في الفقه، وله كتاب (تذكرة العالم والطريق السالم) و(العدة) في أصول الفقه وتولى التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد أول ما فتحت ثم عزل، وكانت ولادته سنة أربعمائة ببغداد وكف بصره في آخر عمره وتوفي في جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وأربعمائة ببغداد. ينظر: وفيان الأعيان (٢١٧/٣)، طبقات الشافعية (٢٥٣/١).

(١) سورة العلق، الآية: (١).

(٢) في معالم السنن (١١/٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠)، ولفظه: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

ولذا ورد في كثير من الأحاديث: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١)،
و«مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

وأما قول ابن حجر^(٣): «أن تخصيص جمع من الشراح «الناس» بما قاله
الخطابي، وهم؛ فإنما هو وهم منه؛ لعدم فهم كلامهم، وغرض مرامهم، على
ما قررنا [بيانه]^(٤)، وحررنا برهانه.

هذا، وفي رواية^(٥): «حَتَّى يَقُولُوا»، وهي صحيحة في عدم اشتراط لفظ
الشهادة، وفي الرد على من يقول بعدم صحة التقليد في باب التوحيد، بل
إيمان المقلد صحيح عند أرباب التأيد، قال المصنف^(٦): «وهو مذهب
المحققين، والجماهير من السلف والخلف، واشتراط تعلم أدلة المتكلمين
ومعرفة الله بها، وإلا لم يكن من أهل القبلة خطأ ظاهراً؛ فإن المراد
بالإيمان هو التصديق الجازم وقد حصل، ولأنه عليه السلام اكتفى
بالتصديق بما جاء به، ولم يشترط المعرفة بالدليل، وقد تظاهرت هذه
الأحاديث في «الصحيح»، فحصل بمجموعها التواتر والعلم القطعي»، انتهى.
(وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ) خصهما بالذكر من بين أركان الإسلام
اهتماماً بشأنهما؛ لأنهما أمّا العبادات البدنية والمالية وأساسهما، والعنوان
على غيرهما ولذا سمي الصلاة: «عماد الدين»، والزكاة: «قنطرة الإسلام»، وقد

(١) تقدم تخرجه (ص ١٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١٦)، وأحمد (٢٣٣/٥)، والطبراني في الكبير (٢٢١) وصححه

الحاكم (٣٥١/١)، ووافقه الذهبي، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٣) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٢٦٠).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تبيانه».

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢١٠/١، ٢١١).

قرن بينهما في القرآن لعظم أمرهما، والمعنى: حتى يقبلوا أحكام الإسلام، وينقادوا تحت الأحكام، وإلا فبمجرد الشهادتين لا تجوز المقاتلة معهم، حيث أتوا بنظام المَرَام، ولا يتوقف إجراء أحكام الإسلام على أداء الصلاة وإيتاء الزكاة، بإجماع العلماء الأعلام.

وأغرب ابن حجر في هذا المقام، حيث قال^(١): «فيه دليل لقتل تارك الصلاة»، وادعى أن عليه أكثر العلماء؛ لأنه عين الأمر بالقتال، ولا يخفى ما فيه من تزيف المقال، إذ القائل بقتل تاركها لا يخرجها عن كونه مسلمًا، بل يقتله حدًا كقتل القاتل قصاصًا، وهو مناف؛ لأنه يكون غاية للمقاتلة، مع أن المقاتلة مع الكفار، والقتل مع الفجار.

على أن الشافعية لم يقولوا بقتل تارك الزكاة^(٢)، وقد وقع الإجماع على قتال مانعها بطريق الامتناع^(٣)، كما وقع في زمن الصديق، والفاروق، ومن تبعهما من أهل التحقيق، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

ولم ينقل عن السلف والخلف أنهم قتلوا أحدًا بترك صلاة أو زكاة، بل ولم يشترط أحد لمريد إسلام التزام صلاة ولا زكاة، بل روي عن الإمام أحمد: «أنه قبل إسلام من اشترط أن لا زكاة ولا جهاد، ومن اشترط أن لا يصلي إلا صلاتين، ومن اشترط أن يسجد من غير ركوع»، وهو مبني على أن الإسلام يصح على الشرط الفاسد، ثم يؤمر بالشرائع كلها، وهذا هو المناسب لمقام التدريج في أحكام الإسلام.

(١) فتح الباري (٢٠٣/١٢).

(٢) يُنظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٨٤/٣)، وحاشية الجمل على شرح المنهاج (١٢٩/٢)، وحاشية البجيرمي على شرح المنهج (١/٤٤٥).

(٣) يُنظر: المغني لابن قدامة (٤٢٧/٢)، والشرح الكبير على متن المقنع (٤٣٤/٢).

وقد جاء في حديث ضعيف، على ما [قيل] ^(١): «أنه عليه السلام لم يكن يقتل من أجابه إلى الإسلام، إلا: [بإقام] ^(٢) الصلاة، وإيتاء الزكاة»، وهذا لا ينافي قتال أهل الردة، وامتناعهم [من أداء] ^(٣) الزكاة، بعد انقياد أحكام الإسلام، وحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» ^(٤) كالتصريح لما ذهبنا إليه، وهو: «أنه -عليه الصلاة والسلام- يوم خيبر، حين أعطى الراية لعلي، فقال: علام أقاتلهم؟ قال: على أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك عصموا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها».

فجعل مجرد الإجابة إليهما، عاصمة للنفوس والأموال إلا بحقهما، ومنه حديث معاذ لما بعثه إلى اليمن ^(٥): «أمره أن يدعوهم أولاً إلى الشهادتين، وأن من أطاعه بهما أعلمه بالصلاة، ثم بالزكاة». نعم، نقاتل قومًا أو أهل قرية اتفقوا على ترك الصلاة، وكذلك في أدنى شعائر الإسلام كالأذان، كما صرح به علماؤنا الأعلام، إلا أنه لا يجوز قتل كل فرد منهم بعلّة ترك الصلاة والأذان إجماعًا، إلا ما قال الإمام أحمد من: «أن تارك الصلاة

متعمدًا كافر»، يعني: يصير كافرًا بمجرد تركها، والجمهور أولوا الحديث بأن المراد به من ترك صلاةً متعمدًا فقد كفر، أي: على النعمة، أو قارب الكفر، أو يخشى عليه الكفر، أو محمول على المستحل.

(فإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ) أي: ما ذكر من الشهادتين، والإقامة، والإيتاء، وإطلاق الفعل على المشار إليه مع أن بعضه قول؛ إما باعتبار أنه عمل

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «نقل».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بإقامة».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «إيتاء».

(٤) برقم (٢٤٠٥).

(٥) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

اللسان، المعبر عن عمل الجنان، أو: على سبيل تغليب الاثنين على الواحد، وقوله: (عَصَمُوا) بفتح الصاد، أي: حفظوا (مِنِّي) أي: من تعرضي، (دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ) فإن قيل: جعل غاية المقاتلة وجود ما ذكر، فمقتضى الحديث أن من [شهد]^(١) وأقام وآتى يترك القتال معه وإن جحد سائر ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، لكنه ليس كذلك.

وأجيب: بأن الشهادة برسالته تتضمن التصديق بجميع ما جاء به، مع أن قوله: (إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ) يدخل فيه جميع ذلك، وإنما خصت بالذكر لما قدمناه [هنالك]^(٢)، والمراد بحق الإسلام: القتل بالقصاص، والزنا، والقطع بالسرقة، وغرامة ما أتلّف من مال أخيه المسلم، ونحو ذلك؛ فإنها حدود واجبة الأحكام بحق الإسلام، والمسلم التزمها بإسلامه، فيقام عليه بمقتضى التزامه، والمعنى: فإذا فعلوا ذلك، لا يتعرض لهم بسبب من الأسباب يحدث هنالك، إلا بحق الإسلام.

(وَحِسَابُهُمْ) أي: محاسبة بواطنهم، (عَلَى اللَّهِ تَعَالَى) أي: أنا أحكم فيهم بهذه الأحكام ظاهراً، وحسابهم يتعلق إلى الله عز وجل باطناً، فرب عاص يصادف عند الله -عز وجل- خيراً في الباطن وبالعكس، كحديث: «نحن نحكم بالظواهر، والله أعلم بالسرائر»^(٣)، وكخبر: «مَا أَمَرْتُ أَنْ أَشُقَّ [عَنْ]»^(٤) قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا بُطُونَهُمْ»^(٥)، وقال لأسماء: «فهلأ شققت عن

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «تشهد».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «هناك».

(٣) قال ابن كثير: «هذا الحديث كثيراً ما يلهج به أهل الأصول، ولم أقف له على سند، وسألت عنه الحافظ أبا الحجاج المزني، فلم يعرف». يُنظر: تحفة الطالب (ص ١٤٥).

(٤) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «على».

(٥) أخرجه بنحوه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قلبه»^(١). وفيه دليل على أن من أظهر الإسلام وأبطن الكفر؛ قبل إسلامه ظاهراً، وهو ما ذهب إليه الجمهور، وقال مالك، وأحمد^(٢): «لا تقبل توبة الزنديق»، وكذا قال بعض علمائنا.

(رواه البخاري ومسلم)^(٣) أي: ما عدا قوله: «إلا بحق الإسلام»، ولما كان الاعتبار لأكثر الكلام، صح إسناده إلى مسلم في هذا المقام، فاندفع قول ابن حجر: «وعجيب من المصنف مع شدة تحقيقه وحفظه، كيف أوهم أن كلاً من الشيخين خرجه جميعه»، انتهى. ويؤيد ما قلنا أن السيوطي ذكر هذا الحديث في «الجامع الصغير»^(٤)، وقال: «رواه الشيخان، والأربعة؛ عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»».

وذكره في «الكبير» أيضاً، وقال: «رواه ابن جرير»^(٥)، والطبراني في «الأوسط»^(٦)؛ عن أنس، ولفظه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وما حقها؟ قال: زنى بعد إحصان، أو كفر بعد إسلام، أو قتل نفس فيقتل بها»، وفي حصر الثلاثة في معرض البيان، دلالة على أن تارك الصلاة لا

ولفظه: «إني لم أومر أن أنقب قلوب الناس، ولا أشق بطونهم».

(١) أخرجه بنحوه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

(٢) ينظر: الكافي في فقه ابن حنبل (١٥٩/٤)، والآداب الشرعية (١٣٧/١)، والذخيرة (٢٦/١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٤) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (١٧٤/٢).

(٥) تفسير الطبري (٨١/١٥).

(٦) المعجم الأوسط (٣٠٠/٣).

يقتل، فتأمل.

ولا يغرك قول ابن حجر من أن: «سياق الحديث وإن كان في الكافر، لكن المسلم أولى منه بذلك؛ لأنه تركها [بعد]»^(١) اعتقاده وجوبها، بخلاف الكافر الأصلي» فإنه ممنوع، ومدفوع بأن المسلم معصوم الذمة، إلا إن ترك إحدى الثلاثة المذكورة، على ما ورد بصيغة الحصر في حديث صحيح، بلفظ^(٢): «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثًا: ...» الحديث، كما سيأتي في أصل الكتاب.

هذا، وجاء في رواية [الشيخين]^(٣) عن أبي هريرة: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»، وفي رواية^(٤): «حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي ...»، إلى آخره.

وأخرجه مسلم عن جابر بهذا اللفظ، وزاد: «ثم قرأ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ۖ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾»^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦) عن أنس، ولفظه: «أمرت أن أقاتل المشركين، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن يستقبلوا قبلتنا، وأن [أ]»^(٧) «يأكلوا ذبيحتنا، وأن يصلوا صلاتنا، فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها،

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مع».

(٢) أخرجه مسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «للشيخين».

(٤) تقدم تخريجه (ص ٢٤٤).

(٥) سورة الغاشية، الآيتان: (٢١، ٢٢).

(٦) لم أقف عليه عند مسلم، وقد أخرجه أبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨).

(٧) من (أ) و(ط) فقط.

لهم ما لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ ما على الْمُسْلِمِينَ». وأخرج الذهبي^(١)، عن يونس بن بكير^(٢)، عن قتادة^(٣) قال: «لما توفي النبي -صلى الله عليه وسلم- ارتدت طوائف كثيرة من العرب عن الإسلام، ومنعوا الزكاة - أي: ومنهم من منع الزكاة ولم يكفر كما صرح به غيره -، فنهض أبو بكر لقتالهم، فأشار إليه عمر وغيره أن [يفتر]^(٤) عن قتال مانعي الزكاة، فقال: والله، لو منعوني عقلاً أو عناقاً، كانوا يؤدونها إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لقاتلتهم عن منعها، فقال عمر: كيف تقاتل الناس وقد قالوا: لا إله إلا الله، وقد قال -صلى الله عليه وسلم-: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها؟ فقال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، وقد قال: «إلا بحقها»، قال عمر: فوالله، ما هو إلا رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق»، انتهى.

وبهذا يندفع قول ابن حجر^(٥): «ومن العجب أن حديث ابن عمر هذا

(١) في تاريخ الإسلام (٣/٢٧ - ٢٨).

(٢) هو: يونس بن بكير بن واصل الإمام الحافظ الصدوق صاحب المغازي والسير، يقال له أبو بكير يكنى أبا بكر الكوفي الحمال، ثقة روى له مسلم في الشواهد لا الأصول، مات سنة تسع وتسعين ومئة وقد قارب الثمانين. ينظر: سير أعلام النبلاء (٩/٢٤٥).

(٣) هو قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، الحافظ العلامة أبو الخطاب السدوسي البصري، الضرب الأكمه، المفسر، حدث عن عبدالله بن سرجس، وأنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، ومعاذة، وأبي الطفيل، وخلق، وعنه مسعر، وابن أبي عروبة، وشيبان، وشعبة، وأمم سواهم، توفي سنة ثمان مائة وعشرة ومائة. يُنظر: البداية والنهاية (٩/٣١٣)، وتذكرة الحفاظ (١/١٢٢).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط) ونسخة كما في حاشية (أ): «يفر».

(٥) الفتح المبين شرح الأربعين (٢٦٦، ٢٦٧).

الذي ساقه المصنف؛ نص في قتال مانعي الزكاة، ولم يبلغه أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، مع تشاجرهما واختلاف رأيهما، فاستدل أبو بكر بالحديث الثاني، وعمر بأنه اقتصر على قول: لا إله إلا الله، انتهى.

ولا يخفى أن عمر وغيره - رضي الله عنهم - ذهبوا إلى أن أكثر الأحاديث فيه الاكتفاء بالشهادتين في الغاية، فلا يجوز قتال مانعي الزكاة، كما لا يجوز قتال تاركي الصلاة، واختار أبو بكر - رضي الله عنه - أنه يجوز قتال قوم تركوا من شعائر الإسلام شيئاً، من ترك صلاة، وزكاة، وجمعة، وجماعة، وأذان، ونحوها؛ من حقها، ورجعوا إلى قوله - رضي الله عنه - فيكون إجماعاً. وأما قتل أحد بترك صلاة، أو زكاة، أو جمعة ونحوها، مع إقراره [بالفرضية]^(١)، فلا يعرف له سند مرضي في القضية، وحاصل جميع الأحاديث: أنه أمر [بقتال]^(٢) الكفرة، حتى يقروا بالتوحيد والنبوة، وأن ينقادوا لأحكام الملة.

ثم اعلم أن في هذا الحديث إشارة إلى نور التوحيد، وظهور التفريد، وهو وضوح فناء آثار الخلق بتشعشع أنوار بقاء الحق، وله مراتب منها:

التوحيد النظري: إن علم بالاستدلال.

أو التقليدي: إن علم بمجرد تصديق المخبر الصادق في مقام الكمال، وسلم القلب في توحيد الرب، عن الشبهة والحيرة والريبة، وهو أن يعتقد أن الله منفرد بوصف الألوهية، متوحد باستحقاق العبودية، كما أشار إليه في الحديث؛ إذ به تحقن الدماء والأموال، ويتخلص من الشرك الجلي في الأحوال.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالفريضة».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أن يقاتل».

ومنها التوحيد العلمي: وهو أن يصير العبد بخروجه من غشاوة صفاته، وخلصه من سجن ظلمات ذاته، وانسلاخه عن لباس الاختيار، حيران في فضاء أنوار عظمة الجبار، ولهان تحت سبحات سطوات الأنوار، فيعرف أن الموجد الحق، والمؤثر المطلق؛ هو الله الواحد القهار، وأن كل ذات فرع من نور ذاته، وكل نعت من: علم، وقدرة، وإرادة، وسمع، وبصر؛ عكس من أنوار صفاته، وأثر من آثار أفعاله وأسرار مصنوعاته، ومنشؤه نور المراقبة.

ومنها التوحيد الحالي: وهو أن يصير التوحيد وصفاً لازماً لذات الموحد، بتلاشي ظلمات رسوم وجود الغير، إلا قليلاً في غلبة إشراق نور التوحيد، واستنار نور [حاله]^(١) في نور علم التفريد، كما قال بعض أهل التأييد، [نفع الله به]^(٢):

فلما استنار الصبح أدرج ضوءه بإسفاره أضواء نور الكواكب

واستغراقه في مشاهدة نور جمال وجود الواحد، بحيث لا يظهر عند شهوده إلا ذات الواحد، ويرى التوحيد صفة الواحد لا صفته، بل لا يري ذلك هنالك، قال الجنيد: «التوحيد: معنى يضمحل فيه الرسوم^(٣)، ويندرج

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «جماله».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) قال ابن القيم - رحمه الله - في مدارج السالكين (٣/١٣٣): «تلاشي الرسوم اضمحلالها وفناؤها. والرسوم عندهم: ما سوى الله. وقد صرح الهروي: أنها إنما تتلاشى في وجود العبد الكشفي، بحيث لا يبقى فيه سعة للإحساس بها، لما استغرقه من الكشف، فهذه عقيدة أهل الاستقامة من القوم. وأما الملاحدة - أهل وحدة الوجود - فعندهم: أنها لم تزل متلاشية في عين وجود الحق، بل وجودها هو نفس وجوده، وإنما كان الحس يفرق بين الوجودين، فلما غاب عن حسه بكشفه تبين أن وجودها هو عين وجود الحق».

فيه العلوم، ويكون الله كما لم يزل»^(١).

ومنها التوحيد الإلهي: وهو أن الله تعالى [كان]^(٢) في الأزل موصوفًا بالوحدانية بالذات، وبالأحدية في الصفات، كان ولم يكن معه شيء، والآن كما كان كل شيء هالك إلا وجهه، ولم يقل: يهلك؛ لأن عزة وحدانيته لم تدع لغيره وجودًا، وفي هذا المعنى أشد العارف الأنصاري^(٣) لنفسه شعرًا شريف المبني، ظريف المعنى:

مَا وَحَّدَ الْوَاحِدَ مِنْ وَاحِدٍ إِذْ كُلُّ مَنْ وَحَّدهُ جَاحِدٌ
تَوْحِيدُ مَنْ يَنْطِقُ عَنْ نَعْتِهِ عَارِيَةٌ أَبْطَلَهَا الْوَاحِدُ
تَوْحِيدُهُ إِيَّاهُ تَوْحِيدُهُ وَنَعْتُ مَنْ يَنْعَتُهُ لَاحِدٌ^(٤)

(١) ذكره القشيري في الرسالة القشيرية (٤٦٣/٢).

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «كما».

(٣) هو عبد الله بن محمد بن علي بن محمد أبو إسماعيل الأنصاري الهروي، سمع عبد الجبار الجراجي، وأبا منصور الأزدي، وأبا الفضل الجارودي، وتخرج به خلق، له ذم الكلام وأهله، ومنازل السائرين، وغير ذلك توفي سنة إحدى وستين وخمسمائة. يُنظر: طبقات المفسرين للأذنه وي (ص ١٣٧)، وتذكرة الحفاظ (١١٨٣/٣).

(٤) قال ابن القيم في مدارج السالكين (١/١٤٧، ١٤٨): «ومعنى أبياته: ما وحد الله - عز وجل - أحد حق توحيد الخاص، الذي تفتى فيه الرسوم، ويضمحل فيه كل حادث، ويتلاشى فيه كل مكون، فإنه لا يتصور منه التوحيد إلا ببقاء الرسم وهو الموحد، وتوحيده القائم به، فإذا وحده شهد فعله الحادث ورسمه الحادث، وذلك جحد لحقيقة التوحيد الذي تفتى فيه الرسوم وتلاشى فيه الأكوان، فلذلك قال: (إذ كل من وحده جاحد).

هذا أحسن ما يُحمل عليه كلامه، وقد فسره أهل الوحدة بصريح كلامهم في مذهبهم، قالوا: معنى (كل من وحده جاحد) أي كل من وحده فقد وصف الموحد بصفة تتضمن جحد حقه الذي هو عدم انحصاره تحت الأوصاف، فمن وصفه فقد جحد إطلاقه عن قيود الصفات. وقوله: (توحيد من ينطق عن نعته) أي توحيد المحدث له الناطق عن

ثم اعلم أن كل جمع ليس بعده تفرقة فهو [إلحاد]^(١) وزندقة، فنرجع عن هذا التدقيق، ونقول في مقام التوفيق: إن التحقيق هو أن يُقال: الشهادة إشارة إلى تخلية لوح القلب عن الشرك الجلي والخفي، وسائر النقوش الكونية، ثم تحلته بالمعارف والحكم الإلهية، والاعتقادات الحقية، وأحوال المعاد، وغيرها من الأمور الأخروية؛ لأن من أثبت ذات الله بجميع أسمائه وصفاته، التي دل عليها اسم الجلالة ونفى غيره، وصدق رسالة النبي بنعت الصدق والأمانة، فقد وفى بعهدة عهده، وبذل نهاية جهده، [في بداية جهده]^(٢)، وآمن بجميع ما وجب من الكتب، والرسل، والمعاد. ولذا، لم

نعتة عارية مستردة، فإنه الموحد قبل توحيد هذا الناطق وبعد فنائه، فتوحيده له عارية أبطلها الواحد الحق بإفنائته كل ما سواه. والاتحادي يقول: معناه أن الموحد واحد من جميع الوجوه، فأبطل ببساطة ذاته تركيب نطق واصفه، وأبطل بإطلاقه تقييد نعت موحده.

وقوله: (توحيده إياه توحيده) يعني أن توحيده الحقيقي هو توحيده لنفسه، حيث لا هناك رسم ولا مكون، فما وحد الله حقيقة إلا الله. والاتحادي يقول: ما ثم غير يوحد بل هو الموحد لنفسه بنفسه؛ إذ ليس ثم سوى في الحقيقة.

قوله: (ونعت من ينعته لاحد) أي نعت الناعت له ميل وخروج عن التوحيد الحقيقي، والإلحاد أصله الميل؛ لأنه بنعته له قائم بالرسوم، وبقاء الرسوم ينافي توحيده الحقيقي. والاتحادي يقول: نعت الناعت له شرك؛ لأنه أسند إلى المطلق ما لا يليق به إسناده من التقييد، وذلك شرك وإلحاد!!

فرحمة الله على أبي إسماعيل، فتح للزندقة باب الكفر والإلحاد، فدخلوا منه، وأقسموا بالله جهد أيمانهم إنه لمنهم وما هو منهم، وغره سراب الفناء، فظن أنه لجة بحر المعرفة وغاية العارفين، وبالغ في تحقيقه وإثباته، فقاده قسرًا إلى ما ترى».

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «اتحاد».

(٢) من (ب) فقط.

يتعرض في الحديث لإعداد سائر الأعداد.

ثم إقامة الصلاة إرشاد إلى ترك الراحة البدنية، وإتباع الآلات الجسدية، وهي أم العبادات التي إذا وجدت لم تتأخر عنها البقية، ولذا استغنى عن عَدِّ ما عداها، وعن ترك السيئات بعدها، فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر.

ثم إيتاء الزكاة: هو الإعراض عن الفضول المالية، بل عن كل الموجودات الوهمية، وبذل المال الذي هو شقيق الروح، لاستفتاح أبواب الفتوح، و[الرفع]^(١) المانع عن الاشتغال بمقامات أرباب الكمال، ولعدم الأُنس بالفاني عن الباقي من مطالعة الجمال، ومشاهدة الجلال، والله سبحانه أعلم بحقيقة الأحوال.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لرفع».

الحديث التاسع

عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رواه البخاري ومسلم.



(عن أبي هريرة) قيل بالتنوين وصوبه جماعة؛ لأنها جزء علم، واختار آخرون منع صرفه، كما هو الشائع على السنة العلماء من المحدثين وغيرهم؛ لأن الكل صار كاللمة الواحدة، واعترض عليه بأنه يلزم عليه رعاية الأصل والحال معاً في كلمة، بل في لفظ «هريرة» إذا وقعت فاعلاً مثلاً؛ فإنها تعرب إعراب المضاف إليه نظراً للحال، ونظيره خفي في جنس المقال.

قال ابن حجر^(١): «ويجاب بأن الممتنع رعايتهما من جهة واحدة، لا من جهتين كما هنا، وكان الحامل عليه الحفة واشتهار هذه الكنية، حتى نسي الاسم الأصلي، بحيث اختلفوا فيه اختلافاً كثيراً»، انتهى.

ولا يخفى أن هذا مما لا يشقي الغليل، ولا يشفي العليل، فالمعتمد ما قدمناه في الخطبة أن «هريرة» صارت علماً، حتى كان يطلق عليها وهي [كبيرة]^(٢).

وسبب تلقيبه بذلك: ما رواه ابن عبد البر^(٣) أنه قال: «كنت أحمل يوماً هرة في كمي، فرآني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما هذه؟ فقلت:

(١) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٢٧١).

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «كثيرة».

(٣) في الاستيعاب (٤/١٧٦٩).

هرة، فقال: يا أبا هريرة»، واختلف في اسمه على خمسة وثلاثين قولاً، أصحها ما ذكره المصنف بقوله: (عبد الرحمن) وقد روى ابن إسحاق [نقل] (١) عنه (٢): «أنه أبدل به في الإسلام عن عبد شمس، اسمه في الجاهلية»، (ابن صخر).

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أسلم عام خيبر وشهدها، ثم لازم النبي -صلى الله عليه وسلم- الملازمة التامة؛ رغبة في العلم، راضياً بشعب بطنه في باب القناعة، ومن ثم كان من أحفظ الصحابة، قال البخاري (٣): «روى عنه أكثر من ثمان مئة، ما بين صحابي وتابعي»، توفي سنة سبع وخمسين بالمدينة، ودفن بالبقيع، وما اشتهر أن قبره بقرب عسقلان؛ لا أصل له، وإنما ذاك صحابي آخر اسمه حيدرة.

(قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ) سواء كان نهي تحريم، أو تنزيه؛ ليشمل الحرام والمكروه، (فَاجْتَنِبُوهُ) أي: اجعلوه في جانب واركوه، وفي رواية (٤): «فَدَعُوهُ» قاله في حجة الوداع، حين خطب قائلاً: «أَيُّهَا النَّاسُ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا»، فقال الأقرع بن حابس: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فقال: «لو قلت: نعم، لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ».

وهذا الخطاب ونحوه يختص لغة بالمخاطبين الموجودين عند نزوله، وعرفاً يشمل من بعدهم، كما هو معلوم من الدين بالضرورة؛ أن هذه الشريعة

(١) من (ب) فقط.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٧٩/٣).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال للمزي (٣٧٧/٣٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٣٧).

عامة إلى يوم القيامة؛ ولقوله: «حكيم على الواحد حكيم على الجماعة»^(١).
 (وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا) وفي نسخة صحيحة^(٢): «فَأَفْعَلُوا» (مِنْهُ) أي: مما
 أمرتكم؛ وجوباً في الواجب، وندباً في المندوب، (مَا اسْتَطَعْتُمْ) ما قدرتم
 عليه، فإنه سبحانه يريد بكم اليسر، ولا يريد بكم العسر، ولا يكلف
 نفساً إلا وسعها، وبهذا الحديث والآية الموافقة له يخص عموم قوله تعالى:
 ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٣).

ثم هذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٤)، وأما
 قوله -عز وجل-: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٥)؛ فقيل: منسوخ. والأصح: أن
 تلك مبينة لهذه، وإنما يتم هذا على تفسير ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ بامتثال أمره،
 واجتناب [نهيهِ]^(٦)، وأما على المشهور من تفسيره بأن «يذكر فلا ينسى،
 ويطاع فلا يعصى»^(٧)؛ فالأوجه النسخ، فإن هذه لما نزلت تخرجت الصحابة
 رضي الله عنهم منها، وقالوا: «أينا يطيق ذلك؟!» فنزلت.
 والأظهر: أن هذا التفسير بيان التقوى الخاصة، وما سبق التقوى

(١) قال ابن كثير في تحفة الطالب (٢٨٦/١): «لم أر بهذا قط سنداً، وسألت عنه شيخنا
 الحافظ جمال الدين أبا الحجاج، وشيخنا الحافظ أبا عبد الله الذهبي مراراً فلم يعرفاه
 بالكلية». وينظر: المقاصد الحسنة (٣١٤/١)، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة
 (١٣٢/١).

(٢) تقدم تحريجه (ص ٢٥٨).

(٣) سورة الحشر، الآية: (٧).

(٤) سورة التغابن، الآية: (١٦).

(٥) سورة آل عمران، الآية: (١٠٢).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «زجره».

(٧) ينظر: تفسير الطبري (٢٧/٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٧٢٢/٣)

العامّة، وعن أحمد^(١): «أنه يؤخذ من الحديث: أن النهي أشد من الأمر؛ لأنه لم يرخص في شيء منه، والأمر مقيد بالاستطاعة»، ويؤيده قول بعضهم: «أعمال البر يعملها البار والفاجر، والمعاصي لا يتركها إلا الصديقون».

وقد يؤخذ من هذا الحديث مبنى القاعدة المشهورة، وهي: «أن درء المفسد أولى من جلب المصالح، فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة، قدم دفعها على نفعها»؛ لأن اعتبار الشارع بالمنهيات أشد منه بالمأمورات، وقد يوافق الحكمة البدنية أيضًا، من أن الاحتماء أولى من استعمال الدواء.

(فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) أي: صار سبب هلاكهم (كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ) أي: ما لم تحوج إليها الضرورات، وقيل: الاستفسار يحسن في الإخبارات، ويقبح في الإنشاءات، وذلك كقصة بني إسرائيل في قضية البقرة ونحوها، (وَاخْتِلَافُهُمْ) قال المصنف^(٢): «هو برفع الفاء لا بكسرها، يعني: لفساد المعنى، أي: عصيانهم»، (عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ)، أو: ترددهم في أنبائهم.

ثم اعلم أن هذا الحديث من جوامع الكلم، وقد تضمن أحكامًا، منها: وجوب ترك المنهيات، ومنها: وجوب فعل المأمورات؛ لأن الأمر فيهما للوجوب، ومنها: تحريم الاختلاف الموجب للاختلال، وكثرة السؤال من غير ضرورة داعية إلى تلك الحال؛ لأنه توعد عليه بالهلاك، والوعيد على الشيء يقتضي تحريمه، وقد قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣).

أما الاختلاف؛ فلأنه سبب تفرق القلوب، ووهن الدين، وظهور

(١) يُنظر: جامع العلوم والحكم (ص ٩٦).

(٢) يُنظر: ضبط ألفاظ الأربعين للنووي، مخطوط الأزهرية، لوحة (١٣٨).

(٣) سورة آل عمران، الآية: (١٠٣).

العيوب، كما جرى للخوارج حين تبرأ بعضهم عن بعض واندحضوا، وذلك حرام، وسبب الحرام حرام، وأما كثرة السؤال من غير ضرورة به فمشعر بالتعنت أو مفض إليه، وهو حرام.

وقد نهى -عليه الصلاة والسلام- عن قيل وقال، وكثرة السؤال^(١). وروى أحمد^(٢): «أنه -عليه الصلاة والسلام- نهى عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ»، وهي المسائل المشكلات، وورد^(٣): «سَيَكُونُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يُعَلِّطُونَ فُقَهَاءَهُمْ بَعْضَ الْمَسَائِلِ، أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي»، وقال الحسن^(٤): «شرار عباد الله: الذين يتبعون شرار المسائل، يعمون بها عباد الله».

وقال الأوزاعي^(٥): «إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم، أجرى

(١) أخرج البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكِرَةَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

(٢) في المسند (٤٣٥/٥) من حديث معاوية رضي الله عنه، بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عَنِ الْعُلُوطَاتِ». وضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٦٧/٤). قال الخطابي في غريب الحديث (٣٥٤/١): «الغلوطات جمع غلوطة، وهي المسألة التي يعيا بها المسؤول فيغلط فيها، كره أن يعترض بها العلماء فيغالطوا ليستزلوا ويستسقط رأيهم فيها».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٣١)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢١/٢) من حديث ثوبان رضي الله عنه، وفيه يزيد بن ربيعة، وهو متروك، يُنظر: مجمع الزوائد (١٥٥/١).

(٤) ينظر: ذم الكلام وأهله (١٩٤/٣)، والحجة في بيان المحجة (٥٢٠/٢)، والآداب الشرعية (٧٧/٢).

(٥) هو: عبدالرحمن بن عمرو بن محمد أبو عمرو الأوزاعي، كان يسكن بمحلة الأوزاع بدمشق، وكان مولده في حياة الصحابة، حدث عن عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن شعيب، ومكحول، وقتادة، والزهري، ويحيى بن أبي كثير، وخلق كثير من التابعين وغيرهم، روى عنه ابن شهاب الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وهما من شيوخه، وشعبة، والثوري، وابن المبارك، وخلق كثير، توفي سنة سبع وخمسين ومائة. يُنظر: تاريخ مدينة =

على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علمًا»، و«كان أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وغيرهما من أفاضل الصحابة، إذا سئل أحدهم عن مسألة يقول: أوقعت؟ فإن قيل: نعم، قال: فيها بعلمه، أو أحال على غيره، وإن قيل: لا، قال: دعها حتى تقع».

ثم هذا كله فيمن يسأل تعنتًا وتكلفًا، وأما من سأل حاجةً وتعرفًا، [فإنه] ^(١) يثاب لقوله تعالى: ﴿فَتَسَاءَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٢)، لا سيما إذا كان المسؤول عنه معدن الحقائق، ومنبع الدقائق:

وإن كنت لا بد مستشربًا فمن أعظم البحر تستشرب

وفي الحديث: إشارة إلى وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم، [وتسليم ما] ^(٣) جاء به من الأحكام من غير معارضة ولا مدافعة، إذ لم يترك شيئًا يقرب إلى الله إلا أمر به، ولا شيئًا يبعد عنه سبحانه إلا نهى عن ذلك، وهي أمور لا يرشد إليها بمجرد العقل؛ إذ العقل لإقامة رسم العبودية، لا لإدراك رسوم الربوبية، بل تلك أسرار يكاشف بها عن حضرة القدس، وحظيرة الأنس، القلب الأصفى للنبي المصطفى؛ لأنه من بين الخلق تخلق بأخلاق الحق.

..... فذو العرش محمود وهذا محمد ^(٤)

دمشق (١٤٧/٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١٠٧/٧).

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فهو».

(٢) سورة النحل، الآية: (٤٣).

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «فيما».

(٤) عجز بيت لحسان بن ثابت رضي الله عنه. وتمامه:

وشقُّ له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

قال السهروردي العارف بالله: «و[ما]^(١) مثالك أيها المحبوس في قفص عالم الحكمة، [إلا]^(٢) مثال الجنين في بطن الأم، فإنه لو قيل له: إن الله خلق السموات والأرض، والعرش والكرسي، والشمس والقمر؛ ما يفهم ذلك، ولا يهتدي [إلى]^(٣) ما هنالك، فأنت أيها المتعقل بعقلك ذلك الجنين، ما انشقت عنك مشايم عالم الشهادة، ولا فقصت بيضة وجودك بعدما ولدت، فإذا مت يقال لك: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾^(٤).

فتستيقظ من رقدتك بموتك، فترى عالمًا ما رأيته بعينك، كما قال بعضهم: «الناس نيام، فإذا ماتوا انتبهوا»^(٥)، وأما أهل الله وخاصته، فوجدوا ذلك ذوقًا، و[مالوا]^(٦) إلى ما هنالك شوقًا، وقد قال علي كرم الله وجهه^(٧): «لو كشف الغطاء ما ازددت يقينًا».

(رواه البخاري، ومسلم)^(٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: خَطَبَنَا رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا»، فقال رَجُلٌ: أَكُلُّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَّا

يُنظر: ديوانه (٤٨/١).

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «جاء».

(٢) من (أ) و(ط) فقط.

(٣) من (ط) فقط.

(٤) سورة ق: آية: (٢٢).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٢/٧) من قول سفيان الثوري.

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ماتوا».

(٧) ينظر: التحبير شرح التحرير (٥٢٣/٢).

(٨) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

أَسْتَطَعْتُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»^(١).

هذا وقد قال الله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾^(٢)، فقيل: «إنها نزلت لما سأله عن الحج، وقالوا: في كل عام؟»^(٣)، والمعنى: إن جميع ما يحتاج إليه من أمر الدين، لا بد أن يتبين في القرآن المبين، فلا حاجة إلى السؤال، وإنما المحتاج فهم ما فيه، بمساعدة أحاديث سيد المرسلين، قال تعالى: ﴿لَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾^(٤).

وقد صح: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمَ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»^(٥)، وعن أنس^(٦): «نُهَيْتَنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ [الْعَاقِلِ]^(٧) فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ»، وروى أحمد^(٨): «أنهم [ردوا]^(٩) أعرابياً برداء حتى يسأل لهم»، ولعل هذا السبب لسؤال جبريل عليه السلام.

(١) تقدم تخرجه (ص ٢٥٨).

(٢) سورة المائدة، الآية: (١٠١).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير (١٥٣/١)، وينظر تخرج الحديث (ص ٢٥٨).

(٤) سورة النحل، الآية: (٤٤).

(٥) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم (١٢).

(٧) هذا هو الصواب، وفي جميع النسخ: «الغافل».

(٨) في المسند (٢٦٦/٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفيه: «فَاتَيْنَا أَعْرَابِيًّا فَرَشُونَاهُ بِرِدَاءٍ، فَأَعْتَمَّ بِهِ حَتَّى رَأَيْتُ حَاشِيَةَ الْبُرْدِ خَارِجَةً مِنْ حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْنَا لَهُ سَلِ النَّبِيَّ ﷺ...».

(٩) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «رشوا».

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ؛ فَقَالَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾^(١)، وَقَالَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾^(٢)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ». رواه مسلم.



(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ) أَي: حَسَنٌ جَيِّدٌ، مَاخُذْ مِنَ الطَّيِّبِ، وَالْمَعْنَى: طَيِّبُ الثَّنَاءِ، مُسْتَلَذُّ الْأَسْمَاءِ، قِيلَ^(٣): وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ لَصِحَّةِ الْحَدِيثِ بِهِ كَالْجَمِيلِ؛ لِحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ^(٤) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ.

وَأَمَّا مَا زَادَ ابْنُ عَدِي^(٥): «سَخِيٌّ يُحِبُّ السَّخَاءَ، وَنَظِيفٌ يُحِبُّ التَّظَافَةَ»،

(١) سورة المؤمنون: الآية (٥١).

(٢) سورة البقرة: الآية (١٧٢).

(٣) ينظر: الديباج على مسلم (١٨٩/٣).

(٤) في شعب الإيمان (١٦٣/٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وأخرجه مسلم (٩١) من

حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) في الكامل في ضعفاء الرجال (٢٩١/٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فسنده ضعيف. وكذا ما رواه الترمذي^(١): «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ التَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ»؛ ففي إسناده مقال^(٢).

والحاصل أن معناه: متصف بجميع صفات الكمال، منزه عن سمة النقصان والزوال، (لا يَقْبَلُ) من: الأعمال، والأقوال، والأموال، والأحوال؛ (إِلَّا طَيِّبًا)؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾^(٣)، والمعنى: إلا طاهرًا خالصًا من المفسدات، كالعجب والرياء، وحلالًا احترازًا من مال المغصوب والربا. واعلم أن الطيب يطلق لمعان:

منها: المستلذ طبعًا، نحو هذا طعام طيب، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٤).

ومنها: الحلال، ويقابله: الخبيث، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾^(٥).

ومنها: الطاهر، كقوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾^(٦) أي: الطاهرون

(١) برقم (٢٧٩٩) من حديث سعيد بن المسيب، وقال عقبه: «هذا حديث غريبٌ وخالد بن إلياس يُضَعَّفُ».

(٢) في إسناده خالد بن إلياس، قال عنه النسائي في الضعفاء (٣٦/١): «خالد بن إلياس مدني متروك الحديث»، وذكره ابن حبان في المجروحين (٢٧٩/١).

(٣) سورة فاطر، الآية: (١٠).

(٤) سورة النساء، الآية: (٣).

(٥) سورة المائدة، الآية: (١٠٠).

(٦) سورة النور، الآية: (٢٦).

من العيوب للطهارات من الذنوب، والله تعالى طيب بهذا المعنى، أي: هو طاهر منزّه عن جميع النقائص والآفات، لا يقبل من الأعمال إلا طاهراً من المفسدات، ولا من الأموال إلا طاهراً من المحرمات.

ثم اعلم أن انتفاء القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة، كما في حديث^(١): «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»، وقد يفسر القبول بالشواب، ومنه خبر أحمد^(٢): «من صلى في ثوب قيمته عشرة دراهم فيه درهم حرام؛ لم تقبل له صلاة ما كان عليه»، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ الْمُتَّقِينَ﴾^(٣).

فمعنى الحديث: لا ينبغي أن يتقرب إلى الملك المتعال، إلا بما يكون حلالاً من خيار المال، كما قال تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾^(٤)، ولا يقبل إلا عبداً متحلياً بفضيلتي العلم والعمل، تقياً من الشبهات، تقياً من النجاسات، سليماً قلبه من الآفات، ثم هذه الجملة المصدرية توطئة لما هو الغرض، من سياق هذا الحديث، وهو استعمال أكل الحلال لحيازة الكمال، المستلزم لإجابة الدعاء في غالب الأحوال.

ولذا قال: (وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ شَانِهِ، (وجل) أي: برهانه، (أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ)، فسوى بين الرسل وأمهم في خطاب المقال؛ لعموم وجوب أكل الحلال، (فَقَالَ) أي: «الله» كما في نسخة صحيحة، وفي أخرى

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في المسند (٩٨/٢)، بلفظ: «مَنْ اشْتَرَى ثَوْباً بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً

مَا دَامَ عَلَيْهِ» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) سورة المائدة، الآية: (٢٧).

(٤) سورة آل عمران، الآية: (٩٢).

اكتفى بقوله: «تعالى»، ﴿يَأْتِيَا الرُّسُلَ﴾ «هذا الخطاب والنداء ليس على ظاهره؛ لأنهم أرسلوا في أزمنة مختلفة، فالمراد: الإعلام بأن كل رسول نودي بهذا في زمانه؛ ليعتقد السامع أن ما نودوا به جميعًا حقيق بالأخذ والعمل به»، كذا في «الكشاف»^(١)، وفيه [نفخة]^(٢) اعتزالية؛ لأنهم لما لم يثبتوا قدم الكلام، حملوا على ذلك لنظام المرام، لكن الحق أن الله تعالى متكلم في الأزل، وإن لم يكن ثمَّ مخاطب، فالخطاب على ظاهره.

وأجيب عن هذا: بأن التعليق التنجيزي في حال العدم، بأن يطلب من المكلف [الفعل]^(٣) أو الفهم في حال العدم محال بالاتفاق، والمراد بالخطاب للمعدوم، كما حققه شارح المختصر^(٤): «التعلق العقلي، وهو أن المعدوم الذي علم الله أنه يوجد بشرائط التكليف، يوجه عليه حكم في [الإنزال]^(٥)، بما يفهمه ويعقله فيما لا يزال»، انتهى.

وقد يقال: يمكن الجمع بين القولين، بأنه كما تعلق العلم الأزلي بهذا الخطاب، ظهر على وفقه التعلق التنجيزي بخطاب الرسل، واحدًا بعد واحد في هذا الباب، ويؤيده أن هذا كله محفوظ في أم الكتاب، ﴿كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: الحلالات، ولو كانت من المستلذات، وقدمه على قوله: ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾^(٦) أي: كل ما يصلح من العبادات؛ ليكون إشارة إلى أن

(١) الكشاف (١٩٢/٣).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «نفخة».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «العقل».

(٤) يُنظر: شرح مختصر ابن الحاجب، لشمس الدين الأصفهاني (٤٤٠/١).

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الأزل».

(٦) سورة المؤمنون، الآية: (٥١).

الصالح من الأعمال، لا بد أن يكون مسبوقًا بأكل الحلال.

(وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾^(١)) أي:

حلالات ما ملكتناكم وأعطيناكم، أسند الرزق إلى نفسه تحريضًا لهم على غاية احتياطهم؛ حتى لا يأكلوا إلا الحلال المطلق، الذي يستأهل أن

يضاف إلى الله، و«من» تبعيضية؛ صيانة لهم عن

الإسراف في الكمية، أو إشارة إلى أن جملة رزقه ومحصوله أكثر من مأكوله، ومع هذا هو حريص على زيادة تحصيله، والأمر للإباحة، أو للوجوب؛ كما لو أشرف على الهلاك في المجاعة، أو للندب؛ كموافقة الضيف، ومعاونة الصوم، وقوة العبادة.

قال سهل بن عبدالله^(٢): «آداب الأكل: أن يكون حلالًا، وهو: ما لا يعصى الله فيه، وصافيًا، وهو: ما لا ينسى الله فيه، وقوامًا، وهو: ما يمسك النفس والعقل، وتامًا، وهو: أن يؤدي شكر المنعم».

وفي الآية إشارة إلى أن الحرام رزق، وهو مذهب أهل السنة خلافًا للمعتزلة، ودليلنا:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٣)، وقد علمنا أن جميع المكلفين ليس يأكلون حلالًا؛ فإنهم قد يسرقون ويغضبون، فيتغذون به.

(١) سورة البقرة، الآية: (١٧٢).

(٢) ذكره البيهقي في الزهد الكبير (ص ٣٣٩)، والسلمي في تفسيره (٣٤/٢)، وابن القيم في

المدارج (٣٢/٢).

(٣) سورة هود، الآية: (٦).

ومن السنة: حديث: «إِنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا»^(١)، فدل على أن جميع ما أكلت كل نفس رزقها، حلالاً كان أو حراماً، مع إجماع الأمة على أن الله تعالى يرزق البهائم ما تأكله، وليس بملك لها؛ فدل على أن أصل الرزق لا يشترط فيه الملك.

قال أبو هريرة: (ثُمَّ ذَكَرَ) أي: النبي صلى الله عليه وسلم، (الرَّجُل) استطراداً بأن عقب كلامه بذكر الرجل الموصوف استبعاداً؛ لأن الله تعالى لا يقبل دعاء آكل الحرام؛ لبعده مناسبتة عن جنابه الأقدس، لتكدر وقته وتسود قلبه، فلفظة «ثم» للترتيب في الوجود لا في رتبة الشهود، (يُطِيلُ السَّفَرَ) منصوب المحل، بأنه صفة للرجل؛ لأنه في المعنى كالنكرة أو حال، كما جُوزَّ الوجهان في قوله تعالى: ﴿يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾^(٢).

وقيد الإطالة؛ لأنها أقرب إلى الإجابة، لأن طول الغربة يقتضي زيادة الكربة، والمعنى: يطيل السفر في العبادات، كاللحج وطلب العلم والغزوات، ومع ذلك لا تستجاب له الدعوة، فكيف بمن هو منهمك في المعصية أو الغفلة.

(أَشَعَّتْ) متفرق الشعر، كما هو من لوازم السفر، (أَغْبَرَ) مغبر الوجه في الأكثر، صفتان آخرتان، أو حالان مترادفان من فاعل: «يطيل»، أو متداخلان.

وفي هذين الحالين أيضاً: إشارة إلى أن رثاثة الهيئة من أسباب الإجابة، ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم: «رُبَّ أَشَعَّتْ أَغْبَرَ، ذِي طِمْرَيْنِ، مَدْفُوعٍ

(١) أخرجه ابن ماجه واللفظ له (٢١٤٤)، وابن حبان (٣٢٢/٨)، والحاكم (٤/٢)، والبيهقي

(٢٦٤/٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) سورة الجمعة، الآية: (٥).

بِالْأَبْوَابِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(١)، ولذا ندب ذلك في دعاء الاستسقاء.
 (يَمُدُّ يَدَيْهِ) أي: يرفعهما، (إِلَى السَّمَاءِ) لأنها قبلة الدعاء، قائلًا: (يَا رَبِّ) أعطني كذا، (يَا رَبِّ) نجني من كذا، أو المراد بهما التكرار والإكثار، يؤيده أنه أخرج البزار مرفوعًا: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: «يَا رَبُّ» أَرْبَعًا، قَالَ اللَّهُ: لِيُكَفِّرَ بِكَ يَوْمَ تَبْرَأُ، سَلْ تَعطُ»؛ ولذا غالب أدعية القرآن مصدرية بذكر الرب؛ فإن نعت الربوبية يناسب حالة العبودية.

وقد قال جعفر الصادق^(٢): «من حذبه من أمر، فقال خمس مرات: «ربنا»^(٣)، نجاه الله مما يخاف، وأعطاه ما أراد»؛ لأن الله حكى عنهم في آخر آل عمران أنهم قالوه خمسًا، ثم قال: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾^(٤) «...»^(٥)، وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ حَيُّ كَرِيمٌ، يَسْتَجِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَيْهِ كَفِيهِ، ثُمَّ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ»، رواه أحمد^(٦)، وأبو داود^(٧)، والترمذي^(٨)،

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بدون لفظ: (ذي طمرين).

والطمر: الثوب الخلق، ينظر: النهاية في غريب الأثر (٣/١٣٨).

(٢) هو: جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، يقال ولد سنة ثمانين سنة سيل الجحاف الذي ذهب بالحاج من مكة، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة.

ينظر: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/٢٤١)، وفيات الأعيان (١/٣٢٧).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يا رب».

(٤) سورة آل عمران، الآية: (١٩٥).

(٥) ذكره الفخر الرازي في تفسيره (٩/١٢٣)، والقرطبي في تفسيره (٤/٣١٨).

(٦) في المسند (٥/٤٣٨).

(٧) برقم (١٤٨٨).

(٨) برقم (٣٥٥٦).

والحاكم^(١)، والبيهقي^(٢)؛ عن أبي موسى^(٣).

وسبب ذلك: أن في رفعهما إشعاراً إلى الذل والانكسار، والإقرار بسمة العجز والافتقار؛ ولذا قال عليه الصلاة والسلام: «سَلُّوا اللَّهَ يَبْطُونِ أَكْفَّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ يَظْهَرِهَا، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَاْمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ»^(٤).

وأما ما ورد في «صحيح مسلم»^(٥): أنه عليه السلام جعل ظهورهما إلى السماء، فلعله من خصوصية دعاء الاستسقاء؛ لما فيه من الإيماء إلى انقلاب الأحوال، كما ذكر في تقليب الرداء، و[ذكر]^(٦) أحمد^(٧): أنه عليه السلام فعله وهو واقف بعرفة.

وحملوه على أنه جمع بين الوجهين: فالأول: لحصول مطلوب من النعماء، والثاني: لدفع ما وقع به من البلاء، وجاء أيضاً^(٨): «أنه رفع يديه، وجعل ظهورهما إلى جهة القبلة وهو مستقبلها، وجعل بطونهما مما يليه»، ولعله لبيان الجواز، أو لدفع ما يتوقع به من المحنة، فجعل يديه بمنزلة الجنة، ثم في

(١) في المستدرک علی الصحیحین (١/ ٦٧٥) وصححه، وكذا ابن حبان (٨٧٦).

(٢) السنن الكبرى (٢١١/٢).

(٣) وهم المصنف، فراوي الحديث هو: سلمان الفارسي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٨٥)، والطبراني في الكبير (١٠٧٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٢١٢/٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وضعف إسناده ابن رجب في فتح الباري (٢٢٢/٩).

(٥) أخرج مسلم (٨٩٦) عن أنس بن مالك: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ.

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «روى».

(٧) أخرج أحمد في المسند (١٤/٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ يَدْعُو هَكَذَا، وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ.

(٨) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ١٠٥).

رفعهما إلى السماء إيماء إلى أن السماء مخزن الأرزاق، ومعدن أسرار الخلاق، ومعبد العمال، ومحل الضياء، ومنزل الصفاء.

(وَمَطْعُمُهُ حَرَامٌ) حال من فاعل «قائلاً»، وهو مصدر ميمي بمعنى المفعول، وكذا قوله: (وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيٌّ) هو: «بضم الغين وكسر الذال» ذكره المصنف^(١)، وهو بتخفيف الذال المعجمة، في أكثر النسخ المعتبرة، وفي «المصابيح»: «وردت مشددة»، أي: والحال أنه قد حصل تغذيته وتنميته وتربيته (بِالْحَرَامِ)؛ فهو إشارة إلى حال صغره، كما أن قوله: «مطعمه» إلى حال كبره؛ تنبيهاً [على]^(٢) استواء حاله في أمره.

(فَأَنَّى) الاستفهام للاستبعاد، أي: كيف، ومن أين (يُسْتَجَابُ) أي: يجاب الدعاء، (لِذَلِكَ) أي: للرجل الموصوف بالابتلاء، أو لأجل كون مطعمه ومشربه وملبسه حرام من الابتداء إلى الانتهاء، وقد قيل: إن للدعاء جناحين: أكل الحلال، وصدق المقال. لكن في هذا الزمان لا يوجد إلا قليلاً في كثير من الأحوال، فلنكتف [فيه بما]^(٣) يحفظ ورعاً؛ لئلا نموت جوعاً، وما أحسن قول بعض الظرفاء^(٤):

يَقُولُ لِي الْجُهُولُ بغير عِلْمٍ دَعَا الْمَالَ الْحَرَامَ وَكُنْ قَنُوعًا
فلما لم أجد مالاً حلالاً ولم آكل حراماً ميتاً جوعاً

لكن قال بعض العارفين: «وإذا كنت مضطراً لأكل الميتة، فينبغي أنك

(١) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (١٠٠/٧).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «إلى».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بغيره مما».

(٤) قال ابن عساكر في معجم الشيوخ (٤٦٦/١): «أنشدني علي أبو الحسن الضرير البلخي

الفقيه بهراة، قال: أنشدني الأديب الثرمل ببلخ لنفسه.. وذكر الأبيات.

ما دمت تلقى غنماً لا تأكل من حمار، ومادمت تجد حماراً لا تأكل من كلب، وما دمت تصادف كلباً لا تباشر خنزيراً»، ففيه الإشارة إلى أن وقت الابتلاء بالمحرمات والشبهات، ينبغي أن يراعى ما يوجد أقرب إلى الحلالات.

ثم أقل المراتب في هذا الباب: أن يحترز مما حرمه فتوى العلماء؛ وهو ورع العامة، ثم يمتنع عما يتطرق إليه احتمال التحريم، وإن أفتى المفتي بجله؛ لقوله عليه السلام - فيما سيأتي -: «وإن أفتوك»^(١)؛ وهو ورع الصالحين، ثم ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس؛ وهو ورع المتقين، ثم الحذر عن كل ما لا يراد بتناوله القوة على الطاعة، أو يتطرق إلى بعض أسبابه معصية أو كراهية وهو ورع الصديقين.

(رواه مسلم)^(٢) وهو أحد الأحاديث التي عليها قواعد الإسلام، ومباني الأحكام، وعليه العمدة في اكتساب الحلال، واجتناب الحرام، وأخرج الطبراني^(٣) عن ابن عباس، قال: «تَلَيْتُ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(٤)، قال سعد بن أبي وقاص: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يَا سَعْدُ، أَطْبُ مَطْعَمَكَ، تَكُنْ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ الْعَبْدَ لِيُقَدِّفَ اللُّقْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ، مَا يَتَقَبَّلُ مِنْهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَأَيُّمَا عَبْدٍ نَبَتْ لَحْمَهُ مِنْ سُحْتٍ؛ فَالْتَّارَ أَوْلَى بِهِ».

(١) جزء من الحديث السابع والعشرين من الأربعين النووية.

(٢) برقم (١٠١٥).

(٣) في المعجم الأوسط (٣١١/٦).

(٤) سورة البقرة، الآية (١٦٨).

وقد قيل له: لم تستجاب دعوتك دون الصحابة؟ فقال: «ما رفعت إلى
 في لقمة إلا وأنا أعلم: من أين جاءت؟ ومن أين خرجت؟»^(١).
 وجاء في حديث أنه: «إذا خرج الحاج بالنفقة الخبيثة، فوضع رجله في
 الغرز - أي: الركاب - وقال: لَبَّيْكَ، ناداه ملك من السماء: لا لَبَّيْكَ وَلَا
 سَعْدَيْكَ، وَحَجَّكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ»^(٢).
 قيل: «إنه مبني على السكون»، وقيل: «على الفتحة التقديرية»، وقيل:
 «بالفتحة اللفظية».

(١) ينظر: السيرة الحلبية (٥٠٧/٢)، وجامع العلوم والحكم (ص ١٠٧).
 (٢) أخرجه ابن مردويه في (ثلاثة مجالس من الأمالي) (ص ٢٢٠) من حديث عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه، وفي إسناده الدجين بن ثابت اليربوعي، وهو ضعيف.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

عن أبي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِيحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ». رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.



(عن أبي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ) كناه بذلك، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم، (ابن علي بن أبي طالب) وقع في أصل ابن حجر هنا: «رضي الله عنهما»، وهو في غير محله؛ لتوهم رجوع الضمير إلى علي وأبي طالب، فالصواب تأخيره كما في النسخ المعتبرة على ما سيأتي.

(سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالجر؛ على أنه بدل من «أبي محمد»، أو: بيان للحسن، ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ مقدر، هو: «هو»، ونصبه بتقدير: «أعني» أي: ابن بنته فاطمة الزهراء رضي الله عنها، (وَرِيحَانَتِهِ) وهو مأخوذ من قوله -صلى الله عليه وسلم- في شأن الحسن والحسين: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا»^(١)، وفي رواية: «من الجنة»^(٢)، أي: طيب قلبه، أو رزق ربه، أو راحة روحه ولبه.

ولد في نصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الأصح، ومات سنة خمسين مسموماً من زوجته؛ بإرشاء يزيد بن معاوية لها على ذلك، كما قيل،

(١) أخرجه البخاري (٣٧٥٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٣٠١/١) بعد إيراده الرواية الأولى: «وقيل: (ريحانتاي من الجنة في الدنيا)، كما قال في الحديث الآخر: (الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة)».

ودفن بالبقيع^(١)، وكان من [العلماء]^(٢) الكرماء، ومروياته ثلاثة عشر حديثًا، وعلقت فاطمة - رضي الله عنها - بأخيه الحسين - رضي الله عنه - بعد خمسين يومًا من ولادته.

(رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا) أي: عن الحسن وعلي، ومن جملة مناقبه، وعلو مراتبه: ما رواه مسلم^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه - عليه الصلاة والسلام - قال للحسن: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». وعن معاوية - رضي الله عنه - قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَمْضُ لِسَانَهُ - أَوْ قَالَ: شَفَّتَهُ - يَعْنِي الْحُسَيْنَ، وَإِنَّ لَنْ يُعَذَّبَ لِسَانٌ أَوْ شَفَّتَانِ مَصَّهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

وروي أنه حج خمسة عشر حجة ماشيًا، والنجائب^(٥) تُقاد بين يديه، وخرج من ماله مرتين، وقاسم الله ماله ثلاث مرات، وربما أجاز الواحد مئة ألف، وقد أحصن سبعين امرأة، ولما بايعه الناس بعد أبيه ولي الخلافة سبعة أشهر وأحد عشر يومًا، ثم تركها خشية سفك الدماء [متابعة]^(٦)؛ لما روى الحسن البصري، عن أبي بكر قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْطُبُ، جَاءَ الْحُسَيْنُ حَتَّى صَعَدَ الْمَنْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا

(١) اسم زوجته التي قيل إنها سمته جعدة بنت الأشعث، يُنظر: الاستيعاب (٣٨٩/١)،

وتاريخ مدينة دمشق (٢٨٤/١٣)، وتهذيب الكمال (٢٥٣/٦)، والبداية والنهاية (٤٣/٨).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الحكماء».

(٣) برقم (٢٤٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (٩٣/٤).

(٥) النجائب من الإبل: عتاها التي يسابق عليها. ينظر: مختار الصحاح (نجب) (٢٦٩/١).

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «مطايعة».

سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١).
 (قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ) وفي نسخة ضعيفة: «عن»، (رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: دَعَا مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ): «هو بفتح الياء وضمها لغتان، والفتح أفصح وأشهر، ومعناه: اترك ما شككت فيه، واعدل إلى ما لا تشك فيه» ذكره المصنف^(٢)، وأشار فيه إلى أن [«إلى» متعلقة]^(٣) بمقدر، كـ«اعدل»، أو «اذهب»، والمعنى: خذ ما أيقنته حسناً وحلالاً، واترك ما شككت في كونه حسناً أم قبيحاً، وفي كونه حلالاً أم حراماً.

ويقال: دع ذاك إلى كذا، أي: استبدله به، والأمر فيه للندب، فعن عمر رضي الله عنه: «مكسبة فيها بعض الريبة، خير من المسألة»^(٤)، ويُروى عن زيد بن ثابت أنه قال: «ما شيء أسهل من الورع، إذا رابك شيء فدعه»^(٥)، وقال أبو ذر - رضي الله عنه -: «تَمَامُ التَّقْوَى تَرْكُ بَعْضِ الْحَلَالِ؛ خَوْفًا أَنْ يَكُونَ حَرَامًا»^(٦)، وقيل لابن أدهم^(٧): «ألا تشرب من ماء زمزم؟ فقال: لو

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).

(٢) رياض الصالحين (ص ٢١).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تعلقه».

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٣٢٩/١٨).

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع (ص ٥٧)، وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم

(ص ١١٠) من قول حسان بن أبي سنان.

(٦) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢١٢/١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق

(١٦٠/٤٧) من قول أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٧) هو: إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد بن جابر أبو إسحق العجلي، وقيل: التميمي

الخراساني البلخي، نزيل الشام، أصله من بلخ ثم سكن الشام ودخل دمشق، مولده في

حدود المئة، وتوفي سنة اثنتين وستين ومئة. ينظر: حلية الأولياء (٣٦٧/٧)، وسير أعلام

النبلاء (٣٨٧/٧).

كان لي دلو لشربت»^(١)، إشارة إلى أن الدلو من مال السلطان، وهو مشتبه. ثم اعلم أن الريبة تقع في العبادة والمناكحة، وسائر أنواع المعاملة، ومن ثم كان الخروج من الخلاف في كل مسألة أفضل بإجماع علماء الأمة؛ لأنه أبعد عن الشبهة، فالمعنى: اترك ما تشك فيه من الأموال أنه من نوع الحلال أو الحرام، أو ما تتردد فيه من الأقوال والأفعال أنه منهي عنه أو لا، أو سنة أو بدعة، واعدل إلى ما لا تشك فيه من الأحوال، والمقصود أن يبني المكلف أموره في الدين على اليقين، وأما بلسان العارفين فمعناه: إذا كنت صحيح الخاطر، طاهر الباطن، نقي القلب، مراقباً للغيب، وتعرف لمة الملك من لمة الشيطان، والإلهام من حديث النفس، وكنت مميزاً بين الحق والباطل بنور الفراسة؛ دع ما يريبك من الأغلوطات القلبية، والشبهات النفسانية والشيطانية، إلى ما لا يريبك، مما ينزل بقلبك وعقلك وروحك من الإلهام الإلهي، وكما أن ترك ما يريبك مأمور به، فترك ما يريب الغير مما يصعب على إفهام العامة أولى، كما أشار إلى ذلك الإمام الأعلى^(٢):

إني لأكتم من علمي جواهره كيلا يرى الحق ذو جهل فيفتتنا
 يارب جوهر علم لو أبوح به لقيلى لي أنت ممن يعبد الوثنا
 ولاستحل رجال مسلمون دمي يرون أقبح ما يأتونه حسناً
 (رواه الترمذي)^(٣) بكسر التاء والميم، وبفتح الأولى وحكي ضمها،
 والكل بالذال المعجمة؛ نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر بلخ، وهو

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع (ص ١٠٠).

(٢) ينسب الشيعة الروافض هذه الأبيات لعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب بعلي

زين العابدين.

(٣) برقم (٢٥١٨).

أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، وكان من أوعية الفقه والحديث، لقي البخاري وخلقًا كثيرًا، توفي بـ «ترمذ» من وراء جيحون، في رجب سنة تسع وسبعين ومئتين.

(والنسائي)^(١) بفتح النون والسين مقصورًا ويمد، منسوبٌ إلى «نسا» خراسان، وهو الإمام أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، رحل واجتهد وأتقن، إلى أن تفرد فقهاً وحديثاً، وإمامة وديانة، ومات بمكة سنة ثلاث وثلاث مئة، كذا ذكره [الشراح]^(٢) ونسبوه إلى «جامع الأصول»^(٣)، ونقل ابن حجر^(٤): «أنه مات بالرملة»، والله أعلم.

ورواه أيضًا ابن حبان في «صحيحه»^(٥)، والحاكم^(٦)، (وقال الترمذي: حسن صحيح) أي: حسن باعتبار إسناد، وصحيح باعتبار إسناد آخر، والجمع بينهما باعتبار التردد فيه: هل هو مترق من درجة الحسن إلى الصحة، أم لا؟ مجذف كلمة «أو» كما تحذف من الذي بعد، فلا يرد ما قيل: من أن الجمع بينهما في حديث واحد كالجمع بين المتنافيين؛ لأن الحسن قاصر درجته عن مرتبة الصحيح، كما يظهر لك من تعريفهما في أصول الحديث.

وذكر ابن الصلاح وجهًا آخر، وهو^(٧): «أنه أراد بالحسن اللغوي،

(١) برقم (٥٧١١).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الشارحون».

(٣) جامع الأصول (١/١٩٥).

(٤) يُنظر الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٢٩٦).

(٥) صحيح ابن حبان (٢/٤٩٨).

(٦) المستدرک علی الصحیحین (٤/١١٠).

(٧) مقدمة ابن الصلاح (١/٣٨).

وبالصحيح الاصطلاحي، وهو ما تستحسنه النفس ويميل إليه الطبع، انتهى. ولا يبعد أن يكون الأمر بالعكس، بأن يراد بالصحيح الثابت سنده، وقد يقال: «حسن لذاته، وصحيح لغيره».

هذا، وعند الترمذي^(١) وغيره زيادة فيه^(٢)، وهي: «فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ»، ولفظ ابن حبان^(٣): «الْخَيْرُ طُمَأْنِينَةٌ، وَالشَّرُّ رِيْبَةٌ»، وقد أخرجه أحمد أيضًا عن أنس^(٤)، والطبراني عن وابصة بن معبد^(٥)، وروى أبو نعيم في «الحلية»^(٦)، والخطيب^(٧) عن ابن عمر مرفوعًا: «دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَجِدَ شَيْءَ تَرَكْتَهُ لِلَّهِ».

وروي بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال لرجل: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»، قال: وكيف لي بالعلم؟ قال: «إذا أردت أمرًا فضع يدك على صدرك، فإن القلب يضطرب للحرام، ويسكن للحلال، وإن المسلم الورع يدع الصغيرة مخافة الكبيرة»، زاد الطبراني^(٨): «قيل له: فَمَنِ الْوَرَعِ؟ قال: الَّذِي يَقِفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ».

(١) برقم (٢٥١٨).

(٢) أخرجه هذه الزيادة: أحمد (٢٠٠/١)، وأبو يعلى في مسنده (١٣٢/١٢)، وصححه الحاكم

(١١٠/٤) وأقره الذهبي.

(٣) في صحيحه (٤٩٨/٢).

(٤) المسند (١١٢/٣).

(٥) المعجم الكبير (٣٩٩).

(٦) حلية الأولياء (٣٥٢/٦).

(٧) في تاريخ بغداد (٢٢٠/٢).

(٨) أخرجه أبو يعلى (٤٧٧/١٣)، والطبراني في الكبير (٧٨/٢٢) عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه،

وضعف إسناده ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٩٩/١).

ومن ثم، تنزه يزيد بن زريع^(١) عن خمس مئة ألف من ميراث أبيه فلم يأخذها، وكان أبوه يلي الأعمال للسلطين، وكان يزيد يعمل الخوص ويتقوت منه إلى أن مات، وقد قيل^(٢): «ينبغي أن التدقيق في التوقف عن الشبهات، إنما يصلح لمن استقامت أحواله، وتشابهت أعماله، بخلاف المنهمك في المحرمات». ومن ثم قال ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- لمن سأله عن دم البعوض: «قتلوا الحسين ولم يسألوا»^(٣)، واستأذن رجل بعض السلف أن يكتب من محبرته، فقال: «هذا ورع مظلم»^(٤)، وقال لآخر في مثل ذلك: «ما بلغ ورعي ولا ورعك هنالك»^(٥).

وقد قال بعض علمائنا^(٦): «هذا زمان الشبهات» أي: وقت استعمالها وترك المحرمات، والمعنى: أن كثرة الشبهات وقلة الحلالات، أوجبت أن يكون الورع منحصراً في ترك المحرمات، ويؤيده أنه -صلى الله عليه وسلم- قال لأصحابه: «أنتم في زمانٍ لو تركتم عُشْرَ مَا عَلِمْتُمْ لَهَلَكْتُمْ،

(١) هو: يزيد بن زريع الحافظ الحجة محدث البصرة أبو معاوية البصري العيشي، وكان أبوه والي الأبله، بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الذي يدخل إلى مدينة البصرة، وهي أقدم من البصرة، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة بالبصرة. ينظر: الشقات (٦٣٢/٧)، ومعجم البلدان (٧٧/١).

(٢) يُنظر: جامع العلوم والحكم (ص ٢٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٩٤)، ولفظه: «انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن النبي ﷺ».

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٨/١) والرجل هو: محمد بن إبراهيم الأنماطي، والقائل هو: الإمام أحمد بن حنبل.

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٥/٥)، والرجل هو: محمد بن طارق البغدادي، والقائل هو: الإمام أحمد بن حنبل.

(٦) يُنظر: غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر (٢٣٣/٣).

وَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَوْ عَمِلُوا بِعُشْرِ مَا عَمِلُوا لَتَجَاوُوا^(١)، وفقنا الله
لمرضاته، ورزقنا رزقًا حسنًا مقويًا لطاعاته.

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦٧) وضعفه، والطبراني في المعجم الصغير (٢٧٤/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مِنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِعُشْرِ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا».

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنيهِ». حديث حَسَن رواه الترمذي وغيره هكذا.



(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنيهِ) «بفتح أوله»، ذكره المصنف، يعني: وبكسر ثالثة، أي: لا يهمله من العناء، بمعنى: الاعتناء، والمعنى: ما لا ضرورة فيه، ولا منفعة له، والضمير المستتر المرفوع راجع إلى «ما»، والضمير المنصوب إلى «المرء»، بمعنى: الشخص الشامل للرجل والمرأة، و«من» للتبعية؛ لأن محاسن الإسلام كثيرة، ومن جملتها: فعله ما يعنيه، و«ترك» مصدر مضاف إلى الفاعل الراجع إلى «المرء»، و«ما لا يعنيه» مفعوله، والمجموع مبتدأ، و«من حسن» خبره، وإنما قدم الخبر لاشتغال المبتدأ على ضمير [راجع] (١) إلى متعلق الخبر، فهو من باب: «على التمرة مثلها زبدًا».

ثم اعلم أن الذي يعني الإنسان من الأمور ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه، مما يشبعه من جوع، ويرويه من عطش، ويستر عورته، ويعف فرجه، ويكفه ويسكنه، وبضرورة سلامته في معاده، وهو: الإسلام، والإيمان، والإحسان، على ما مر بيانه، وسبق برهانه، وذلك يسير بالنسبة إلى ما يعنيه إن سلم من سائر الآفات، وجميع الشرور والمخاصمات، وكان ذلك

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يرجع».

من الفوائد الدالة على حسن إسلامه، وثبات مقامه، وحقيقة [لتقواه]^(١)، ومجانبة لهواه؛ لاشتغاله بمصالحه الأخروية، وإعراضه عن أعراضه الدنيوية، وأغراضه الشهوية؛ من التوسع في الدنيا الدنية، وطلب المناصب والرياسات النفسية.

ومجمل الكلام: أنه ينبغي للمرء أن يشتغل بالأمر التي يكون فيها صلاح معاشه ومعاده، ويتصرف [به]^(٢) في الدنيا [بمقدار]^(٣) أخذ زاده حصول مراده، ويسعى في الكمالات العلمية والحالات العملية، التي هي وسائل إلى حصول السعادات الأبدية، ووصول النعم السرمدية.

وقد قال أنس: استشهد غلام منا يوم أحد، فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع، فمسحت أمه التراب عن وجهه، وقالت: هنيئًا لك الجنة، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «وما يدريك؟ لعله كان يتكلم بما لا يعنيه»^(٤)، وروي أنه -صلى الله عليه وسلم- قال لأبي هريرة: «تريد أن لا يجري عليك القلم؟»، قال: نعم يا رسول الله، قال: «أد فرائض الله، وكف عن المحارم، ودع الكلام فيما لا يعينك»^(٥).

وكان الصديق الأكبر -رضي الله عنه- يقول: «يا ليتني كنت أخرس إلا

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تقواه».

(٢) من (ب) فقط.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بمقدار».

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان (ص ٩٢)، وأبو يعلى في المسند (٨٤/٧)

وضعفه الدارقطني في العلل (٢٥٠/١٢)، ورجّح وقفه عن أنس، وكذا قال العراقي في

تخريج الإحياء (١١٢/٣).

(٥) ذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة (٥١٤/١) ولم أقف عليه مسندًا.

عن ذكر الله»، وقال معروف^(١): «مقت الله للعبد: أن يراه مشتغلاً بما لا يعنيه، فإن من اشتغل بما لا يعنيه فاته ما يعنيه».

وقال الغزالي^(٢): «حد ما لا يعينك في الكلام: أن تتكلم بما لو سكت عنه لم تأثم، ولم تتضرر حالاً ومآلاً، فإنك به تُضَيِّع زمانك، وتحاسب على ما نطق به لسانك؛ إذ تستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، ولو صرفته في الفكر والدعاء، ربما ينفح لك من نفحات وجه الله ما يعظم جدواه، ولو سبحت بني لك قصر في الجنة، ومن قدر على أن يأخذ كنزاً من كنوز الجنة، وأخذ بدله بدرة؛ كان خاسراً في التجارة».

ثم حسن الإسلام: عبارة عن كماله وتمامه، والاستسلام لأحكامه، وهو علامة شرح الصدر بنور الرب، ونزول السكينة على القلب.

(حديث حسن) بل صرح ابن عبد البر^(٣): «أنه صحيح»، (رواه الترمذي وغيره)^(٤) في «الجامع الصغير» للسيوطي^(٥): «أنه رواه الترمذي وابن ماجه^(٦) عن أبي هريرة، وأحمد^(٧) والطبراني^(٨) عن الحسين بن علي،

(١) هو: معروف بن الفيرزان الكرخي، يكنى أبا محفوظ وهو منسوب إلى كرخ بغداد، كان أبواه نصرانيين فأسلماه إلى مؤدب كان يقول له: قل ثالث ثلاثة، فيقول معروف: بل هو الواحد، فيضربه فيهرب فكان والداه يقولان: ليته رجع، ثم إن أبويه أسلما، توفي سنة مائتان. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٣٩/٩)، صفة الصفوة (٣١٨/٢).

(٢) إحياء علوم الدين (١٣/٣).

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩٥/٩ - ١٩٩).

(٤) برقم (٢٣١٧).

(٥) يُنظر: الجامع الصغير مع شرحه التيسير للمناوي (٣٨١/٢).

(٦) برقم (٣٩٧٦).

(٧) مسند (٢٠١/١).

(٨) في المعجم الكبير (٢٨٨٦).

والحاكم في «الكنى» عن أبي بكر، والشيرازي عن أبي ذر، والحاكم في «تاريخه»^(١) عن علي بن أبي طالب، والطبراني في «الأوسط»^(٢) عن زيد بن ثابت، وابن عساكر^(٣) عن الحارث بن هشام.

هذا، وفي أصل ابن حجر زيادة: «هكذا» مخالفاً لما في الأصول، فقال: «أي: موصولاً، ولا ينافيه رواية مالك له في «الموطأ»^(٤) عن الزهري مرسلًا؛ لأن للزهري فيه إسنادين، أحدهما: مرسل، وهو ما رواه مالك، والآخر: موصول، وهو ما رواه الترمذي وغيره، والاتصال مقدم على الإرسال، وبذلك يجاب عن قول أحمد، والبخاري، وابن معين، والدارقطني: لا يصح إلا مرسلًا^(٥).

أقول: وله وجواب آخر، وهو أن إسناد المرسل صحيح، وإسناد الموصول حسن ولا تنافي بينهما، فلا يحتاج إلى قول ابن حجر: «على أن له طرقًا مرفوعة، إذا اجتمعت أحدثت له قوة، ولعل هذا من أسباب تحسين المصنف له»، انتهى.

ولا يخفى أنه لم يقل أحد بضعف هذا الحديث، حتى احتجج إلى تحسينه بتعدد طرقه، بل لعل تعدد طرقه بأسانيد حسنة أوجب ابن عبدالبر أن يقول بتصحيحه، فكأنه أراد أنه حسن لذاته صحيح لغيره، أو باعتبار بعض

(١) يُنظر: الجامع الصغير مع شرحه التيسير للمناوي (٣٨١/٢).

(٢) في المعجم الأوسط (٣٥٩)، (٢٨٨١).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٤١/٤٢٦).

(٤) الموطأ (٩٠٣/٢).

(٥) ينظر: الكامل لابن عدي (٢٧٧/٤)، والعلل للدارقطني (١٠٨/٣)، وتهذيب الكمال

(٢٠، ١٩/٤)، وجامع العلوم والحكم (ص ١١٣).

طرقه صحيح، ومن ثم قال ابن عبدالبر: «رواته ثقات»^(١).

ثم هذا الحديث من جوامع الكلم الجزيلة، لاندراج المعاني الجليلة، في اندماج المباني القليلة، ولعله مستفاض من قوله تعالى فيما وُصِف به المؤمنون الكاملون: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾^(٢)، ولهذا لما رأى عليه السلام من يعبث بلحيته في صلاته، قال: «لو خَشَعَ قَلْبُهُ لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ»^(٣)، وفيه إشارة إلى أن اللغو يكون في القول والفعل والخاطر.

وقال أبو داود: «هذا الحديث ربع الإسلام»^(٤)، وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «في صحف إبراهيم: مَنْ عَدَّ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ»^(٥)، وروي: «أن رجلاً وقف على لقمان الحكيم، وهو في حلقة عظيمة، فقال: أأنت عبد بني فلان؟ قال: بلي، قال: فما الذي بلغ بك إلى ما [أرى]»^(٦)؟ قال: قدر الله، وصدق الحديث، وترك ما لا يعنيني»^(٧).

وعن الحسن: «من علامة إعراض الله عن العبد: أن يجعل شغله فيما

(١) ينظر: التمهيد لابن عبدالبر (١٩٥/٩ - ١٩٩).

(٢) سورة المؤمنون، الآيات: (٣-١).

(٣) تقدم تخرجه (ص ٢٢٩).

(٤) يُنظر: الفتح المبين لاجبر (ص ٣٠١)، وزاد: «بل أقول هو نصف الإسلام، بل الإسلام كله؛ لأنه لا يخلو عن فعل ما يعني، وترك ما لا يعني، فإذا نظرنا لمنطوقه المصريح بالشأن كان نصفًا، وإذا نظرنا لمفهومه كان كلاً».

(٥) جزء من حديث أبي ذر رضي الله عنه الطويل، أخرجه بطوله ابن حبان (٧٦/٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٦٦)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٢٣/٢٧٣)، وأخرجه مختصرًا النسائي في عمل اليوم والليلة (٩/١).

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «نرى».

(٧) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٨/٢١)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٩٩/٩).

لا يعنيه»^(١)، وأخرج الترمذي^(٢): أن رجلاً مات -أي: «شهيداً» كما في رواية- فقال آخر: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، فقال -صلى الله عليه وسلم-: «أَوْ لَا تَدْرِي، فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ أَوْ بَجَلٍ بِمَا يَعْنِيهِ»، وأخرج العقيلي مرفوعاً^(٣): «أكثر الناس ذنوباً أكثرهم كلاماً فيما لا يعنيه».

(١) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٠٠/٩)، جامع العلوم والحكم (ص ١١٦).

(٢) برقم (٢٣١٦) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) ضعفاء العقيلي (٤٢٤/٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحديث الثالث عشر

عن أبي حمزة أنيس بن مالك - رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ». رواه البخاري ومسلم.



(عَنْ أَبِي حَمْزَةَ) بجاء مهملة وزاي مفتوحتين، بقلة خريفية، كناه - صلى الله عليه وسلم - بها لاجتنابه إياها، (أنيس بن مالك رضي الله عنه) الأنصاري الخزرجي البخاري، (خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما صح عنه: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم المدينة، كان عمره عشر سنين، وأن أمه أم سليم أتت به النبي صلى الله عليه وسلم، أي: في السنة الأولى من الهجرة، فقالت له: خذه غلاماً يخدمك، فقبله»^(١).

وقد قالت له يوماً: يا رسول الله ادع له، فقال: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٢)، وفي رواية^(٣): «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، قال: «فلقد رزقت من صليبي، سوى ولد ولدي، مئة وخمسة وعشرين»، أي: ذكوراً، ولم يرزق إلا بنتين، على ما قيل، «وإن أرضي لتثمر في السنة مرتين، وأنا أرجو الثالثة»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨١).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ عبد بن حميد في مسنده (٣٧٥/١)، وأخرج البخاري (٦٣٣٤) عن أنس رضي الله عنه قال: قالت أم سليم للنبي صلى الله عليه وسلم: أَنَسُ خَادِمُكَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٨١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٧١٠) بلفظ: عن أنيس بن مالك قال: قالت: أم سليم يا

واستمر في خدمته -صلى الله عليه وسلم- إلى أن توفي وهو عنه راضٍ، ثم توطن بالبصرة وكان آخر الصحابة بها موتاً، سنة تسعين عن مئة سنة أو عشرين سنة، مات بقصره بالطف على فرسخين من البصرة، وأوصى ثابتاً البناني أن يجعل تحت لسانه شعرة كانت عنده من شعر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ففعل.

وهو أحد المكثرين، روي له ألفان ومئتا حديث، منها: (عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ) أي: إيماناً كاملاً؛ بدليل ما سبق في حديث جبريل، من تعريف أصل الإيمان: أنه التصديق فقط، ونفي اسم الشيء على نفي الكمال عنه، مستفيض شائع في كلامهم، كقولهم: فلان ليس بإنسان. فإن قيل: فإذا حصلت هذه المحبة، يلزم أن يكون مؤمناً كاملاً، وإن لم يأت بسائر أركان الطاعة.

أجيب: بأن هذا مبالغة، كأن الركن العظيم فيه هذه المحبة، نحو: «لا صلاة إلا بطهور»^(١)، أو هذا الحصر بالنسبة إلى حقوق العباد دون

رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعَى اللَّهَ لِأَنِّسٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَهٗ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، قَالَ أَنَسٌ: «فَلَقَدْ دَفَنْتُ مِنْ صُلَيْبِي سِوَى وَلَدِ وَوَلَدِي خَمْسًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، وَإِنَّ أَرْضِي لَيُثْمِرُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يُثْمِرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرَهَا. وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ (٢٤٨١) بِدُونِ قَوْلِ أَنَسٍ، وَلَكِنْ قَالَ: «فَدَعَا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ فِي الْآخِرَةِ».

(١) قال ابن كثير في تحفة الطالب (ص ٣٠٧) عقب الحديث: «يشير به إلى حديث ليس هو في شيء من الكتب الستة بهذا اللفظ، وإنما روى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ». انتهى.

وحديث: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ...». أخرجه أبو داود (١٠١)، وابن ماجه (٣٩٩).

حقوق الله سبحانه. والمعنى: لا يكمل إيمان أحدكم، [إلا] ^(١) بأن يترقى من حضيض التقليد، إلى ذروة اليقين والتأييد.

(حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ) أي: «المسلم» كما في رواية الإسماعيلي، وكذا [رواه] ^(٢) أحمد، والنسائي، ولفظة «حَتَّىٰ» هنا جارة، لا عاطفة ولا ابتدائية؛ إذ ما بعدها خلاف ما قبلها، و«أن» بعدها مضمرة، ولهذا نصب (يحب)، ولا يجوز رفعه هنا؛ لأن عدم الإيمان ليس سبباً للمحبة، (مَا يُحِبُّهُ لِتَفْسِيهِ) أي: من الطاعات والمباحات، كما جاء في رواية النسائي: «مِنَ الْخَيْرِ»، كذا قاله [الشارح] ^(٣)، ولكن رواية الإسماعيلي، والنسائي ^(٤)، وابن منده ^(٥): «حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِتَفْسِيهِ»، أي: مثل ما يحب لنفسه.

فإن عين ذلك المحبوب محال أن يحصل في محلين، كما قال المصنف في «شرح مسلم» ^(٦): «وليس هذا من الصعب الممتنع كما ظن؛ إذ القيام بذلك يحصل بأن يجب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، بحيث لا تنقص النعمة عن أخيه شيئاً من النعمة عليه، ويرحم عليه في جميع الأحوال، وذلك سهل على القلب السليم»، انتهى.

وكذا من كمال الإيمان أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه، ولم يذكره؛ لأن حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه، فيكون من باب الاكتفاء، كما

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «رواية».

(٣) هذا هو الأليق بالسياق، وفي جميع النسخ: «شارح».

(٤) برقم (٥٠١٧).

(٥) في الإيمان (٤٤١/١).

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٧/٢).

اكتفى [في الحديث] ^(١) السابق بترك ما لا يعنيه عن فعل ما يعنيه، ثم رأيت خبر أحمد ^(٢): «إِنَّ أَفْضَلَ الْإِيمَانِ: أَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ».

وتحقيق ذلك: أن المؤمنين متحدون بحسب الأرواح، متعددون باعتبار الأشباح، كنور واحد في مظاهر مختلفة، أو كنفس واحدة في أبدان متفرقة، بحيث لو تألم البعض تألم الكل، كما جاء في حديث آخر: «الْمُؤْمِنُونَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهْرِ» ^(٣)؛ وذلك لأن إيمانهم من أثر نور الهداية شريعة وطريقة، ومن أثر أنوار أسمائه وصفاته حقيقة.

وأرواحهم اتحدت بذلك النور المقتضي للألفة والرحمة، فإن حزن واحد حزنوا، وإن فرح واحد فرحوا، وهذا مقام الجمع بالروح، وهو أن يجمع عند تجلي الروح له عن تفرقة الطبيعة.

وهناك مقام أعلى يقال له: جمع الجمع، وهو أن يجتمع عند تجلي الحق له عن تفرقة الغير روحانياً ونفسانياً، ملكياً وملكوتياً، فلا يري غير الله لاختفاء ما سواه من جميع الأشياء، كاختفاء النجوم عند إشراق الشمس في السماء، أو كالهباء في الهواء.

(رواه البخاري، ومسلم) ورواه: أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه ^(٤)؛ كلهم عن أنس، لكن لفظ مسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «بالحديث».

(٢) في المسند (٢٤٧/٥) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه. وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف. يُنظر مجمع الزوائد (٨٩/١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري واللفظ له (١٣)، ومسلم (٤٥)، وأحمد المسند (١٧٦/٣)، والترمذي

أحدكم حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ»، ولفظ أحمد: «لَا يَبْلُغُ [عَبْدٌ]»^(١) حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ».

هذا، وقد ورد^(٢): «لَا حَرَجَ عَلَيَّ مِنْ كَرِهِ الْإِمْتِيَازِ بِالْجَمَالِ»، وروى أحمد^(٣)، والحاكم وصححه^(٤): «أَنَّ مَالِكَ بْنَ مُرَّارَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ قُسِمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أُحِبُّ أَنْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ فَضَلَنِي بِشِرَاكَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا، أَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيُ؟ فَقَالَ: «لَا، لَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْبَغْيِ وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مِنْ بَطَرٍ - أَوْ قَالَ: سَفَهَ - الْحَقُّ».

(٢٥١٥)، والنسائي (٥٠٣٩)، وابن ماجه (٦٦).

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «أحد».

(٢) هذا كلام ابن حجر المكي في الفتح المبين (ص ٣٠٨) حيث قال: «نعم، ورد أنه لا حرج على من كره الامتياز في الجمال، فروي أحمد والحاكم ..». ثم ساق الحديث الذي استدل به الشارح.

(٣) في المسند (٣٨٥/١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) في المستدرک (٢٠٢/٤) وصححه، ووافقه الذهبي.

الحديثُ الرَّابِعُ عَشَرُ

وعن ابن مسعودٍ، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ». رواه البخاري ومسلم.



(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِيٍّ) بجذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، أي: لا يجل إراقة دم شخص، وهي: كناية عن قتل (مُسْلِمٍ) أي: «يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله»، كما في البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، و«جامع الأصول»^(٣)، وقال: «أخرجه الخمسة»، فوجه حذفه لا يظهر، ولعل الاكتفاء به وقع في رواية لهما، لكن الأولى أن يختار لفظ الأشهر والأكثر، فتدبر.

(إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ) أي: ثلاث خصال، والتقدير: لا يجوز قتل مسلم بسبب من الأسباب، إلا بارتكاب إحدى [خصال]^(٤) ثلاث، وهي: زنا المحصن، وقتل النفس بغير حق، والارتداد؛ ففصل ذلك بتعداد المتصفين به، المستوجبين القتل لأجله، فقال: (الثَّيْبُ) بالرفع وهو الرواية، كما صرح به الشارح الكازروني، فيقدر المبتدأ، أي: أحدها، أو الخبر أي: منها، أو مضاف أي: خصلة الثيب أو زناه، أو يقال: «هم الثيب، ...» إلى آخره، وهو الأظهر، فتدبر. وجوز نصبه، بتقدير: أعني، وجره بالبدل، وهو اسم جنس

(١) برقم (٦٨٧٨).

(٢) برقم (١٦٧٦).

(٣) جامع الأصول (٢١٣/١٠).

(٤) من (ب) فقط.

يشمل الرجل والمرأة.

(الزَّانِ) بحذف الياء تخفيفًا كالمعتاد، وفي نسخة صحيحة بإثبات الياء، والمراد بالثيب: المحصن؛ وهو المكلف الحر الذي أصاب بعد التكليف والحرية نكاحًا صحيحًا، ولا بد من تحقق الوطء عندنا؛ لمقابلته بقوله عليه السلام: «الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ»^(١).

ثم للإمام لا للآحاد رجمه، ولا يجوز قتله بغير ذلك إجماعًا، ثم قتله بالرجم؛ لما ثبت أن عمر -رضي الله عنه- قال في خطبته: «إن الله بعث محمدًا نبيًّا، وأنزل عليه كتابًا، وكان فيما أنزل: {وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم}، وقد رجم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ورجمنا...» الحديث، رواه مسلم^(٢) وغيره، وكان ذلك بمشهد من الصحابة، فلم ينكر عليه.

وفي «صحيح البخاري»^(٣) قال عمر -رضي الله عنه-: «خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف»، ورجم علي أيضًا كما في «صحيح البخاري»^(٤) وغيره، وحكوا على ذلك إجماع الصحابة، ومن بعدهم ممن يعتد بإجماعه^(٥).

(١) أخرجه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت ؓ.

(٢) برقم (١٦٩١).

(٣) برقم (٦٨٢٩، ٦٨٣٠)،

(٤) أخرج البخاري (٦٨١٢) عن علي ؓ قال: «قَدْ رَجَمْتُهُمَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». وأخرجه

أيضًا: أحمد (١١٦/١)، والنسائي في الكبرى (٧١٤٠)، وغيرهما.

(٥) ينظر: الإجماع لابن المنذر (ص ١١٢)، ومراتب الإجماع لابن حزم (ص ١٢٩).

وأما البكر المكلف غير المحصن، فإن كان حرًّا فيجلد مئة، وإن كان رقيقًا فيجلد خمسين ولا تغريب عندنا، ثم من الحكمة في قتل الزاني أن في الزنا مفسد من اختلاط الأنساب، وتضييع الأولد، ووثوب كل رجل على كل امرأة بمقتضى طبعه وهواه، فتهيج الفتن والحروب بين الأنام، بعد التشبه بالبهائم والأنعام، والله رءوف بالعباد، وهو لا يحب الفساد، ثم حكم اللّوامة يعرف بأدلة أخرى، تفصيلها في محلها الأخرى.

(وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ) أي: وقاتل النفس يقتل قصاصًا، بالنفس التي قتلها عدوانًا، بشروطه المعتبرة في الفروع، وهو مخصوص بولي الدم، ولا يحل قتله لأحد سواه، حتى لو قتله غيره لزمه القصاص، وظاهر الأحاديث المطابقة لقوله تعالى: ﴿وَكَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾^(١)، يؤيد مذهب أبي حنيفة في: «أن المسلم يقتل بالذمي، وأن الحر يقتل بالعبد»^(٢)، خلافًا للأئمة الثلاثة في اعتبارهم تساويهما في الحرية، ولمفهوم قوله تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾^(٣)، وفي الإسلام لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِكَافِرٍ»^(٤).

ودفع بأن المراد بالكافر: الحرّي، وبدليل ما رواه الطحاوي^(٥) في

(١) سورة المائدة، الآية: (٤٥).

(٢) ينظر: البحر الرائق (٣٣٧/٨)، المبسوط للشيباني (٤/٤٨٨)، الهداية شرح البداية (١٦٠/٤)، وبدائع الصنائع (٢٣٧/٧).

(٣) سورة البقرة، الآية: (١٧٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٩١٥) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، الحنفي صاحب المصنفات المفيدة والفوائد الغزيرة، كان شافعياً، ثم انتقل في الفروع إلى مذهب الحنفية، سمع من ابن رفاعة، والأيلي، وابن عبد الأعلى، وغيرهم، وعنه يوسف بن القاسم الميانجي، وأبو

«مسنده»^(١): أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قتل مسلماً بذمي، وقال: «أنا أَحَقُّ [مَنْ وَفَى]»^(٢) بِذِمَّتِهِ»، وكذا رواه أبو حنيفة^(٣)، وأبو داود في «مراسيله»^(٤)، وعبدالرازق^(٥)، والدارقطني^(٦). ويؤيده ما رواه الشافعي^(٧)، والدارقطني^(٨)؛ عن علي: «من كانت له ذمتنا فذمته كذمتنا، وديته كديتنا». وأما الحديث الحسن الذي في «التاريخ الأوسط» للبخاري^(٩)، ومسلم^(١٠)، و«سنن أبي داود»^(١١)؛ من قوله -صلى الله عليه وسلم-: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ بِعَهْدِهِ»، فمحمول على الكافر الحربي المستأمن جمعاً بين الأدلة، وأن المقابلة في الآية رد على أهل الجاهلية، في عدم اعتبار

-
- القاسم الطبراني، وأبو بكر بن المقرئ، وخلق سواهم، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. يُنظر: تاريخ دمشق (٣٦٧/٥)، وسير أعلام النبلاء (٢٧/١٥).
- (١) في شرح معاني الآثار (١٩٥/٣) عن عبدالرحمن بن البيلماني مرسلًا.
- (٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «من وفي».
- (٣) في مسنده (ص ١٠٤).
- (٤) المراسيل (ص ٢٠٨).
- (٥) في مصنفه (١٠١/١٠).
- (٦) في سننه (١٥٧/٤)، وضعفه فقال: «ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة»، وانظر تفصيل الكلام على ضعفه في: الدراية لابن حجر (٢٦٢/٢)، ونصب الراية للزيلعي (٤/٣٣٦).
- (٧) في مسنده (ص ٣٤٤).
- (٨) في سننه (١٨٠/٤)، وقال: «فيه أبو الجنوب، وهو ضعيف الحديث».
- (٩) عزاه الزيلعي في نصب الراية (٣٣٥/٤) للبخاري في تاريخه الكبير، من حديث عائشة رضي الله عنها، ولم أقف عليه في المطبوع من تاريخه الأوسط.
- (١٠) هذا خطأ من الشارح في العزوف فلم يخرج مسلم قطعاً، يُنظر: البدر المنير (٣٦٧/٨)، وجامع الأصول (١٠/٢٥٥).
- (١١) برقم (٢٧٥١) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

المثلية بالكلية، كما يدل عليه قوله سبحانه: ﴿وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾^(١)؛ فإن الإجماع على أنه يقتل الذكر بالأنثى، والأنثى بالذكر، فتدبر. وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ﴾^(٢)، فرد [بأنه]^(٣) لا مساواة في الأنفس، كما لو قتل عشرة واحدًا، أو قتل صحيح سليم [كسيرًا]^(٤) ضعيفًا، أو رجل امرأة، مع نقصان عقلها و[ديتها]^(٥) عن [دية]^(٦) الرجل، فثبت أن لا اعتبار بالمساواة في إيجاب القصاص في الأنفس، وأن الكامل يقاد منه للناقص، ومن قال بأن الحر يقتل بالعبد: سعيد بن المسيب، والنخعي^(٧)، والشعبي^(٨)، وقتادة، والثوري^(٩) محتجين

(١) سورة البقرة، الآية: (١٧٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: (١٧٩).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «على أنه».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «كبيرًا».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «دينها».

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «دين».

(٧) هو: إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع الفقيه الكوفي النخعي أحد الأئمة المشاهير تابعي رأى عائشة رضي الله عنها ودخل عليها ولم يثبت له منها سماع، وأمه مليكة بنت يزيد بن قيس، وهي أخت الصحابي الأسود بن يزيد النخعي فروى الحديث عن خاله وآخرين، توفي سنة ست وتسعين، وله تسع وأربعون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٢٠/٤)، ووفيات الأعيان (٢٥/١).

(٨) هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي، من شعب همدان من أهل الكوفة، كان فقيهاً شاعراً، مولده سنة عشرين، وقيل: سنة إحدى وعشرين، وتوفي سنة تسع ومائة. يُنظر: الطبقات الكبرى (٢٤٦/٦)، والثقات (١٨٥/٥)، وتاريخ بغداد (٢٢٧/١٢).

(٩) هو: هو سفيان بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الثوري، من أهل الكوفة، ولد سنة سبع وتسعين في خلافة سليمان بن عبد الملك، كان من كبار أئمة المسلمين، لا يُختلف

بقوله -صلى الله عليه وسلم-: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ»^(١)، بل وذهب النخعي والثوري في أحد قوليهما، إلى أن الحر يقتل به، وإن كان عبده. محتجين في ذلك بما رواه النسائي^(٢)، من حديث الحسن، عن سمرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَا، وَمَنْ جَدَعَهُ»^(٣) جَدَعْنَاهُ، وَمَنْ أَخْصَاهُ أَخْصَيْنَاهُ»، قال البخاري^(٤): «وأنا أذهب إليه»، وقال غيره^(٥): «لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة».

وهو مدفوع بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وبأن اعتبار الاتصال أولى من اعتبار الانفصال، قال بعض العرفاء: «لما كتب الله عز وجل القصاص في القتلى، كتب على نفسه الرحمة في قتلاه، الذين بذلوا الروح الإنساني، عند شهود الجلال الصمداني، كما قال: «من أحبني قتلته»

في إمامته وأمانته وحفظه وعلمه وزهده، توفي بالبصرة وهو مستخف في شعبان سنة إحدى وستين ومائة في خلافة المهدي. انظر: الطبقات الكبرى (٣٧١/٦)، وحلية الأولياء (٣٥٦/٦)، وتاريخ بغداد (١٢٥/٩)، وسير أعلام النبلاء (٢٢٩/٧).

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥١)، وابن ماجه (٢٦٨٥) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٢) في المجتبى (٤٧٣٦).

(٣) الجدع: قطع الأنف والأذن والشفه، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه، يُقال: رجل أجدع ومجدوع إذا كان مقطوع الأنف. ينظر: النهاية في غريب الأثر (٢٤٦/١).

(٤) قال البخاري في التاريخ الكبير (٢٨٩/٢): «قال علي - يعني ابن المديني -: وسماع الحسن من سمرة صحيح، وأخذ مجديته من قتل عبده قتلناه». وكذا من صحح سماع الحسن عن سمرة الترمذي نقلاً عن البخاري وأخذ به. ينظر: علل الترمذي (ص ٣٨٦).

(٥) قال النسائي في المجتبى (٩٤/٣): «ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة». وقال البيهقي في السنن الكبرى (٢٨٨/٥): «إن أكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن البصري من سمرة في غير حديث العقيقة».

أي: بسيف المجاهدة، أو بنور المشاهدة، «ومن قتلته فأنا ديته»، ﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾^(١)، أي: من كان متوجهًا إليه بالكلية، كان فيضه به متصلًا به بالكلية، ومن كان في رق غيره من المكنونات، لم يتصل به غاية الاتصال، ومن كان ناقصًا في دعوى محبته، لم يكن مستحقًا لكمال مودته، ومن كان الله ديته فله حياة الدارين، والبقاء برب الثقلين».

(وَالتَّارِكُ لِديْنِهِ) يعني به: المرتد بعد يقينه، وفي رواية لمسلم^(٢): «التَّارِكُ الإِسْلَامَ»، وهو أظهر في المَرَامِ، (المُفَارِقُ) أي: بقلبه واعتقاده، أو ببدنه، أو بلسانه، (لِلْجَمَاعَةِ) أي: المعهودين، وهم جماعة المسلمين، فهو تأكيد لما قبله، أي: الذي فارق جماعة المسلمين، وخرج عن جملتهم، وانفرد عن زمرتهم، بالردة التي هي قطع أهل الإسلام ومودتهم، فيجب قتله إن لم يتب، واستثناء المرتد من المسلم باعتبار ما كان قبل رده خصوصًا، وعلاقة الإسلام مرتبطة؛ بدليل أنه لا يقبل حتى يستتاب ثلاثًا، وإنما يقتل لأن في إقراره على الردة مع إصراره؛ خللاً لنظام عقد الإسلام، فوجب قتله حفظًا للأحكام.

واختلف في المرأة المرتدة^(٣)، فقال الشافعي وأحمد: «تقتل؛ لقوله عليه السلام: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»»، رواه الشيخان^(٤)، وهو عام في الرجل والمرأة، ولأن إشارة الحديث المذكور إلى أن العلة بتبديل الدين موجودة في

(١) سورة البقر، الآية: (١٧٨).

(٢) برقم (١٦٧٦).

(٣) ينظر: الذخيرة (٤٠/١٢)، الكافي في فقه ابن حنبل (١٥٧/٤)، ومسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح (٤٦/٣)، والمبسوط للسرخسي (١٠٨/١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠١٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

المرأة، وقال أبو حنيفة: «لا تقتل؛ لنهيه - صلى الله عليه وسلم - عن قتل النساء»، كما في «الصحيحين»^(١)، وهو خاص فيهن، فيقدم على عموم: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ».

و[في] ^(٢) «آثار محمد بن الحسن»^(٣): «عن ابن عباس: «إذا هن ارتددن لا يقتلن، ولكن يحبسن ويدعين إلى الإسلام، ويجبرن عليه»، ولأن العلة في قتل الرجل بالردة: أنه لو أقر على الإصرار للحق بالكفار، فكثروا سوادهم، وحارب المسلمين، فكفت عاديته بالقتل، وهذا مفقود في المرأة، فإنها ليست من أهل الحرب والنكايه، فلا يخاف منها الإعانة.

وأما قول ابن حجر^(٤): «هذا منقوض بنحو الأعمى وَالزَّيْمِينِ»؛ فمدفوع بأنه من النوادر في هذا الجنس، ثم في الحديث دليل على أنه لا يقتل بالبدعة، أو نفي الإجماع الخالي عن نقل التواتر، كالروافض والخوارج. وكذا تارك الصلاة لا يقتل، وأما قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»^(٥)، فليس على ظاهره خلافاً لأحمد؛ فإن الجمهور

(١) أخرج البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) عن ابن عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: وَجَدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «من».

(٣) هو: محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني، إمام أهل الرأي، ولد بواسط، ونشأ بالكوفة، وسمع العلم بها من أبي حنيفة، ومسعر بن كدام، وسفيان الثوري، وكتب أيضاً عن مالك بن أنس، وأبي عمرو الأوزاعي، وغيرهم، وروى عنه الإمام الشافعي، وأبو سليمان الجوزجاني، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وغيرهم، توفي بالري سنة تسع وثمانين ومائة. يُنظر: تاريخ بغداد (١٧٢/٢)، ولسان الميزان (١٢٣/٥).

(٤) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٣١٣).

(٥) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الأوسط (٣٤٣/٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

أولوه بأن معناه: قارب الكفر، أو شابه الكافر، أو كفر نعمة ربه، أو جرَّه إلى كفره في آخر أمره، أو حملوه على مستحله، فيدخل في حد المرتد، وأما تفسير الشافعي للحديث^(١): «بأنه استحق عقوبة الكفر»؛ فليس ظاهرًا في المراد، فإنه يحتمل استحقاق عقوبته في الدنيا أو الآخرة، مع أنه ليس بقائل بكفره في المعاد.

وأما ما ذكره بعضهم من^(٢): «أن المرتد: بدل كل دينه، والمفارق: بعض دينه، فدخل في الحديث أهل البغي والخوارج، تجب المقاتلة معهم حتى يرجعوا إلى الحق»؛ ففيه أن الكلام في القتل لا في المقاتلة، أما ترى أن الإجماع على عدم جواز قتل باغ بانفراده، أو خارجي أو رافضي وحده، فإنه لا يلزم من جواز المقاتلة جواز القتل، ألا ترى أن مانعي الزكاة يقاتلون بخلاف من تركها من غير قتال، فإنه لا يقتل؟! فكذا تارك الصلاة.

فحصلت الموافقة بين هذا الحديث، وما سبق من حديث^(٣): «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ»، بل هذا الحديث مبين لإجمال قوله: «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ»، فإنه محصور في هذه الثلاثة من الأحكام، كما جاء مُصَرَّحًا مرويًا عنه عليه السلام.

وبلفظ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ». أخرجه أحمد (٤٢١/٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٠٤/٧)، من حديث أم أيمن. ولفظ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد (٣٤٦/٥)، وابن حبان (١٤٥٤) من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه.

(١) أصل النقل عند الغزالي في الوسيط في المذهب (٣٩٥/٢) بلفظ: «ثوله: من ترك الصلاة فقد كفر، معناه عند الشافعي استوجب عقوبة الكافر» أه.

(٢) هذا كلام ابن حجر المكي في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٣١٤).

(٣) الحديث الثامن من أربعين النووية، تقدم (ص ٢٤٣).

ثم خص من عموم هذا الحديث: دفع الصائل، فإنه لو آل الأمر إلى قتله، حل إراقة دمه، أو التقدير: لا يحل تعمد قتله إلا في هذه الثلاثة، وقد أبعد من قال بدخوله في المفارق للجماعة، ولا يخفى أن الارتداد حال الأشقياء من أهل القهر الإلهي، والطرء الكلي، لا يفتح لهم باب القلب فيأتيه الإلهام، ولا باب السمع والبصر فيدخلهما الفهم والاعتبار، فارتدوا عن طريق الحق وصرط التوحيد، واحتجبوا بظلمات الكثرة عن نور التفريد، فاستحقوا القتل والنار، وحبسوا في ظلمات دار البوار، فنسأل الله لطف العزيز الغفار.

(رواه البخاري، ومسلم)^(١) وتقدم أنه رواه الخمسة، وقد أخرجه أحمد^(٢) أيضاً، لكن عن أبي أمامة بن سهل قال: «كنا مع عُثْمَانَ -رضي الله عنه- وهو مُحْضُورٌ فِي الدَّارِ، فَدَخَلَ مَدْخَلًا كَانَ إِذَا دَخَلَهُ يَسْمَعُ كَلَامَهُ مِنْ عَلَى الْبَلَّاطِ، فَدَخَلَ ذَلِكَ الْمَدْخَلَ وَخَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ آيْفًا، قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَبِمَ يَقْتُلُونِي إِنْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بَدِينِي بَدَلًا مِنْذُ هَدَانِي اللَّهُ، وَلَا زَنْيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا فِي إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فَبِمَ يَقْتُلُونِي؟!».

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) في المسند (٦١/١).

الحديث الخامس عشر

عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ». رواه البخاري ومسلم.



(عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ) أي: إيمانًا كاملًا (بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) اكتفى بطرفي ما يؤمن به؛ لأن المدار عليهما، أو خص اليوم الآخر بالذكر؛ لأن الخير والشر، ورجاء الثواب وخوف العقاب؛ كلها راجعة إلى الإيمان باليوم الآخر، فمن لم يعتقه لم يرتدع عن شر، ولم يقدم على خير، وتكرير الشرطية في كل جملة؛ للاهتمام والاعتناء بكل خصلة مستقلة.

(فَلْيُكْرِمْ) بسكون اللام وتكسر، أي: فليقل قولًا (خَيْرًا) أو: فليذكر خيرًا، [مما يكون]^(١) فيه منفعة، (أَوْ لِيَصْمُتْ) «بضم الميم»، كما ذكره المصنف^(٢)، أي: ليسكت، ويترك شرًا [مما]^(٣) فيه مضرّة، أو للتنويع، والمعنى: إذا أراد المؤمن أن يتكلم، فإن كان ما يتكلم به خيرًا يثاب عليه، واجبًا كان أو مندوبًا فليتكلم به، وإن لم يظهر له خيره، سواء ظهر أنه حرام أو مكروه أو مباح فليمسك عنه، فالكلام المباح مأمور بتركه؛ مخافة انجراره إلى حرام أو مكروه، أو خيفة من غفلة عن حال ذكره، ومقام فكره.

(١) كذا في (ط)، وفي (أ): «لما»، وفي (ب): «مما».

(٢) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (١٨/٢).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «فيما».

ولذا قال الصديق الأكبر: «ليتني كنت أخرس إلا عن ذكر الله»، وفي الخبر: «لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ، لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا»^(١)، وفي حديث آخر: «مَنْ صَمَتَ نَجًّا»^(٢)، فاعلم أن الصمت في وقته صفة الرجال؛ لما في الكلام من الآفات الثقال، واختلاف الأحوال من حظ النفس، وإظهار الامتياز من بين الأشكال، وبه يظهر لمعات الطوارق، وتطلع شمس الحقائق، كما أن النطق في موضعه من أنفس الحصائل، وأنس الشمائل.

ولذا قال الدقاق^(٣): «من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس»، وقال غيره: «الجاهل إذا تكلم فهو كالحمار، وإذا سكت فهو كالجدار»، وفيه إشعار بأن سكوته في مقامه خير من كلامه؛ إذ لا ضرر في سكوته، مع ظهور الشر في رفع صوته، ولقد صدق من قال وحقق^(٤):

تكلم وسدد ما استطعت فإنه كلامك حي والسكوت جماد

فإن لم تجد قولاً سديداً تقوله فصمتك عن غير السديد سداد

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(٥)، وقد ورد عنه -صلى الله عليه وسلم-: «إن في صحف إبراهيم عليه السلام: على

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٢/١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٠١)، والدارمي (٣٨٧/٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) هو: محمد بن ديسم أبو علي الدقاق، أصله من ترمذ ونزل سامراء، توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين. ينظر: تاريخ بغداد (٢٦٩/٥)، وتاريخ الإسلام (٢٨٨/١٩).

(٤) تنسب الأبيات إلى أبي الفتح البستي. ينظر: مجمع الأمثال (٢٦٦/٢).

(٥) سورة الأحزاب، الآية: (٦٠).

العبد أن يكون بصيراً بزَمَانِهِ، مُقْبِلاً عَلَى شَأْنِهِ، حَافِظًا لِلسَّانِيهِ، وَمَنْ حَسَبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ، قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ»^(١)، وجاء في خبر^(٢): «إِنَّكَ لَنْ تَزَالَ سَالِمًا مَا سَكَتَ، فَإِذَا تَكَلَّمْتَ كُتِبَ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ».

وروى أحمد^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥): «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٦)، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة المبني.

وقال الفضيل^(٧): «لا حج، ولا رباط، ولا جهاد؛ أشد من حبس اللسان على العباد»^(٨)، وقال لقمان لابنه: «لو كان الكلام من فضة، لكان السكوت

(١) تقدم تخريجه (ص ٢٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٧) الديلمي في الفردوس (٣٩٢/١) من حديث معاذ رضي الله عنه، وأصله بدون هذه الزيادة أخرجه الترمذي (٢٦٦٦) وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (٤٢٨/٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد (٢٣١/٥)، وصححه الحاكم (١٠٦/١) وأقره الذهبي.

(٣) في المسند (٣٣٤/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) برقم (٢٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠٤/٢).

(٦) وكذا أخرجه البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨) مختصراً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) هو: الإمام الزاهد العابد أحد صلحاء الدنيا، الفضيل بن عياض ابن مسعود بن بشر أبو علي التميمي ثم اليربوعي الخراساني المروزي، أخذ الفقه عن أبي حنيفة، وروى عنه الإمام الشافعي، كان في أول أمره شاطراً يقطع الطريق بين أبيورد وسرخس، ثم أراد الله -جل وعلا- له الهداية. يُنظر: تاريخ دمشق (٣٧٥/٤٨)، ووفيات الأعيان (٤٧/٤).

(٨) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١١٠/٨)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٢٣/٤٨).

من ذهب»^(١)، ومعناه كما قال ابن المبارك: «لو كان الكلام بطاعة الله من فضة، لكان السكوت عن معصية الله من ذهب»^(٢)، وهو صريح في أن الكف عن المعصية، أفضل من [الطاعات]^(٣) التي لا يكون تركها معصية. وفيه إشارة إلى أن الصمت أفضل من الكلام، لكن ذهب جماعة من السلف إلى تفضيل الكلام، ويؤيدهم هذا الحديث، قدم الكلام في معرض المَرَام، وأمر بالسكوت عند عدم وجود قول الخير؛ خوفاً من وقوعه في الشر، فيفيد أن قول الخير غنيمة، والسكوت عن الشر سلامة، والإيمان مشتق من الأمان، ولا أمان لمن فاته الغنيمة والسلامة، فإن الإنسان إما أن يتكلم أو يسكت، فإذا تكلم فإما بخير فهو ربح، وإما بشر فهو خسران، وإن سكت فإما عن شر فهو ربح، وإما عن خير فهو خسران، فله في الكلام وسكوته ربحان فينبغي أن يكتسبهما، وخسارتان فينبغي أن يجتنبهما، وما أحسن ما قال بعض أرباب الحال^(٤):

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الزهد (٢٩/١)، وأحمد في الزهد (٤٩/١).

(٢) أخرج ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان (ص ٣١٢)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٦٢/٣٢) أبياتاً لعبدالله بن المبارك يقول فيها:

أدبت نفسي فما وجدت بها من بعد تقوى الله من أدب
في كل حالاتها وإن قصرت أفضل من صمتها عن الكذب
وغيبة الناس أن غيبتهم حرماً ذو الجلال في الكتب
أن كان من فضة كلامك يا نفس فإن السكوت من ذهب

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الطاعة».

(٤) البيت لأبي الفتح البستي من قصيدته (عنوان الحكم) المعروفة بالنونية. ينظر: قصيدة عنوان الحكم (ص ٣٥)، وتاريخ مدينة دمشق (١٦٦/٤٣)، طبقات الشافعية الكبرى (٢٩٤/٥).

زيادة المرء في دنياه نقصان وربحه غير محض الخير خسران

وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾^(١) الآية، وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٢)، قال محمد بن الحسن^(٣): أخبرني هشام بن عروة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إن الملائكة لا [تكتب]»^(٤) إلا ما فيه أجر أو وزر»، وقد روى البيهقي^(٥) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نائمًا قبل العشاء، ولا لاغياً بعدها، إما ذاكراً فيغتم، وإما نائمًا فيسلم».

وروي^(٦): «أن داود الطائي لما أراد أن يقعد في بيته، اعتقد أن يحضر مجلس أبي حنيفة؛ إذ كان تلميذاً له، ويقعد بين أضرابه من العلماء ولا يتكلم في مسألة، فلما قوي نفسه على ممارسة هذه الخصلة سنة كاملة، قعد في بيته عند ذلك، وآثر العزلة»، وقال بشر بن الحارث^(٧): «إذا أعجبك الكلام فاصمت، وإذا أعجبك الصمت فتكلم»^(٨)، ويروى عن معاذ بن جبل أنه قال: «كلم الناس قليلاً، وكلم ربك كثيراً؛ لعل قلبك يرى الله سبحانه».

(١) سورة العصر، الآية: (٢).

(٢) سورة ق، الآية: (١٨).

(٣) ذكره الموصلي في الاختيار لتعليل المختار (٤/١٨٠) بهذا اللفظ، وأصل الأثر مروى عند ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٣٠٨)، والحاكم (٢/٥٠٥) وصححه عن ابن عباس بلفظ: «إنما يكتب الخير والشر، لا يكتب يا غلام أسرج الفرس، ويا غلام اسقني الماء إنما يكتب الخير والشر».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «يكتبوا».

(٥) في السنن الكبرى (١/٤٥٢).

(٦) ينظر تلك القصة في: سير أعلام النبلاء (٧/٤٢٢).

(٧) هو: بشر الحافي، تقدمت ترجمته (ص ٦٥).

(٨) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/٣٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٢٦٩).

وقيل^(١): «إن أبا بكر - رضي الله عنه - كان يمسك في فيه حجراً كذا سنة؛ ليقل كلامه»، وأما التزام الصمت واعتقاده قرينة مطلقاً، أو في بعض العبادات كالصوم والاعتكاف؛ فمنهي عنه لخبر أبي داود^(٢): «لَا ضُمَاتَ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ»، وروى الإسماعيلي النهي عنه في الاعتكاف، وروي أيضاً في الصوم.

(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم جاره) بالإحسان إليه، وتحمل ما يصدر عنه، وكف الأذى عنه، وأما ما وقع في رواية^(٣) من قوله: «فلا يُؤذِ جَارَهُ»، فمحمول على أدنى الإكرام، فقد قال عليه السلام: «أتدرون ما حق الجار؟ إن استعانك أعنته، وإن [استقرضك]^(٤) أقرضته، وإن افتقر جدت عليه، وإن مرض عدته، وإن مات اتبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته، وإن [أصابته]^(٥) مصيبة عزيتته، ولا تستطيل عليه بالبناء، فتحجز عنه الريح إلا ياذنه، وإن اشتريت فاكهة فاهد له، وإن لم تفعل فأدخله سرّاً، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده، ولا تؤذ به [بقتار]^(٦) قدرك إلا أن تعرف منها، أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفسي بيده، لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله تعالى»، ذكره الغزالي في «الأربعين»، وكذا البيهقي؛ عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده^(٧).

(١) ذكره الغزالي في الإحياء (١١١/٣).

(٢) برقم (٢٨٧٣) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٨) من حديث أبي هيربة رضي الله عنه.

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط) ونسخة كما في حاشية (أ): «استقرض منك».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «أصابه».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بغبار».

(٧) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٤٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٤١٩/١٩)،

وقد قال تعالى: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾^(١)، فقيل: المراد بالأول: الزوجة والقريب، والثاني: الأجنبي، وقيل: الأول: المسلم، والثاني: الكافر، وقيل: الأول: القريب المسكن منك، والثاني: ضده^(٢)؛ لخبر عائشة -رضي الله عنها-: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَأَلِي أَيُّهُمَا أُهْدِي قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِيهِمَا مِنْكَ بَابًا»^(٣).

والحاصل: أن الجيران ثلاثة: كافر؛ فله حق واحد بالجوار، ومسلم؛ فله حقان: الإسلام والجوار، ومسلم قريب؛ فله حقوق ثلاثة: الجوار والإسلام والقربة، وهذا مضمون حديث له طرق متعددة، بعضها متصلة وبعضها مرسلة^(٤)، وروى الزهري مرسلًا: أن رجلاً أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- يشكو إليه جارًا له، فقال -صلى الله عليه وسلم- لبعض أصحابه: «ألا إن أربعين دارًا جار»^(٥)، وبه أخذ جماعة من السلف.

والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥/١٢) بسند ضعيف، كما قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٣٨٥/١).

(١) سورة النساء، الآية: (٣٦).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٧٨/٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٩٤٨/٣)، وتفسير ابن كثير (٤٩٥/١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٥٩).

(٤) قوله ﷺ: «الجيران ثلاثة...» الحديث، أخرجه البزار (١٨٩٦ كشف الأستار)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٥٧/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٧/٥) من حديث جابر ﷺ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٨): «رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثي، وهو وضاع».

(٥) أخرجه أبو داود في المراسيل (ص ٢٥٧)، وبنحوه حديث عائشة الذي أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٧٦/٦) أنها سألت النبي ﷺ فقالت: ما حد الجوار؟ قال: «أزْبَعُونَ دَارًا». وروى نحوه أبو يعلى في مسنده (٣٨٥/١٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وقيل في جار المسجد: من سمع الأذان والإقامة، فيقدر ذلك المقدار في الدار، وقيل: من ساكنك في محلة أو بلد فهو جارك، وروى مسلم^(١) عن أبي ذر: «أوصاني خليلي إذا طبخت مرقا فأكثر ماءه، ثم أنظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف»، وفي رواية^(٢): «فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك».

وروى البخاري في «الأدب»^(٣): «كم جار متعلق بجاره يوم القيامة، يقول: يا رب، هذا غلق بابي دوني، فمنع معرفته»، وفي «الصحيحين»^(٤): «مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ».

(وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) بالبشر في وجهه، وطيب الحديث معه، وتعجيل ما حضر عنده، وقيامه بنفسه في خدمته، وإطعامه ثلاثة أيام بقدر وسعه، ثم موادعته بلطف في تودده، واعتذار في تقصير حقه، وروى أبو الليث السمرقندي^(٥)، والبيهقي^(٦): «أن إبراهيم

(١) برقم (٢٦٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٣٩)، وابن ماجه (٣٣٦٢)، وصححه ابن حبان (٥١٤).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١١)، وهناد في الزهد (١٠٤٥)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٤٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما. وضعفه المنذري كما في فيض القدير (٤٩/٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) هو: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي، ولد سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، صاحب تفسير القرآن الكريم الذي سماه بـ (بحر العلوم)، وله كتاب (بستان العارفين)، و(تنبيه الغافلين). ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٦)، وطبقات المفسرين للأذنه وي (٩١/١).

(٦) شعب الإيمان (٩٨/٧) عن عكرمة.

عليه السلام، كان يسمى: أبا الضيفان، وكان لقصره أربعة أبواب، يمشي الميل والميلين في طلب من يتغدى معه»، وروى البيهقي^(١) عن عبدالله بن عمر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا جبريل، بم اتخذ الله إبراهيم خليلاً؟ قال: بإطعام الطعام».

وأما خبر: «الضيافة على أهل المدر، وليست على أهل الوبر»^(٢)، فقول: «موضوع»، وقيل: «ضعيف»، والجمهور على أن الضيافة مستحبة، وذهب أحمد، والليث بن سعد؛ أنها واجبة^(٣).

هذا، وبلسان العارفين: كأن الحديث يشير إلى رعاية السالك حال الأقرب فالأقرب، فيبدأ بتكميل نفسه، ويروضها بذكر [الله]^(٤)، والسكوت عن غيره لغلبات الروحانية، واستيلاء سلطان الحقيقة الفردانية، حتى ينسى أولاً نفسه في ذكره، ثم ينسى ذكره في ذكره، ثم ينسى كل [شيء]^(٥) في

(١) في شعب الإيمان (٩٨/٧).

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٩٠/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٤/٢١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: «الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر». قال القضاعي في ذخيرة الحفاظ (١٥٥٥/٣): «رواه إبراهيم بن عبدالله بن همام ابن أخي عبدالرزاق عن عمه عن الثوري عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر، وهذا منكر لم يحدث به غير إبراهيم عن عمه عن الثوري».

وأهل الوبر: أهل البوادي والقرى؛ لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل، والمدر: جمع مدرة وهي البنية. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٤٤/٥).

(٣) قال النووي في المجموع (٥٢/٩): «الضيافة سنة، فإذا استضاف مسلم لا اضطرار به مسلماً استحبه له ضيافته، ولا تجب، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة، وقال الليث بن سعد وأحمد بن حنبل: هي واجبة يوماً وليلة». وينظر: المبدع (٢١١/٩).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الحق».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ذكر».

ذكر ربه، ثم [يثني] ^(١) بتكميل ما هو أقرب إليه قرباً معنوياً، من الجار الذي في مقام السلوك قريب في مقامه، والضيف الذي هو السالك في طريق الحق، الداخل في الغربة عن مأوى النفس، ولم يصل إلى مقام من مقامات أهل الأنس، فيكرمه ويزكيه ويؤنسه بذكر المولى، ويحفظه من التذلل لأرباب الغنا، ومن أدناس محبة الدنيا؛ لتحصيل الحياة الطيبة، وهو أن تصير النفس مطمئنة، مستعدة لقبول فيض: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ ^(٢)، ويطيب القلب عن دنس الحديث، فانيًا عن أنانيتته بكشف جلاله، باقياً بشهود الحق وجماله.

(رواه البخاري ومسلم) ^(٣) وفي «الجامع الصغير» ^(٤): «رواه أحمد، والشيخان، والترمذي، وابن ماجه؛ عن أبي شريح، وأبي هريرة، ولفظه: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إِلَىٰ جَارِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» انتهى.

وفي البخاري ^(٥)، عن شريح ^(٦)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، ثَلَاثًا، قَالُوا: وَمَنْ ذَاكَ يَا

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينسى».

(٢) سورة الفجر، الآية: (٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧) واللفظ له.

(٤) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (٩٣/٧).

(٥) برقم (٦٠١٦).

(٦) هو: شريح بن الحارث الكندي أبو أمية، مختلف في صحبته، والمشهور أنه كان موجوداً زمن النبي ﷺ ولم يره، ولاه عمر رضي الله عنه قضاء الكوفة، وبقي فيه إلى زمن الحجاج، روى عن عمر، وعلي، وزيد بن ثابت، روى عنه الشعبي، وإبراهيم النخعي، وابن سيرين، وغيرهم، عاش مائة وعشرين سنة، وتوفي سنة ثمان وسبعين. يُنظر: التاريخ الكبير (٢٢٨/٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٣٣٤/٣).

رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَارُ لَا يُؤْمِنُ جَارُهُ بِوَأْتِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بِوَأْتِقَهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ،
وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ
جَارَهُ بِوَأْتِقَهُ».

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ^(٢)، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِأَمْرَأَةٍ جَارِهِ، لِأَنَّ يَسْرِقَ السَّارِقَ مِنْ عَشْرَةِ بَيْوتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ».

(١) برقم (٤٦).

(٢) في شعب الإيمان (٨١/٧).

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ «لَا تَغْضَبْ». رواه البخاري.



(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا) من الصحابة، وهو: «ابن عمر، أو: حارثة بن قدامة، أو: سفيان بن عبد الله»، على ما ذكره الكازروني وغيره، أو: «أبو الدرداء» كما ذكره ابن حجر^(١)، وقال: «فقد أخرج الطبراني^(٢) عنه: قلت يا رسول الله، دلني على عمل يدخلني الجنة؟ قال: لا تغضب، ولك الجنة»، لكن يبعد تعبير أبي هريرة عنه بهذه العبارة، اللهم إلا أن يقال بتعدد السائل، أو لشكه في القائل.

ويؤيده أنه أخرجه أحمد^(٣)، عن حارثة بن قدامة، عن الأحنف بن قيس، أنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رَسُولَ اللهِ قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْلِلْ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعْقِلُهُ، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فأعدت عليه مرارًا، كل ذلك يقول: «لَا تَغْضَبْ»، لكن نازع في هذا يحيى القطان^(٤) بأنهم يقولون: أن

(١) ينظر: فتح الباري (٥١٩/١٠).

(٢) في المعجم الأوسط (٢٥/٣).

(٣) في المسند (٤٨٤/٣).

(٤) هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصرى الأحول الحافظ، يقال: مولى بنى تميم، ولد سنة عشرين ومئة ومات سنة ثمان وتسعين ومئة، روى عن سليمان التيمي وهشام بن عروة وآخرين، وعنه عبد الرحمن بن مهدي وعفان ومسدد وأحمد وإسحاق وابن المديني ويحيى بن معين. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢٩٨/١)، وسير أعلام النبلاء (١٧٥/٩).

حارثة هذا تابعي لا صحابي^(١).

(قَالَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَوْصِنِي) أي: دلني على ما ينفعني دينًا ودنيا، ويقربني إلى الله زلفى، وفي بعض طرق الحديث: «أخبرني ما يبعدني من غضب الله»^(٢)، (قَالَ: لَا تَغْضَبْ) أي: فيما يتعلق بمحظوظ النفس والهوى، لا فيما يتعلق بمحقوق المولى.

(فَرَدَّدَ) وزيد في نسخة لفظ: «ذلك»، أي: كرر الرجل ذلك السؤال، أو كرر ذلك السائل السؤال، (مِرَارًا) أي: ثلاث مرات، وكأنه لم يقنع بقوله: (لَا تَغْضَبْ)، فطلب وصية أبلغ منها، وأنفع له فيها، فلم يزد صلى الله عليه وسلم عليها. وفي كل مرة: (قَالَ: لَا تَغْضَبْ) لما علم - عليه السلام - من حاله أن اختلال أمره واضطراب باله؛ من استيلاء الغضب عليه، فأمره بما هو أولى بالنسبة إليه، أو اختصر على جواب موجز جامع لما لديه، فإن جميع المفاسد التي تعرض للإنسان، إنما تعرض له من فرط شهوته، واستيلاء غضبه وحدته. وضرر ما يقتضيه القوة الغضبية، أكثر بالإضافة إلى ما تقتضيه القوة الشهوية، فلما سأله الرجل أن يشير إليه، بما يتوسل به إلى التجنب عن الأخلاق الردية، نهاه عن الغضب الداعي إلى ما هو أعظم ضررًا، وأكثر وزرًا؛ فإن ارتفاع السبب يوجب ارتفاع المسبب.

وفي الحديث اقتباس من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾^(٣)، وقوله سبحانه: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ

(١) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ١٤٥).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٥١/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٨/٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) سورة الشورى، الآية: (٣٧).

الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾.

وفي حديث الشيخين^(٢): «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»، وذلك لأن الغضب من نزغات الشيطان، يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، فيتكلم بالباطل ويفعل المذموم، وينوي الأمر الملووم، بل قد يكفر، نعوذ بالله من الحور بعد الكور^(٣)، ويؤيده حديث البيهقي^(٤): «إِنَّ الْغَضَبَ لِيُفْسِدَ الْإِيمَانَ، كَمَا يُفْسِدُ الْبَصَلَ الْعَسَلُ».

وعلاجه: أن يرى الكل من الله، ويترك متابعة نفسه وهواه، ويذكر نفسه أن غضب الله تعالى أعظم، وفضله أتم، وكم خالف أمره لديه، وهو سبحانه لم يغضب عليه، ويتعوذ ويتوضأ ويصلي، ويشغل نفسه بأمر ينفعه، في مقام أنسه، وقد ورد أن: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنْفَاذِهِ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا»، رواه أبو داود^(٥).

وفي رواية: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ» رواه

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٣٤).

(٢) البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٣) هذا مطابق لجزء من حديث دعاء السفر الذي أخرجه النسائي (٥٤٩٨)، والترمذي (٣٤٣٩)، وأحمد (٨٣/٥) من حديث عبدالله بن سرجس. قال ابن عبدالبر في التمهيد (٣٥٣/٢٤): «يعني رجع عما كان عليه من الخير».

(٤) في شعب الإيمان (٣١١/٦) من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده بلفظ: «إِنَّ الْغَضَبَ لِيُفْسِدَ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الصَّبْرَ الْعَسَلُ». والصبر: بكسر الباء الدواء المر، وكذا بفتح الصاد وكسر الباء (الصبر) عصارة شجر مر. ينظر: القاموس المحيط (ص ٥٤١)، ومختار الصحاح (صبر) (١٤٩/١).

(٥) برقم (٤٧٧٨).

أحمد^(١)، وأصحاب السنن إلا النسائي^(٢)، وأخرج أحمد^(٣): «ما تَجَرَّعَ أَحَدٌ جَرَعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جَرَعَةٍ غَيْظٍ يَكْظُمُهَا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ». (رواه البخاري)^(٤) وفي «الجامع الصغير»^(٥): «رواه أحمد والبخاري والترمذي؛ عن أبي هريرة، وأحمد أيضًا والحاكم في «مستدرکه»؛ عن حارثة بن قدامة، وروى الطبراني^(٦) عن أبي الدرداء، ولفظه: «لا تغضب، ولك الجنة»، وابن أبي الدنيا^(٧) بلفظ: «لا تغضب؛ فإن الغضب مفسدة»^(٨).

هذا، وفي طريق أخرى^(٩): أن رجلاً قال لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «أوصني ولا تكثر عليّ»، أو قال: «مرني بأمر وأقلله عليّ؛ كي أعقله»،

(١) في المسند (٤٤٠/٣) من حديث معاذ بن أنس الجهني
(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١)، وابن ماجه (٤١٨٦) من حديث معاذ بن أنس الجهني.

(٣) في المسند (١٢٨/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) برقم (٦١١٦).

(٥) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (١٧٣/٨).

(٦) تقدم تخريجه (ص ٣١٦).

(٧) هو: الحافظ أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، الملقب بابن أبي الدنيا؛ ولد الحافظ أبو بكر في مدينة بغداد سنة ثمان ومئتين، سمع سعيد بن سليمان وعلي بن الجعد وسعيد بن محمد الحجري وآخرين، حدث عنه الحارث بن أبي أسامة مع تقدمه وأحمد بن محمد اللباني وآخرون، وتوفي سنة إحدى وثمانين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (٨٩/١٠)، وتذكرة الحفاظ (٦٧٧/٢).

(٨) عزاه في كنز العمال (٥٢١/٣) إلي ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن رجل، ورؤي من كلام عروة بن الزبير عند الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٣١٨)، وهو الأشبه بالصواب.

(٩) تقدم تخريجه (ص ٣١٦).

قال: «لَا تَغْضَبْ»، وفي أخرى^(١): قلت: يا رسول الله، أوصني، قال: «لَا تَغْضَبْ»، ففكرت حين قال النبي -صلى الله عليه وسلم- ما قال، فإذا الغضب يجمع الشر كله.

ومن ثمَّ، قال جعفر الصادق: «الغضب مفتاح كل شر»^(٢)، وقيل لابن المبارك: «اجمع لنا حسن الخلق في كلمة، قال: ترك الغضب»^(٣)، وأخرج محمد بن نصر المروزي^(٤): أن رجلاً أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- من قبيل وجهه، فقال: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: «حسن الخلق»، ثم أتاه عن يمينه وقال له ذلك، فقال كذلك، ثم عن شماله كذلك، ثم من خلفه، فالتفت إليه فقال: «ما لك لا تفقه؟! حسن الخلق: هو أن لا تغضب إن استطعت».

وروى أحمد^(٥)، والترمذي^(٦): أنه -صلى الله عليه وسلم- قال في خطبته: «ألا إن الغضب جَمْرَةٌ، تتوقد في قلبِ بنِ آدَمَ، أما ترون إلى انتفاخِ أوداجِهِ، واحمرارِ عَيْنَيْهِ؟! فَمَنْ أَحَسَّ من ذلك شيئاً فليلزمِ بالأرضِ»، وفي رواية: «فليجلس، ولا يعدو به الغضب»^(٧)، وفي رواية: «إذا غضب أحدكم

(١) أخرجه أحمد (٣٧٣/٥)، وعبد الرزاق في المصنف (١٨٧/١١)، والبيهقي في الكبرى (١٠٥/١٠).

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ١٤٥)، وإحياء علوم الدين (١٦٦/٣).

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ١٤٥)، وإحياء علوم الدين (١٦٦/٣).

(٤) في تعظيم قدر الصلاة (٢/٨٦٤) من حديث أبي العلاء بن الشخير رضي الله عنه.

(٥) في المسند (١٩/٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) برقم (٢١٩١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وحسنه.

(٧) ذكره ابن رجب جامع العلوم والحكم (١/٤٠٦) من حديث الحسن مرسلًا بهذا اللفظ، والمرسل المشار إليه عند معمر بن راشد في جامعه (٢٠٢٨٩)، والبيهقي في الشعب (٥٢٩/١٠) وآخره بلفظ: «فإذا وجد أحدكم ذلك، فإن كان قائماً فليقعده، وإن كان قاعداً

فليقعد، وإن غضب وهو قاعد فليضطجع^(١)، وروى أحمد^(٢)، وأبو داود^(٣):
 «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْعَضْبُ
 وَإِلَّا فَلْيُضْطَجِعْ»، وفي رواية لأحمد^(٤): «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ»،
 قالها ثلاثاً.

وقد ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال^(٥): «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ
 فَلْيَتَوَضَّأْ بِالْمَاءِ؛ فَإِنَّمَا الْغَضَبُ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا انْطَفَأَتِ النَّارُ بِالْمَاءِ»، وفي
 رواية^(٦): «إِنَّ الْعَضْبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّمَا الشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا
 تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ»، وفي رواية أبي نعيم^(٧) عن
 معاوية: «فليغتسل».

وفي «الصحيحين»^(٨): «استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم،
 وأحدهما يسب صاحبه مغضباً، قد احمر وجهه، فقال -صلى الله عليه

فليتك».

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٨٢)، وأحمد (١٥٢/٥) بلفظ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ
 فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْعَضْبُ وَإِلَّا فَلْيُضْطَجِعْ». من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) في المسند (١٥٢/٥) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) برقم (٢٧٨٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٤) في المسند (٢٣٩/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) هذا السياق أخذه الشارح من إحياء علوم الدين (١٧٤/٣)، والذي في كتب السنة هو
 اللفظ المذكور بعده.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٧٨٤)، وأحمد في المسند (٢٢٦/٤)، والطبراني في الكبير (٤٤٣)،
 والبيهقي في شعب الإيمان (٣١٠/٦) من حديث عطية السعدي رضي الله عنه. وضعفه النووي في
 خلاصة الأحكام (١٢٢/١).

(٧) في حلية الأولياء (١٣٠/٢).

(٨) أخرجه البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٦١٠) من حديث سليمان بن صرد رضي الله عنه.

وسلم-: «إِنِّي لِأَعْلَمَ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فقالوا للرجل: أما تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: إني لست بمجنون»، قلت: قوله هذا أيضًا من الغضب.

ونظيره: ما سأل شيخ كبير طبيبياً عن ضعف البصر، فقال: من أثر الكبر، وهكذا سأله عن ثقل السمع وضعف الظهر وغير ذلك، إلى أن غضب الشيخ، فقال: أنت مجنون، كل هذا من الكبر، فقال له: هذا أيضًا من الكبر. وأخرج الطبراني^(١): «ثلاث من أخلاق الإيمان: من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضي لم يخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له»، وقالت عائشة -رضي الله عنها-: «كان خلقه القرآن يرضى لرضاه، ويسخط لسخطه»^(٢).

وأما ما نقل عن الفضيل: «ثلاثة لا يلامون على غضب: الصائم، والمريض، والمسافر»^(٣)، فمحمول على أن من كان سبب غضبه مباحًا كالسفر، أو طاعة كالصوم، لا يلام على ما صدر [منه]^(٤) من حدة كلامه؛ لشدة حال مرامه، والله أعلم.

وكان الشعبي مولعًا بهذا البيت^(٥):

لَيْسَتْ الْأَحْلَامُ فِي حِينِ الرَّضَا إِنَّمَا الْأَحْلَامُ فِي حِينِ الْغَضَبِ

(١) في المعجم الصغير (١١٤/١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البيهقي في دلائل النبوة (٣٠٩/١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٢/٣)، والطبراني في الأوسط (٣٠/١)، وأخرجه أحمد (٩١/٦) مقتصرًا على شطره الأول.

(٣) نقله ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ١٤٩).

(٤) هذا هو الصواب، وفي جميع النسخ: «عليه».

(٥) نقله: البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠/٦)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق

(٣٨٢/٢٥)، وابن عبد البر في الاستذكار (٢٨٧/٨).

وعن عبدالرازق قال: «سكبت جارية لعلي بن الحسين الماء يتهياً للصلاة، فسقط الإبريق من يد الجارية على وجهه فشجه، ورفع وجهه إليها، فقالت الجارية: إن الله عز وجل يقول: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾، فقال: كظمت غيظي، قالت: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾، فقال: قد عفا الله عنك، قالت: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)، قال: اذهبي، فأنت حرة»^(٢).

وعن سهل بن عبدالله، قال: «لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان، حتى يكون لعباده كالأرض، أذاهم عليها، ومنافعهم لديها»، وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبه من خلفه جذبة، حتى رأيت صفحة عنق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد أثرت بها حاشية البردة من شدة جذبه، فقال: يا محمد، أعطني من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه وضحك، ثم أمر له بعتاء»، رواه مسلم^(٣).

وفي بعض الكتب المنزلة: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت»^(٤)، قال الطحاوي^(٥): «يغضب ويرضى، لا كأحد من الوري»، وقال غيره: «الغضب: فوران دم القلب، أو عَرَضٌ يتبعه ذلك؛ لدفع المؤذيات قبل وقوعها، والانتقام بعد حصولها»^(٦)، فأطلاقه على الله

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٣٤).

(٢) أخرجه الأثر: البيهقي في الشعب (٣١٧/٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٧/٤١).

(٣) برقم (١٠٥٧).

(٤) أخرجه أحمد في الزهد (ص ٥٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٦٥/٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٤/٨) من حديث وهيب المكي.

(٥) ينظر: العقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز (١٢٩/١).

(٦) يُنظر: كشف المشكل (١٤/٢).

مجاز، أي: يفعل بهم ما يفعل الملك، إذا غضب على ما تحت يده من الانتقام، وإنزال العقوبة.

هذا، وقد قال بعض العارفين^(١): «التحقيق: أن الناس في الغضب على

ضربين:

أحدهما: مغلوب الطبع الحيواني، فلا يمكنه دفعه، وهو الغالب في

الناس.

والثاني: غالب الطبع بالرياضة، فيمكنه منعه، ولولا هذا لكان قوله

-صلى الله عليه وسلم-: «لَا تَغْضَبْ» تكليفاً بما لا يطاق.

ثم أقوى الأشياء في منع الغضب ودفعه: التوحيد الحقيقي، وهو اعتقاد

أن لا فاعل في الوجود إلا الله، وأن الخلق آلات لفعله، فإذا توجه إليه

مكروه من جهة غيره، يرى أن فاعله هو الله لا غيره، وأن ذلك الغير آلة

للفعل كالسيف للضارب ونحوه. وحينئذ، يندفع عنه الغضب؛ لأنه لو

غضب -والحالة هذه- لكان غضبه إما على الخالق، وهو جرأة منافية

للعبودية، أو على المخلوق، وهو إشراك ينافي توحيد الربوبية.

ولذا جاء في حديث أنس، قال: «خدمت رسول الله -صلى الله عليه

وسلم- عشر سنين، فما قال لي شيء فعلته: لم فعلت؟ ولا شيء لم أفعله:

لم لم تفعله؟ ولكن يقول: قدّر الله وما شاء فعل، ولو قدّر لكان»^(٢)، وما

ذلك إلا لكمال معرفته -صلى الله عليه وسلم- بأن لا فاعل، ولا معطي،

ولا مانع؛ إلا الله عز وجل.

فعلى هذا، الفاعل في الوجود، عند نظر أرباب الشهود، هو الله الموجود

(١) يُنظر: هذا المعنى للغزالي في إحياء علوم الدين (٣/١٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٣٨)، ومسلم (٢٣٠٩).

المعبود المقصود، وله آلات كبرى وصغرى ووسطى، فالكبرى: ما له قصد واختيار، كالإنسان الضارب بالعصا، والصغرى: ما لا قصد له ولا اختيار، كالعصا المضروب بها، والوسطى: ما له قصد ولا اختيار له كالدابة، فمجملاً معنى الحديث: لا تظهر أثر الغضب، إلا فيما يوافق غضب الرب.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ

عن أبي يعلى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِإِحْسَانِكُمْ شَفْرَتُهُ، وَلِيُرِيحَ ذَبِيحَتَهُ»، رواه مسلم.



(عَنْ أَبِي يَعْلَى) بفتح الياء واللام، مضارع «عَلَى» بفتح فكسر، (شَدَّادِ) بفتح فتشديد، (بِ بْنِ أَوْسٍ) بفتح فسكون، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنصاري خزرجي، ابن أخي حسان، قال عبادة بن الصامت، وأبو الدرداء: «كان شداد ممن أوتي العلم والحلم»، سكن بيت المقدس وأعقب بها، وتوفي فيها سنة ثمان وخمسين، عن خمس وسبعين سنة، قال المصنف في «التهذيب»^(١): «وقبره بظاهر باب الرحمة باق إلى الآن»، انتهى. وقيل: «مات بفلسطين».

روي له خمسون حديثًا، «وكان إذا أخذ مضجعه ينقلب كالحية على المِثْقَلِ، يقول: اللَّهُمَّ أَنْ النَّارَ مَنَعْتَنِي النَّوْمَ، ثُمَّ يَقُومُ فَلَا يَزَالُ يَصِلُ إِلَى الصَّبَاحِ»^(٢).

(عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ) أي: فرضه وقدره، أو أثبته، أو أمر به، (عَلَى كُلِّ شَيْءٍ) أي: لأجل كل شيء، كقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ﴾^(٣)، أي: لما هداكم، أو

(١) تهذيب الأسماء (٢٣١/١).

(٢) يُنظَر: حلية الأولياء (٢٦٤/١)، وتاريخ دمشق (٤١٥/٢٢).

(٣) سورة البقرة، الآية: (١٨٥).

في كل شيء، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ﴾^(١) أي: في ملكه أو إلى كل شيء، كذا قيل، ولعله مبني على أن الحروف يقوم بعضها مناب بعض، ولا يبعد أن يكون «على» على مبناه، ومعناه: أن الله أوجبه على كل شيء، كيف ينبغي للفاعل أن يقوم به، ويفعل معه؟! يعني: أنه قدر، وبين ذلك على لسان نبيه النبيه.

(فَإِذَا قَتَلْتُمْ) أي: [إذا]^(٢) قصدتم قتل من جوز قتله شرعاً، من قصاص ونحوه، (فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ) بكسر القاف هو الرواية، وهي هيئة القتل، والإحسان فيها اختيار أسهل الطريق للمأماً، وأقلها تعذيباً وإيلاًماً، وفيه رد على ما كان عليه الجاهلية من المثلة؛ بقطع الأعضاء، وتعذيب الأجزاء.

(وَإِذَا ذَبَحْتُمْ) أي: إذا أردتم ذبح ما يحل ذبحه من البهائم؛ (فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ) بكسر الذال، وهي هيئة الذبح، وروي: «الذبح» ذكره الكازروني، قيل: «وهو الذي في أكثر نسخ «صحيح مسلم»، وهو المصدر لا غير»، لكن قال المصنف^(٣): «القتلة، والذبحة: بكسرهما».

ثم الذبح مختص بالحيوان، وإحسان الذبح بالبهيمة: هو الرفق بها، بأن لا يصرعها بعنف لها، ولا يجرها من موضع إلى آخر، بالشدة في جرها، وإحضار نية الإباحة والقربة، وتوجيهها إلى القبلة، والتسمية، وقطع أوداجها -أي: عروق رقبتها- وإحداد آلة ذبحها؛ لقوله: (وَلِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ) بسكون اللام وتكسر، وبضم الياء، وكسر الحاء، وتشديد الدال المفتوحة، ويجوز كسرهما لغة، والمعنى: ليحدها، والشفرة، بفتح أوله: السكين العريض، والمراد

(١) سورة البقرة، الآية: (١٠٢).

(٢) من (ب) فقط.

(٣) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٧/١٣).

به: السكين ونحوه مما يذبح به.

(وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ) بسكون اللام وتكسر، وبضم الياء وكسر الراء وجزم الحاء، من الإراحة، وهي: جلب الراحة للشيء، أو تسبب إلى حصولها له، والمعنى: ليوصل الراحة إليها؛ بأن يتركها على حالها، حتى تستريح عن اضطرابها عند ذبحها، والذبيحة: بمعنى المذبوحة، فعيلة بمعنى مفعولة، كأنه قال: دابته الذبيحة، أو يكون من باب غلبة الاسم على الوصفية.

هذا، وينبغي أن يسقيها عند ذبحها، وأن يوارى إحداها عنها؛ لأمره -صلى الله عليه وسلم- على ما رواه أحمد^(١)، وابن ماجه^(٢): «ولا يذبح أخرى قبالتها». ثم يمر السكين بسرعة عليها، ثم يمهلها حتى تبرد، ثم يسلمها؛ فقد روى الخلال^(٣) والطبراني^(٤): أنه -صلى الله عليه وسلم- مَرَّ بِرَجُلٍ، وَاضِعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ، وَهُوَ يَحُدُّ شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحَظُّ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا، فَقَالَ: «أَفَلَا قَبْلَ هَذَا؟ أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَتَانِ؟!»، وروى ابن ماجه^(٥): أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مر برجل وهو يجر شاة بأذنها، فقال له: «دَعْ أُذُنَهَا وَخُذْ بِسَالِفَتِهَا»، أي: مقدم عنقها.

وأخرج عبدالرازق^(٦): أن شاة انفلتت من جزار، حتى جاءت للنبي

(١) في المسند (١٠٨/٢) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِحَدِّ الشَّقَارِ، وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ».

(٢) بنحو لفظ أحمد برقم (٣١٧٢).

(٣) عزاه إليه ابن رجب في "جامع العلوم والحكم (١/٤٤٨)

(٤) في المعجم الكبير (١١٩١٦)، والأوسط (٥٣/٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٣): «رجاله رجال الصحيح».

(٥) برقم (٣١٧١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/٢٣٢): «هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد التيمي».

(٦) في المصنف (٤/٤٩٣) من حديث الوضين بن عطاء.

-صلى الله عليه وسلم- فاتبعها، فأخذ يسحبها برجلها، فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم-: «اصبري لأمر الله، وأنت يا جزار، فسقها للموت سوقاً رقيقاً»، وأخرج أحمد^(١): أنه قال رجل: يا رَسُولَ الله، إني لأذْبَحُ الشَّاةَ وأنا أَرْحَمُهَا، فقال: «إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللهُ».

(رواه مسلم)^(٢) وكذا أحمد^(٣)، والأربعة^(٤)، وقال العلماء: هذا الحديث متضمن لجميع قواعد الإسلام؛ لأن الإحسان في الفعل إيقاعه على مقتضى الشرع أو العقل، والأفعال التي تصدر عن الشخص، إما أن تتعلق بمعاشه أو معاده.

والأول: إما سياسة نفسه وملكه، أو أهله وإخوته وأولاده، أو باقي الخلق، والثاني: إما الإيمان وهو عمل القلب، أو الإسلام وهو عمل البدن، فإذا أحسن الإنسان في هذا كله، وأتى به على مقتضى دينه، فقد أدى ما عليه من أنواع التعظيم لأمر الله، والشفقة على خلق الله، فرضاً وندباً، شرعاً وعرفاً.

فقوله: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ...»، معناه: أنه أوجب وقدر الإحسان على الإنسان، في كل شيء يتعلق بمعاده، بأن يأتي بالتكليف على الوجه المشروع، ومعاشه بإصلاح أمور نفسه، وبايصال النفع إلى إخوته علمياً ومالياً، ودفع الضر عنهم؛ إما في الدنيا، بأن لا يشتغل بمقابلة الإساءة بأخرى، وإما في العقبى، بأن يبرئ ذمته عن التبعات المقتضة للعقوبات، والإحسان يطلق على

(١) في المسند (٣٤/٥) من حديث مُعَاوِيَةَ بن قُرَّةَ عن أبيه.

(٢) برقم (١٩٥٥).

(٣) في المسند (١٢٣/٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٨١٥)، والترمذي (١٤٠٩)، والنسائي في الكبرى (٦٢/٣)، وابن ماجه

(٣١٧٠)، وابن حبان (١٩٩/١٣).

الإينعام، وعلى الإيتقان والإحكام.
وفي كلام بعض [العرفاء] ^(١) الكرام ^(٢): «إن الإحسان: اسم جامع لجميع أبواب الحقائق، وهو إما:

إحسان في القصد: وهو إصلاحه على مقتضى العلم، وإبرامه عزماً؛ بأن يأخذ من العمل جِداً، وتصفيته حالاً؛ بأن لا يلاحظ حظ نفسه أبداً.
أو في الأحوال: بأن يراعي حفظها بالحضور، ويسترها عن الناس بالستور، ويجتهد في تحقيق الأمور.

أو في الوقت: بأن لا يفارق المشاهدة أبداً، ولا يلاحظ بهمته أحداً، ويجعل هجرته إلى الحق سرّاً سرمداً»، ولقد أفاد من أجاد بقوله:

أحسن فحسبك أن تسمى ما أحسن الإحسان ممن أحسنا

واغنم من الذكر الجميل أجله فأجل ما كسب الفتى حسن الشنا

وقد قال الله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ ^(٣)، ﴿وَاللَّهُ

يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٤)، ﴿وَاللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٥)، ﴿هَلْ جَزَاءُ

الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ ^(٦). وأحسن أنواع الإحسان، وأكمل مقامات أفراد

الإنسان؛ ما في حديث جبريل ^(٧): «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ» وهذا في الدنيا،

وأما في العقبى: فهو أن ترى الله، وتغيب عما سواه، وتغنى ثم تبقى ببقاه.

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أهل العرفان».

(٢) قاله الهروي في منازل السائرين (ص ٧٦-٧٧).

(٣) ورة الإسراء، الآية: (٧).

(٤) سورة آل عمران، الآية: (١٣٤).

(٥) سورة الأعراف، الآية: (٥٦).

(٦) سورة الرحمن، الآية: (٦٠).

(٧) الحديث الثاني من الأربعين النووية، تقدم (ص ١٢٠).

الحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ

عن أبي ذرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وأبي عبدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عن رسولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «أَتَقِيَ اللهُ حَيْثُمَا كُنْتُ، وَأَتَّبِعُ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسِ مِخْلَقِي حَسَنٍ» رواه الترمذي، وقال: (حديث حسن)، وفي بعض النسخ: (حسن صحيح).



(عَنْ أَبِي ذَرِّ جُنْدُبٍ) «بضم الجيم، وضم الدال، وفتحها» ذكره المصنف^(١)، وقال ابن حجر^(٢): «بتثليث الدال، فيفيد جواز كسرها مع ضم أولها، وهو مخالف لما في كتب اللغة، وضبط الأسماء، والانحصار على أوزان معروفة في الصرف.

نعم، جندب كدرهم لغة في جندب: جراد معروف، واسم على ما في «القاموس»^(٣)، (بنِ جُنَادَةَ) «بضم الجيم»، قاله المصنف^(٤). (وأبي عبدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) بضم الميم، (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) أي: عن أبي ذر ومعاذ. ثم أبو ذر: غفاري، روي عنه أنه قال: «أنا رابع الإسلام»^(٥)، أسلم ورجع إلى قومه، ثم هاجر إلى المدينة، وورد بروايات متعددة أنه: «أصدق الناس لهجة»، وهو أحد النجباء من أصحابه -صلى الله عليه وسلم-

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦٣/١).

(٢) يُنظَر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٣٤٨).

(٣) القاموس المحيط (ص ٨٤).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٢٦/١).

(٥) أخرجه ابن خزيمة (١٢٩/١)، وابن حبان (٨٣/١٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٥/١).

وزهادهم، وكان [يروي] (١) أن: «من أوكى على صفراء أو بيضاء، كوي بها يوم القيامة» (٢). وقال علي في حقه (٣): «وعاء ملئ علمًا أوكى عليه، فلم يخرج منه شيء حتى قبض»، روي له مئتا حديث واحد وثمانون حديثًا، مات بالربذة سنة ثلاثين، وصلى عليه ابن مسعود ومات بعد عشرة بالمدينة (٤).

ومعاذ: أنصاري، أسلم وعمره ثمان عشرة سنة، شهد بدرًا، والعقبة، والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، روي له مئة حديث وسبعة وخمسون، وورد أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «أَعْلَمُ أُمَّتِي بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» (٥)، وأنه قال له: «يا معاذ، إني لأُحِبُّكَ»، فقال: وأنا أحبك والله، يا رسول الله، قال: «لَا تَدَعُ أَنْ تَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» (٦)، وأنه قال: «يأتي معاذ يوم القيامة بين يدي العلماء رتوة» (٧)، أي: رمية سهم، أو خطوة، أو درجة.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يرى».

(٢) أخرجه بنحوه أحمد (١٥٦/٥)، والطبراني في الكبير (١٦٤١) ولفظه عند الطبراني: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَوْكَى عَلَى ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ وَلَمْ يُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ جَمْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْوَى بِهِ».

يقال: أوكى على ما في سقائه: أي شده بالوكاء، والوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما. ينظر: النهاية في غريب الأثر (٢٢١/٥).

(٣) ذكره في ترجمة أبي ذر: ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (١٨٨/٦٦)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٦٠/٢).

(٤) أي: ابن مسعود رضي الله عنه، والمعنى: أن ابن مسعود رضي الله عنه مات بعد عشرة أيام من موت أبي ذر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٤) وأحمد (١٨٤/٣)، وابن حبان (٧٤/١٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣)، والحاكم (٤٠٧/١) من حديث معاذ رضي الله عنه.

(٧) أخرجه أبي نعيم في حلية الأولياء (٢٢٨/١)، والديلمي في الفردوس (٧٤/٣)، وابن

وقال مالك^(١): «بلغني أن ابن مسعود قال: إن معاذًا كان أمة قانتًا لله، فقيل: يا أبا عبد الرحمن، إنما ذكر الله بهذا إبراهيم عليه السلام، فقال ابن مسعود: إن الأمة الذي يعلم».

ثم هو ممن جمع القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي، ومعاذ^(٢)، مات بناحية الأردن في طاعون عمّواس، وهو بفتح أوله: قرية بين الرملة والقدس نسب إليها؛ لأنه أول ما ظهر منها سنة ثمان عشرة، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وقبره منور [يسار]^(٣) شرقية.

(عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: أَيُّ لِكُلِّ مِنْهُمَا، أَوْ لِأَحَدِهِمَا وَسَمِعَ الْآخَرَ، أَوْ لِغَيْرِهِمَا وَسَمِعَاهُ، (اتَّقِ اللَّهَ) أَمْرٌ وَجُوبٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْخُوفَ وَالْحَشْيَةَ، وَاِكْتِسَابَ الْأَمْرِ، وَاجْتِنَابَ [الزَّوْجِرِ]^(٤).

والتقوى لغة: حفظ النفس عما يؤذيه، كأنها جعلت في وقاية. وشرعًا: صيانة النفس عن المحظورات، واختلف في الصغائر، والتحقيق: أن للتقوى مراتب؛ من ترك المحظور، والمكروه، والمباح، وما لا يعني، والغفلة عن الذكر والشكر، والتبري عما سوى الله سبحانه وتعالى،

عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٠٤/٥٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(١) ذكره ابن العربي في أحكام القرآن (١٦٧/٣)، والقرطبي في تفسيره (١٩٨/١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «بنور».

(٤) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «النواهي».

ولذا قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَتَكُمْ﴾^(١). وكما لها كما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٢): «بأن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر»، أخرجه الحاكم مرفوعاً^(٣).

(حَيْثُمَا كُنْتَ) يستعمل للمكان والزمان، والمعنى: اتق مخالفة الحق، حيث يراك الخلق أو لا يرونك؛ اكتفاءً بنظر الله تعالى، كما يشير إليه قوله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٤).
وكما ورد عنه صلى الله عليه وسلم، أنه قال لأبي ذر: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ»^(٥)، والمعنى: اتق الله في الخلاء والملاء، وفي النعماء والبأساء؛ فإن الله عالم بسرائرك، كما أنه مطلع بظواهرك، فعليك برعاية دقائق الأدب، في حفظ أوامره ومراضيه، والاحتراز عن مساخطه ومناهيه.

والتقوى: هي الكلمة الجامعة، للأمم السابقة واللاحقة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾^(٦)، فالتقوى من أساس الدين، وبه يرتقى إلى مراتب اليقين.
(وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ) بفتح الهمزة، وسكون التاء، وكسر الباء: أمر من

(١) سورة الحجرات، الآية: (١٣).

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١٠٤).

(٣) في المستدرک (٣٢٣/٢) من حديث ابن مسعود ؓ

(٤) سورة النساء، الآية: (١).

(٥) أخرجه أحمد (١٨١/٥) من حديث أبي ذر ؓ

(٦) سورة النساء، الآية: (١٣١).

الإتباع، والمعنى: باشر الحسنات عقيب السيئات، وهو أيضاً للوجوب؛ على ما قيل من المراد بالحسنة: التوبة، بقرينة قوله: (تَمَحُّهَا)، فإن سائر الحسنات لم تكفر جميع السيئات.

والمعنى: تمح الحسنة تلك السيئة، أي: يمح الله بها آثارها من القلب، أو من ديوان الحفظ، ويثبت مكانها الطاعة، كما قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^(١).

وقيل: «الأولى: حمل الحسنة على العموم»، والمعنى: إذا ابتليت بسيئة فافعل بعدها حسنة تمح آثار السيئة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾^(٢)، وكما ثبت في الأحاديث الصحيحة من تعميم المكفرات، وفيه بحث؛ إذ سبب نزول هذه الآية، كما في «الصحیحین»^(٣) عن ابن مسعود: «أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، ثم أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فذكر ذلك له، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم، حتى نزلت هذه الآية، فدعاها فقرأها عليه، فقال رجل: هذه له خاصة، فقال: بل للناس عامة»، فالحسنة محمولة على التوبة، إذ جاءه تائباً.

وليس في الحديث ما يدل على أنه صدر منه حسنة أخرى، ولو فرض وقوع طاعة كصلاة ونحوها، فما بقي بالفرض من عموم السيئات؛ ليشمل الكبائر وحقوق العباد، وأيضاً لو أخذ بعموم حكمها؛ لترتب عليه الفساد، من عدم خوف في المعاد، ويؤيد ما قررنا: أن في طريق من طرق وصايا معاذ، لما بعثه إلى اليمن: «وإن أحدثت ذنباً فأحدث عنده توبة، إن سرّاً فسرّاً، وإن

(١) سورة الفرقان، الآية: (٧٠).

(٢) سورة هود، الآية: (١١٤).

(٣) البخاري (٥٢٦)، ومسلم (٢٧٦٣).

علانيةً فعلائيةً»^(١).

هذا، وقد أجمع العلماء على ما قاله ابن عبد البر^(٢): إن الأعمال الصالحة لا تكفر غير الصغائر. نعم، قد تخفف الكبائر، على ما صرح به النووي^(٣)، وأما الكبائر فلا بد لها من التوبة؛ لإجماعهم على أنها فرض، ويلزم من تكفير الكبائر بنحو وضوءٍ وصلاةٍ؛ بطلان فرضية التوبة، وهي فرض عين على الخاص والعام، قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٤).

وفي «الصحيحين»^(٥): «[الصَّلَوَاتُ] ^(٦) الخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرُ»، فحكي ابن عطية^(٧) عن جمهور أهل السنة في معناه^(٨): أن اجتناب الكبائر شرط

(١) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (ص ٣٤٨) من حديث محمد بن جبير رضي الله عنه

(٢) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (٧٨/٥). ونُقِلَ عن القاضي عياض قوله: «وهو مذهب أهل السنة والجماعة وأما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة». ينظر: البحر الرائق (٣٦٤/٢)، وتحفة الأحوذى (٣٧٧/٣)، وحاشية ابن عابدين (٦٢٤/٢).

(٣) قال النووي في شرحه على مسلم (١١٣/٣) عقب ذكر بعض مكفرات الصغائر: «إن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير، فإن وجد ما يكفره من الصغائر كفره، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كُتبت به حسنات، ورُفعت به درجات، وإن صادفت كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف من الكبائر، والله أعلم».

(٤) سورة النور، الآية: (٩١).

(٥) أخرجه مسلم (٢٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الصلاة».

(٧) هو: أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عبدالمملك بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي، الأندلسي، الغرناطي، حدث عن أبيه، وعن أبي علي الغساني، ومحمد بن الفرج، وخلاتق، وكان فقيهاً عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير، بصيراً بلسان العرب، وله التفسير المشهور «المحرر الوجيز تفسير الكتاب العزيز»، توفي سنة إحدى وأربعين وخمسمائة،

لتكفير هذه الفرائض للصغائر، فإن لم يجتنب لم تكفر شيئاً بالكلية، وهو ظاهر آية: ﴿إِنْ جَتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾^(٢)، أي: بحسناتكم، على قواعد أهل السنة، لا بمجرد اجتناب كبائرهم كما قالت المعتزلة، وقال بعض أهل السنة: «إن الحسنة تكفر الصغيرة ما لم يصر عليها، سواء فعل الكبيرة أم لا»، مع القول الأصح بأن التوبة من الصغيرة واجبة أيضاً، ولو لم يأت بكبيرة؛ لجواز تعذيب الله سبحانه بها، خلافاً للمعتزلة، وقيل: الواجب الإتيان بالتوبة أو بمكفرها من الحسنة، وهذا جمع مستحسن في التحقيق، والله ولي التوفيق. وأما إتباع الحسنة بالسيئة؛ فإن كانت ردة فتحبطها وإلا فلا، على مذهب أهل السنة، خلافاً للمعتزلة.

ثم لما وصاه بحقوق الله، وما يتعلق بإصلاح نفسه، ذكر ما يتعلق بحقوق العباد من غيره، فقال: (وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقٍ حَسَنٍ) بضم الخاء واللام ويسكن، أي: وخالطهم مخالطة حميدة، أي: وعاشرهم معاشرة سديدة، وهو بسط المحيا، وبذل الندي، وكف الأذى، ومجمله: جامل الناس بما تحب أن يجاملوك به، وعاملهم بما يعجبك أن يعاملوك به.

وفي وصية بعض الحكماء: «عليك بالخلق مع الخلق، وبالصدق مع الحق ثم الخلق»^(٣)، وإن كان في الأصل سجية؛ لما ورد مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ»^(٤)، إلا أن للإنسان قابلية،

يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٣٣/٢٠)، وطبقات المفسرين للأذنه وي (ص ١٧٥).

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤٤/٢).

(٢) سورة النساء، الآية: (٣١).

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤٤/٢).

(٤) أخرجه أحمد (٣٨٧/١)، والطبراني في الكبير (٨٩٩٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

يمكنه أن يتخلق بالأخلاق الحسنة الرضية، إذا تعلق بها العناية الربانية، ويدل عليه الأدعية النبوية: «اللَّهُمَّ، كَمَا حَسَنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خُلُقِي»^(١)، «اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ»^(٢)؛ فهو جليلٌ باعتبار أصله، اكتسابي بالنظر إلى محله.

وأما ما ورد عن ابن مسعود: «فرغ ربك من أربعة: الخلق، والعمل، والرزق، والأجل»^(٣)، كذا ذكره ابن حجر، ولعله تصحف عليه فتح الحاء بالضم، وإلا فهو يوافق قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾^(٤) الآية.

(رواه الترمذي)^(٥) أي: في «جامعه»، وقد سبق بعض مناقبه، وله تأليف في التواريخ، والعلل، وفي الشمائل، وقد شارك البخاري ومسلمًا في كثير من مشايخهما، وروى عن أتباع الأتباع، وكتب عنه إمام الصنعة محمد بن إسماعيل البخاري، وحسبه بذلك فخراً.

(وقال: «حديث حسن») وإنما قاله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر، لما جاء إليه وهو مختف بمكة، فأسلم وأراد المقام معه صلى الله عليه وسلم،

(١) أخرجه أحمد (٦٨/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، وبمثلها ابن حبان (٢٣٩/٣)، وأبو يعلى (٩/٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩٥٢)، والبيهقي في الكبرى (١٦٢/٦)، والدارقطني (٢٠٠/٤)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (١٩٨/٤٣) جميعهم بلفظ: «أرْبَعٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُنَّ، مِنْ: الْخُلُقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالرِّزْقِ، وَالْأَجْلِ».

(٤) سورة الروم، الآية: (٤٠).

(٥) برقم (١٩٨٧).

فعلم صلى الله عليه وسلم أنه لا يقدر معه على المقام، فأمره أن يلحق بقومه؛ عسى أن ينفعهم الله به، وقال له: «إتق الله حيثما كنت...» الحديث. ولمعاذ لما بعثه إلى اليمن، معلماً لهم وقاضياً فيهم، وقد امتثل رضي الله عنه هذه الوصية، ومن ثمَّ «لما بعثه عمر رضي الله عنه على عمل، قدم منه وليس معه شيء، فعاتبته امرأته، فقال لها: كان ضاغط -أي: ضابط- يضيق علي، ويمنعني من أخذ شيء لدي، وأراد به عز وجل، فظنت امرأته أن عمر بعث معه رقيباً، فقامت تشكوه إلى الناس»^(١).

(وفي بعض النسخ) أي: نسخ «الجامع»، (حسن صحيح) وقد سبق أجوبة من وجه الجمع بينهما، وفي «شرح الكازروني»: «حسن من حديث معاذ، صحيح من حديث أبي ذر»، وأما قول ابن حجر^(٢): «تحسينه لهذا الحديث مقدم على ترجيح الدراقطني إرساله؛ للقاعدة المقررة؛ أن المسند -لزيادة علمه- مقدم على المرسل»، ففيه بحث؛ لأن الدراقطني يقدم سند إرسال الحديث على إسناد الاتصال، وهو لا ينافي كونه حسناً أو غيره.

وأما قوله: «ويؤيد تحسين الترمذي: أنه ورد لهذا الحديث طرق متعددة، عند: أحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦)، وابن عبد البر^(٧)؛ يفيد

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٣٤/٥٨)، وأبو عبيد في الأموال (٧١٠/١)

من حديث سعيد بن المسيب رضي الله عنه.

(٢) يُنظر الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٣٤٦).

(٣) في المسند (١٥٣/٥).

(٤) في البحر الزخار (مسند البخاري) (٤١٦/٩).

(٥) في المعجم الكبير (٢٩٧)، (٢٩٨).

(٦) في المستدرک (١٢١/١).

(٧) في التمهيد لابن عبد البر (٥٥/٦).

مجموعها حسنه»، ففيه نظر ظاهر؛ إذ لم يقل أحد بتضعيفه، حتى يفيد تعدد الطرق تحسينه، بل تعدد الطرق الحسنة يفيد تصحيحه، فيكون الحديث حسناً لذاته، صحيحاً لغيره.

ويؤيده أن الحاكم قال^(١): «صحيح على شرط الشيخين»، وإن قيل: «إنه وهم منه؛ لأن ميمون أحد رواته، لم يخرج له البخاري شيئاً، ولم يصح سماعه من أحد من الصحابة، فلم يوجد فيه شرط البخاري»؛ كذا ذكره ابن حجر، وفيه: أن عدم إخراج البخاري له، لا ينفي كونه على شرطه، وكذا عدم سماعه من الصحابة؛ لا ينفي أن سنده غير صحيح، بل يكون منقطعاً، وهو مختلف في ضعفه. على أن شرط السماع، إنما هو معتبر عند البخاري دون مسلم؛ لأنه يكتفي باحتمال السماع عند إمكان الاجتماع، فهو صحيح على شرط مسلم من غير نزاع، بل وشرط البخاري ذلك من غاية الاحتياط، وإلا فالجمهور على خلافه في اعتبار صحة الحديث.

هذا، وقد قال سهل: «لا معين إلا الله، ولا دليل إلا رسول الله، ولا زاد إلا تقوى الله»^(٢). وقال الكتاني^(٣): «قسمت الدنيا على البلوى، وقسمت الجنة على التقوى»^(٤).

(١) في المستدرک (١٢١/١).

(٢) أخرجه أبو نعیم في حلیة الأولیاء (١٩٨/١٠)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٣٣٥)، وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (١٨٨/٢١).

(٣) هو: محمد بن علي بن جعفر البغدادي، الكتاني، حكى عن: أبي سعيد الخراز، وإبراهيم الخواص، وحكى عنه: جعفر الخلدي، ومحمد بن علي التكريتي، وأبو القاسم البصري، وآخرون، ومات مجاوراً بمكة توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاث مائة ويقال: توفي سنة ثمان وعشرين وثلاث مائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١٤).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٢٥٩/٥٤)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٣٣٦)، وكذا نقله عنه أبو القاسم القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١٤٢).

وقال النصر آبادي^(١): «من لزم التقوى، اشتاق إلى مفارقة الدنيا؛ قال تعالى: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾^(٢)». ^(٣)

وقيل: «من تحقق في التقوى، هون الله على قلبه الإعراض عن الدنيا»^(٤)،
وقيل: «التقوى على وجوه؛ للعامة تقوى الشرك، وللخواص تقوى المعاصي، وللأولياء تقوى التوسل بالأفعال، وللأنبياء [تقويهم]^(٥) منه إليه».

وأما الخلق؛ فقد روى الحسن، عن الحسن، عن أبي الحسن، عن سبط الحسن: «إن من أحسن الحسن الخلق الحسن»^(٦)، وفي حديث: «إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا تَسْعُونَهُمْ بِبَسْطِ وَجْهِ وَحُسْنِ خُلُقٍ»^(٧)، وقيل لذي النون المصري^(٨): «من أكثر الناس همًّا؟ فقال: أسوءهم خلقًا»^(٩)، وقال وهب: «ما تخلق عبد بخلق أربعين صباحًا، إلا جعل الله ذلك طبيعة فيه»^(١٠).

(١) هو: إبراهيم بن محمد بن محمود بن محمويه أبو القاسم النصرآبادي، شيخ خراسان في وقته، يرجع إليه في أنواع من العلوم من حفظ السير وجمعها وعلوم التواريخ، وكان أوجد المشايخ في وقته علمًا وحالًا، توفي سنة سبع وستين وثلاثمائة. يُنظر: طبقات الصوفية (ص ٣٦٢).

(٢) سورة يوسف، الآية: (١٠٩).

(٣) نقله عنه أبو القاسم القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١٤٢).

(٤) ينظر: تفسير السلمي (٣٣٣/٢).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تقريبهم».

(٦) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٠٨/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٦/١٣).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٢/٥)، وأبو يعلى (٤٢٨/١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) هو: ثوبان بن إبراهيم، كنيته (أبو الفيض)، ولقبه (ذو النون)، من المحدثين الفقهاء،

روى الحديث عن مالك بن أنس والليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة، ولد في أحميم في

مصر سنة تسع وسبعين ومئة، وتوفي في الجيزة سنة خمس وأربعين ومائتين. ينظر: حلية

الأولياء (٣٣١/٩)، سير أعلام النبلاء (٥٣٢/١١).

(٩) يُنظر الرسالة القشيرية (٣٩٨/٢).

ثم التحقيق، كما ذكره بعض أهل التوفيق؛ أنه قد لاح عند أرباب أهل العرفان، بطوالع الوحي ولوامع الوجدان، أن [للإنسان]^(٢) جوهر لطيف نوراني، من عالم الأمر الرباني، شبيهه بالجواهر القدسية الملكوتية، وله قوتان يحظى بكاملهما، ويشقى باختلالهما، قوة عاقلة تدرك حقائق الموجودات بأجناسها وأنواعها، وينتقل منها إلى معرفة من استقل بإبداعها، وقوة عاملة تدرك النافع نافعاً فتميل إليها، والضارّ ضارّاً فتفر عنها، وذلك أمور معاشية تتعلق بحفظ النوع وكمال البدن، أو ملكات فاضلة، وأحوال باطنة، هي الخلق الحسن.

وهو إما تزكية النفس من الرذائل، وأصولها عشرة: شره الطعام، والكلام، والغضب، والحسد، والبخل، وحب المال، والجاه، والكبر، والعجب، والرياء. وإما تحليتها بالفضائل؛ وأمهاتها عشرة: التوبة، والخوف، وذكر الموت، والزهد، والصبر، والشكر، والإخلاص، والتوكل، والمحبة، والرضا بالقضاء. ثم الخُلُق مَلَكَ تُصدر بها الأفعال عن النفس بسهولة، من غير سبق روية، وتنقسم إلى فضيلة هي الوسط، ورذيلة وهي الأطراف، وهذا جار في: الاعتقاد: بأن يكون توحيد تنزيهه بين تعطيل وتشبيهه، وبين جبر وقدر. وفي الأفعال: بأن يكون كرمًا بين إسراف وتقتير. وفي الأخلاق: بأن يكون شجاعة بين تهور وجبن. وفي الأحوال: بأن يكون بائنًا كائنًا بين محو وصحو؛ فإن خير الأمور الوسط، وحب التناهي من الغلط.

(١) المرجع نفسه.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «الإنسان».

وبما ذكرنا تبين لك أن السالك المتقي، لا بد له من علم وعمل، وتصحيح نية، وتحسين طوية، وحسن الخاتمة، فالتقوى باعتبار مبنائها وجيزة، ومن جهة معناها عزيزة، ومجملها: أن الله لا يراك حيث نهاك، وقيل: «يستدل على تقوى الرجل بثلاث: بحسن التوكل فيما لم ينل، وبحسن الرضا فيما قد نال، وبحسن الصبر [فيما]»^(١) فات. وروي: «أن أبا حنيفة ما جلس في الحر في ظل غريمه»^(٢)، ويقول في الخبر: «كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ رَبًّا»^(٣)، وذكر الفرغاني^(٤): «أن الجنيد كان جالسًا مع رويم، والجريري، وابن عطاء، فقال الجنيد: ما نجا من نجا إلا بصدق اللجا، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾»^(٥)، وقال رويم: ما نجا من نجا إلا بصدق التقى، قال تعالى: ﴿وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ﴾»^(٦)، وقال الجريري: ما نجا من نجا إلا بمراعاة الوفا، قال تعالى:

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «على ما».

(٢) ويحكى: أن أبا حنيفة كان لا يجلس في ظل شجرة غريمه ويقول في الخبر كل قرض جر نفعًا فهو ربا". كذا في الرسالة القشيرية (١/٢٣٠).

(٣) روي مرفوعًا عند الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٤٣٧)، ولا يصح، وثبت عن جمع من السلف منهم: فضالة بن عبيد، قال البيهقي: «رويناه عن ابن مسعود، وابن عباس، وعبد الله بن سلام، وغيرهم في معناه، وروي عن عمر، وأبي بن كعب، رضي الله عنهما». يُنظر: مصنف عبد الرزاق (٨/١٤٥، ١٤٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤/٣٢٧)، والسنن الصغرى (٢/٢٧٣).

(٤) هو: محمد بن عبد الله أبو جعفر الفرغاني الصوفي، نزل بغداد ولزم الجنيد بن محمد، واشتهر بصحبته وروى عنه كلامه. ينظر: تاريخ بغداد (٥/٤٥٠).

(٥) سورة التوبة، الآية: (١١٨).

(٦) سورة الزمر، الآية: (٦١).

﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْعَيْثَ﴾^(١)، وقال ابن عطاء: ما نجا من نجا إلا بتحقيق الحساب، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٢)، قال الأستاذ أبو القاسم القشيري: «ما نجا من نجا إلا [بالرضا]^(٤) بالقضاء، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾^(٥)»^(٦).

قلت: جميعها مندرجة تحت التقوى، ففي الحديث: «كُلُّ الصَّيْدِ فِي جَوْفِ الْفَرَا»^(٧)، وعن جابر قال: «قال موسى عليه السلام: يا رب، أمهلت فرعون أربع مئة سنة، فأوحى الله إليه: إنه كان حسن الخلق، سهل الحجاب عن الخلق، فأحببت أن أكافئه»^(٨)، ومن شعر أبي الدرداء^(٩):

يُودِ الْمَرْءُ أَنْ يُعْطَىٰ مِرَادَهُ وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا مَا أَرَادَا
يَقُولُ الْمَرْءُ فَأَيْدِي وَمَالِي وَتَقْوَى اللَّهِ أَفْضَلُ مَا اسْتَفَادَا

(١) سورة الرعد، الآية: (٢٠).

(٢) سورة العلق، الآية: (١٤).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٤٧/٦).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «برضاه».

(٥) سورة الأنبياء، الآية: (١٠١).

(٦) الرسالة القشيرية (٢٣٢/١).

(٧) ذكره الديلمي في الفردوس (٣٦٧/٥) من حديث نضر بن عاصم الكتبي.

وهو مثل قديم امتثله الرسول ﷺ، فقد قاله لأبي سفيان ؓ، والفرأ مهموز مقصور حمار الوحش وجمعه فراء، وقد قال له ذلك يتألفه على الإسلام، والمعنى: أنت في الصيد كحمار الوحش كل الصيد دونه. ينظر: جمهرة الأمثال (١٦٢/٢).

(٨) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٣/٦)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق

(٨١/٦١) ولكنه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٩) ينظر: حلية الأولياء (٢٢٥/١)، والاستيعاب (١٦٤٨/٤). وصدر الأبيات بلفظ: (يُرِيدُ الْمَرْءُ أَنْ يُعْطَىٰ مُنَاةً).

الحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ

عن أبي العباس عبد الله بن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قال: كنتُ خَلْفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوماً، فقال: «يا غُلامُ؛ إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظِ اللهُ تَحِذُهُ مُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهُ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»، رواه الترمذي، وقال: (حديث صحيح).

وفي رواية غير الترمذي: «أَحْفَظِ اللهُ تَحِذُهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّضْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».



(عن أبي العباس) حبر الأمة، وبحر الحكمة، وترجمان القرآن، وأبو الخلفاء، (عبد الله بن عباس) عم النبي صلى الله عليه وسلم، (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وقد صح عنه -عليه السلام- أنه قال في حقه: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(١)، «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ، وَتَأْوِيلَ الْقُرْآنِ»^(٢)، «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَانْشُرْ مِنْهُ، وَاجْعَلْهُ مِنْ عِبَادِكَ

(١) أخرجه البخاري (١٤٣) مقتصرًا على شطره الأول، وأخرجه بشطريه ابن حبان

(٥٣١/١٥)، وابن أبي شيبة (٣٨٣/٦)، والطبراني في الكبير (١٠٦١٤)، وصححه الحاكم

(٦١٥/٣) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١٧٠/١).

الصالحين»^(١)، «اللَّهُمَّ زده علماً وفقهاً»^(٢).

وقال مسروق^(٣): «أدرکت خمس مئة من الصحابة، إذا خالفوا ابن عباس، لم يزل يقررهم حتى يرجعوا إلى ما قال»^(٤)، وقال: «كنت إذا رأيت، قلت: أحلم الناس، وإذا تكلم قلت: أفصح الناس، وإذا حدث قلت: أعلم الناس»^(٥)، روي له ألف حديث وست مئة وستون، مات بالطائف، ودفن بها سنة ثمان وستين، في خلافة ابن الزبير، وصلى عليه محمد بن الحنفية^(٦)، وقال: «مات رباني هذه الأمة»^(٧)، وقال: قد استأذنه -صلى الله عليه وسلم- وهو على يمينه حين شرب، فقال له: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخَ؟» أي: أبا بكر وعمر وغيرهما، فقال: «والله، لا أوثر بنصبي منك أحداً، فوضع القدح في يده»^(٨).

- (١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣١٥/١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
- (٢) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (٩٣٥/٣).
- (٣) هو: مسروق بن الأجدع أبو عائشة الهمداني (ت ٦٣هـ)، يروي عن أبي بكر، ومعاذ، وعنه إبراهيم، وأبو إسحاق، ويحيى بن وثاب. يُنظر: الكاشف (٢٥٦/٢).
- (٤) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (٩٣٥/٣) عن طاووس، ولم أجده عن مسروق.
- (٥) ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٢٠٣/١).
- (٦) هو: أبو القاسم، محمد بن الإمام علي بن أبي طالب، المعروف بابن الحنفية؛ لأن أمه خولة الحنفية كانت من بني حنفية فغلبت عليه هذه النسبة. ولد في خلافة عمر بن الخطاب سنة إحدى وعشرين للهجرة، كان قائداً كبيراً من قواد المعارك التي خاضها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وكان محمد بن الحنفية من فضلاء التابعين؛ حتى ادعى قوم فيه الإمامة، وهم الملقَّبون بالكيسانية، توفي سنة واحد وثمانين. ينظر: الطبقات الكبرى (٩١/٥)، وحلية الأولياء (١٧٤/٣).
- (٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٣/٦)، والحاكم (٦١٦/٣)، وابن سعد في الطبقات (٣٦٨/٢).
- (٨) أخرجه البخاري (٢٣٥١) من حديث سهل بن سعد، وليس فيه تصريح باسم الغلام.

قد عمي في آخر عمره، وفي ذلك يقول^(١):

إِنْ يَأْخُذِ اللَّهُ مِنْ عَيْنِي نُورَهُمَا فَنِي فَوَادِي وَقَلْبِي مِنْهُمَا نُورُ
قَلْبِي ذِكْرِي وَعَقْلِي غَيْرُ ذِي دَخَلٍ وَفِي فَمِي صَارِمٌ كَالسَّيْفِ مَأْثُورُ
قال: «كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمًا) أي: «خلف

دابته» كما في رواية ذكرها الواحدي في «وسيطه»، عن ابن عباس: «أنه أهدى كسرى إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بغلة، فركبها بجبل من شعر، [فأردفني]^(٢) خلفه وسار بي مليًا، ثم التفت، ...»^(٣) (فقال: يا غلام) بضم الميم؛ لأنه نكرة مقصودة، ويجوز كسرهما بنية الإضافة، وهي أبلغ في النسبة، وفي رواية: «يا غلِيمٌ»^(٤)، وهو تصغير شفقة، أو لكونه صغيرًا أقل من عشرة.

(إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ) أي: «ينفعك الله بهن» كما في رواية لمسلم^(٥)، أي: [بتعلمهن وتعليمهن]^(٦)، والمعنى: أعلمك فصولاً مفيدةً في دفع اللأواء، وجلب الآلاء، وفائدة هذا التمهيد: أن يتنبه المخاطب السعيد، ويسترعى بها سمعه السديد، [ليفهم]^(٧) ما يلقيه إليه، ويتمكن في نفسه فضل تمكن

(١) ينظر: أسد الغابة (٢٩٩/٣)، وشذرات الذهب (٧٥/١).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ثم أردفني».

(٣) أخرجه الحاكم (٦٢٣/٣)، والشجري في ترتيب الأمالي (٢٦١/٢)، بسند ضعيف كما في مختصر تلخيص الذهبي لابن الملقن (٥/٢٢٣١).

(٤) أخرجه أحمد (٣٠٧/١)، وأبو يعلى (٣٥٠/٢).

(٥) هذا وهم من الشارح، فالحديث لم يخرج من مسلم قطعًا، وهذا اللفظ عند أحمد (٣٠٧/١)، والبيهقي في الشعب (٢٧/٢).

(٦) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «يتعلمهن وعملهن وتعليمهن».

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لفهم».

لديه، ثم إيراد الكلمات بجمع القلّة؛ للإيماء بأنها قليلة المباني، جزيلة المعاني، يسهل حفظها، ويتيسر ضبطها.

(احْفَظْ اللَّهَ) أي: أمره وحكمه بامتثال أوامره، واجتناب زواجره، والرضا بما قدره وقضاه، وعدم الالتفات إلى ما سواه، أو احفظ مراسم طاعته، ولوازم عباداته، (يَحْفَظُكَ) أي: يحرسك من مكاره الدنيا، ومشاق العقبي، ومجمل معناه: احفظ الله، فلا يراك حيث نهاك؛ يحفظك في دينك وديناك.

(احْفَظْ اللَّهَ) أي: في امتثال حكم شريعته، وحسن الخلق مع خليقته؛ فإن المدار على التعظيم لأمر الله، والشفقة على خلق الله، (تَجِدُهُ تُجَاهَكَ) بضم التاء، أي: حذاءك وتلقائك، بنصره إياك، وأصل «تجاه»: وجاه، والتاء بدل من الواو، كما في «تقاه»، وقال المصنف: «تجاهك»: بضم التاء وفتح الهاء، أي: «أمامك»^(١) كما في الرواية الأخرى، ثم المعنى: تجد عنايته ورأفته، قريباً منك، يراعيك في جميع الحالات، وينقذك من أنواع العسرات، ويسعدك بأصناف البركات.

وهذه استعارة تمثيلية؛ شبه حاله في معاونة الله إياه، ومراعاة حالاته، وسرعة إنجاح حاجاته؛ بحال من جلس أمامك يحفظك، ويراعيك في مقامك، وهو تلميح إلى قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٢)، وقد أشار بعض العارفين إلى أنه لا ذرة من ذرات العالم، إلا ونور الأنوار محيط بها، قائم عليها، أقرب من وجودها إليها، لا بمجرد العلم فقط، ولا بمعنى الإيجاد والامتداد، بل: بمعنى آخر، لا يجوز كشفه لعموم العباد.

(١) أخرجه أحمد (٣٠٧/١)، والطبراني في الكبير (١١٢٤٣)

(٢) سورة ق: الآية: (١٦).

رمزت إليه حذار الرقيب وكتمان سر الحبيب حبيب
 إذا ما تلاشيت في نوره يقول لي ادع فإني قريب
 وقال بعضهم: «لفرط قربه بك لا تراه، ولغاية بعدك عنه ترى شيئاً
 سواه، وهذا تمام لمن يطلب معرفة مولاه، ولا يصح الطلب إلا لمن خالف
 هواه».

وخص الإمام؛ إشعاراً بشرف المقصد والمَرَامِ، وبأن السالك كالمسافر إلى
 العقبي، متحول عن الدنيا، مقبل بكليته على المولى، فكان المعنى: تجده
 حيثما توجهت من أمر الدين، أو الدنيا المعينة على تحقيق أمر اليقين، أو
 المعنى: اجعله بمرأى منك، تجده قائداً لك إلى مأمئك.

(إِذَا سَأَلْتَ) أي: إذا أردت سؤال شيء، (فَأَسْأَلِ اللَّهَ) ولا تلتفت إلى ما
 عداه؛ فإنه المعطي والمانع، والضار والنافع، وخزائن العطايا عنده، ومفاتيح
 المزايا بيده، فينبغي أن لا يرجى إلا نعمته، ولا يخشى إلا نقمته، ويلتجأ في
 عظام المهام إليه، ويعتمد في جمهور الإمام عليه، وقد قال تعالى: ﴿وَسْأَلُوا
 اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١).

وفي الحديث: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»^(٢)؛ إذ السؤال إظهار
 شعائر الانكسار، والإقرار [بِسْمَتِ]^(٣) العجز والافتقار، والإفلاس عن
 ذروة القوة والطاقة، إلى حضيض الاستكانة والفاقة، وفي الخبر: «لَيْسَ أَسْأَلُ

(١) سورة النساء، الآية: (٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧٣)، وأبو يعلى (١٠/١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه

الحاكم (١/٦٦٨)، وهو حسن بشواهد، وانظر: تحفة الذاكرين (ص ٣٦).

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «بِسْمَةِ».

أَحَدَكُمْ رَبَّهُ حَاجَتُهُ كُلُّهَا حَتَّى شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ»^(١)، وقد قال تعالى لموسى عليه السلام: «يا موسى، سلني في دعائك، حتى ملح عجينك»^(٢)، وأخرج المحاملي وغيره^(٣): قال تعالى: «من الذي دعاني فلم أجبه، وسألني فلم أعطه، واستغفرتني فلم أغفر له، وأنا أرحم الراحمين»^(٤).

(وَإِذَا اسْتَعْنَتْ) أي: أردت طلب المعونة في تحمل المثونة، المتعلقة بأمر الدنيا والآخرة، (فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ) إذ لا معين سواه، ولا فاتح ولا مانح إلا إياه، وكل مُعِين لا يعين إلا بإلقاء ربه الداعية في قلبه، فلا بد من قطع الوسطة في مقام قربه، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٥)، ولأنه لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بإعانة الله.

ومن ثمَّ، كان «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» كنزًا من كنوز الجنة، على ما ورد به الخبر^(٦)، وكتب الحسن إلى عمر بن عبدالعزيز^(٧): «لا تستعن بغير

(١) أخرجه أبو يعلى (١٣٠/٦)، وصححه ابن حبان (١٤٨/٣)، من حديث أنس رضي الله عنه، وحسنه المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٣١٩/٢).

(٢) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٢٥)، وذكر إنه من الإسرائيليات.

(٣) هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الضبي أبو الحسن المحاملي البغدادي أحد أئمة الشافعية، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة، توفي في سنة خمس عشرة وأربعمائة، ومن تصانيفه: (المجموع)، وكتاب (المقنع)، وكتاب (رؤوس المسائل)، وكتاب (عدة المسافر). ينظر: طبقات الشافعية (١٧٤/١).

(٤) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٩٦/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سورة الفاتحة، الآية: (٥).

(٦) كما ورد في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري (٤٢٠٦)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٧) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، ثامن الخلفاء

الله يكلك الله إليه»^(١)، وقيل: «المعنى: إذا سألت غير الله، فاسأل الله أن يوقفه إياه، وإذا استعنت بما سواه، فاستعن بالله ليعينك بخلق الإعانة والشفقة في قلبه، إن قدره وقضاه».

(وَاعْلَمَ) حث على التوجه التام، نحو الخير الذي هو المقصود والمَرَامُ، (أَنَّ الْأُمَّةَ) المراد بها هنا: سائر البرية، (لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ) لفظ «لو» بمعنى «إن»؛ إذ المعنى على الاستقبال، كما في: ﴿لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾^(٢)، ونكتة العدول: هي أن اجتماعهم على الإمداد من المستحيلات، بخلاف الاتفاق على الإيذاء؛ فإنه من الممكنات، ولذا قيل^(٣):
 وَالظُّلْمُ مِنْ شَيْمِ التُّفُوسِ فَإِنْ تَجِدَ ذَا عِقَّةٍ فَلِعَلَّةٍ لَا يَظْلِمُ
 (لَمْ يَنْفَعُوكَ) أي: بشيء من الأشياء، (إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ) أي: قدره وأثبتته في الذكر وفرغ منه، والمعنى: وحّد الله في الطلب والدفع، ولحوق الضر والنفع، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾^(٤).

الأمويين، ويرجع نسبه من أمه إلى عمر بن الخطاب حيث كانت أمه هي أم عاصم ليلي بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في المدينة المنورة وقد تلقى علومه وأصول الدين في المدينة المنورة، ونشأ في مصر في ولاية أبيه عليها، وقد توفي سنة إحدى ومئة. ينظر: صفة الصفوة (١١٣/٢)، تذكرة الحفاظ (١١٨/١).

(١) ينظر: جامع العلوم والحكم (١٩٣).

(٢) سورة النساء، الآية: (٩).

(٣) البيت للمتنبّي، ينظر: ديوانه بشرح عبدالرحمن البرقوقي (٢٥٣/٤).

(٤) سورة تونس، الآية: (١٠٧).

(رُفِعَتْ) بصيغة المجهول، (الأقلامُ) أي: وثبتت الأحكام؛ لما في «جامع الترمذي»^(١): «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ، مَا كَانَ وَمَا يَكُون.»

وفي رواية لأبي داود^(٢)، والترمذي^(٣): «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، قَالَ^(٤): اكْتُبْ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.»

(وَجُفَّتِ) بالجميم المفتوحة وتشديد الفاء، أي: يبست، (الصُّحُفُ) أي: كتابة ما زبر في اللوح، وفرغ منها على وفق ما قدر، وهو كناية عن جريان القلم بالمقادير، وعدم إمكان شيء من التغيير، لا يقال هذا ينافي قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾^(٥)؛ لأننا نقول: المحو والإثبات مما جفت به الصحف أيضًا؛ لأن القضاء قسمان: مبرم ومعلق، أو نقول: ما في اللوح قابل للمحو والإثبات على نهج الصواب، بخلاف ما في علمه سبحانه، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٦).

(رواه الترمذي، وقال:)^(٧) أي: «هذا» كما في نسخة، (حديث حسن صحيح) وقد روي مسلم^(٨): «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ

(١) برقم (٢١٥٥) من حديث عبادة بن الصامت ؓ.

(٢) برقم (٤٧٠٠) من حديث عبادة بن الصامت ؓ.

(٣) برقم (٣٣١٩) من حديث عبادة بن الصامت ؓ. وقال: «حسن صحيح»، وحسنه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٦١٠/٣).

(٤) قبلها في (ب) زيادة: «ثم».

(٥) سورة الرعد: الآية: (٣٩).

(٦) سورة الرعد: الآية: (٣٩).

(٧) برقم (٢٥١٦).

(٨) برقم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»، وروى أيضًا^(١): «قيل: يا رسول الله، فِيمَ الْعَمَلِ الْيَوْمَ؟ أفي مَا جَعَّثَ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟! قال: لَا، بَلْ فِيمَا جَعَّثَ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، قيل: ففِيمَ الْعَمَلِ؟ قال: اَعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، وقد روى جماعة غير الترمذي من عدة طرق، عن ابن عباس^(٢).

وجاء أنه -صلى الله عليه وسلم- وصاه بذلك، عن: علي، وأبي سعيد، وسهل بن سعد، وعبدالله بن جعفر؛ لكن قال ابن منده وغيره^(٣): «أصح الطرق كلها الطريق التي أخرجها الترمذي».

ثم هو حديث كبير الشأن، كثير البرهان؛ للدلالة على رعاية حقوق الله، والتفويض والتوكل عليه، وعجز الخلق وافتقارهم إليه، وشهود توحيده، وظهور تفريده

(وفي رواية غير الترمذي) وهو: عبد بن حميد في «مسنده»^(٤) لكن بإسناد ضعيف، ورواه أحمد بإسنادين منقطعين^(٥)، ولفظه: «يا غُلَامُ -أو يا غُلِيمَ- أَلَا أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ

(١) برقم (٢٦٤٨) من حديث سراقه بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٣٠/٤)، والطبراني في الكبير (١١٢٤٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٣٤/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧/٢).

(٣) يُنظر: أصل النقل في التوحيد لابن منده (١٠٧/٢)، حيث قال: «ولهذا الحديث طرق عن ابن عباس، وهذا أصحها»، ويُنظر: جامع العلوم والحكم (٥٤٨/٢)، والفتح المبين لابن حجر (ص ٣٧٥).

(٤) مسند عبد بن حميد (ص ٢١٤).

(٥) في المسند (٣٠٧/١).

يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَسَأَلَ اللَّهُ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَأَنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَأَعْلَمُ أَنْ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَأَنْ التَّصَرُّعَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنْ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»، وهذا أتم من حديث عبد بن حميد، الذي ذكره المصنف بقوله: (أَحْفَظُ اللَّهَ تَحِيَّةً أَمَامَكَ) بفتح الهمزة، (تَعْرِفُ) بتشديد الراء، (إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ) أي: «تحبب إليه بلزوم طاعته، واجتناب معصيته»، ذكره المصنف؛ لأن المعرفة سبب المحبة، وقيل: «اجعل الله يعرفك بطاعته، والعمل فيما أولاك من نعمته»، (يَعْرِفُكَ) بفتح الياء وكسر الراء، أي: يجازك ويمدك، (فِي الشَّدَّةِ)، ويجعل لك من كل ضيق فرجاً، ومن كل همٍّ مخرجاً.

وحاصل المعنى: تقرب إليه بأنواع الطاعات وأصناف العبادات، وتحبب إليه وتوكل عليه، واستسلم لتكون معروفًا بذلك لديه، فيسهل عليك همومك، ويدفع عنك غمومك، بما سلف من تقربك إليه، وتذلل لك لديه واعتمادك عليه.

وفي حديث الترمذي^(١)، عن أبي هريرة: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ، فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ»، ورواه الحاكم^(٢) عن سلمان، وقال: «صحيح الإسناد».

(وَأَعْلَمُ أَنْ مَا أَخْطَأَكَ) أي: جاوزك من المقادير، من نعمة أو شدة، فلم يصل إليك؛ (لَمْ يَكُنْ) مقدرًا، (لِيُصِيبَكَ) أي: لأن يصيبك، وإلا لكان

(١) برقم (٣٣٨٢).

(٢) أخرجه الحاكم (٧٢٩/١) بلفظ الترمذي، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أصابك ولم يتجاوز عنك، ولم يتعد عليك، (وَمَا أَصَابَكَ) من المقدرات (لَمْ يَكُنْ) مقدرًا، (لِيُخْطِئَكَ)، والمعنى: أنه فرغ مما أصابك أو أخطأك من خير وشر، ونفع وضر، وطاعة ومعصية، ونعمة ومحنة.

فما أصابك كانت إصابته لك محتومة، فلا يمكن أن يخطئك، وما أخطأك فسلامتك منه محتومة، فلا يمكن أن يصيبك؛ لأن ذلك كالسهم الصائبة، وجهت من الأزل، فلا بد أن تقع مواقعها من غير أن تتغير وتتبدل، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾^(١)، وقال: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾^(٢)، أي: نخلقها.

وقد ورد في: «مسند أحمد»^(٣): أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «إِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ عَبْدَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»، وفي خبر آخر^(٤): «فإن استطعت أن تعمل لله بالرضا في اليقين فافعل، وإن لم تستطع فإن في الصبر على ما تكره خيرًا كثيرًا».

وزيد في رواية أخرى بعد هذا^(٥): «قلت: يا رسول الله، كيف أصنع باليقين؟ قال: أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم

(١) سور التوبة، الآية (٥١)

(٢) سورة الحديد، الآية: (٢٢).

(٣) في المسند (٤٤١/٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٧): «رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات».

(٤) أخرجه البيهقي في القضاء والقدر (ص ٢٣٤)، وابن السري في الزهد (٣٠٤/١).

(٥) رواه ابن الشجري ترتيب الأمالي الخميسية (٢/٢٦٨)، وضعف إسناد ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٥٧٨/٢).

يكن ليصيبك»، فإذا أنت أحكمت باب اليقين، وهو العيان بقوة الإيمان، لا بالحجة والبرهان، وقيل^(١): «هو مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب، وملاحظة الأسرار بمخاطبة الأفكار»، أي: إن تيقن قلبك بالقضاء، يعينك على الرضا، بما أصابك من البلا، وإن لم تصل إلى هذا المقام، فتجرع الصبر؛ فإن في الصبر خيراً كثيراً لتحقيق المرام.

كما أشار إليه بقوله: (وَاعْلَمَ، أَنَّ التَّصَرَ) من الله للعبد، على جميع أموره، يوجد (مَعَ الصَّبْرِ) أي: من العبد على أمر ربه، من امتثال طاعته، واجتناب معصيته، وحلول محنته، ونزول مصيبته، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾^(٤)، وقال: ﴿وَلَيْنَ صَبْرٌ لَّهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾^(٥).

ومن جملة الخير النصر، بل الظاهر - كما هو الغالب - أن من انتصر بنفسه عدم النصر، ومن صبر ورضي بعلم الله، وطلب النصر من عنده؛ فالمعهود من إحسانه وكرمه، أن ينصره ويقويه على عدوه، ومجمل معناه: أن الصبر سبب للنصر.

(وَأَنَّ الْفَرْجَ) بفتحيتين: الخروج من الغم، (مَعَ الْكَرْبِ) بفتح فسكون، أي: الغم الذي يأخذ بالنفس، أي: لا يدوم على أحد أمر الكرب والشدة، ولا بد عقباه من الفرج والخلاص من المحنة، ولذا ورد: «اشتدي أزمة

(١) ينظر: التعريفات (ص ٣٣٢)، والتعاريف (٧٥٠/١).

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٤٩).

(٣) سورة النحل، الآية: (١٢٧).

(٤) سورة الطور، الآية: (٤٨).

(٥) سورة النحل، الآية: (١٢٦).

تنفرجي»^(١)، فينبغي للعبد أن يكون صابراً على ما ابتلاه مولاه، وراجياً وقوع الفرج مما نزل به وقدره وقضاه، فإنه أرحم الراحمين، وأكرم الأكرمين. (وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا) مصداقه؛ قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۗ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۗ﴾^(٢)، فذكر العسر مرة واليسر مرتين؛ فإن المعرفة المعادة هي عين الأولى، بخلاف النكرة فإنها غيرها؛ ولذا قال -صلى الله عليه وسلم-: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ»^(٣)، ولعل المعنى: أن العسر في الدنيا، يصحب اليسر في الدنيا والعقبى.

وأخرج البزار^(٤)، وابن أبي حاتم^(٥) - واللفظ له -: «لوجاء العسر فدخل هذا الجحر، لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه، فأنزل الله هذه الآية»، فإن قلت: النصر والفرج واليسر، بعد الصبر والكرب والعسر؛ لأنهما يتواردان على المحل، فما معنى الاصطحاب المستفاد من «مع»؟ فالجواب: أن المقصود المبالغة في معاقبة أحدهما الآخر واتصاله به، حتى جعله كالمقارن زيادة في التسلية والتنفيس، وجعلها بمعنى «بعد» من ضيق

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٤٣٦/١)، والديلمي في الفردوس (٤٢٦/١) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بسند فيه كذاب كما في المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ١١٦)، وكشف الخفاء للعجلوني (١٢٧/١).

(٢) سورة الشرح، الآيتان: (٦، ٥).

(٣) أخرجه مالك (٤٤٦/٢)، وابن أبي شيبه (٢٢٢/٤)، والحاكم (٣٢٩/٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكره البخاري معلقاً، وهو مرسل كما في جامع العلوم والحكم (٢/٥٨٧)، وروي عن عمر من قوله، عند الحاكم (٣٢٩/٢) وصححه، والبيهقي شعب الإيمان (٣٦٠/١٢)، وهو الأصح.

(٤) أخرجه البزار في البحر الزخار (٧١/١٤)، والطبراني في الأوسط (١٥٤٨)، والحاكم (٢/٢٨٠)، والبيهقي شعب الإيمان (٣٦٠/١٢)، وضعفه الذهبي وغيره.

(٥) في تفسيره (٣٤٤٦/١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

الفتن.

وحاصل معنى هذا الحديث الشريف: هو الحث على التوكل والرضا، ونفي الحول والقوة إلا بالمولى، إذ ما من حادثة من سعادة وشقاوة، وخير وشر، ونفع وضر، ويسر وعسر، وعاجل وآجل؛ إلا وقد تعلق بقدر الله وقضائه، قبل أن يخلق السماوات والأرضين بخمسين ألف عام:

جرى قلم القضاء بما يكون مجَّد فسيان التحرك والسكون^(١)

فيجب الشكر في حال السراء، والصبر في حال الضراء، معتقدًا أن الأمر كله لله، وأن كل شيء من عند الله، فإن تعسر شيء فبتقديره، وإن اتفق شيء فبتيسيره.

وفي الحديث أيضًا إشارة إلى أن الله تعالى إذا أراد أن يفتح لعبده بابًا من فضله، ابتلاه بشيء من بلائه، ثم يخصه بنعمة من نعمائه، وما رأيت شيئًا من الامتحان إلا رأيت معه أو بعده، من بوادر لطائف بره، وسعًا لطريق محبتهم، وزيادة لمودتهم.

والحكمة في ذلك: أن تعرف قدر النعمة وشرف المنة، فبمرارة الفراق تعرف حلاوة الوصال، وبجراحة الهجران تدرك راحة العرفان، وبالنقطة السوداء، في وجه الحسناء، تعلم قدر الحسن والبهاء، فعلى المؤمن إذا لحقه شدة في صعوبة، مآلها أن يعلم أنه سيظفر بزوالها؛ لأنه إما أن يتخلص عنه بالحياة، وإما أن يحصل له النجاة بالممات، وحينئذ يصل إلى من لا يهمل شيئًا من أمره، ولا يضيع حقه من صبره وشكره.

وقال بعض المريدين للسيد أبي الحسن الشاذلي^(٢): «علمني الكيمياء،

(١) يُنسب البيت لأبي الخير الكاتب الواسطي. ينظر: وفيات الأعيان (٢٨٣/٣).

(٢) هو: أبو الحسن علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن تميم بن هُرْمُز بن حاتم بن قُصَي بن

فقال له: هي كلمتان: اطرح الخلق عن نظرك، واقطع طمعك عن الله أن يعطيك غير ما قسم لك».

وقال القطب الرباني الشيخ عبدالقادر الجيلاني^(١) في «فتوح الغيب»^(٢): «النفس لها حالتان لا ثالث لهما: حالة عافية، وحالة بلاء؛ فإذا كانت في بلاء، فالجزع والشكوى، والتسخط والاعتراض، والتهمة للحق عز وجل، لا صبر ولا رضا ولا موافقة، بل سوء الأدب، والشرك بالخلق، والأسباب، والكفر.

وإذا كانت في عافية: فالأشر والبطر، واتباع الشهوات واللذات، كلما نالت شهوة طلبت أخرى، واستحقرت ما عندها من النعم، من: مأكول ومشروب، وملبوس ومنكوح، ومسكون ومركوب، فتخرج لكل واحدة من

يوسف الشاذلي المغربي، الزاهد، تنتسب إليه الطائفة الشاذلية، سكن الإسكندرية، ولد واحد وسبعين وخمسمائة بقبيلة الأحماس الغمارية، سكن مدينة (شاذلة) بأفريقيا ونُسب إليها، ثم نزل الأسكندرية، وقد توفي الشاذلي بصحراء عيذاب بمصر متوجهاً إلى بيت الله الحرام في سنة ست وخمسين وستمائة. ينظر: شذرات الذهب (٢٧٨/٥)، والوفيات بالوفيات (١٤١/٢١).

(١) هو: محي الدين عبد القادر الجيلاني ثم البغدادي، ولد بجيلان (على بحر قزوين شمال إيران حالياً) سنة سبعين وأربعمائة، ثم رحل إلى بغداد وهو شاب وتفقه على عدد من مشايخها منهم أبو سعيد المُخَرَّمي، وكان على مذهب الإمام أحمد في الفروع، وفي الصفات، ويغض الكلام وأهله، خلف شيخه أبا سعيد المُخَرَّمي على مدرسته فدرس فيها إلى أن مات في بغداد سنة إحدى وستين وخمسمائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٣٩/٢٠)، وفوات الوفيات (٣٧٣/٢).

(٢) ينظر: فتوح الغيب، المقالة الثانية والأربعون في بيان حالتي النفس (ص ٦٢).

هذه النعم عيبًا ونقصًا، و[تطلب]^(١) أعلى منها وأسنى مما لا يقسم لها، وتعرض عما قسم لها، فتوقع الإنسان في تعب طويل، ولا ترضى بما في يدها وما قسم لها، فترتكب الغمرات، وتخوض المهالك في تعب طويل، لا غاية له ولا منتهى، في الدنيا ثم في العقبى.

كما قيل: من أشد العقوبات: طلب ما لا يقسم؛ فإذا كانت في بلاء لا تمنى سوى انكشافها، وتنسى كل نعيم وشهوة ولذة لا تطلب شيئًا منها، فإذا عوفيت منه رجعت إلى رعونتها وأشرها، وبطرها وإعراضها عن طاعة الله، وانهماكها في معاصيه، وتنسى ما كانت فيه من البلية، وحل بها من الويل، فترد إلى أشد ما كانت عليه من أنواع البلاء والضر؛ عقوبة لها لما قد اجتاحت وركبت من العظائم، وفطمًا لها وكفًا عن المعاصي في المستقبل؛ إذ لا تصلح لها العافية والنعمة، بل حفظها في البلاء والبؤس.

فلو أحسنت الأدب عند انكشاف البلية، ولازمت الطاعة بالشكر والرضا [بالمقدور]^(٢)، لكان خيرًا لها دنيا وأخرى، وكانت تجد زيادة في النعيم والعافية، والرضا من الله عز وجل، والطيبة والتوفيق واللطف.

فمن أراد السلامة في الدنيا والآخرة؛ فعليه بالصبر والرضا، وترك الشكوى إلى الخلق، وإنزال حوائجه بربه عز وجل، ولزوم طاعته، وانتظار الفرج منه عز وجل.

والانقطاع إليه هو خير من غيره من جميع خلقه، حرمانه عطاء، عقوبته نعماء، بلاؤه دواء، وعده نقد، نسيئه حالة، وقوله فعل، إنما قوله وأمره إذا أراد شيئًا أن يقول له «كن» فيكون، كل أفعاله حسنة، وحكمة

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «طلب».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالمقسوم».

ومصلحة، غير أنه عز وجل طوى علم المصالح عن عباده وتفرد به.
 فالأولى للعبد واللائق بحاله: الرضا والتسليم، والاشتغال بالعبودية، من
 أداء الأوامر وانتهاء النواهي، والتسليم في القدر، وترك الاشتغال بالربوبية،
 التي هي علة الأقدار ومجاريها وأصولها، والسكوت عن: «لم» و«كيف»
 و«متى»، والتهمة للحق عز وجل في جميع حركاته وسكناته.

وتستند هذه الجملة إلى حديث عبدالله بن عباس، وهو ما روى عطاء،
 عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: بينما أنا رديف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم، إذ قال لي: «يا غلامُ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَحِذُهُ
 أَمَامَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَسَأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا
 هُوَ كَائِنٌ، وَلَوْ جَهَدَ الْعِبَادُ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ؛ لَمْ يَقْدِرُوا
 عَلَيْهِ، وَلَوْ جَهَدَ الْعِبَادُ أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ لَمْ يَقْدِرُوا
 عَلَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالصَّدَقِ فِي الْيَقِينِ فَاعْمَلْ، وَإِنْ لَمْ
 تَسْتَطِعْ، فَإِنْ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَاعْلَمْ أَنَّ التَّصَرُّعَ مَعَ الصَّبْرِ،
 وَالْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

قال: «فينبغي لكل مؤمن أن يجعل هذا الحديث مرآة قلبه، وشعاره،
 ودثاره، وحديثه، فيعمل به في جميع حركاته وسكناته، حتى يسلم في الدنيا
 والآخرة، ويجد العزة فيهما، برحمة الله عز وجل»، انتهى.

وقد أفرد هذا الحديث بشرح مستقل بعض العلماء، وهو حقيق بذلك
 لمن أراد تحقيق ما هنالك.

الحديثُ العِشْرُونَ

وعن أبي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بنِ عَمْرٍو الأنصاري البدري -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ التُّبُّوَةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَجِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رواه البخاري.



«لم يتعرض المصنف [للفظة]»^(١) «الحديث» من هنا إلى آخر الكتاب، كذا قال الشارح الكازروني وغيره، وأما ما وقع في أصل ابن حجر^(٢) من قوله: «الحديث الموفي عشرين»، فمخالف للنسخ المعتبرة.

ثم اعلم، أن «العشرون» تطلق على مجموع عدده، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ﴾^(٣)، ويطلق على العدد المكمل للعشرين مجازاً كما هنا؛ لأنه تم به العشرون.

(وعن أبي مَسْعُودٍ، عُقْبَةَ بنِ عَمْرٍو الأنصاري) أي: الخزرجي البخاري، (البدري) شهد العقبة الثانية مع السبعين، ولم يشهد بدرًا عند الجمهور، وإنما نسب إلى ماء بدر لأنه نزل فيه، لكنّ الزهريّ، ومحمد بن إسحاق، والبخاري، ومسلم؛ ذهبوا إلى أنه شهدا، (رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ) سكن الكوفة، ومات بها في خلافة علي، وهي من يوم الجمعة، لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، إلى غداة الجمعة، لسبع بقين من رمضان سنة أربعين، ومروياته مئة حديث وحديثان.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «اللفظ».

(٢) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٣٨٢).

(٣) سورة الأنفال، الآية: (٦٥).

(قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إِنَّ مِمَّا أُدْرِكَ النَّاسُ) بالرفع على الفاعلية، والراجع إلى «ما» محذوف، أو الفاعل: ضمير يعود إلى «ما»، و«الناس» مفعوله، لكن الرواية على الأول، كما قال الكازروني. ولفظة «من» تبعيضية، أي: من جملة ما وصلوا إليه، ولحقوه وظفروا به (مِنْ كَلَامِ التَّبَوُّةِ الْأُولَى) «من» بيان لـ «ما»، أي: من كلمات ذوي النبوة المتقدمة، وإضافة الكلام إليها؛ إعلماً بأن الحياء من قضايا النبوة المجمع عليها، فما من نبي إلا وقد حث عليه، وندب الأمة إليه، بقوله: (إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ).

والجملة: اسم «إن» بتأويل هذا القول، وفي حديث: «لم يدرك الناس من كلام النبوة إلا هذا»^(١)، ولهذا قال بعضهم: «إن «من» الأولى ابتدائية، يقال: استحي واستحي، لكن الأول أصح وأفصح، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا^(٢)، ومنه هذا الحديث، على ما في الأصول المعتمدة، خلافاً لما يتوهم من «شرح ابن حجر»، فتدبر.

قال المصنف: «معناه: إذا أردت فعل شيء، فإن كان مما لا تستحي من الله ومن الناس في فعله فافعله، وإلا فلا، وعلى هذا مدار الإسلام»، يعني: مدار أحكام الإسلام، وذلك بأن أفعال الإنسان: إما أن يستحي منها أو لا، فالأول: يشمل الحرام والمكروه، وتركهما هو المشروع، والثاني: يشمل الواجب والمندوب والمباح، وفعلها مشروع في الأولن، جائز في الثالث، فعلى هذا يتضمن الحديث الأحكام الخمسة، ولهذا ورد: «الحياء هو الدِّينُ

(١) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/١٩٩): «خرجها حميد بن زنجويه وغيره».

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٦).

كُلُّهُ»، رواه الطبراني عن قرّة^(١).

ثم في كلام المصنف إشارة، إلى أن صيغة الأمر في الحديث للإباحة، فإن معناه: إذا أنت لم تستح من صنيع أمر وفعله، فذلك دليل على جواز ارتكابه وصنيعه، وقال بعضهم: الأمر للتهديد، كما في قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾^(٢). أي: إذا نزع منك الحياء، فافعل ما شئت؛ فإن الله يجازيك عليه، ويكون هذا تعظيماً للحياء، وتبجيلاً في حقه بالثناء.

وقيل: أمر بمعنى الخبر. أي: صنعت ما شئت، وقيل: المعنى: أنك إذا لم تستح من الله من فعل شيء، يجب أن لا تستحي منه في أمر الدين، فافعل ولا تبال بالخلق، ولعل من هذا القبيل ما قيل من: أن الحياء يمنع العلم والرزق، يعني: الحياء من الناس؛ ولذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مَنَ الْحَقِّ﴾^(٣)، ومن ثم، قالت عائشة - رضي الله عنها -: «نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَن أَمْرِ دِينِهِنَّ»^(٤)، وفي حديث: «إن ديننا هذا لا يصلح لمستحي، ولا لمتكبر»^(٥)، والمراد منه: الحياء المذموم، وإلا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/١٩)، والبيهقي في الشعب (١٥٢/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٥/٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٨): «فيه عبد الحميد بن سوار، وهو ضعيف».

(٢) سورة فصلت، الآية: (٤٠).

(٣) سورة الأحزاب، الآية: (٥٣).

(٤) ينظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ٢٣٨)، والتمهيد لابن عبد البر (٩/٢٣٦)، وجامع العلوم والحكم (ص ١٩٩)، وفتح الباري (٦/٥٢٣)، (١٠/٥٢٣)، وعمدة القاري (٦٤/١٦).

(٥) أخرجه مسلم (٣٣٢)، وجزم به البخاري معلقاً في كتاب العلم، فقال: (بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ.. فَذَكَرَهُ.

(٦) فيض القدير (٢/٢٠٤).

فقد صح أن: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»، رواه مسلم^(١)، والترمذي^(٢)، عن ابن عمر. وفي رواية عنه؛ على ما رواه أبو نعيم في «الحلية»^(٣)، والحاكم في «مستدرکه»^(٤)، والطبراني في «الكبير»^(٥): «الحياء والإيمان قرنا جميعًا، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر».

والحاصل: أنه لا ينبغي أن يغلبه الحياء من الناس، على الحياء من الله، حتى يستحي فيما يضره من أمر دينه أو دنياه، وبهذا تبين لك صحة قوله - صلى الله عليه وسلم -: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»^(٦)، «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٧)، فإن المراد به: الحياء من الحق؛ إذ لا عبرة بالخلق في الشهود المطلق، وقيل: «المعنى: إذا بطلت منك هذه القوة، التي هي أصل كل خير، وما بقي فيك عين ولا أثر، فافعل ما شئت؛ فإنه لا يفيدك دواء، ولا ينفعك احتماء، كما أن الطبيب الحاذق، إذا يئس من مداواة المريض، وعرف أن الاحتماء والدواء ما ينفعه؛ لفساد مزاجه، وعدم قبول علاجه، فيأذن المريض أن يستعمل كل ما يشتهي من الأشياء، ولا يأمره بالاحتماء».

ولا شك أن الأنبياء للقلوب، كالأطباء للقوالب، فهذا تفخيم لأمر الحياء، ومزيد تعظيم له في مقام الشناء، ويؤيده ما ورد، على ما رواه

(١) برقم (٣٥) ولكن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) برقم (٢٠٠٩) ولكن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في حلية الأولياء (٤/٢٩٧).

(٤) في المستدرک (١/٧٣)، وصححه على شرطهما، وأقره الذهبي.

(٥) بل هو في معجمه الصغير (٦٢٢)، والأوسط (٨٣١٣) بسند واهٍ، كما في مجمع الزوائد

(١/٩٢).

(٦) أخرجه مسلم (٣٧) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

الطبراني^(١)، عن أنس مرفوعاً: «مَنْ لَا يَسْتَحِي مِنَ النَّاسِ، لَا يَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ».

ثم الحياء تغير وانكسار، يعتري الإنسان من خوف ما يلام به، وقال الجنيد: «الحياء: رؤية التقصير ورؤية الآلاء، فيتولد من بينهما حالة تسمى: الحياء»^(٢)، وقال ذو النون: «الحياء: وجود الهيبة في القلب، مع وحشة ما سبق منك إلى الرب»^(٣)، وقال الدقاق: «هو ترك الدعوى بين يدي المولى»^(٤)، وقال العارف السهروردي^(٥): «الحياء: إطراق الروح إجلالاً لعظمة الجلال».

ومن هذا القبيل، حياء إسرائيل، كما ورد أنه: «يستتر بجناحه؛ حياءً من الله عز وجل»^(٦)، وكذا حياء عثمان رضي الله عنه، كما قال: «إني لأغتسل في البيت المظلم، فأنطوي حياءً من الله عز وجل»^(٧).

قيل^(٨): «وللحياء وجوه، منها: حياء الجناية: كآدم عليه السلام لما قيل له: أفراراً منا؟ قال: لا، بل حياء منك. وحياء الكرم: كحياء نبينا صلى الله عليه وسلم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحِيءُ﴾»

(١) في المعجم الأوسط (١٦١/٧)، وحسن إسناده المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٤٨/٢).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٤٧/٦).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٤٧/٦).

(٤) ينظر: الرسالة القشيرية (ص ٢٥٢).

(٥) عوراف المعارف (ص ٣٠٧).

(٦) أصل النقل في الكشاف للزمخشري (٥٠٦/٣) حيث قال: «وفي بعض الكتب» فذكره، وبنحوه عند القشيري في الرسالة القشيرية (ص ٢٥١).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٠/١)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١١٣/٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٦٠/١)، جمعهم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٨) قاله أبو القاسم القشيري في (الرسالة القشيرية) (ص ٢٥١-٢٥٢).

مِنْكُمْ ﴿١﴾. وحياء الحشمة: كعلي كرم الله وجهه، حين سأل المقداد؛ حتى يسأل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن حكم المذي؛ لمكان فاطمة رضي الله عنها منه. وحياء الاستحغار: كموسى عليه السلام، قال: «إنه ليعرض لي الحاجة من الدنيا، فأستحي أن أسالك يا رب، فقال الله عز وجل: سَلْنِي مِلْحَ عَجِينِكَ، وعلف شاتك»^(٢).

وحياء الإنعام: وهو حياء الرب عز وجل، «يدفع كتابًا مختومًا إلى العبد بعدما عبر الصراط، وإذا فيه: فعلت، وفعلت، ولقد استحييت أن أظهر عيبك، فاذهب فإني قد غفرت لك»^(٣)، وفي بعض الكتب: «قال الله تعالى: ما أنصفتني عبدي؛ يدعوني فأستحي منه أن أردّه، ويعصيني ولا يستحي مني»^(٤).

وقال بعضهم: «التحقيق: أن الحياء ينشأ عن علم القلب بأن الله رقيب عليه، فيحافظ ظاهره وباطنه، عن مخالفة أحكامه، ويستقبح ما يصدر من هفوات أفعاله وزلات كلامه، ويتحمل أنواع البلاء نسيطًا في نظره، ولا يشتكي إلى غيره، فإذا ترقى وتحقق أن الله أقرب الأشياء إليه، استحي من قربه فوق ما يستحي من رؤيته، فيدعوه ذلك إلى محبته والخلوة معه، مستوحشًا من الأغيار، مستلدًا بروح أنس الملك الغفار، حتى تطلع عليه أنوار التوحيد، وتلمع في سره بوارق أسرار التفريد، فيستحي من شهود مشهوده المطلق، فانيًا عن الخلق، باقياً مع الحق». هذا، وأقل الحياء: أن لا

(١) سورة الأحزاب، الآية: (٥٣).

(٢) تقدم تخريجه (ص ٣٥٠).

(٣) برقم (٦١٢٠).

(٤) أصل النقل في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٢٠/٤) عن ابن شوذب، وذكره

القشيري في رسالته (ص ٢٥٢).

يراك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك.

(رواه البخاري)^(١) وكذا: أحمد^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، ورواه أحمد أيضاً عن حذيفة^(٥)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٦) عن أبي مسعود الأنصاري مرفوعاً، ولفظه: «إن آخر ما كان من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت».

وروى الترمذي^(٧)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، قَالُوا: إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْإِسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ: أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَأَنْ تَذْكُرَ الْمَوْتَ وَالْبَلَى، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ».

وروى البيهقي^(٨) عن سعيد بن زيد: أن رجلاً قال للنبي -صلى الله عليه وسلم-: أوصني، قال: «أوصيك أن تستحي من الله كما تستحي رجلاً صالحاً من قومك». وعن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا تَأْتِي مِنْهَا، وَمَا نَذْرُ؟ قَالَ: «أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ

(١) برقم (٣٤٨٣)، (٣٤٨٤).

(٢) في مسند (١٢١/٤).

(٣) برقم (٤٧٩٧).

(٤) لم يخرج النسائي، وانظر: تحفة الأشراف (٣٢٨/٧)، والجامع الكبير للسيوطي (٩/٢٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٤٠٥/٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٢): «ورجاله رجال الصحيح».

(٦) في المصنف (٢١٣/٥).

(٧) برقم (٢٤٥٨)، وأحمد (٣٨٧/١)، وصححه الحاكم (٣٥٩/٤) وأقره الذهبي.

(٨) في شعب الإيمان (١٤٥/٦) وأعمل بالإرسال كما قال الدارقطني، يُنظر: المختارة للمقدسي (٣٩٩/٣)، وتخرّج أحاديث إحياء علوم الدين (٣٧٠/١).

زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»، قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًّا؟
قال: «فَاللَّهِ أَحَقُّ أَنْ تَسْتَحِيَ مِنْهُ»، ووضع يده -صلى الله عليه وسلم- على
فرجه^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٦٩)، وابن ماجه (١٩٢٠)، وأحمد (٣/٥)،
وصححه الحاكم (١٩٩/٤) وأقره الذهبي.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالْعِشْرُونَ

عن أبي عمرو - وقيل: أبي عمرة - سفيان بن عبد الله رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَّ». رواه مسلم.



(عن أبي عمرو) بالواو، (وقيل: أبي عمرة) أي: بالتاء، تأنيث عمرو، (سفيان بن عبد الله) بضم السين رواية، ويثالث دراية، (رضي الله عنه) كان ثقفيًا، عاملاً لعمر على الطائف، مروياته خمسة أحاديث.

(قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي) أي: لأجلي خاصة من بين الأنام، (في الإسلام) أي: فيما يكمل به الإسلام، ويستدل به على توابعه من الأحكام، (قَوْلًا) كافيًا، كاملاً شاملاً، واضحًا شافيًا، (لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ) أي: لا أحتاج فيه إلى سؤال غيرك، وفي رواية: «بعدك»، أي: بعد سؤالك هذا.

(قَالَ: قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ) أي: وبجميع ما يجب الإيمان به من المعتقدات، (ثُمَّ اسْتَقِمَّ) على أداء الطاعات، وانتهاء المخالفات، وهذا معنى قول المصنف: «ثم استقم كما أمرت، ممتثلًا أمر الله، محتنبًا نهيه»، انتهى.

أو: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ» شاملاً للإتيان بكل مأمور، والانتها عن كل محذور، فيدخل فيه أعمال القلوب والأبدان، من الإيمان والإسلام والإحسان.

وقوله: «ثُمَّ اسْتَقِمَّ» محمول على الثبات فيهما، ولعظم أمر الاستقامة قال: «شيبتي هود»؛ لأنه نزل فيها: ﴿فَاسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ﴾^(١)، وهي جامعة لجميع

(١) سورة هود، الآية: (١١٢).

أنواع التكليف، وقال الصوفية: «لأن الدعوة إلى الله، مع كون المدعو عليها الصراط المستقيم أمر صعب لا يمكن، إلا إذا كان الداعي على بصيرة، يرى أنه يدعوه من اسم إلى اسم».

ومن ثم، قال صلى الله عليه وسلم، كما أخرجه أحمد^(١): «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُطِيقُوا»، أي: حق الاستقامة، وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ﴾^(٢): «ما نزل على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في جميع القرآن آية كانت أشد ولا أشق عليه من هذه الآية»^(٣)؛ ولذا قال -عليه السلام- لأصحابه، حين قالوا له: قد أسرع إليك الشيب، قال: «شَيَّبْتَنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا»^(٤).

وأخرج ابن أبي حاتم^(٥): «لما نزلت هذه الآية، شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما رؤي ضاحكًا»، وأما عطف أخواتها فلا ينافي معنى الاستقامة؛ فإن من جملتها: هم أمته أن لا يقع بهم ما وقع بالأمم السالفة في الدنيا، ومنها: تذكر أحوال الآخرة، وأحوال يوم القيامة، ولفظ «ثم» للتراخي الزمني؛ فيفيد أن الكفار غير مخاطبين بفروع الإسلام بل بأصوله، فإذا آمنوا كُفُّوا بفروعه أيضًا.

والأظهر: أنه مستعار للتراخي الرتبي؛ لأن الاستقامة أفضل من مجرد

(١) في المسند (٢٧٦/٥) من حديث ثوبان رضي الله عنه، بلفظ: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْضُوا».

(٢) سورة هود، الآية: (١١٢).

(٣) ينظر: الكشف (٤٠٨/٢)، التفسير الكبير (٥٧/١٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٩٧)، وأبو يعلى (١٠٢/١)، وصححه الحاكم (٣٧٤/٢) من حديث

أبي بكر رضي الله عنه، وأقره الذهبي.

(٥) عزاه إليه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٦٠٦/٢) عن الحسن مرسلًا.

الإيمان؛ لشمولها العقائد والأعمال، والأخلاق والأحوال؛ ولذا قيل: «الاستقامة خير من ألف كرامة»، وقد نقل: «أنه لا يطيقها إلا أكابر الأمة»؛ لأنها الخروج عن المألوفات، ومفارقة الرسوم والعادات، والقيام بين يدي الحق، على قدم الصدق، والحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾^(١) الآيتين.

فعن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-: «لم يشركوا به شيئاً»، [و]^(٢) لم يلتفتوا إلى إله غيره، واستقاموا على أن الله ربهم»^(٣)، وعن عمر -رضي الله تعالى عنه-: «استقاموا على طاعته، ولم يروغوا روغان الثعالب»^(٤)، وعن ابن عباس، وجمع من السلف: «استقاموا على شهادة أن لا إله إلا الله»^(٥)، وجاء عن الصديق الأكبر في رواية أخرى، أنه فسرها أيضًا: «بأنهم لم يلتفتوا إلى غير الله»^(٦)، وهذا هو غاية الاستقامة، ونهاية الكرامة.

وقيل: «ينقسم إلى: استقامة العمل: وهو الاقتصار فيه غير متعدد من نهج السنة، ولا متجاوز عن حد الإخلاص إلى الرياء والسمعة، أو رجاء العوض وطلب العرض. وإلى استقامة القلب: وهي الثبات على دوام ذكر الرب. وإلى استقامة الروح: وهي الثبات على الحق. وإلى استقامة السر: وهي

(١) سورة الأحقاف، الآية: (١٣).

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أو».

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٣١/١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠/١)، والحاكم (٤٧٨/٢).

(٤) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١١٥)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٣١/١).

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير (٩٩/٤).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٦٤/٢١)، وأبو داود في الزهد (ص ٥٩)، وصححه الحاكم (٤٧٨/٢) وأقره الذهبي.

الشبّات على الحقيقة».

وعند المحققين: أن استقامة العمل هي استواء القصد في السير إلى الله، وهي دون الاستقامة في السير في الله؛ لأن هذه الطريق والسلوك إليه، يأخذ الطريق المستقيم بحسب التوفيق، وأما السير في الله: فهو الاتصاف بصفاته، ثم الاستقامة في الله دون الاستقامة بالله، المأمور بها نبينا صلى الله عليه وسلم، في قوله: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ﴾^(١)؛ لأن تلك في مقام جمع الجمع، والبقاء بعد الفناء، والأولى للمريدين، والثانية للمتوسطين.

ولعل هذا هو السر في تخصيص الخطاب به عليه السلام، في قوله: ﴿فَأَسْتَقِمَّ﴾ دون الخطاب العام، ويشير إليه أيضاً حديث: «أَسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُطِيقُوا»^(٢).

وقال جعفر الصادق في قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ﴾^(٣): «افتقر إلى الله تعالى بصحة العزم»^(٤).

وقال القشيري^(٥): «الاستقامة: درجة بها كمال الأمور وتمامها، وبوجودها حصول الخيرات ونظامها، ومن لم يكن مستقيماً ضاع سعيه وجده، وخاب جهده»، وقال العارف العاشق: «معنى الحديث: إذا وفقت بالتوحيد، ورؤية جلال قدمه، دُرْ مع الحق حيث دار، إما قضاء وإما رضا، ولا تنزل عن مقام الرضا، إلى فترة النفس والهوى».

(١) سورة هود، الآية: (١١٢).

(٢) تقدم تخرجه (ص ٣٧١).

(٣) سورة هود، الآية: (١١٢).

(٤) ينظر: الكشاف (٤٠٨/٢).

(٥) في الرسالة القشيرية (ص ٢٤٠).

(رواه مسلم)^(١) وكذا الترمذي^(٢)، وقال: «حسن صحيح»، وزاد زيادة مهمة في حديثه، وهي: «قلت يا رَسُولَ اللَّهِ ما أَخَوْفُ ما تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، وقال: هذا»، ويؤيده: أنه أخرج أحمد^(٣): «لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ».

أقول: وقد يقال: ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه، كما سبق: «إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ»^(٤)، وربما يقال: «إن تقديم القلب للمجذوب والمراد، وتقديم اللسان والأركان للسالك والمريد، والله سبحانه وتعالى أعلم بما يريد.

هذا، وروى عن علي كرم الله وجهه، أنه قال: قلت: يا رسول الله، أوصني، فقال: «قُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قال: قلت: ربي الله، وما توفيقى إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب، فقال: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أبا الحسن»^(٥).

(١) برقم (٣٨)، وفيه: «فَاسْتَقِمْ».

(٢) برقم (٢٤١٠) من حديث سفيان بن عبد الله الثقفي.

(٣) في المسند (١٩٨/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) جزء من الحديث السادس من الأربعين النووية، تقدم (ص ٢١٨).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦٥/١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق

(٣٩١/٤٢).

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّى الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتَ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتَ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتَ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا: أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ». رواه مسلم.

ومعنى «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ»: اجْتَنَبْتُهُ، ومعنى «أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.



(عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري، رضي الله عنهما) كان هو وأبوه من مشاهير الصحابة، شهد العقبة الثانية وبدراً، واستغفر له عليه السلام في ليلة البعير سبعا وعشرين مرة، وهو من الحفاظ المكثرين في الرواية، وممن طال عمره حتى كثر الأخذ عنه، وعمي آخر عمره، وتوفي عن أربع وتسعين سنة، عام ثلاث وسبعين، يقال: «[إنه]^(١) آخر من مات من الصحابة بالمدينة»، روي له ألف وخمس مئة حديث وأربعون حديثاً، وقتل أبوه يوم أحد، فأحياه الله وكلمه كفاحاً.

(أَنَّ رَجُلًا) هو: النعمان بن قوئل^(٢)، بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وآخره لام، أوسي، استشهد بأحد، (سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ) هذه الكلمة تستعمل في الاستقبال، وحاصل معناه: أخبرني؛ لأن مشاهدة الأشياء لما كانت طريقاً إلى الإحاطة بها علماً، وصحة

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «هو».

(٢) صرح باسمه مسلم في إحدى روايات الحديث.

للخبر عنها، استعملوا «أرأيت» بمعناه؛ لأن الرؤية سبب للعلم، والعلم سبب لصحة الخبر عنه، فأطلق السبب وأريد المسبب البعيد، فهو من رؤية البصر.

أو: لأن العلم بها وسيلة إلى صحة الخبر، فأطلق السبب وأريد المسبب القريب، فحينئذ من رؤية البصيرة، والاستفهام فيه بمعنى: الأمر؛ لأنه للتقرير المستلزم لطلب الخبر، وقيل: «حقيقة الاستفهام دخلت على «رأيت»، وهو بمعنى: ترى، من رؤية القلب، كأنه قال: أترى».

(إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ) أي: الخمس المفروضات، (وَصُمْتُ رَمَضَانَ) أي: أيام شهره، (وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ) أي: اعتقدت الحلال حلالاً واكتسبته، والحرام حراماً واجتنبته، (وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ) المذكور، (شَيْئاً) من سائر العبادات.

يحتمل أن السائل لم يكن من أهل الزكاة والحج؛ فلذا لم يذكرهما، ويحتمل أنه ذكرهما ولم ينقل الراوي اختصاراً أو نسياناً، أو كان هذا السؤال قبل وجوبهما، ويحتمل أنه اكتفى بقوله: «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ»؛ لأن ترك الفرائض من جملة المحرمات، فعلى هذا ذكر الصلاة والصوم للاهتمام بهما.

(أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟) أي: من غير سبق عقوبة، وهمزة الاستفهام فيه مقدرة، (قَالَ: نَعَمْ) أي: تدخلها؛ وذلك لأن اللام في «الحلال» و«الحرام» للاستغراق، فإذا أحل كل حلال، وحرّم كل حرام؛ فقد أتى بجميع وظائف الشريعة، وذلك مستقل بدخول الجنة؛ فإن الحلال المراد به: المأذون في فعله، يشمل الواجب والمباح، والحرام؛ المراد به: الممنوع، متناول للمكروه التحريمي.

(رواه مسلم)^(١)، قال المصنف في الأصل: (وَمَعْنَى: «حَرَّمْتُ الْحَرَامَ»

إِجْتَنِبْتُهُ، أَي: معتقداً حرمة، ومعنى «أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ، أَي: حال كوني معتقداً حله، والله أعلم، انتهى كلامه. وفيه نظر؛ لأن في الحلال يكفي مجرد الاعتقاد، كما ذكره المصنف في «شرح مسلم»^(١) نقلاً عن ابن الصلاح: «الظاهر: أنه أراد بتحريم الحرام أن يعتقده حراماً، وأن لا يفعله، بخلاف تحليل الحلال؛ فإنه يكفي مجرد اعتقاده»، كذا نقله عنه وسكت عليه، وهو خلاف ما ذكره هنا.

قال السيد جمال الدين^(٢): «الحق ما قاله ابن الصلاح؛ لأن مجرد الاجتناب عن الحرام لا يكفي، بل لا بد من اعتقاد كونه حراماً، ومجرد اعتقاد كون الشيء حلالاً بدون الفعل يكفي»، انتهى.

والتحقيق: أنه لا يحتاج الكلام في طرفيه إلى ذكر الاعتقاد؛ لأنه مفهوم من ذكر الحلال والحرام، وإنما احتيج إلى التأويل قوله: «أحللت»، و«حرمت»؛ إذ ليسا على بابهما، فإن الله سبحانه هو المحرم والمحلل، فتأويل «حرمت» بـ«اجتنبت» كاف، وتأويل «أحللت» بـ«فعلت».

ومقصوده: أن يجتنب الحرام، ويكتسب الحلال، مع أن العلم بتفاصيل الشرع غير متوجه على كل أحد، حتى يشترط الاعتقاد المبني على معرفة كل شيء، أنه حلال أو حرام، بل يكفي للعامة أن يكفوا عن المحرمات، ويتناولوا المباحات، سواء علموا تفصيل ذلك أم لا، فلو تناول أحد ما هو حلال في نفس الأمر، أو ترك ما هو حرام في ذاته، مع جهله بأحكامهما

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٧٥).

(٢) هو: عطاء الله بن محمود بن فضل الله بن عبدالرحمن الشَّيرَازِيَّ جمال الدِّين الحسيني الدشتكي، الفقيه المحدث الحنفي، نزيل هراة، له رَوْضَةُ الأَحْبَابِ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَلُّ وَالْأَصْحَابُ، توفي سنة ست وعشرين وتسعمائة. يُنظر: هدية العارفين (١/٦٦٤)، وأبجد العلوم (ص ٧٠٣).

الموجب لاعتقادهما، لم يكن مؤاخذاً فيهما، ولعل ابن الصلاح نظر إلى هذا، قال: «الظاهر...»، إلخ.

نعم، يمكن حمل الحديث على الكمال، وهو أنه ما اجتنب شيئاً إلا وقد اعتقد أنه حرام، وما اكتسب شيئاً إلا وقد اعتقد أنه حلال، وفيه إشارة إلى أنه ليس عنده شيء من الشبهات، ثم لا يلزم من قوله: «فعلته» فعل كل حلال، بخلاف قوله: «اجتنبته»؛ فإنه يلزمه اجتناب كل حرام، وقد سبق أن الحلال بين، والحرام بين، فكأنه اكتفى بهما في بيان أحكامهما.

فإن قلت: ظاهر الحديث يقتضي أن الأعمال الصالحة أسباب لدخول الجنة؛ لأن تعليق الحكم بالوصف يشعر بالعلية، وقد ثبت في [الصحيح] ^(١)، أنه -صلى الله عليه وسلم- قال ^(٢): «لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ»، قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَتِهِ».

فالجواب: أن دخول الجنة بمحض رحمة الله وفضله، كما أن دخول النار بمقتضى سخطه وعدله، وأما تفاوت درجات الجنة، واختلاف درجات النار؛ فبحسب مراتب الأعمال، لكن لا بد للعبد أن يستعد لفضله، وذلك بإحسان عمله، كما قال تعالى: ﴿إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٣)، وما أحسن قول علي -كرم الله وجهه-: «من ظن أنه بدون الجهد يصل فهو متمن، ومن ظن أنه ببذل الجهد يصل فهو متعن».

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الصحيح».

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سورة الأعراف، الآية: (٥٦).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق.....	٥
منهج التحقيق.....	٦
وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.....	٧
نماذج من النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.....	٩
اسمه ونسبه.....	١٣
مولده.....	١٤
نشأته العلمية.....	١٤
شيوخه.....	١٦
تلامذته.....	١٧
آثاره العلمية.....	١٧
مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.....	١٩
وفاته.....	١٩
بداية النص محققاً.....	٢١
مقدمة الشارح.....	٢٣
مقدمة الإمام النووي.....	٢٦
الحديث الأول.....	٩١
الحديث الثاني.....	١٢١
الحديث الثالث.....	١٧٤
الحديث الرابع.....	١٨٤
الحديث الخامس.....	٢٠٧
الحديث السادس.....	٢١٨
الحديث السابع.....	٢٣٧

- ٢٤٣..... الحديث الثامن
- ٢٥٧..... الحديث التاسع
- ٢٦٥..... الحديث العاشر
- ٢٨٤..... الحديث الثاني عشر
- ٢٩٠..... الحديث الثالث عشر
- ٢٩٥..... الحديث الرابع عشر
- ٣٠٥..... الحديث الخامس عشر
- ٣١٦..... الحديث السادس عشر
- ٣٢٦..... الحديث السابع عشر
- ٣٤٥..... الحديث التاسع عشر
- ٣٦٢..... الحديث العشرون
- ٣٧٠..... الحديث الحادي والعشرون
- ٣٧٥..... الحديث الثاني والعشرون
- ٣٧٩..... فهرس الموضوعات

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com



المبين الملعين

لفهم الأربعين النووية

للإمام النووي

شرح

الشيخ ملا علي بن سلطان القاري

٨٥١ - ٩٢٣ هـ

تحقيق ودراسة أعدتها

معالي الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخليل

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

رئيس المجلس التنفيذي لآثارها معات العالم الإسلامي

الجزء الثاني

دار العبادة

للنشر والتوزيع

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبين الملعين
لفهم الأربعين النووية

٢

ح دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤٣٤ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرى، ملا علي سلطان

المبين المعين شرح الأربعين . / ملا علي سلطان القاري ؛

سليمان عبدالله حمود ابا الخيل - الرياض، ١٤٣٤ هـ

٧٥٠ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٨-١٤-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨

١- الحديث-شرح ٢-الحديث-جوامع الفنون ٣-الأربعون حديثاً

أ- أبا الخيل، سليمان عبدالله حمود(مؤلف مشارك) ب- العنوان

١٤٣٤/٩٩٨٢

ديوي ٢٣٧،٧

رقم الإيداع: ١٤٣٤/٩٩٨٢

ردمك: ٨-١٤-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

دار العاصمة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب : ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي : ١١٥٥١

المركز الرئيسي : شارع السويدي العام

هاتف : ٤٤٩٧٢٢٤ / فاكس : ٤٤٩٧٢٢٥

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبين المعين

لفهم الأربعين النووية

للإمام النووي

شرح

الشيخ ملا علي بن سلطان القاري

٨٥١ - ٩٢٣ هـ

تحقيق ودراسة أعدتها

معالي الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله بن حمود أبو النخيل

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ورئيس المجلس التنفيذي للاتحاد الجامعات العالمية الإسلامية

الجزء الثاني

دار العباصه

للنشر والتوزيع



الحديث الثالث والعشرون

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الظهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو: تملأ - ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك. كل الناس يغدو؛ فبائع نفسه، فمعتقها، أو موبقها». رواه مسلم.



(عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري، رضي الله عنه) مات في خلافة عمر - رضي الله عنه - بطعن، هو ومعاذ وأبي عبيدة وشرحبيل، في يوم واحد، ثالث ذي الحجة، سنة ثلاث وعشرين، روى عنه جابر بن عبدالله وغيره.

(قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الظهور) بالضم، هو المختار وقول الأكثرين، كما قاله المصنف^(١)، وقال القرطبي^(٢): «الفتح هو المروي»، قال السيد جمال الدين المحدث: «الظهور: بالضم المصدر، وبالفتح اسم لما يتطهر به، فإن كانت الرواية بالضم فظاهر، وإن كانت بالفتح فصحيح أيضاً، والمراد به المصدر؛ لأن الفعول بالفتح قد يجيء مصدراً كالقبول، أو المضاف محذوف، أي: استعمال الظهور، كذا قاله شارحوا الحديث، لكن روايتنا في هذا الحديث بالضم، والله أعلم»، انتهى.

وفي «شرح مسلم» للمصنف^(٣): «أجمع أهل اللغة على أن: الظهور

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٠/٣).

(٢) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم (٤٧٣/١).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٩/٣).

والوضوء يضمنان إذا أريد بهما المصدر، أي: الطهارة عن الحدث والخبث، ويفتحان إذا أريد بهما الاسم، أي: ما يتطهر به، وقال القاضي عياض^(١): «هو ها هنا بمعنى المصدر»، أي: الطهارة عن الحدث الأكبر والأصغر في البدن، وعن الخبث في اللبوس والمكان، أو هو التنزه عن المستخبثات الحسية والمعنوية.

(شَطْرُ الْإِيمَانِ) أي: بعض الصلاة؛ فإنه شرط من شرائطها، والشرط كما يطلق على النصف يطلق على الجزء كما سيجيء تحقيقه، ومنه قوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(٢)، أي: جانباً من أجزاء جوانبه، وأطلق الإيمان على الصلاة كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(٣)، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس؛ لأنها أعظم آثاره، وأكرم أنواره.

قال [الشارح]^(٤): «وإنما جعل شرطها؛ لأن صحة الصلاة بالأركان، وهي أحد الشطرين، وبالشرائط وهي الشرط الآخر، ولما كان أظهرها وأكثرها أفعالاً هي الطهارة، جعلت كالشروط، كلها شرطاً على الاتساع» انتهى، وفيه ما لا يخفى من النزاع.

وقال المصنف^(٥): «المراد بالطهور: الوضوء»، يعني: وما في معناه من أنواع الطهارة، وأصناف النظافة، وإلا فلا يلائم مجرد الوضوء، [لما]^(٦) ذكره

(١) مشارق الأنوار (٣٢١/١).

(٢) سورة البقرة، الآية: (١١٤).

(٣) سورة البقرة، الآية: (١٤٣).

(٤) هذا هو الأليق بالسياق، وفي جميع النسخ: «شارح».

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٠/٣).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كما».

بقوله: «وقيل معناه: ينتهي تضعيف ثوابه إلى نصف أجر الإيمان»، أي: أجر أصل الإيمان، وهو في غاية من البعد؛ لأن الإيمان شرط لصحة جميع الأعمال والأحوال، فكيف يقابل [نصف أجره بأجر]^(١) وسيلة من وسائل عمل الصلاة، ولو كان في أعلى درجات المضاعفة؟ مع أن أجر الوضوء متوقف على صحة النية، وهي متوقفة على وجود صفاء الطوية، وثواب أصل الإيمان لا يعرفه إلا الله سبحانه.

ثم [قول المصنف]^(٢): «وقيل: الإيمان يجب ما قبله من الخطايا» أي: الصغائر والكبائر وحقوق العباد وغيرها فلا يلائم قوله: «وكذلك الوضوء»؛ لأن الصلاة مع أصلاتها لا تُجِبُّ إلا الصغائر، فكيف بالوضوء؟! على أن المكفرات متعددة، وأيضاً التشبيه يقتضي المثلية لا النصفية.

ثم قوله^(٣): «لكن الوضوء تتوقف صحته على الإيمان، فصار نصفاً»، فيه بحث ظاهر؛ لأن المتوقف على الإيمان أشياء كثيرة؛ من عبادات مستقلة، ووسائل مستتبعة، فكيف يكون الوضوء نصفاً له؟ مع أن الصلاة باستقلالها، بل مع انضمام غيرها، لا [يصلح]^(٤) أن تكون نصفاً له، لا سيما على مذهب أهل السنة والجماعة، من أن: «الأركان غير داخل في حد الإيمان، بل أمر زائد معبر عنه بالكمال في مقام الإحسان».

ثم قال: «وقيل: المراد بالإيمان الصلاة، والطهور شرط [صحتها]^(٥)، فصار كالشطر»، وفيه ما قدمناه من التحقيق، وأنه لا يصح في مقام التدقيق،

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أجره نصف أجر».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «قوله». المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٠/٣).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٠/٣).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «يصح».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الصحتها».

والله ولي التوفيق.

ثم قوله: «وقيل غير ذلك»، لعله إشارة إلى ما اخترناه أولاً، أو إلى ما قاله بعض الصوفية، من أن: «الطهور تزكية النفس عن [الرزائل و]^(١) الأخلاق الدنية، وهي نصف الإيمان، والنصف الآخر التحلية بالفضائل، والاعتقادات الحقية، والتخلية مقدم على التحلية».

وحاصله: أن الإيمان مشتمل عليهما، فيكون كل نصف الآخر، وبيانه ظاهر في كلمة التوحيد، فإنها مشتملة على تخلية القلب، عن وجود سوى المعبود بالحق، وتحليته بإثبات توحيد الرب في الشهود المطلق، مع الإشارة إلى إثبات الصفات السلبية، والنعوت الثبوتية.

وقيل: «للإيمان ظاهر، وهو: الإقرار والتسليم، وباطن، وهو: الإخلاص والتصديق، فبالإقرار ب: «لا إله إلا الله»، طهارة الظاهر عن الشرك والبراءة عنه، وبالتصديق والإخلاص، طهارة الباطن عن الشك والنظافة عنه، فنصف الإيمان تطهير الظاهر، وكماله تطهير الباطن»، وهذا المعنى يقوي القول بأن الإقرار شرط [الإيمان]^(٢)، والله ولي الإحسان.

وقال الغزالي^(٣): «للطهارة مراتب: من تطهير الظاهر عن الحدث والخبث، ثم تطهير الجوارح عن الجرائم، ثم تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة، ثم تطهير السر عما سوى الله تعالى»، انتهى. وفيه إشارة إلى ما سبق، من اعتبار التخلية والتحلية، فإن المقابل لما ذكر هو التلطيخ بالنجاسة الحقيقية والحكمية، والتدنس بالأعمال الرديئة والدنية، والتبعد عن الله

(١) من (ب) فقط.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «للإيمان».

(٣) في إحياء علوم الدين (١/١٢٦).

[بالاشتغال]^(١) بما عداه من الأمور الكونية.

وقد قارب هذا المبنى بعض الفقهاء في تحصيل المعنى؛ بناء على أن المراد بالإيمان الكامل بالمعنى الأعم، [المركب]^(٢) من ثلاثة أجزاء؛ وهي: «تصديق الجنان، وإقرار اللسان، وعمل الأركان»، فإنه وإن كثر خصاله، لكنها منحصرة فيما ينبغي التنزه والتطهر عنه، وهو: كل [محذر]^(٣) عنه اعتقاداً، وقولاً وفعلاً، وخلقاً وحالاً، وما ينبغي التلبس به، وهو: كل مأمور به كذلك، فهو شطران، فهو نظير خبر: «الإيمانُ نصفان: نصف صبر، ونصف شكر»^(٤).

وأما حديث ابن ماجه^(٥)، وابن حبان في «صحيحه»^(٦): «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ شَطْرُ الإِيْمَانِ»، ورواية الترمذي^(٧): «الْوُضُوءُ شَطْرُ الإِيْمَانِ»، فليس على ظاهره، بل يتعين تأويله بأن المراد بالشطر: هو الجزء؛ ففي «القاموس»^(٨): «الشطر: نصف الشيء وجزؤه، ومنه حديث الإسراء: «فَوَضَعَ شَطْرَهَا»^(٩)، أي: بعضها». يعني: لو كان المراد به النصف، لفرغت الخمسون في المرة

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «والاشتغال».

(٢) كذا في (أ) (ب)، وفي (ط): «المركب».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «محذور».

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٢٣/٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٥٩) من

حديث أنس رضي الله عنه، وقال المناوي في فيض القدير (١٨٩/٣): «وفيه يزيد الرقاشي، قال

الذهبي وغيره: متروك»، وكذا في تخريج أحاديث الإحياء للعراقي (ص ١٣٩٩).

(٥) برقم (٢٨٠) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٦) صحيح ابن حبان (١٢٤/٣) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٧) برقم (٣٥١٧) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٨) القاموس المحيط (ص ٥٣٣).

(٩) أخرجه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

الثانية، فيتعين أن يراد به الخمس؛ لما جاء في روايات آخر: «فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا»^(١).

وأما حديث أحمد^(٢): «وَالظُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ»، فمحمول على ما قدمناه من تقسيم الإيمان، بالنوعين من الإحسان، مع أنه قد لا يراد به حقيقة التنصيف، كقول شريح وقد: «قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت ونصف الناس علي غضبان»^(٣)، يريد: أنهم بين محكوم له راض، وبين محكوم عليه غضبان، فهما جزآن مختلفان، ومنه قول الشاعر^(٤):

إذا مت كان الناس نصفين بموتي ومثن بالذي كنت أفعل

أي: ينقسمون قسمين، ومنه حديث: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ، فَإِنَّهَا نِصْفُ الْعِلْمِ»^(٥)، وكذا قول مجاهد: «المضمضة والاستنشاق نصف الوضوء»^(٦) على أنه قد يقال: الإيمان تطهير الباطن من دنس الكفر، والوضوء تطهير

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٧) من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) في المسند (٢٦٠/٤) من حديث رجل من بني سليم.

(٣) نقله عنه الزركشي في البحر المحيط في أصول الفقه (٥٦٥/١)، والسرخسي في المبسوط (٧١/١٦)، والخطابي في غريب الحديث (٥٠٣/١).

(٤) ينسب البيت للعجير السلولي (محمد بن سلام العجير) شاعر مقل إسلامي من شعراء الدولة الأموية. ينظر: الأغاني (٧٧/١٣).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٧١٩)، والحاكم (٣٦٩/٤)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٨/٦) والطبراني في الأوسط (٢٧٢/٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال المناوي: فيض القدير (٣/٢٥٤):

«قال ابن حجر: مداره على حفص هذا وهو متروك قال البيهقي: تفرد به حفص وليس بقوي»، وانظر: خلاصة البدر المنير (١٢٨/٢)، زوائد ابن ماجه للبوصيري (١٤٥/٣).

(٦) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٢١٤).

الظاهر من نسخ الوزر، ثم رأيت أنه ذكره صاحب «النهاية»^(١)، والله ولي الهداية.

(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ) «روي بالتاء المثناة من فوق، وبالياء آخر الحروف، فالأول بتأويل الكلمة، والثاني بتأويل القول»، كذا ذكره السيد جمال الدين، وقول المصنف^(٢): «أي: ثوابها»، يشير إلى الأول، فتأمل. وقد أبعد من قال: «المراد بـ «الحمد لله»: الفاتحة»، والمعنى: أن ثواب التلطف بمبناها مع استحضار معناها؛ يملأ كفة الحسنات، التي هي مثل طباق السموات، وذلك أن حمده سبحانه على ذاته وصفاته وأفعاله، في إظهار الموجودات، وآثار المصنوعات؛ مما يوجب عظمة تملأ الميزان بتقدير تجسمه، أو باعتبار صحفه.

وفي الحديث إثبات الميزان ذي الكفتين واللسان، كما هو مذهب أهل السنة^(٣)، خلافاً للمعتزلة^(٤)، وقال الغزالي^(٥): «وصفته في العظمة: أنه مثل طباق السموات والأرض، يوزن فيه الأعمال بقدره الله تعالى، والصنح يومئذ مثاقيل الذر والخردل؛ تحقيقاً لتمام العدل، وتطرح صحائف الحسنات في كفة النور، فيثقل بها الميزان، على قدر درجاتها عند الله تعالى

(١) ينظر: النهاية في غريب الأثر (٤٧٣/٢)

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠١/٣).

(٣) ينظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٤٧٤)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٠١/٣)، وجامع العلوم والحكم (ص ٢١٦)، والديباج على مسلم (١٢/٢)، وتحفة الأحمدي (٣٥٠/٩).

(٤) قالت المعتزلة: إن الميزان عبارة عن العدل في الجزاء. ينظر: التفسير الكبير (٢٢/١٤)، والتسهيل لعلوم التنزيل (٢٧/٣).

(٥) في إحياء علوم الدين (٩٢/١).

بفضله، وتطرح صحائف السيئات في كفة الظلمة، فيخف بها الميزان بعدل الله سبحانه»، انتهى.

ونقل الواحدي في «تفسيره»^(١)، عن ابن عباس قال: «يوزن الحسنات والسيئات في ميزان، له لسان وكفتان، فأما المؤمن فيؤتي بعمله في أحسن صورة، فيوضع في كفة الميزان، فتثقل حسناته على سيئاته»، فذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢)، ويؤتى بعمل الكافر في أقبح صورة، فيوضع في كفة الميزان فيخف وزنه، فذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾^(٣).

قيل: «لكل إنسان ميزان؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾^(٤)، والأصح: أنه ليس إلا ميزان واحد، والجمع إما لتعظيم شأنه تحذيراً من السيئات، وتحريضاً على الحسنات، أو باعتبار الموزونات، ويناسبه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾^(٥)، ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾^(٦). (وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ) بالفوقية والتحتية، وكذا قوله: (أَوْ: تَمْلَأُ) لكن قال الكازروني: الرواية فيهما على التأنيث، ثم «أو» للشك؛

(١) ليس في تفسير الواحدي عزو ذلك لابن عباس، ولفظه: «وذلك أنّ أعمال المؤمنين تتصوّر في صورة حسنة وأعمال الكافرين في صورة قبيحة، فتوزن تلك الصورة فذلك قوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ التاجون الفائزون وهم المؤمنون. يُنظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي (ص ٣٨٧).

(٢) سورة المؤمنون، الآية: (١٠٢).

(٣) سورة المؤمنون، الآية: (١٠٣).

(٤) سورة الأنبياء، الآية: (٤٧).

(٥) سورة القارعة، الآية: (٨).

(٦) سورة القارعة، الآية: (٦).

فقوله: (ما بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) مفعول لأحدهما، وفي نسخة صحيحة^(١): «ما بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»، قال المصنف^(٢): «أي: لو قدر ثوابهما جسمًا مملأً، وسببه ما اشتملتا عليه من التنزيه والتفويض إلى الله»، انتهى.

وكأنه أشار إلى أن الحامد له سبحانه على أفعاله، ينبغي أن يكون مفوضًا إلى ربه في جميع أحواله، والأظهر أن التسبيح يشير إلى التنزيه الذي هو مدار الصفات السلبية، والحمد يومئ إلى إثبات الثناء الجميل؛ وهو مدار النعوت الثبوتية، وبهذا الاعتبار يملأ أنوارهما جميع ما في الدار، ولقد قيل^(٣): ليس في الدار غيره ديار.

وقد ذكر البيهقي في «تفسيره»^(٤)، وابن دحية، عن طلحة بن عبيدالله قال: سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن تفسير «سبحان الله»، فقال: «هو تنزيه الله عز وجل عن كل سوء»، وهو اسم بمعنى التسبيح، كما حققه ابن مالك، لا علم له كما ذكره الزمخشري، ثم الظاهر أنهما يملآن باجتماعهما، ويحتمل أن كلا منهما بانفراده يملأ، فقوله: «أَوْ: تَمْلَأُ» شك من الراوي في سماع لفظ الحديث، ويصح ضميره أن يكون راجعًا إلى مجموع اللفظين، أو إلى كل من الكلمتين، فاندفع بهذا قول بعضهم: «هذا شك فيما يملأ ما بين السماء والأرض، هل هو الكلمتان أو إحداهما؟»، انتهى. ولا يخفى أن الشك لا يجوز أن ينسب إليه صلى الله عليه وسلم،

(١) في صحيح مسلم برقم (٢٢٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠١/٣).

(٣) معنى هذه العبارة أنه لا يُرى في الوجود غير الله، ويقولونها تعبيرًا عن التوحيد. قال الإيجي في المواقيف (٤٨/٣) ردًا على هذه العبارة: «إذ يلزم تلك المخالطة التي لا يجترىء على القول بها عاقل ولا مميز أدنى تمييز».

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٩٠/١١)، وصححه الحاكم (٦٨٠/١).

ولا يتصور أن الراوي من عنده يتصرف في العبارة، ويأتي بآلة الشك ليتم له الإشارة، فكلام هذا القائل باطل، ليس تحته طائل، وفي رواية النسائي^(١) وابن ماجه^(٢): «والتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ»، أي: كل منهما أو كلاهما، والأول هو المعول؛ لأن الميزان هو أوسع مما بين السماء والأرض، فما يملأ أكثر مما يملؤهما، وقد سبق أن «الحمد لله» يملأ الميزان بانفراده، فلا وجه أن يراد انضمامه.

وقد جاء في حديث أخرجه الحاكم مرفوعاً وصححه^(٣)، بلفظ: «يوضع الميزان يوم القيامة، فلو وزنت السماوات والأرض لوسعت، فيقول الملائكة: يا رب، لمن تزن هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئت من خلقي، فتقول الملائكة: سبحانك، ما عبدناك حق عبادتك»، وقد روى أحمد^(٤)، والنسائي^(٥)، والترمذي: أن «لا إله إلا الله، لا يعدها شيء في الميزان»، وعند أحمد^(٦): «وَلَا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وفي رواية لأحمد^(٧): «لَوْ إِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كَفَّةٍ، وَلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ فِي كَفَّةٍ مالت

(١) برقم (٢٤٣٧).

(٢) برقم (٢٨٠).

(٣) في المستدرک (٦٢٩/٤) من حديث سلمان رضي الله عنه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

(٤) لم أجده بهذا اللفظ وأعتقد إنه يقصد حديث البطاقة: أخرجه الترمذي (٢٦٣٩)، وأحمد (٢١٣/٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٥) لم أجده عند النسائي، ولقد قلّد الشارح ابن حجر المكي في عزوه إليه في الفتح المبين ص ٤٠١، وانظر: الجامع الكبير للسيوطي (٣٩٩١٤)، (٤٤٨٢٤)، وكنز العمال (٤٤/١) للهندي .

(٦) في المسند (٢١٣/٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٧) في المسند (١٦٩/٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

بِهِنَّ».

(وَالصَّلَاةُ نُورٌ) أي: ذات نور، أو ذاتها نور؛ مبالغة في التشبيه، والمعنى كما قال المصنف^(١): «إنها تمنع من المعاصي، وتنهى عن الفحشاء، وتهدى إلى الصواب، يعني: كما أن النور يستضاء منه، ويهتدي به»، قال: «وقيل: يكون ثوابها نورًا لصاحبها يوم القيامة، وقيل: إنها سبب لاستنارة القلب»، انتهى.

وتوجيهه: أنها منورة وجه صاحبها في الدارين، ومنه ما روي: «الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ»^(٢)، وجاء: «مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»^(٣)، وقال أبو الدرداء: «صلوا ركعتين في ظلم الليل، لظلم [القبر]»^(٤)، وفي «صحيح ابن حبان» مرفوعاً^(٥): «مَنْ حَافِظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ

(١) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠١/٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٣٠/٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٧/١) من حديث أنس رضي الله عنه، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف وقال البخاري: لا يصح. وكذا قال ابن رجب انظر: فيض القدير (٤١٣/٣)، جامع العلوم والحكم (٢/٦٤٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٤١/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٩/٣) من حديث جابر رضي الله عنه، وقد ذكر المناوي أن الحفاظ حكموا على هذا الحديث بالوضع وأطبقوا على أنه موضوع، وقال ابن عبد البر: حديث منكر، انظر: فيض القدير (٢١٣/٦)، الاستذكار (٨٣/٢)، تخريج أحاديث الكشاف (٣/٣١٨) للزيلعي.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «القبور».

(٥) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢١٨/١)، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١١٢/٣)، وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد، وسنده ضعيف كما قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٤٢٢).

(٦) أخرجه ابن حبان (٣٢٩/٤) وصححه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وجود إسناده الذهبي. يُنظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٢/٦١٤).

الْقِيَامَةِ»، وأخرج الطبراني^(١) أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «من صلى [الصلوات]^(٢) الخمس في جماعة، جاز على الصراط كالبرق اللامع، في أول زمرة السابقين، وجاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر»، وأخرج أيضاً مرفوعاً^(٣): «إذا حافظ العبد على صلاته، قالت له: حفظك الله كما حفظني، فصعد بها إلى السماء ولها نور، حتى ينتهي إلى الله عز وجل فتشفع لصاحبها».

أو: منورة قلب ملازمها؛ لأنها تشرق فيه أنوار المعارف، وأسرار العوارف، فيتفرغ فيها من كل شاغل، ويعرض عن كل زائل، ويقبل على الله بكلية، حتى يمن عليه بشهود

قربه ووجود محبته، وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم، كما رواه أحمد^(٤)، والنسائي^(٥): «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، وفي رواية: «الجائع يشبع، والظمان يروى، وأنا لا أشبع من حب الصلاة»^(٦)، ثم هي تزيل الهموم والغموم عن صاحبها، ومنه قوله عليه السلام: «يَا بِلَالُ أقم الصَّلَاةَ، أَرِحْنَا بِهَا»، أخرجه أحمد^(٧).

(وَالصَّدَقَةُ) أي: «الزكاة» كما في رواية ابن حبان^(٨)، ويصح بقاؤها على

-
- (١) في المعجم الأوسط (٣٦٩/٦) من حديث أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم.
(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «صلاة».
(٣) في المعجم الأوسط (٢٦٣/٣) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٤) في المسند (١٢٨/٣) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٥) برقم (٣٩٤٠) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٦) أخرجه الديلمي في الفردوس (١١٩/٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه: «وأنا لا أشبع من حلاوة الصلاة».
(٧) في المسند (٣٦٤/٥) من حديث رجل من أسلم.
(٨) صحيح ابن حبان (١٢٣/٣)، وفيه قال: «وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ».

عمومها، (بُرْهَانٌ) أي: دليل وبيان على صحة إيمان المتصدق بيوم الحساب، فإن العبد إذا سئل عن مصرف ماله، وقال: تصدقت، كانت [صدقاته] ^(١) براهين في الجواب، حيث بذل العاجل رجاء للأجل من الشواب، أو برهان على صدق دعواه في محبة الله، إذ المحبوبات كلها تبذل لأجل المحبوب الأكبر من أن ينال بالحواس، ومن أن يدرك جلاله بالعقل والقياس، ولذا أنفق بعض العرفاء كالصديق الأكبر جميع ماله، وبعضهم أمسك قدر ما يدفع به الحاجة من مناله، وبعضهم اقتصر على الواجب لضعف حاله.

والبرهان لغة: هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس، ومنه خبر: «إن روح المؤمن يخرج من جسده كبرهان الشمس» ^(٢)، ومنه سميت الحجة القاطعة برهاناً؛ لوضوح ما فيه من الدلالة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ^(٣) الآية، وقال المصنف ^(٤): «الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ» أي: حجة لصاحبها في أداء حق المال، وقيل: «حجة في إيمان صاحبها»؛ لأن المنافق لا يفعلها غالباً.

(وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ) أي: نور قوي ينكشف به الكربات، وينقطع به الظلمات، قال المصنف ^(٥): «أي: الصبر المحبوب، وهو الصبر على طاعة الله، والبلاء ومكاره الدنيا، وعن المعاصي، ومعناه: لا يزال صاحبه مستضيئاً مستمراً على الصواب»، انتهى.

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «صدقته».

(٢) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٦٤٦/٢) من حديث أبي موسى ولم يعزه، ولم أقف عليه بهذا اللفظ.

(٣) سورة النساء، الآية: (١٧٤).

(٤) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠١/٣).

(٥) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠١/٣).

وفي خبر لابن أبي الدنيا، وابن جرير^(١): «إن الصبر على المصيبة يكتب به للعبد ثلاث مئة درجة، وإن الصبر على الطاعة يكتب به للعبد ست مئة درجة، وإن الصبر على المعاصي يكتب به للعبد تسع مئة درجة»، قيل^(٢): «حكمة جعل الصلاة نورًا والصبر ضياءً، مع أنه سبحانه قال: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾^(٣)؛ هي أن الصبر هو الأساس المبني عليه سائر الأعمال، فلو لم يكن وجوده، لم يتصور صلاة ولا غيرها من الأحوال».

ومن ثم، ورد^(٤): «مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ خَيْرًا مِنَ الصَّبْرِ»، وفي رواية: «أوسع عطاءً مِنَ الصَّبْرِ»، وأيضًا فالضوء فيه إحراق بخلاف النور، فإنه محض إشراق؛ ولذا وصف شريعة موسى عليه السلام بأنها: ضياء؛ حيث قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٥)؛ لما فيها من شدائد الأنكال والأغلال.

ووصف شريعة نبينا -صلى الله عليه وسلم- بأنها نور، بقوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾^(٦)؛ لخلوها من تلك

(١) عزاه إليهما ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٦٤٩/٢)، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال (١١١/٣) إلي ابن أبي الدنيا في الصبر، وأبي الشيخ في الثواب، والحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١٨٣/٣، ١٨٤)، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو كذاب.

(٢) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٠٥).

(٣) سورة يونس، الآية: (٥).

(٤) أخرج البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا، قال ﷺ: «وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

(٥) سورة الأنبياء، الآية: (٤٨).

(٦) سورة المائدة، الآية: (١٥).

المشاق الدينية، واتصافها بالملة السهلة الحنيفية، ولا ينافيه ما ورد في رواية: «الصوم»، بدل «الصبر»؛ فإنه من بين العبادات المختصة بالإحراق بالأجزاء الباطنية؛ لكونه سبباً لإحراق الذنوب الماضية؛ ولأنه إحراق فيه إشراق؛ ولهذا ورد: «الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(١)، وأما ما جاء في رواية أحمد^(٢)، والترمذي^(٣)؛ من طرق هذا الحديث: «وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ»، أي: بعضه أو معظمه.

هذا، وقد قال الإمام، حجة الإسلام^(٤): «لما كان الإنسان مركوراً فيه العقل الداعي إلى المصالح، والشهوة الباعثة إلى المفسد، لم يوجد الصبر في غيره من الملائكة؛ لفقدان الشهوة الصارفة عن الخدمة، ومن البهائم لعدم العقل، ثم ما دام صبيّاً ليس له إلا شهوة الغذاء، ثم اللعب، ثم المنكح، فإذا بلغ ظهر باعث الدين والعقل، يرشده إلى الإعراض عن الباطل الفاني، والإقبال على الحق الباقي، فصد العقل الطبع عن خلاف الشرع، وهو الصبر. وهو: إما بدني فعلاً كتعاطي الأعمال الشاقة، وانفعلاً كالثبات على الآلام المحرقة، أو: نفساني، وهو منع النفس من مقتضات الطبع إلى موافقات الشرع، فإن كان عن شهوة البطن والفرج فهو العفة، وإن كان عن المكاره ففي المصائب، بأن يحمل النفس على ترك إظهار الجزع، خص بالصبر وهو عند الصدمة الأولى وإلا فيسمى سلواً، وفي النوائب سمي سعة الصدر. وإن كان في مبارزة الأقران فهو الشجاعة، وإن كان في كظم الغيظ سمي حلمًا، وإن كان في حال الغنى سمي ضبط النفس، وإن كان عن فضول

(١) أخرجه البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في المسند (٢٦٠/٤) من حديث رجل من بني سليم.

(٣) برقم (٣٥١٩) من حديث رجل من بني سليم.

(٤) في إحياء علوم الدين (٦٦/٤، ٦٧).

العيش سمي زهدًا، وإن كان على قدر يسير من المال سمي قناعةً، وعلى هذا...»، انتهى كلام الإمام.

فعلم منه: أن الصبر بنيت عليه أركان الإسلام والإيمان، وأحكمت عليه قواعد الأحكام، فيكون أتم من الصلاة، فناسب أن يشبه بالضياء، الذي هو أقوى من النور، مع أنهما قد يتعاوران.

وفي كلام العارفين: «إشارة إلى أن للصبر أقسامًا، من:

الصبر لله، أي: عن معصيته وعلى طاعته؛ لأجل ثوابه، وهو للعامّة.

والصبر بالله، أي: بتأييده، وهو صبر المنسلخ عن حوله وقوته، عالمًا بأنه

لا حول ولا قوة إلا بالله، نص عليه في «المنازل»^(١).

وذكر القاشاني^(٢): «أنه فوق جميع الأقسام؛ لحصوله بالبقاء بعد الفناء»،

ويؤيده قوله تعالى لسيد الأصفياء: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾^(٣).

والصبر على الله، أي: على حكمه وما قضاه، وهو صبر السالك الذي برئ

عن التصرف والاختيار، ويرى أن المتصرف فيه وفي الكل، والمصرف للأمر

هو الحق، فيصبر على أحكامه، مع مكابدة الأمر وآلامه، ومنه قوله تعالى:

﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(٤).

والصبر في الله، والصبر مع الله، وهما لأهل الحضور والمشاهدة.

والصبر عن الله، وهو لأهل المحبة، إذا أراد المحبوب فراق المحب، كما

(١) قاله الإمام الهروي في منازل السائرين (ص ٤٩، ٥٠).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن علي أبو الفضل القاشاني نزيل همدان، كان من الفقهاء الحنفية

أصوليا عارفا بالمسائل الخلافية، ومات بهمدان في سنة تسع عشرة وست مائة. ينظر:

طبقات الحنفية (١١٢/١).

(٣) سورة النحل، الآية: (١٢٧).

(٤) سورة الطور، الآية: (٤٨).

قال قائلهم:

أريد وصاله ويريد هجري فأترك ما أريد لما يريد^(١)
وهو أشد أنواع الصبر مرارة؛ ولذا لما سمعه الشبلي^(٢) شهق لديه، وخر
مغشياً عليه، وأنشد:

إن صوت المحب من ألم الشوق وخوف الفراق يورث ضرا
صابر الصبر فاستغاث به الصبر فصاح المحب للصبر صبوا
وتحقيق هذه المعارف يطلب من العوارف.

(وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ) أي: إن حفظت مبناه، وعملت بمقتضاه،
[يشهد]^(٣) لك ويصير حجتك، ويدل على نجاتك وحسن مآبك، (أَوْ عَلَيْكَ)
أي: إن تركت تلاوته، وخالفت طاعته، يشهد عليك في مآلك، ويلقيك في
مهالك، ففيه إشارة إلى أن القرآن سبب الوصول إلى أعالي الدرجات، أو
أسافل الدرجات.

ولهذا، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾^(٤)، فهو كبحر النيل،
ماء للمحبوبين، ودماء للمحجوبين، قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا

(١) ينسب البيت لابن المنجم الواعظ. ينظر: الوافي بالوفيات (١٥٩/١٨).

(٢) هو: أبو بكر الشبلي البغدادي، قيل: اسمه دلف بن جدر، وقيل: جعفر بن يونس،
وقيل: جعفر بن دلف، أصله من الشبلية قرية ومولده بسامراء، وكان أبوه من كبار
حجاب الخلافة وولي هو حجابة أبي أحمد الموفق، ثم لما عزل أبو أحمد من ولاية حضر
الشبلي مجلس بعض الصالحين فتاب ثم صحب الجنيد وغيره، كان فقيها عارفا بمذهب
مالك وكتب الحديث عن طائفة وقال الشعر وله ألفاظ وحكم، توفي سنة أربع وثلاثين
وثلاثمائة. ينظر: تاريخ مدينة دمشق (٥٠/٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٦٧/١٥).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «شهد».

(٤) سورة آل عمران، الآية: (١٠٣).

وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴿١﴾، ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ (٢)، وقد قال الخطابي: «جاء في الأثر: إن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة» (٣)، فمن استوفى جميعها استولى على أعلى درجات الجنة.

قال المحققون (٤): «استيفاء جميع آي القرآن هو أن يتخلق بأخلاقه وصفاته، بل بأخلاق الله وصفاته»، ويشير إليه قول عائشة -رضي الله عنها-: «كان خلقه القرآن» (٥)، ويومئ إليه قوله: ﴿الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ (٦).

هذا، وجاء في حديث: «القرآن شافع [و] (٧) مشفع، أو ما حل مُصَدَّق، من قدمه أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله وراءه [دفع] (٨) في قفاه إلى النار» (٩)، قيل: المعنى: لك أو عليك، في القواعد الشرعية والوقائع الحكمية؛ لأنه المرجع عند المنازعات العرفية.

(١) سورة البقرة، الآية: (٢٦).

(٢) سورة الإسراء، الآية: (٨٢).

(٣) نقله عنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٨/٢)، وكذا النيسابوري في تفسيره (٣٦٣/٤).

(٤) ينظر: تفسير النيسابوري (٣٦٣/٤).

(٥) أخرجه أحمد (٩١/٦)، والطبراني في الأوسط (٣٠/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٠٩/١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٢/٣).

(٦) سورة الرحمن، الآيتان: (١، ٢).

(٧) من (أ) و(ط) فقط.

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «دفعه».

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣١/٦)، وعبد الرزاق في المصنف (٣٧٢/٣)، وأحمد في الزهد (ص ١٥٥)، والطبراني في الكبير (٨٦٥٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو) جملة مستأنفة، كأنه قيل: قد تبين الرشد من الغي هنالك، فما حال الناس بعد ذلك؟ فقال: كل الناس يصبح ساعياً في تحصيل أغراضه ومراده، مسرعاً في طلب نيل مقاصده.

(فَبَائِعُ نَفْسِهِ) وفي نسخة بالإضافة، وهو خبر مبتدأ محذوف، وهو: «هو»، والفاء تفصيلية، والبيع بمعنى الشراء؛ لأن المشتري يعتق لا البائع، وهو مجاز، أي: يصرف نفسه من الأغراض والأعراض، التي يتوخاها ويقصدها من الخير والشر.

(فَمُعْتِقُهَا) خبر بعد خبر، أو بدل من قوله: «فَبَائِعُ نَفْسِهِ»، والفاء سببية، (أَوْ مُؤَبِّقُهَا) عطف عليه، أي: فمنهم من يسعى في فكك رقبتك، من أسر الطبع باتباع الشرع، فيعتقها من العذاب، ويخلصها من العقاب، ومنهم من يسعى في هلاك نفسه، بمتابعة النفس والشيطان والهوى، فيهلكها ويرميها في طريق الردى، فيكون للأول خير الدارين والأمان، وللثاني الهلاك والخسران.

وقال المصنف^(١): «معناه: كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها لله بطاعته، فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما، فموبقها أي: مهلكها»، انتهى.

ولا يخفى أنه اختار أن البيع على بابه، كما أشار إليه الحق سبحانه في كتابه، بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾^(٢)، إلى أن قال: ﴿فَأَسْتَبْشِرُوا بِيَعِّكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ

(١) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٢/٣).

(٢) سورة التوبة، الآية: (١١١).

الْعَظِيمُ ﴿١﴾، أي: لحظ الجسيم، فإنه النعيم المقيم.

قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي^(٢): «النفوس على ثلاثة أقسام: نفس لا تُشترى لخستها وهي نفوس الكافرين، ونفس تُشترى لكرامتها وهي نفوس المؤمنين، ونفس لا يقع عليها الشراء لثبوت حرمتها وهي نفوس الأنبياء والمرسلين»، قال المصنف: «وقد بسطت شرح هذا الحديث في أول «شرح صحيح مسلم»، فمن أراد زيادة فليراجعه، وبالله التوفيق»، انتهى.

وقال الفاكهاني^(٣): «المعنى: أن كل إنسان يصبح ساعياً في أموره، وهو إما أن يكون الغالب عليه السعي في خلاص نفسه، بتوجهه بقلبه وقلبه إلى العقبى، وما عند الله تعالى مع الإعراض عن زخارف الدنيا، والتقيد بآداب الشرع اكتساباً واجتناباً، فهذا الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام: «فَمُعْتَقُهَا»، أي: باع نفسه من الله وعقوبة مولاة، وناهيك بهما صفقة اغتنام؛ إذ كان الثمن عنها دار السلام، والنظر فيها إلى وجه [الكريم]^(٤) العلام. والعجب أنه بيع آل إلى عتق وحرية وسيادة، بسبب ما أسلفه من عبادة و[زهادة]^(٥)، فأعتق نفسه من رق المخالفات، بل من اقتحام النار وعظيم العقوبات.

(١) سورة التوبة، الآية: (١١١).

(٢) علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن تميم بن هرْمَز بن حاتم بن قُصي بن يوسف، أبو الحسن الشاذلي، المغربي، الزاهد، نزيل الإسكندرية، وشيخ الطائفة الشاذلية، توفي سنة ست وخمسين وستمائة. يُنظر: تاريخ الإسلام (٨٢٩/١٤).

(٣) ينظر: المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧)، اللوح (١٣٢).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الملك».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «زيادة».

وإما أن يكون ساعياً في مذموم أغراضه وهواه، مخالفاً في غالب تقلباته لسيدته ومولاه، فهو الذي باع نفسه من الشيطان، وتصدى لغضب الرحمن، واختار عذاب النيران على نعيم الجنان، فكان جديراً بالطرده والحرمان، نعوذ بالله من سخطه وأليم عقابه، ونسأله رحمته وكريم ثوابه. هذا، وقالوا^(١): «يجب على العبد مخالفة النفس الداعية إلى المهالك، المعينة للأعداء، المغموسة في البلاء، المستهمة بأصناف الأسواء، المتبعة للأهواء، الغالبة على العقلاء والعلماء، مما لا يسلم منها إلا الصديقون والأنبياء»، وقال تعالى: ﴿لَا تَنْخِذُوا بِاللَّيْلِ وَالنَّهْيِ أَنْتُمْ﴾^(٢)، أراد بالآخر بلسان الإشارة: الهوى؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-^(٣): «مَا عُبِدَ إِلَهٌ أَبْغَضَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْهَوَىِّ»؛ لأن كل ما عبد، ما عبد إلا على موافقة النفس والهوى، ومخالفة الكتاب والهدى.

ولذا قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عَمْرٍ﴾^(٤)، حين قدره وقضاه، وقال أبو يزيد^(٥): «من أemat نفسه: يلف في كفن الرحمة، ويدفن في أرض الكرامة، ومن أemat قلبه: يلف في كفن العقوبة، ويدفن في أرض العقوبة».

(١) أصل النقل في الرسالة القشيرية (ص ١٨٩).

(٢) سورة النحل، الآية: (٥١).

(٣) ذكره بمعناه، ولفظه عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: «ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع». أخرجه أبونعيم في الحلية (١١٨/٦)، وابن أبي عاصم السنة (٨/١)، وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٢٧٢/٢) وقال: موضوع.

(٤) سورة الجاثية، الآية: (٢٣).

(٥) هو البسطامي الصوفي، وقد تقدمت ترجمته.

(رواه مسلم)^(١) وكذا أحمد^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)،
والبيهقي^(٦).

(١) برقم (٢٢٣).

(٢) في المسند (٣٤٢/٥).

(٣) بنحوه برقم (٣٥١٩).

(٤) بنحوه برقم (٢٤٣٧).

(٥) برقم (٢٨٠).

(٦) في السنن الكبرى (٤٢/١).

الحديثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

وعن أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 فيما يَرُويهِ عَنِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي،
 وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ،
 فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي
 أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا
 عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي
 أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي
 فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَى
 أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ
 أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ
 مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ،
 وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ
 مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ
 الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا،
 فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهُ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رواه مسلم.



(وعن أبي ذَرٍّ) أي: «الغفاري» كما في نسخة، (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْمَا يَرُويهِ) أي: «يرويه» كما في نسخة، وفي أخرى: «فيما روى»، (عَنِ اللهِ)، وفي نسخة: «عن الله تعالى»، وفي أخرى: «عَنْ رَبِّهِ»، والمعنى: رويناه عنه أنه روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ما يأتي من

الكلام، حال كونه مندرجًا في جملة الأحاديث القدسية، التي يرويها عنه سبحانه.

(أَنَّهُ قَالَ:) والفرق بين الحديث القدسي وبين القرآن؛ أنه اللفظ المنزل للإعجاز بواسطة جبريل عليه السلام، والقدسي: أخبر الله نبيه معناه بالإلهام أو المنام، فأخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أمته بعبارته عن معنى ذلك الكلام، فلا يكون معجزًا ولا متواترًا كالقرآن.

وقال الطيبي: «فضل القرآن على الحديث القدسي أنه نصٌ إلهي في الدرجة الثانية، وإن كان من غير واسطة الملك غالبًا؛ لأن المنظور فيه المعنى دون اللفظ، وفي التنزيل: اللفظ والمعنى منظوران».

(يَا عِبَادِي) الخطاب مع الثقلين؛ لاختصاصهم بالتكليف في الأمور، وبتعاقب التقوى والفجور، ويؤيده أنه فصل المخاطبين بالإنس والجن، ويحتمل أن يكون عامًا شاملًا لذوي العلم كلهم من الملائكة والثقلين، ويكون ذكر الملائكة مطويًا مندرجًا في قوله: «وجنكم»؛ لشمول الاجتنان لهم، ثم توجه الخطاب لنحوهم لا يتوقف على صدور الفجور منهم، ولا على إمكانه؛ لأنه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير.

(إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي) التحريم لغة: المنع، شبه تنزهه عن الظلم باحتراز المكلف عما نهى عنه، والمعنى: تعاليتُ وتنزهتُ عن أن أظلم أحدًا؛ بأن أعذبه بلا ذنب، أو أضيع أجر محسن، مع أنه لا يجب علي شيء، لكنني حكيم في كل باب؛ فأنزله نفسي عن زيادة عقاب أو نقص ثواب، والمراد بالنفس: الذات، وجاء إطلاقه عليه في حديثه هذا، وفي قوله عليه السلام: «لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١)، فقول

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[الشارح]^(١): «لا تطلق على الله إلا على سبيل المشاكلة» مدفوع، مع أنه لا مقابلة في هذا الحديث أيضًا.

وأغرب ابن حجر حيث أقره، وقدر المشاكلة بقوله^(٢): «فإن معناه: حرمة على نفسي، فنفسكم بالأولى»، مع أن المشاكلة محلها الكلمة الثانية لا الأولى، وأما قوله: «لا يجوز إطلاق النفس عليه سبحانه؛ لأنها تشعر بالتنفس» فمُسلّم، لكننا نقول: يجوز إطلاقها من حيث إنها مأخوذة من التَّفاسة لا من النَّفس بفتح الفاء، فهنا اعتباران [مختلفان]^(٣) كالشيء، فإنه باعتبار معنى المفعول لا يجوز إطلاقه عليه سبحانه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٤)، وأما باعتبار معنى الفاعل فيجوز، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾^(٥)، وأما إبهام شمول قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٦) مع كون المراد كل متنفس فمدفوع بما علم استثناءه سبحانه قطعًا بالعقل والنقل، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٧)، فلا يخطر هذا الوهم بالبال، والله أعلم بالحال.

هذا، ولقد بالغ بعض المانعين و[تكلف]^(٨) في قوله تعالى: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي

(١) هذا هو الأليق بالسياق، وفي جميع النسخ: «شارح».

(٢) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤١٣، ٤١٤).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «متخالفان».

(٤) سورة البقرة، الآية: (٢٠).

(٥) سورة الأنعام، الآية: (١٩).

(٦) سورة آل عمران، الآية: (١٨٥).

(٧) سورة القصص، الآية: (٨٨).

(٨) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «تكلم».

نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴿١﴾، يجعل الخطاب راجعاً إلى عيسى، على أن الأصل: ولا أعلم ما فيها، ثم أوقع الظاهر موقع المضمرة، فصار معناه: ولا أعلم ما في مخلوقتك، انتهى. وتعسفه بما يمج به السمع السليم، ويدفعه الطبع المستقيم.

وقال المصنف^(٢): «أي: تقدست عنه، فالظلم مستحيل في حق الله تعالى؛ لأنه مجاوزة الحد، أو التصرف في غير ملك، وهما جميعاً محال في حق الله تعالى»، انتهى.

أو: لأنه وضع الشيء في غير موضعه، وهو محال أيضاً؛ لأنه حكيم عليم فيما قدر ودبر، فإن قيل: «قد نفى الله عن نفسه الظلم بقوله: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٣) على سبيل المبالغة، وذلك يوهم ثبوت أصل الظلم، كما توهمه بعض الشراح، وقال: «يتصور فيه، لكنه لا يفعله عدلاً منه وتزهوا عنه».

فالجواب: أن يقال: صفات الله بلغت غاية الكمال، ونهاية الجلال، فلو اتصف بالظلم لكان عظيماً، فنفاه على حد عظمته لو كان ثابتاً، أو أراد نفى نفس الظلم، لكن القليل منه بالنسبة إلى رحمته الذاتية كثير، فلذا عبر بلفظ المبالغة.

مع أنه قد يقال: إن صيغة «فَعَّالٌ» تجيء للنسبة؛ فمعناه: ليس بذئ ظلم، أورد بصيغة المبالغة المفيدة للكثرة؛ لمقابلة «العبيد» وكثرتهم في عالم الخلقة، وأما ما أجاب بعضهم: «بأن لله تعالى في خلقه تصرفين؛ ظاهراً

(١) سورة المائدة، الآية: (١١٦).

(٢) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣٢/١٦).

(٣) سورة فصلت، الآية: (٤٦).

وباطناً، فبتصرفه الظاهر ينهى عنه شرعاً، وبتصرفه الباطن يقضي به وبخلقه حقيقة، وهو الأول والآخِر، والظاهر والباطن»، انتهى. وهذا صحيح المعنى، لكنه لا يدفع الشبهة كما لا يخفى.

ولعله أراد أن تصرفه الباطن - على خلاف تصرفه الظاهر - ليس بظلم منه سبحانه، كما يتوهم من ظاهر عبارة بعضهم وهي: «إلهي، أمرت الشيطان بالسجود ومنعته عنه، ونهيت آدم عن أكل الشجرة وحملته عليه». ولعل هذه المسألة شبهة المعتزلة في خلق الأفعال؛ لتوهمهم أنه لولا هذا لوقع ظلم بحسب ظاهر الأحوال، وينسبون مذهبهم إلى العدل والاعتدال، مع أنهم عنه في حيز الاعتزال.

(وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا)، والشرك وإن كان أعظم الظلم، وكذا سائر المعاصي تسمى ظلماً، إلا أن المراد هنا ظلم العباد بعضهم لبعض، كما يدل عليه قوله: (فَلَا تَظَالَمُوا)، قال المصنف^(١): «هو بفتح التاء؛ أي: لا تتظالموا»، انتهى. وهو بتخفيف الظاء في الأصول المعتبرة، ونقل ابن حجر: «أنه روي [بتشديدها]^(٢)»، والأشهر تخفيفها، والمعنى: لا يظلم بعضهم بعضاً؛ فإن «الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، كما

رواه الشيخان^(٣)، وروى البخاري^(٤): «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ [فليستحلله منها]^(٥)؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ

(١) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٦/١٣٢).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «مشدداً».

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) برقم (٦٥٣٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فليستحلله منه».

لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ [لَهُ] ^(١) حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ».

ثم اعلم: أن من أعان ظالماً ولو بالدعاء بطول بقائه، أو مال إليه بالوقوف عليه والتردد إليه من غير ضرورة ملجئة؛ فهو من جملة الظلمة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ ^(٢)، وقد: «سئل ابن المبارك عن خياط يخيط للظلمة، هل هو من أعوانهم؟ فقال: لا، بل هو من الظلمة، وإنما هو من الأعوان من يبيع له الخيط والإبرة» ^(٣).

ولقد: «سئل سفيان الثوري عن ظالم أشرف على الهلاك في برية، هل يستقى شربة من الماء؟ قال: لا، قيل له: يموت، قال: دعه يموت» ^(٤)، وذكر البيهقي ^(٥): «عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أوحى الله تعالى إلى داود: يا داود، قل للظلمة: لا تذكروني؛ فإن حقاً علي أن من ذكرني أذكره، وإن ذكرني إياهم أن ألعنهم» ^(٦).

روي أنه: «لما خالط الزهري السلطان، كتب إليه أخ في الله: عافانا الله وإياك من الفتن، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعوك ويرحمك، أصبحت شيخاً كبيراً، وقد أثقلتك نعم الله فيما أفهمك من كتابه، وعلمك سنة نبيه.

واعلم، أن أيسر ما ارتكبت، وأخف ما احتملت؛ أنك آنست وحشة

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «لأخيه».

(٢) سورة هود، الآية: (١١٣).

(٣) ينظر: إحياء علوم الدين (١٣/٢).

(٤) ينظر: الغزالي في إحياء علوم الدين (١٤٤/٢)، وتفسير البحر المحيط (٢٦٩/٥).

(٥) في شعب الإيمان (٥٥/٦).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٨/٧)، والبيهقي، في الشعب (٥٤٦/٩).

الظالم، وذلت مرتبة العالم، فدونك ممن لم يؤد حقًا، ولم يترك باطلا حين أتاك، اتخذوك قطبًا تدور عليه رحى باطلهم، وجسرًا يعبرون عليه إلى تلالهم، وسلمًا يصعدون [فيه]^(١) إلى ضلالهم، يدخلون الشك بك على العلماء، و[يصطادون]^(٢) بك قلوب الجهلاء.

فما أيسر ما عمَّروا في جنب ما خربوا عليك، وما أكثر ما أخذوا منك فيما أفسدوا لديك، فما يؤمنك أن تكون ممن قال الله فيهم: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾^(٣)، وإنك تعامل من لا يهمل، ويحفظ عليك من لا يغفل. فداو دينك؛ فقد دخله سقم، وهيء زادك للسفر البعيد، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء^(٤).

(يَا عِبَادِي) كرر النداء؛ زيادة لتشريقهم وتشريفهم، ولذا أضاف إلى نفسه، وتنبهًا على فخامة ما بعده، وجمعه لإفادة استغراق أفراده، (كُلُّكُمْ ضَالٌّ) أي: من شأنكم وفي جبلتكم الضلالة، كما ورد أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ»^(٥)، أي: في ظلمة الطبيعة من الميل إلى الشهوات، والركون إلى المحسوسات، والغفلة عن أسرار المكنونات، فرش عليهم من نور ما نصب لهم من الآيات والدلالات، فمن

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «فيك».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «يقتادون».

(٣) سورة مريم، الآية: (٥٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٦/٣)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤١/٢٢، ٤٢)، والكاظمي في: أبو حازم الأعرج.

(٥) أخرجه أحمد (١٧٦/٢)، والآجري في الشريعة (ص ١٧٥)، وابن أبي عاصم في السنَّة (٢٤٣)،

(٢٤٤)، وصححه الحاكم (٣٠/١) ووافقه الذهبي، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

أصابه من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل، أي: واختار طريق الردى.
 (إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ) [بتنوير]^(١) قلبه، وشرح صدره، وتصفية استعداده عما
 ينافي قبول الحق، من ظلمات الشكوك والشبه والهوى، فینبت فيه شجر
 التصديق بما جاءه من أصول الدين، ثم ينمو بأغصان الطاعات في كل حين،
 ثم يثمر بثمار المشاهدة واليقين.

ولا ينافي ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم-: «كُلُّ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى
 الْفِطْرَةِ»^(٢)؛ فإن هذه ظلمة طارئة على الفطرة الأولى، كما يشير إليه ما روي:
 «خَلَقَ الْخَلْقَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ، فَاغْتَاهَمُ الشَّيْطَانُ»^(٣)، وقال ابن المبارك: «يولد
 على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة، فمن علم أنه يصير مسلماً ولد على
 فطرة الإسلام، ومن علم أنه يصير كافراً ولد على فطرة الكفر»^(٤).

ويؤيده قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾^(٥)،
 وحديث: «خَلَقْتُ هَؤُلَاءَ لِلْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي، وَخَلَقْتُ هَؤُلَاءَ لِلنَّارِ
 وَلَا أَبَالِي»^(٦)، وحديث: «فَرَعَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بنور».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن جمار المَجَاشِعِيِّ، ولفظه: «وَأِنِّي خَلَقْتُ
 عِبَادِي خُنْفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ». قال النووي في
 شرحه على مسلم (١٩٧/١٧) في معنى قوله: «فَاجْتَالَتْهُمُ»: «أى: استخفوهم فذهبوا بهم
 وأزالوهم عما كانوا عليه وجالوا معهم في الباطل».

(٤) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٠٨/١٦)، وفتح الباري (٢٤٩/٣).

(٥) سورة التغابن، الآية: (٢).

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٩/٥) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وعبد الرزاق في المصنف

(١٢٣/١١) من حديث أبي بكر رضي الله عنه، والبخاري (٤٦٨/٨) والطبراني في الأوسط (١٤٧/٩) من

حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

السَّعِيرُ^(١).

وهذا المعنى لا ينافي كون كل مولود متهيأ للإسلام ومستعداً للإيمان، إلا أن بعضهم يختار الكفر والطغيان، على الطاعة والإحسان، كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتِ بِمَجْرَثِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾^(٢)، وبهذا التحقيق؛ يحصل الوساطة المختارة لأهل السنة بين الجبر والقدر، على طريق التدقيق، والله ولي التوفيق.

(فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ) فاطلبوا مني الهداية الموصلة إلي، أدلكم عليها وأوصلكم إليها، وللهداية مراتب عليّة، لا ينتهي أمر أحد لديها، ولعل حكمة طلبه سبحانه منا سؤال الهداية، مع أنه سبحانه يهدي من يشاء بحسن الرعاية، وجميل العناية، إظهار الافتقار والإشعار، بأنه لو هداه قبل سؤاله إياه، لربما قال: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾^(٣)، فيضل بذلك عن تحقيق ما هنالك، فإذا سأل ربه الأمور الدنيوية والأخروية، فقد اعترف على نفسه بالعبودية، ولمولاه بالربوبية، وهذا مقام شريف، ومشهد لطيف.

وبهذا المعنى تبين وجه العموم والخصوص من قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوًا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤)، وفيه دليل واضح على أن المهتدي من هداه الله، وبارادته اهتدى من اهتدى لا بما سواه، وأن غير المهتدي لم يرد الله هدايته، فلم يهتد لذلك،

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/٢٥) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وأخرجه الترمذي

(٢١٤١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) سورة البقرة، الآية: (١٦).

(٣) سورة القصص، الآية: (٧٨).

(٤) سورة يونس، الآية: (٦٥).

ولو أرادها لاهتدى فيما هنالك.

خلاقاً للمعتزلة، حيث قالوا: «إنه تعالى أراد هداية الجميع»^(١)، على أنه تعالى يقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢)، ويقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٣)، ويقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾^(٤)، فجل ربنا أن يريد ما لا يقع، أو يقع ما لا يريد؛ فإنه تعالى يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد.

لا يقال: المؤمن مهتد، فطلبه الهداية تحصيل الحاصل؛ لأن المراد طلب المزيد، أو الثبات والتأييد على وجه التأييد، كما أشار إلى المعنى الأول قوله سبحانه: ﴿زَادَهُمْ هُدًى﴾^(٥)، وإلى المعنى الثاني: ﴿ءَامِنُوا ءَامِنُوا﴾^(٦)، ويحتمل كلاً من المعنيين قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا﴾^(٧)، وتحقيقه: أن الإنسان مركب من روح روحاني، يقتضي العروج إلى عالم القدس ومقام الأنس، ومن نفس مائلة إلى الخلود في السفليات، والانهماك في متابعة الشهوات، فمن ساعده التوفيق، هداة إلى سواء الطريق، وأذاقه حلاوة المجاهدة، حتى يصل إلى مقام المشاهدة، وذلك بإرشاده إلى تحصيل الملكات الكاملة، والأخلاق الفاضلة، المعبر عنها بالصراف المستقيم، والدين القويم.

(١) ينظر: التفسير الكبير (١٨٤/١٣)، والكشاف (٥٥٧/٢).

(٢) سورة النحل، الآية: (٩).

(٣) سورة الأنعام، الآية: (٣٥).

(٤) سورة الأنعام، الآية: (١٠٧).

(٥) سورة محمد، الآية: (١٧).

(٦) سورة النساء، الآية: (١٣٦).

(٧) سورة الفاتحة، الآية: (٦).

ولما فرغ من الامتحان بالأمر الدينية، شرع في الامتحان بالأحوال الدنيوية، فقال: (يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطَعْتُهُ) بالوسائل والروابط من الصناعات، التي تدور عليها المناجح، وبها تنتظم المصالح، بمقتضى القسمة الأزلية المقدره في عالم القضاء، كما قال تعالى: ﴿لِنَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١).

وقد نقل الشيخ الياضي^(٢): «عن بعضهم: أنه سبحانه لما أظهر الخلق من العدم، في عالم القدم، عرض عليهم الصنائع وخيرهم فيها، فاختر كل منهم صنعة قُدِّرَتْ له، فلما أبرأهم إلى الوجود، أجرى على كل ما اختاره لنفسه بمقتضى: «اعْمَلُوا فكلُّ ميسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(٣)، وأنه انفردت طائفة فلم يختاروا شيئاً، وقالوا: ما أعجبنا شيء نختاره، فاختر لهم مقامات العبادة، فقالوا: اخترنا خدمتك، فقال: وعزتي وجلالي، لأسخرنهم لكم، ولأجعلنهم خداماً بين أيديكم، ولأشفعنكم فيمن عرفكم وخدمكم».

على أنه تعالى قد يرزق بلا سبب معلوم، كما روي: «أن موسى عليه السلام، عند نزول الوحي عليه وحصول الكلام، تعلق قلبه بأهله في ذلك المقام، فأمره الله تعالى أن يضرب بعصاه صخرة فانشقت، وخرجت منها صخرة ثانية، ثم ضرب فانشقت فخرجت ثالثة، ثم ضربها فخرجت دودة كالذرة، وفي فمها شيء يجري مجرى الغذاء، فسمع الدودة تقول: سبحان من

(١) سورة الزخرف، الآية: (٣٢).

(٢) هو: عبد الله بن أسعد بن علي الياضي الشافعي اليمني، نزيل الحرمين صوفي، فقيه، شاعر، له: أطراف التواريخ، والدر النظيم في فضائل القرآن العظيم، وروض الرياحين في حكايات الصالحين، ومراة الجنان وعبرة اليقظان، توفي بمكة سنة ثمان وستين وسبعمئة. يُنظر: طبقات الشافعية (٢/٢٤٧)، وهدية العارفين (١/٤٦٥-٤٦٦).

(٣) تقدم تخرجه (ص ٣١٥).

يراني، ويسمع كلامي، ويعرف مكاني، ويذكرني ولا ينساني»^(١).
 (فَاسْتَطْعَمُونِي) أي: اطلبوا مني الطعام، (أَطْعَمَكُم) بتفتيح أبواب
 المَرَام، وتسهيل أسباب الانتظام، فلا يجوز إبطال حكمه برفع وسائط
 الأرزاق، والاتكال بسعة نعمة الرزاق؛ فقد روي^(٢): «أن بعض العارفين
 بلغ من زهده^(٣): أن فارق [الدنيا]^(٤) وخرج من الأمصار، وقال: لا أسأل
 أحدًا حتى يأتيني رزقي من عند ربي، فأقام في سفح جبل سبعماء، لم يأتته شيء
 حتى كاد يتلف، فقال: يا رب، إن أحييتني فأتني برزقي الذي قسمت لي، وإلا
 فاقبضني إليك، فألمه الله تعالى: وعزتي وجلالي، لا أرزقنك حتى تدخل
 الأمصار وتقيم بين الناس، فدخل المدينة فبسط في رزقه، فأوجس في نفسه
 ذلك، فسمع: أردت أن تبطل حكمتنا بزهدك في الدنيا، أما علمت أنه أن
 يَرْزُقَ الْعِبَادَ بِأَيْدِي الْعِبَادِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْزُقَهُمْ بِأَيْدِي الْقَدْرَةِ».
 ولا تنافي بين تكفله سبحانه وتعالى بأرزاق العباد، من طريق فضله
 وإحسانه واستطعامه، بمقتضى لطفه وبره وامتنانه؛ [إذ]^(٥) لا يجب عليه
 شيء من [شأنه]^(٦)، فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعًا بعدله.
 وفيه نكتة لطيفة، وإشارة شريفة؛ إلى تأديب الفقراء، الواقفين على
 أبواب الأغنياء، فكأنه قال: لا تطلبوا الطعام من غيري؛ فإن من تطلبونهم
 أنا الذي أطعمهم، فاستطعموني أطعمكم كما أطعمهم.

(١) ينظر: روح المعاني (٢/١٤)، والتفسير الكبير (١٤٩/١٧).

(٢) ينظر: إحياء علوم الدين (٢٦٦/٤).

(٣) بعدها في (أ) زيادة: «إلى».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الناس». إحياء علوم الدين ج ٤/ص ٢٦٦

(٥) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «أنه».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مشيئته».

(يَا عِبَادِي، كُتِّبَ عَارٍ) أي: في أول وجوده، وفي ابتداء شهوده، (إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ) من عندي؛ بخلق الكسوة، وتقدير الشفقة والرحمة، ومما نقل عن حكمه عليه السلام: «يا ابن آدم، أنت أسوأ بربك ظناً، حين كنت أكمل عقلاً؛ لأنك تركت الحرص جنيئاً محمولاً، ورضيعاً مكفولاً، ثم أوقعته عاقلاً، حين أصبت رشدك، وبلغت أشدك»^(١).

(فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ) بفتح الهمزة وضم السين، وفيه تنبيه نبيه على عجزهم عن جلب منافعهم، ودفع مضارهم، إلا أن ييسر الله لهم ما ينفعهم، ويدفع عنهم ما يضرهم، ولعل الاختصار على احتياج الطعام واللباس؛ إذ لا مندوحة عنهما للناس.

(يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ) بضم التاء وكسر الطاء في الرواية المشهورة، وروي بفتحهما؛ ففي «النهاية»^(٢): «خطأ في دينه خطأ: أثم فيه، وأخطأ: سلك سبيل الخطأ عمداً أو سهواً»، وقال أبو عبيدة: «خطئ وأخطأ بمعنى واحد»، وقيل: «المخطئ من أراد الثواب فصار إلى غيره»، ومنه قولهم: «المجتهد يخطئ ويصيب، والمخاطئ من تعمد ما لا ينبغي»^(٣)، ومنه رجح رواية الثانية؛ لأنه جعل ذنباً مغفوراً.

والخطأ من غير تعمد معفو عنه، سئل أم لا، وتوضيحه: أن بعض الفضلاء ضبط بفتح التاء والطاء على وزن «تفترون»، وقال: «أخطأ يخطئ رباعياً؛ إذا فعل إثماً من غير قصد، وخطئ يخطأ - على وزن علم يعلم -

(١) ينظر: فيض القدير (٤/٤٧٧).

(٢) النهاية في غريب الأثر (٢/٤٤).

(٣) ينظر: لسان العرب (خطأ) (١/٦٥)، ومختار الصحاح (خطأ) (١/٧٥).

ثلاثيًّا؛ إذا فعل عن قصد»، ومنه: ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾^(١)، قال: «وإنما تعين أن يكون هنا «يخطؤون» ثلاثيًّا؛ لأنه جعله ذنبًا يغفر؛ لقوله: «وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا»، والخطأ من غير قصد معفو عنه؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «رُفِعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنَّسْيَانُ»^(٢)، انتهى.

ويمكن تأييد القول الأول بأن الخطأ ولو كان عن غير قصد، لكن ربما وقع تقصير في بعض مقدماته، فلا يبعد أن يحتاج إلى المغفرة، مع أنه وقع الدعاء برفع الخطأ في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(٣)؛ نظرًا إلى أنه لا يجب على الله سبحانه شيء.

وفي الدعوات النبوية: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ ذَنْبِي، خَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي»^(٤)، وربما يحمل دعاء أمثال ذلك، على التلذذ بابتداء غفران ما هنالك، على أنه قد يقال: المعنى: تذنبون عمدًا وخطأً.

(بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ) في ساعاتها وأوقاتها، وقدم الليل إذ الظلمة هي الأصل، والنور طارئ عليها يسترها؛ أو لأن المقام يقتضي تقديمه؛ إذ أكثر المعاصي يوجد عنده.

(وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ) أي: المتعمدة وأعفو عن غيرها (جَمِيعًا)، هو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(٥)، وهو: إما محمول على حالة التوبة،

(١) سورة العلق، الآية: (١٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وابن حبان (٢٠٢/١٦)، والحاكم (١٩٨/٢)، والبيهقي (٣٥٦/٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٨٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢١٧/٤) من حديث عثمان بن أبي العاص، والطبراني في الأوسط (١٤٤/٧) من حديث أبي بن كعب.

(٥) سورة الزمر، الآية: (٥٣).

وإما عام مخصوص بالشرك، وما شاء الله إلا أن يغفره؛ لقوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١).

(فَاسْتَغْفِرُونِي) اطلبوا مني المغفرة، (أَغْفِرْ لَكُمْ) أي: ذنوبكم ولو مع الكثرة، وفي الحديث: «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا وَتَسْتَغْفِرُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَجَاءَ بِقَوْمٍ غَيْرِكُمْ، يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(٢)؛ وذلك لأن صفة الغفارية تستدعي ظهور ذلك، كما أن نعت الرزاقية يقتضي ما سبق هنالك.

فظاهر الحديث أن مجرد الاستغفار مع [تحقق]^(٣) الإصرار مفيد في الجملة؛ لأنه إظهار الافتقار إلى مغفرة الغفار، وهو مما يخفف عقوبة الفجار، أو يؤخرها إلى أجل من أطوار الأدوار.

(يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي) بفتح أوله ويضم، وهو منصوب بنزع الخافض، أي: لن تصلوا إلى [ضري]^(٤) (فَتَضُرُونِي) منصوب جواباً للنفي، (وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي) والمعنى: لن تقدرُوا أن تصلوا إليّ ضراً، ولا أن تصلوا إليّ نفعاً، فالطاعة لا تنفعه، والمعصية لا تضره، بل إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم، وإن أسأتم فلها، والله الغني عن جميع الأشياء، وأنتم الفقراء، أي: المحتاجون إليه في إيجادكم وإمدادكم، فالنفي غير متوجه إلى القيد، بل إلى مجموع الكلام، كما لا يخفى على الأعلام.

(يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ) أي: كل أفرادكم، أو: الأموات

(١) سورة النساء، الآية: (٤٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) من (ب) فقط.

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «ضري».

الذين سبقوكم، والأحياء الموجودين فيكم، ومن لا يوجد بعد منكم،
 (وإنسكم وَجِنَّتْكُمْ) أي: جميع أصنافكم؛ (كَانُوا عَلَىٰ أَتَقَىٰ) أي: تقوى أتقى
 (قَلْبِ رَجُلٍ)، أو: على أتقى أحوال قلب رجل (وَاحِدٍ مِنْكُمْ)، وإنما قدر
 هكذا ليصح الحمل، والمعنى: لو كنتم على غاية التقوى؛ (ما زاد ذَلِكَ) الكون
 (في مُلْكِي شَيْئًا) من العظمة.

(يَا عِبَادِي، لو أن أَوْلَكُمْ وَاخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَىٰ أَفَجْرٍ)
 أي: [على] ^(١) فجور أفجر (قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ)، أو: على أفجر أحواله، «ولم يقل
 لفظة «مِنْكُمْ» هنا؛ لئلا يخاطبهم بالأفجرية تفضلاً وإحساناً»، كذا قاله
 الشارح، وقال الكازروني: «وقع «منكم» في بعض النسخ، لكن الرواية على
 الأول»، والمعنى: لو اتفقوا على الفجور.

(مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا)؛ لأن واجب الوجود لذاته، الثابت في
 جميع صفاته، لا بد أن يكون غنياً عن الحاجات، متصفاً بكل الكمالات،
 فملكه كامل، بل لا يتصور وجود أكمل منه، كما أشار إليه الإمام حجة
 الإسلام بقوله ^(٢): «ليس في الإمكان أبدع مما كان».

(١) من (ب) فقط.

(٢) قال الغزالي في إحياء علوم الدين (٢٥٨/٤): «وكل ما قسم الله تعالى بين عباده من رزق،
 وأجل، وسرور، وحزن، وعجز، وقدرة، وإيمان، وكفر، وطاعة، ومعصية، فكله عدل
 محض لا جور فيه، وحق صرف لا ظلم فيه، بل هو على الترتيب الواجب الحق على ما
 ينبغي وكما ينبغي، وبالقدر الذي ينبغي، وليس في الإمكان أصلاً أحسن منه ولا أتم ولا
 أكمل، ولو كان وادخره مع القدرة ولم يتفضل بفعله؛ لكان مجحلاً يناقض الجود وظلماً
 يناقض العدل» اهـ.

وانتصر لهذه المقالة جلال الدين السيوطي وألف كتابه «تشبيد الأركان في ليس في
 الإمكان أن يبدع أبدع مما كان». وقد أنكر جمع من العلماء على الغزالي مقالته هذه،
 منهم: الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي المتوفى سنة خمس وثمانين وثمانمائة،

ثم ما يوجد في الكون من الشر فهو إضافي، وليس شرًّا مطلقًا، بحيث يكون عدمه خيرًا من وجوده، بل وجوده مع ذلك خير من عدمه، وقوله «شيئًا»: مفعول مطلق؛ إن قلنا نقص لازم، أي: شيئًا من النقصان، أو: مفعول به؛ إن قلنا: إنه متعدد شيئًا من الأشياء.

هذا، وقيل: «أراد بـ «أَتَقَى رَجُلٌ مِنْكُمْ»: محمدًا عليه السلام، كما أراد بـ «أَفْجَرَ رَجُلٍ» إبليس؛ فإنه من الجن عند الجمهور، ولعل هذا أيضًا نكتة إسقاط لفظة «منكم» في الفقرة الثانية؛ فإن المقصود بالذات خطاب الإنس، وإنما ذكر الجن تبعًا في مقام الأنس.

(يا عبادي، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ) وهو وجه الأرض وظاهرها، أي: في مقام واحد، (فَسَأَلُونِي) في تلك الحالة، بالسنة مختلفة، حوائج مؤتلفة، وقيد السؤال بما ذكر؛ لأن تزامم الأسئلة، وترادف الناس في المسألة، مع كثرتهم وكثرة حاجاتهم، مما يضجر المسئول عنه ويدهشه، وذلك يوجب حرمانهم ونقصانهم، أو تعسر إنجاز مطالبهم، وإسعاف مآربهم، وليس كذلك في حقه سبحانه.

فصنف في الرد على الغزالي والسيوطي كتابه: «تهديم الأركان في ليس في الإيمان أبدع مما كان».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «رسالة في معنى كون الرب عادلاً» (ص ١٤١): «ما يُحْكِي عن الغزالي أنه قال: ليس في الإيمان أبدع من هذا العالم، فإنه لو كان كذلك ولم يخلقه لكان بخلاً يناقض الجود، أو عجزاً يناقض القدرة، وقد أنكر عليه طائفة هذا الكلام، وتفصيله أن الممكن يراد به المقدور، ولا ريب أن الله - سبحانه - يقدر على غير هذا العالم، وعلى إبداع غيره إلى ما لا يتناهى كثرة، ويقدر على غير ما فعله» انتهى.

ولذا قال: (فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ) أي: مطلوبه حاجته، (مَا نَقَصَ ذَلِكَ) أي: العطاء لعبيدي، (مِمَّا عِنْدِي) من خزائن الرحمة، التي في أمري وحكمي وتدبيرِي، (إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ) بصيغة المجهول، ونصب «الْبَحْرَ» على ثاني المفعول.

قال المصنف^(١): «هو بكسر الميم وإسكان الحاء وفتح الياء، أي: الإبرة، ومعناه: لا ينقص شيئاً، يعني: لأن ما عند الله لا يدخله نقص، بل يدخل المحدود الفاني»، وما في «كما» موصولة أو موصوفة أو مصدرية، أي: ما نقص شيئاً من الأشياء مثل الذي، أو مثل شيء [ما نقصه]^(٢)، أو نقصاناً إلا مثل نقصانه في القلة.

وإنما ضرب المثل بالمخيط والبحر؛ لأنه وإن كان يرجع بشيء قليل محسوس، لكن لقلته بالنسبة إلى أعظم المرئيات عياناً لا يرى ولا يعد شيئاً، فكأنه لا ينقص منه شيئاً، وهذا من باب تشبيه المعقول بالمحسوس للتفهيم؛ لأن في التحقيق لا ينقص خزائن الله بشيء، [ولا]^(٣) ينقص ماء البحر، فأين ذلك مما هنالك!؟

وفي معناه: قول الخضر لموسى -عليهما الصلاة والسلام-: «مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ هَذَا الْعُصْفُورُ»^(٤)، وهو الذي رأياه يشرب من البحر، فإن قلت: هل يتصور ملك يعطى منه هذا العطاء، ولا ينقص شيء من الأشياء؟ فالجواب: أن العلم يقتبس منه ما شاء الله، ولا ينقص منه شيء أصلاً.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣٣/١٦).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقصه».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «أو»، وليست في (ط).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ثم في هذا الحديث تنبيه للخلق على الإدامة لسؤاله تعالى، مع إعظام الرغبة وتوسيع المسألة، والعلم بأن منع بعض [إعطائه]^(١) ليس [لنقص]^(٢) في خزائنه، بل لحكمة تقتضي ذلك؛ أن يكون المنع خيرًا هنالك؛ ولذا قال ابن عطاء الله: «ربما أعطاك فمنعك، وربما منعك فأعطاك»^(٣).

فالعوام يطلبون الدنيا وزهراتها، والخواص يتوجهون إلى العقبى ولذاتها، والعارفون يقصدون الحضرة الأحدية ومناجاتها؛ وذلك بعد أن فاح عليهم نفحات الوفاء، وزكاهم الحق من كدورات الصفا، وحلاهم بأجمل الحلي، وأحياهم بعد ما أفناهم بعين البقا، وسقاهم من شراب الوداد، وأسكرهم بحقيقة المراد، وكشف لهم الأستار، وأطلع عليهم شمس الأسرار، ورقاهم حالًا بعد حال؛ من بسط وقبض، وجذب وحجب، وفرق وكشف وستر، وصحو ومحو، وتمكين وتلوين، كما قيل^(٤):

كان شيئًا لم يزل إذا أتى كان شيئًا لم يكن إذا مضى

فلا يشاهدون في الملكوت، إلا جمال ذي العزة والجبروت، وقال الشاذلي: «إنا لا نرى مع الحق من الخلق أحدًا، إن كان ولا بد فكالهباء، إن فتشته لم تجد شيئًا»، أي: في الهواء، وما اشتهر أنه قال بعضهم: «ما رأينا شيئًا إلا ورأينا الله بعده، وما رأينا شيئًا إلا ورأينا الله فيه، وما رأينا شيئًا إلا ورأينا الله قبله، وما رأينا شيئًا سوى الله»^(٥)؛ فإشارة إلى ترقيقهم في معارج الأدب

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «عطائه».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقص».

(٣) ذكر ذلك في متن الحِكْم العطائية لابن عطاء الله السكندري (ص ٢٨٤).

(٤) نقله الرازي في التفسير الكبير (٣١/٢٨).

(٥) ذكره الغزالي في مشكاة الأنوار (ص ٦٣)، وابن القيم في مدارج السالكين (٤٢٢/٢) وقال ابن تيمية: مجموع الفتاوى (٤٠١/٢): «وإذا قال القائل: ما رأيت شيئًا إلا ورأيت الله

ومناهج الطلب.

(يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ) الضمير للقصة، وقوله: (أَعْمَالِكُمْ) على حذف مضاف، أي: جزاء أعمالكم (أَحْصِيهَا لَكُمْ) أي: أحفظها عليكم وأكتبها، (ثُمَّ أَوْفِّيكُمْ) «بتشديد الفاء: أردتها إليكم تاماً وافياً» كذا ذكره السيد جمال الدين.

وقال المظهر^(١): «هي ضمير مبهم، يفسره قوله: «أَعْمَالِكُمْ»، يعني: راجع إلى متعلق ذهني أشير إليه، ثم أخبر عنه بما بعده، كما قال صاحب (الكشاف) في قوله: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾^(٢): «أنه قد تصور فراق بينهما عند حلول مياعده، فأشار إليه»^(٣)، انتهى.

وفي قوله: «لَكُمْ» لطف وحكم؛ حيث لم يقل: عليكم، وقال الطيبي^(٤): «الضمير راجع إلى ما يفهم من قوله: «أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ» و«أَفْجَرَ

قبله لأنه ربه والرب متقدم على العبد أو رأيت الله بعده؛ لأنه آيته ودليله وشاهده، والعلم بالمدلول بعد الدليل أو رأيت الله فيه بمعنى ظهور آثار الصانع في صنعته، فهذا صحيح. بل القرآن كله يبين هذا ويدل عليه، وهو دين المرسلين وسبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهو اعتقاد المسلمين أهل السنة والجماعة، ومن يدخل فيهم من أهل العلم والإيمان، ذوي المعرفة واليقين أولياء الله المتقين».

(١) هو: مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسين الزيداني مظهر الدين، صاحب المفاتيح في حلّ المصاييح للبعوي، توفي سنة توفى سنة سبع وعشرين وسبعمائة. يُنظر: هدية العارفين (٣١٤/٥)، والأعلام للزركلي (٢٥٩/٢).

(٢) سورة الكهف، الآية: (٧٨).

(٣) الكشاف (٦٩١/٢).

(٤) هو: أبو الفتح علي بن محمد الكاتب البستي الشاعر المشهور له أسلوب معروف في التّجنيس. روى عنه من شعره، أبو عبد الله الحاكم وأبو عثمان الصّابوني، وأبو

قَلْبِ رَجُلٍ؛ وهي الأعمال الصالحة والطالحة، أعمالكم أحصيتها عليكم؛ أي: بعلمي، وملائكتي الحفظة أحفظها عليكم، «ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا»؛ أي: أوّدي جزاءها لكم، إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشرّاً».

(فَمَنْ وَجَدَ) وفي نسخة صحيحة «عمل»، (خَيْرًا) أي: ما يثاب عليه، (فَلْيَحْمَدِ اللَّهُ) على توفيقه لطاعته، وليعلم أنه من فضل الله ورحمته، (وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ) أي: غير ذلك الخير - وهو الشر - ولم يذكر للعلم به من جهة مقابله، أو لأنه ليس شرّاً محضاً، كما قرر في محله.

أو: لأن ذكر الشر شر فتركه خير، فإنه من آداب حسن الخطاب، [ولعل^(١)] ذلك أعم من الشر، فيشمل المباح، فإنه بالنسبة إلى الخير شر؛ ولذا ورد: «لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ، لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا»^(٢)، فمن وجد غير محض الخير، ولو لم يكن صريح الشر؛ ينبغي أن يلوم نفسه في مقام المراقبة وحال المحاسبة؛ ولذا قال الشيخ البستي:

زيادة المرء في دنياه نقصان ورجحه غير محض الخير خسران
(فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)؛ لبقائها على الظلمة الأصلية لها، فأثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا خالقها ورازقها، فكفرت بنعمه، ولم تدعن لحكمه،

عَبْدُ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَرْدَعِيِّ قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ وَاحِدٌ عَصْرُهُ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَّانٍ، تَوَفِيَ سَنَةَ إِحْدَى زَارِبِعِمَاةٍ. يُنْظَرُ: سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٤٧/١٧)، وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣/٣٧٦). وَيُنْظَرُ هَذَا الْبَيْتُ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (١٦٦/٤٣).

(١) بعدها في (أ) و(ب) زيادة: «غير».

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٢/١) من حديث معاذ

بن جبل رضي الله عنه.

فاستحقت أن يعاملها ربها بمقتضى عدله، وأن يجرمها من أيادي كرمه وفضله.

وفيه إيماء إلى ذم ابن آدم وقلة إنصافه؛ حيث يحسب طاعته من نفسه وكسبه، ولا يسندها إلى توفيق ربه، وإن صدر منه شيء من الأوزار يسندها إلى الأقدار، فإن كان لا تصرف له على زعمه، فهلا كان ذلك فيهما، وإن كان له تصرف فلم ينفيه عن أحدهما؟.

قيل: هذا الحديث صريح في أن الخير من الله والشر من النفس، كما قاله المعتزلة^(١)، وتأويله على مذهب أهل السنة^(٢) ما قيل في قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾^(٣)، أضاف السيئة إلى النفس؛ لأنها السبب فيها لاستجلابها المعاصي.

وهو لا ينافي قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾^(٤)؛ فإن الكل منه إيجاداً وإيصلاً، غير أن الحسنة إحسان وإنعام، والسيئة مجازاة وانتقام، ولا لوم على الله بمخذلانه؛ لأنه لا يجب عليه تعالى شأنه.

وقد أكد الفعل بالنون تحذيراً؛ أن يقع في قلب عامل غافل أن لا

(١) قال ابن حجر في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٣٠) في معرض رده عليهم: «والحاصل أن المعاصي التي يترتب عليها العقاب والشر وإن كانت بقدره الله تعالى وخزلانه .. فهي بكسب العبد، فليئلم نفسه؛ لتفريطه بالكسب القبيح، وأما قول القدرية: إن قوله: «فلا يلومن إلا نفسه» تنصل من المعصية، وأنه ليس له فيها تأثير بخلق فعل ولا تقديره .. فهو باطل بنص قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، وقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٧٥/٥)، وتفسير ابن كثير (٥٢٩/١).

(٣) سورة النساء، الآية: (٧٩).

(٤) سورة النساء، الآية: (٧٨).

يستحقه غير نفسه، قال البيضاوي: «أفعال العباد وإن كانت غير موجبة للثواب والعقاب بذواتها، إلا أنه تعالى أجرى عادته بربطهما بها ربط المسببات بالأسباب، وأنشد بعض أرباب [اللباب من] ^(١) الألباب:

أَخَافُ وَأَرْجُو عَفْوَهُ وَعِقَابَهُ وَأَعْلَمُ حَقًّا أَنَّهُ حَكَمٌ عَدْلٌ
فَإِنْ يَكُ عَفْوٌ فَهُوَ مِنْهُ تَفَضُّلاً وَإِنْ يَكُ تَعْذِيبٌ فَإِنِّي لَهُ أَهْلٌ

التحقيق: أن السبب الفاعلي للخير والشر ليس إلا الله وحده، بمقتضى فضله وعدله، وأما السبب القابلي؛ فهو وإن كان أيضاً منه في الحقيقة، إلا أن قابلية الخير من الاستعداد الأصلي، الذي هو من الفيض الأقدس، الذي لا مدخل للأخيار فيه، وقابلية الشر من الاستعداد الحادث، بسبب ظهور النفس بالصفات والأفعال الحاجبة للقلب، المكدرة لجوهر الروح، حتى احتاج إلى الصقل بالرزايا والبلايا؛ ولذا قال تعالى: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ ^(٢).

ثم المجازاة قد تكون في الدنيا على الحسنات والسيئات؛ لما روي: «أن المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدنيا، ويدخلون الجنة بحسناتهم، والكافر يجازى بحسناته في الدنيا، ويدخل النار بسيئاته» ^(٣)؛ والمراد بحسنات الكافر: طاعات لم تتوقف صحتها على الإيمان؛ كإحسان اليتيم، وصلة الرحم، وإطعام المسكين، وإعانة الملهوف، وأداء الضيافة، واعتناق الرقبة، وأمثال ذلك.

(١) من (أ) و(ط) فقط.

(٢) سورة الشورى، الآية: (٣٠).

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم (٢٣١/١).

هذا، وفي القرآن: أن أهل الجنة يحمدون بقولهم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾^(١)، وأن أهل النار يلومون أنفسهم؛ قال تعالى حكاية عن إبليس لهم: ﴿فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(٢)، وقال - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لَمَقَّتْ لَنَا اللَّهُ أَوْ كَبُرَ مِنَّا مَقَّتْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾^(٣).

(رواه مسلم)^(٤)، وهو حديث عظيم من الأحاديث الإلهية، المسماة بالقدسية، وهي أكثر من مئة، وقد جمعها بعضهم، وقد انتخبت منها أربعين، وقد ساق المصنف هذا الحديث بإسناده في «أذكاره»^(٥) وختم به، وفيه: «عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن جبريل، عن الله، ثم نقل أبو إدريس رواية عن أبي ذر «كان إذا حدث به؛ جثا على ركبتيه؛ تعظيماً له وإجلالاً»، ورجال إسناده هذا الحديث دمشقيون، قال أحمد: «ليس لأهل الشام حديث أشرف منه»^(٦).

وأخرجه أحمد^(٧) والترمذي^(٨) وابن ماجه بزيادة^(٩): «يا عبادي، كلكم مذنب إلا من عافيته، فاسألوني المغفرة أغفر لكم، ومن علم منكم أني

(١) سورة الأعراف، الآية: (٤٣).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: (٢٢).

(٣) سورة غافر، الآية: (١٠).

(٤) برقم (٢٥٧٧).

(٥) الأذكار (ص ٣٢٩).

(٦) نقله عنه الإمام النووي في الأذكار (ص ٣٢٩).

(٧) المسند (١٥٤/٥).

(٨) برقم (٢٤٥٩).

(٩) برقم (٤٢٥٧).

ذو قدرة على المغفرة فاستغفرتني غفرت له ولا أبالي، وكلكم فقير إلا من أغنيته، فاسألوني أرزقكم، فلو أن حيكم وميتكم، وأولكم وآخركم، ورطبكم ويابسكم؛ اجتمعوا وكانوا على قلب أتقى عبد من عبادي؛ لم يزد في ملكي جناح بعوضة، ولو اجتمعوا وكانوا على قلب أشقى عبد من عبادي؛ لم ينقص من ملكي جناح بعوضة، ولو أن حيكم وميتكم، وأولكم وآخركم، ورطبكم ويابسكم اجتمعوا، فسأل كل سائل منهم ما بلغت أمنيته، ما نقص من ملكي إلا كما لو كان أحدكم [مر]^(١) بالبحر، فغمس فيه إبرة ثم نزعها؛ ذلك بأني جواد واجد ماجد، أفعل ما أريد، عطائي كلام، وعذابي كلام، إنما أمري بشيء إذا أردته أن أقول له: كن، فيكون».

هذا، وقيل: «في هذا الحديث دليل على قدر الأعمال، وأن من لا عمل له فهو على خطر عظيم في المآل»، قال القاضي رزين بن معاوية^(٢): «كل الناس -إلا من عصمه الله تعالى- قد اتخذوا مذهب المرجئة أمنية؛ فيرجوا الجنة بلا عمل الطاعة، ويلتمس الرحمة مع الإقامة على المعصية من غير توبة». وقد جاء^(٣): «أن الغرة هي المقام على المعصية، وتمني المغفرة»، وجاء:

(١) من (ط) فقط.

(٢) هو: رزين بن معاوية بن عمار أبو الحسن العبدري الأندلسي السرقسطي، صاحب كتاب (تجريد الصحاح)، جاور بمكة دهرا، وسمع بها (صحيح البخاري) من عيسى بن أبي ذر، و (صحيح مسلم) من أبي عبد الله الطبري، حدث عنه: قاضي الحرم أبو المظفر محمد بن علي الطبري، والزاهد أحمد بن محمد بن قدامة والد الشيخ أبي عمر، والحافظ أبو موسى المدني، والحافظ ابن عساكر وقال: كان إمام المالكيين بالحرم، توفي بمكة في المحرم سنة خمس وثلاثين وخمس مائة وقد شاخ. ينظر: الديباج المذهب (١١٨/١)، سير أعلام النبلاء (٢٠٥/٢٠).

(٣) ذكره الماوردي في تفسيره النكت والعيون (٣٤٩/٤) بنحوه عن سعيد بن جبيرة.

«كما لا يجتنى من الشوك العنب، كذلك لا تنال الأبرار منازل الفجار»^(١)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَؤَلِيكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٣)، ثم وصفهم بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾^(٤) إلى قوله: ﴿إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾^(٥).

فالواجب على العبد أن يكون بين الخوف والرجاء، قال تعالى: ﴿نَبِيٌّ عِبَادِي أَتَىٰ أَنَا الْغَفُورَ الرَّحِيمَ﴾^(٦) وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ^(٦). وجاء في الحديث: «إن الله لا يجمع على عبد خوفين، ولا يجمع له بين أمنين، فإن من خافه في الدنيا أمنه في العقبى، وإن من أمنه في الدنيا أخافه في الأخرى»^(٧)، وأشد:

لَقَدْ أَسْمَعْتُ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٢٦٠/٦٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

وابن نعيم في حلية الأولياء (٣١/١٠) من حديث يزيد بن مرثد مرسلًا.

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢١٨).

(٣) سورة فاطر، الآية: (٢٨).

(٤) سورة فاطر، الآية: (٢٩).

(٥) سورة فاطر، الآية: (٣٠).

(٦) سورة الحجر، الآيتان: (٤٩، ٥٠).

(٧) أخرجه ابن حبان (٤٠٦/٢)، والديلمي في الفردوس (١٧٤/٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بلفظ: «وَعَزَّيْتُ لَا أَجْمَعُ عَلَىٰ عَبْدِي خَوْفَيْنِ وَأَمْنَيْنِ، إِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا أَمَّنَنِي فِي الدُّنْيَا أَحَفْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٧٠/١)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٦٦/١) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

الحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

عن أبي ذرٍ أيضًا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالُوا لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٍ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَيَّاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ». رواه مسلم.



(عن أبي ذرٍ أيضًا) أي: رجع الحديث عنه إليه رجوعًا، (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن ناسًا) أي جمعًا؛ وهم فقراء المهاجرين (مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الجمع بين النبي والرسول؛ لاتصافه -عليه السلام- بهما، ثم خص بالوصف الأخص، حال النداء بقولهم: (يا رَسُولِ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ) قال المصنف^(١): «بضم الدال والثاء المثلثة: الأموال الكثيرة، واحدها: دَثْرٌ، كَفَلْسٌ وفلوس»، انتهى.

(بِالْأَجُورِ) الباء للتعدية، وفيه معنى المصاحبة؛ أي: ذهب أهل الأموال بالدرجات العلى، واستصحبوها معهم في الدنيا والعقبى، فما حالنا؟ وما لنا؟

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩١/٧).

حيث لم يتركوا لنا شيئاً من أسباب المنى؛ لأنهم (يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي) «ما» كافة أو مصدرية، (وَيُصُومُونَ كَمَا نُصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ) أي: ونحن لا نقدر على أن نلحق بهم في زيادة أعمالهم، وهذا ليس بحسد في أموالهم؛ بل غبطة في حسن أحوالهم، ورجاء في زيادة أعمالهم في مآلهم.

(قَالَ: أَوْلَيْسَ) الهمزة للإنكار، والواو للعطف على مقدر؛ أي: أيكون كذلك، وليس (قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ) «الرواية فيه بتشديد الصاد والذال جميعاً، ويجوز في اللغة تخفيف الصاد»، قاله المصنف في «شرح مسلم»^(١)، أي: تتصدقون به.

(إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ) أي: إن لكم بسبب كل قول «سبحان الله» ونحوه من؛ «سبح قدوس» وأمثالهما، (صَدَقَةٌ) اسمها، و«بكل» متعلق الخبر المقدر، وليس بخبر لعدم الفائدة.

ثم الصدقة: ما يخرج الإنسان من ماله على وجه القربة، واجباً كان أو تطوعاً، فقال القاضي عياض^(٢): «تسميتها صدقة تشبيهاً لها [بالمال]^(٣) في إثبات [الإجزاء]^(٤)، على سبيل المشاكلة، وقيل: معناه أنها صدقة على نفسه»، انتهى.

وعلى كل، ففيه إيماء إلى أن الصدقة للقادر عليها أفضل من هذه الأذكار، ويؤيده أن العمل المتعدي أفضل من القاصر غالباً، وإلى أن تلك الأذكار إذا حسنت النية فيها ربما يساوي أجرها أجر الصدقة، لا سيما في حق من لم يقدر على الصدقة، بل قد ورد: «لو أن رجلاً في حجره دراهم

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩١/٧).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥٢٦/٣).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بالحال».

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الأجر».

يقسمها، وآخر يذكر الله؛ لكان الذاكر لله أفضل»^(١)، فتأمل.

وفي بعض النسخ: «إِنَّ كُلَّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ»، وهو مع مخالفته للأصول المعتمدة، غير مطابق لما يأتي من ضبط المصنف عند قوله: (وَكُلَّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ)؛ حيث قال في «شرح مسلم»^(٢): «رويناه بالوجهين؛ رفع «صدقة» ونصبه؛ بالرفع على الاستئناف، والنصب عطف على «إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ»، انتهى.

والحاصل أن «كل» في المواضع الثلاثة؛ إما مجرور للعطف على مدخول الجار في «بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ»، و«صَدَقَةٌ» منصوب على اسم «إن»، وهذا الوجه هو المختار، المضبوط في أكثر نسخ العلماء الأبرار، وإما مرفوع على أنه مبتدأ، و«صدقة» خبره، والجملة عطف على محل «إن»، والمراد بالتكبير قول: «الله أكبر»، وبالتحميد «الحمد لله»، وأمرٍ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٍ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

وبالتهليل «لا إله إلا الله»، وأمثالها مما يدل على معناها، وإن اختلف مبناها.

(وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ)؛ وهو ما عرف في الشرع، ولو على خلاف الطبع (صَدَقَةٌ)، وقد ضبط في أصلنا المعتمد، المقروء على مشايخنا بجر «أمر»، ونصب «صَدَقَةٌ»، عطفًا على ما قبله، وفي بعض النسخ المصححة برفعهما؛ على أنهما مبتدأ وخبر، والمخصص للابتداء بالنكرة هنا عملها بالمعروف،

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١١٦/٦) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩١/٧).

على ما نص عليه ابن مالك.

وكذا الكلام في قوله: (وَنَهَى عَنِ مَنكَرٍ صَدَقَةً) وفي نسخة «المنكر»، قيل: «وأسقط المضاف ها هنا اعتماداً على السابق، أو قطعاً له عن ذلك الحكم، والتنوين للتقليل؛ للإشعار بأن قليلاً من هذا النوع يقوم مقام تلك الأمور السابقة، فكيف بالكثير؟!».

وذهب المصنف في «شرح مسلم»^(١) إلى أن التنكير فيه للإفراد؛ حيث قال: «فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولذا نكرهما، وإلى أن الثواب فيهما أكثر منه بالتسبيح وغيره؛ لأنهما فرضا كفاية، وتلك نوافل، ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من النفل؛ لقوله عز وجل: «وَمَا تَقْرَبُ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ»^(٢)، وروي أن «ثواب الفرض يزيد على النفل بسبعين درجة»، انتهى.

والمعروف هو: الصنائع الجميلة والخصائل الجليلة؛ لأنها عرفت في الشرع، ولذا عرف باللام، والمنكر: ما ينكره الشرع، ولا يرتضيه العقل والطبع؛ ولذا نكر للتحقير، (وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً) بالرفع والنصب، و«في» تعليلية، بمعنى الباء السببية، قال المصنف^(٣): «هو بضم الباء وإسكان الضاد المعجمة، وهو كناية عن الجماع إذا نوى به العبادة، وهو قضاء حق الزوجة، وطلب ولد صالح، وإعفاف النفس وكفها عن المحارم؛ أي: عن النظر أو [التفكير]»^(٤)، أو الهم والعزم، وأمثال ذلك».

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٢/٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٢/٧).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الفكر».

والظرف في كلامه متعلق بمحذوف؛ أي: يكون الجماع صدقة إذا نوى العبادة، من قصد معاشرتها بالمعروف الذي أمر الله به، ثم الواو في كلامه بمعنى أو؛ لأن كلاً من الأمور المذكورة سبب لكونه صدقة.

ثم البُضْع بالضم: النكاح، على ما في «الصحاح»^(١)، وقال غيره: «يطلق على الفرج نفسه»^(٢)، والمراد هنا: مباشرة الرجل منكوحته أو مملوكته، ولما كان الجماع من الأمور المباحة، واستبعد أن يكون فيه أجر الصدقة، (قالوا: يا رسول الله؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!) مثوبة.

(قال: أَرَأَيْتُمْ)، أخبروني (لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟) أي: إثم يترتب عليه عقوبة، والاستفهام للتقرير؛ ولذا قال: (فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ)، وفي نسخة: «حَلَالٍ»، (كَانَ لَهُ أَجْرٌ) بالرفع في أصلنا، وفي بعض النسخ بالنصب، قال في «شرح مسلم»^(٣): «ضبطنا «أَجْرًا» بالنصب والرفع، وهما ظاهران»، انتهى.

فالنصب على أنه خبر كان، واسمه مستتر فيه؛ أي: كان ذلك الوضع له أجرًا، والرفع على أنه اسم كان؛ أي: كان أجر له بوضعه، أو كان لأجل وضعه أجر.

والحديث دليل لمن جَوَّز القياس، وهم أكثر الأصوليين^(٤)، والمذكور قياس العكس، واختلف فيه أيضًا، وهو إثبات ضد الحكم في ضد الأصل؛

(١) الصحاح للجوهري (١١٨٧/٣).

(٢) ينظر: لسان العرب (بضع) (١٤/٨).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٣/٧).

(٤) يُنظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٦٠/٧)، وشرح مختصر الروضة (٣/٢٢٢)،

والتحبير شرح التحرير (٣٧٤٢/٨)، وإرشاد الفحول (١٠١/٢)، وحاشية العطار على

شرح المحلي على جمع الجوامع (٣٥١/٢).

كإثبات الوزر الذي هو ضد الصدقة، في الزنا الذي هو ضد الوطء المباح، ومثله قول ابن مسعود: قال -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وأنا أقول: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(١)، ذكره ابن حجر^(٢).

وأقول مثله حديث: «طوبى لمن طال عمره، وحسن عمله؛ فإن الويل لمن طال عمره، وساء عمله»^(٣)، ثم رأيت رواية أحمد^(٤)، والترمذي^(٥)؛ عن أبي بكر -رضي الله تعالى عنه- بلفظ: «خَيْرَ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، وَشَرَّ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»، وأما ما نقل عن بعض التابعين في ذم القياس؛ فهو إما محمول على قياس معارض للنص، وإما على ما فقد فيه بعض شروطه.

هذا، وقال المصنف في «شرح مسلم»^(٦): «فيه إثبات جواز القياس كما قال العلماء كافة، خلافاً لأهل الظاهر، واختلف الأصوليون في العمل به، وهذا دليل لمن عمل به وهو الأصح، وفيه دلالة على أن المباحات تصير بالنيات [الصادقات]^(٧) طاعات»، انتهى.

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٨) ولكنه مقلوب، ومسلم (٩٢).

(٢) الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٤١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٢٩) وحسنه، وابن المبارك في مسنده (ص ٤٦) من حديث أبي

هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أحمد (١٨٨/٤)، وصححه الحاكم (١/٤٨٩) من حديث عبدالله بن

بسر رضي الله عنه.

(٤) في المسند (٤٠/٥) ولكن من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٥) برقم (٢٣٣٠) ولكن من حديث عن أبي بكرة رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن

صحيح.

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٢/٧).

(٧) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «الصالحات».

وقد ورد: «من نام عن ورده كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه صدقة من الله يصدق به عليه»، أخرجه النسائي^(١) وغيره، وأخرج البزار^(٢): «مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَلَا سَاعَةٍ، إِلَّا لِلَّهِ فِيهَا صَدَقَةٌ يَمْنُ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مِنْ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ مِثْلَ أَنْ يَلْهَمَهُ ذَكَرَهُ».

وقيل: «ظاهر الحديث يقتضي أن الوطاء صدقة، وإن لم ينوبه شيئاً، كما أنه لو زنا لأثم، ولو لم ينوبه شيئاً»، وإلى هذا أشار النبي -صلى الله عليه وسلم- بقياس العكس الذي ذكره؛ حيث قال: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ...»^(٣) إلخ.

قلت: النية معتبرة في الزنا أيضاً، ألا ترى أنه لو جامع امرأة لقيها على فراش زوجته، ولم يتبين له أنها غيرها؛ لا يكون آثماً، بخلاف ما إذا دخل في حانوت فاحشة على قصد الزنا، فوجد امرأته هناك، ولم يعرفها وجامعها؛ يكون آثماً.

هذا، وقد أخرج ابن حبان في «صحيحه»^(٤): «لَيْسَ مِنْ نَفْسِ ابْنِ آدَمَ

(١) في السنن الكبرى (٤٥٦/١) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «ما من امرئ تكون له صلاة يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته، وكان نومه صدقة عليه». وأخرج ابن حبان (٣٢٣/٦)، والحاكم (٤٥٥/١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ولفظه: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِقِيَامِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَيَنَامُ عَنْهَا إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ مَا نَوَى». وهو عند ابن خزيمة (١١٧٣) وصححه، وكذا الحاكم وابن حبان.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (٣٣٦/٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد و المثاني (٢٣١/٢)، والتميمي في الترغيب والترهيب (٥/٣) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. والحديث ضعفه أبو حاتم الرازي كما في العلل لابنه (٣٧٠)، وانظر: مجمع الزوائد (٢٣٧/٢).

(٣) يُنظر هذا المبحث مفصلاً في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٤٠، ٤٤١).

(٤) أخرجه ابن حبان (١٧١/٨) وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١/١٠).

إِلَّا عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمِنْ أَيْنَ لَنَا صَدَقَةٌ نَتَصَدَّقُ بِهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ لَكَثِيرَةٌ، التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِي عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَمِيْطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَتَسْمَعُ الْأَصْمَ، وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتُدِلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَتِهِ، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ مَعَ اللَّهْفَانِ الْمُسْتَغِيثِ، وَتَحْمِلُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعِيكَ مَعَ الضَّعِيفِ فَهَذَا كُلُّ صَدَقَةٍ».

وأخرجه أحمد بنحوه^(١)، وزاد: «وَلَكَ فِي جَمَاعِكَ رَوْجَتِكَ أَجْرٌ»، قلت: كَيْفَ يَكُونُ لِي أَجْرٌ فِي شَهْوَتِي؟ فقال -صلى الله عليه وسلم-: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَأَدْرَكَ، وَرَجَوْتَ خَيْرَهُ فَمَاتَ، أَكُنْتَ تَحْتَسِبُ بِهِ؟» قلت: نعم، قال: «فَأَنْتَ حَلَقْتَهُ؟» قلت: بَلِ اللَّهُ خَلَقَهُ، قال: «فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟» قلت: بَلِ اللَّهُ هَدَاهُ، قال: «فَأَنْتَ كُنْتَ تَرْزُقُهُ؟» قلت: بَلِ اللَّهُ كَانَ يَرْزُقُهُ، قال: «كَذَلِكَ، فَضَعُهُ فِي حَلَالِهِ، وَجَنَّبَهُ حَرَامَهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ، وَلَكَ أَجْرٌ».

فإن قلت: إذا فعل الأغنياء ما ذكر؛ من التسبيح والتحميد والتهليل وأمثالها؛ يبقى شكوى الفقراء على حالها.

أجيب: بأن مقصود الفقراء تحصيل ثواب الصدقة، لا نفي زيادتهم المطلقة، ونوقش بأن الظاهر أن قصدهم إنما كان طلب المساواة؛ لأنه ورد في بعض طرق الحديث عند مسلم^(٢)، قال أبو صالح: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-:

(١) المسند (١٦٨/٥).

(٢) برقم (٥٩٥).

«ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

(رواه مسلم) ^(١) ولفظه في «الصحيحين» ^(٢): «أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ الْعَلِيِّ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَفَلَا أَعَلِمْتُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مِنْ سَبَقِكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مِنْ بَعْدِكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً». قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

فعلم بهذا أفضلية غني شارك الفقير في العبادات البدنية، وزاد عليه بالقربات المالية، وهذا لا شك فيه، كما قاله ابن دقيق العيد ^(٣): «وأما الذي يتردد النظر فيه إذا تساويا في أداء الواجب، وزاد الفقير بنوافل الأذكار،

(١) برقم (١٠٠٦).

(٢) البخاري (٣٤٣)، ومسلم (٥٩٥).

(٣) هو: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المنفلوطي، الصعيدي، المالكي، والشافعي، صاحب التصانيف، سمع من ابن المقير، وحدث عن ابن الجميزي، وسبط السلفي، وابن عبد الدائم، وأبي البقاء خالد بن يوسف، وغيرهم، روى عنه علاء الدين القونوي، وعلم الدين ابن الأحنائي، وقطب الدين الحلبي، وطائفة سواهم، توفي سنة اثنتين وسبعمئة. يُنظر: تذكرة الحفاظ (١٤٨١/٤)، وطبقات الحفاظ (ص ٥١٦).

والغني بنوافل الصدقة، وانفرد كل واحد بمصلحة ما هو فيه، وإذا كانت المصالح متقابلة، ففي ذلك نظر يرجع إلى تفسير الأفضل، ما هو؟ فإن فسرناه بزيادة الثواب؛ فالقياس يقتضي أن المصالح المتعدية أفضل من القاصرة، وإن كان الأفضل بمعنى الأشرف - بالنسبة إلى صفات النفس - فالذي يحصل للنفس من التطهير للأخلاق، والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر أفضل وأشرف، فيرجح الفقر.

ولهذا المعنى ذهب الجمهور من الصوفية إلى ترجيح [الفقير الصابر]^(١)؛ لأن مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها، وذلك مع [الفقر]^(٢) أكثر منه مع الغنى، فكان أفضل بمعنى: أشرف^(٣)، انتهى كلام ابن دقيق العيد، وهو في غاية التحقيق، و[نهاية]^(٤) التدقيق.

ويؤيده: أن [الظاهر]^(٥) من [الأحاديث]^(٦) تقتضي تفضيل الذكر على الصدقة بالمال؛ كحديث أحمد^(٧)، والترمذي^(٨): «أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قالوا: بلى، قال: «ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الفقراء الصابرين».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الفقراء».

(٣) إحصاء الأحكام (٣٠٩/١).

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «زيادة».

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الظواهر».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الحديث».

(٧) المسند (١٩٥/٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٨) برقم (٣٣٧٧) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

ولحديثهما أيضًا^(١): سئل: أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا»، قلت: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمِنَ الْعَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قال: «لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَخْتَضِبَ دَمًا، لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللهُ أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً».

وحديث الطبراني^(٢): «لو أن رجلاً في حجره دراهم يقسمها، وآخر يذكر الله؛ لكان الذاكر لله أفضل [درجةً منه]^(٣)»؛ ولهذا ذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الذكر أفضل من الصدقة، وأجمع الصوفية على أن لفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر^(٤).

وإنما خالفه ابن عطاء، فدعا عليه الجنيد فابتلي بالبلاء؛ بل قال بعضهم^(٥): «الفقير الشاكي أفضل من الغني الشاكر»، ولعل مراده: الشاكي إلى الله عز وجل؛ حيث ما وصل إلى مقام الصبر وحال الرضا، ويؤيده حديث:

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧٦) وضعفه، وأحمد (٧٥٠٣) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) تقدم تخريجه (ص ٥٥).

(٣) من (ب) فقط.

(٤) قال ابن حجر في فتح الباري (٢٧٥/١١): «ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية إلى ترجيح الفقير الصابر؛ لأن مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقر أكثر منه في الغني».

(٥) يُنظر أصل النقل في قوت القلوب لأبي طاب المكي (٤٣٩/١)، ومذهب الجمهور أن الغني الشاكر أفضل كما في شرح النووي على مسلم (٩٢/٥)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٣٢٥/١)، والفتح المبين لابن حجر (ص ٤٤٤، ٤٤٥).

وحقق شيخ الإسلام ابن تيمية المسألة فقال: «والصحيح أن أفضلها أتقاهما، فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة كما قد بيناه في غير هذا الموضع، فإن الفقراء يسبقون الأغنياء إلى الجنة؛ لأنه لا حساب عليهم. ثم الأغنياء بحاسبون، فمن كانت حسناته أرجح من حسنات فقير كانت درجته في الجنة أعلى وإن تأخر عنه في الدخول، ومن كانت حسناته دون حسناته كانت درجته دونه». كذا في مجموع الفتاوى (٢١/١١).

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا»^(١)، وفي رواية: «كَفَافًا»^(٢).

ويقويه أن الله تعالى جعل أكثر الأنبياء والأصفياء في صورة الفقراء، وهيئة الضعفاء، حتى قال -صلى الله عليه وسلم-: «يدخل سليمان عليه السلام الجنة بعد سائر الأنبياء بخمس مئة عام»^(٣)، وقال في حق عبدالرحمن بن عوف: «أنه يدخل الجنة بعد فقراء المهاجرين بخمس مئة عام»^(٤). وفي رواية: «رَأَيْتَهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا»^(٥)، وأما دعوى ابن حجر^(٦): «أن نبينا

-صلى الله عليه وسلم- في آخر عمره صار غنياً؛ فلا وجه له؛ إذ ثبت

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في مسلم (١٠٥٥) من طريق أخرى. قال ابن الأثير في النهاية (١٩١/٤): «الكفاف هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه، ويقال: لا تلام على كفاف، أي: إذا لم يكن عندك كفاف لم تلم على أن لا تعطي أحداً».

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٠٧/٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ولفظه: «يدخل سليمان الجنة بعد دخول الأنبياء بأربعين عاماً»، وهذا حديث منكر؛ لأن فيه دينار الحبشي، وهو: دينار بن عبدالله أبو مكيس، أحد الكذابين على أنس رضي الله عنه. ذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (٢٧٣/١)، وينظر: الكامل في الضعفاء (١٠٩/٣)، وميزان الاعتدال (٤٨/٣).

(٤) أصل الحديث بلفظ عند أحمد (١١٦٠٤)، وأبي داود (٣٦٦٦)، والترمذي (٢٣٥١)، وابن ماجه (٤١٢٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه: «إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، بمقدار خمسمائة سنة»، وحسنه الترمذي وصححه غيره.

(٥) أخرجه أحمد (١١٥/٦)، والطبراني في الكبير (٢٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، والحديث منكر ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٣٢٧/١) وقال عقبه: «والحديث لا يصح، وحاشي عبدالرحمن المشهود له بالجنة أن يمنعه ماله من السبق؛ لأن جمع المال مباح، وإنما المذموم كسبه من غير وجهه، ومنع الحق الواجب فيه، وعبدالرحمن منزله عن الحالين».

(٦) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٤٤).

أنه - عليه السلام -: «تُوْفِّي وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ»^(١).

ولقد قال الإمام حجة الإسلام: «إن الكافر الفقير عذابه في النار أخف من الكافر الغني»؛ فإذا كان الفقر ينفع الكفار، فكيف لا يكون نافعاً للأبرار؟! ويؤيده أنه - عليه السلام - قال: «أجوعكم في الدنيا؛ أشبعكم في الآخرة»^(٢). وأنه - عليه السلام - لما عرضت عليه الدنيا، وخُيّر بين أن يكون نبياً ملكاً، وبين أن يكون نبياً عبداً؛ اختار أن يكون نبياً عبداً، وقال: «أَجُوعُ يَوْمًا فَاصْبِرْ، وَأَشْبَعُ يَوْمًا فَاشْكُرْ»^(٣)، وفي «آداب المريدين»^(٤) أجمعوا^(٥) على أن الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر.

ثم قال: «فإن قيل: قال - صلى الله عليه وسلم -: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ السُّفْلَى»^(٦)، «وَالْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ» كما في رواية^(٧)؛ فالجواب: أن الغني حينئذ

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٩٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٤٦/٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بلفظ: «إِنَّ أَهْلَ الشَّيْبِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْجُوعِ فِي الآخِرَةِ عَدًّا». وفي إسناده ضعف.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٤٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، ولفظه: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، قُلْتُ: لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبِعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمَدْتُكَ»، وحسنه الترمذي، قال العلائي: فيه ثلاثة ضعفاء، وقال العراقي: ضعيف، وانظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٢/٦١٩) للعراقي، أسنى المطالب (ص: ١٨٢).

(٤) آداب المريدين في التصوف والأخلاق، لأبي النجيب عبدالقاهر بن عبدالله السهروردي (ت ٥٦٣هـ). يُنظر: كشف الظنون (١/١)، وهدية العارفين (١/٦٠٧).

(٥) في الإجماع المنقول نظر، كيف وجمهور أهل العلم على خلافه؟ وانظر تعليقنا السابق على المسألة.

(٦) أخرجه البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٥) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم (١٠٣٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أفضل من ذلك الفقير؛ بسبب أنه بإعطائه القدر اليسير من المال، مال إلى جانب الفقير، فحصل له في الجملة نوع من الكمال، وأن الفقير بسبب أخذه من غير اضطرار، مال إلى جانب المال، فوقع له نقصان في الحال».

وقد ذكر بعض أرباب التحقيق وأصحاب التدقيق جواباً عن هذا الإشكال، إلا أنه يتوقف على تمهيد مقدمة على جواب السؤال؛ وهي أن الفقر اسم للبراءة من رؤية الملك؛ بأن لا يرى الملك والتصرف في ماله ونفسه - بل في الوجود - إلا للحق؛ وله مراتب بعضها فوق بعض، من قبض اليد عن الدنيا ضبطاً وطلباً، والإعراض عنها لساناً وجناناً.

ثم الرجوع إلى سابقة الأزل؛ وهو عدم الذاتي، فيعلم أن وجوده واستعداده وحالاته وكمالاته ومقاماته من فضل الله وفيضه الأقدس، فيتجرد عن الكل راجعاً إلى الله فقيراً، ثم تحقق اضطراره؛ بأن يعلم أن الوجود الحقيقي لله، وأن ما يجري عليه حكم سابقة الأزل، فلا فعل له ولا وصف ولا وجود، فهو مضطر تحت حضرة الجمع، وهذا هو فقر الصوفية؛ الذي هو فقد الأنانية في الغنى في أحدية الذات.

وأما الغنى؛ فهو اسم للملك التام، وهو إما غنى القلب بالمؤثر الحقيقي عن جميع الوسائط، ومسالته لحكم الله تعالى في تمام المرابط، أو غنى النفس المطمئنة عن حظوظها وتعلقاتها، باستقامتها على طلب الحق، أو الغنى بغنى الحق بالفناء في ذاته، والبقاء ببقائه.

فإذا تقرر ذلك فيقال: الفقر الذي تكلموا في شرفه، وتفضيله على الغنى؛ هو فقر الزهاد المشار إليه أولاً، والأغنياء الذين فضلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ هم الذين اختارهم الله في سابق علمه، وخصهم من مواهب فضله، بسائر مراتب الفقر والغنى.

فلم يكن فضلهم إلا بها، لا بسبب إنفاقهم وأعمالهم المشتركة كما

ظنه الفقراء، وتمنوا أن يسابقوهم أو يساقوهم بها، فنبههم أولاً بأحوالهم حتى تنقطع عنهم تلك الأمنية، فلما لم ينتبهوا أعلمهم بخصوصيات المواهب والعتاء، بقوله: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»؛ ليعلم أنهم أصفياء الفقراء، أو أخفياء الأغنياء، في سرادقات العزة وحجب الاعتلاء، كما أشار إليه بعض الأولياء^(١):

لله تحت قباب العز طائفة أخفاهم في رداء العز أجلا
 هم السلاطين في أطمار مسكنة استبعدوا من ملوك الأرض إقبالا
 غير ملابسهم شم معاطسهم جروا على قلل الخضراء أذيالا
 وحاصل الكل أن مقام جمع الجمع أعلى مرتبة؛ وهو الرضا، والتسليم بما جرى به قلم القضاء؛ كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾^(٢)، وفي الحديث القدسي ما معناه^(٣):
 «إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر، ولو أغنيته لفسد حاله، وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى، ولو أفقرته لفسد حاله».

(١) الأبيات لشرف الدين عبدالمؤمن الأصفهاني، كما في النجوم الزاهرة (٨/ ٢٣).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٣٠).

(٣) أخرجه البغوي في شرح السنة (٢٢/٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ولفظه: «وإن من عبادي المؤمنين لمن يسألني الباب من العبادة فأكفه عله ألا يدخله عجب، فيفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الغنى، ولو أفقرته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الفقر، ولو أغنيته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الصحة ولو أسقمته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا السقم ولو أصححته لأفسده ذلك، إني أدبر أمر عبادي بعلمي بقلوبهم إني عليم خبير». وأسنده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٣٢) وقال: لا يصح.

وقد يختلف حال شخص واحد باعتبارين؛ فتارة يناسبه الفقر، وأخرى يناسبه الغنى؛ ولذا قال الفاروق^(١): «هما مطيتان، لا أبالي أيهما أركب»، وهذا بالنسبة لاختيار الرب لعبده، وأما إذا خير فاختار ما اختاره مختار الأنبياء؛ بأن يكون جامعاً بين أحوال الأصفياء، فتارة يجوع ويصبر على البلاء، وتارة يشبع ويشكر على النعماء، فيكون مظهر الكمال في [مرأي]^(٢) الجلال والجمال.

ومجمل القضية أن كل ما يبعد العبد عن قرب الرب فهو شؤم، وكل ما يقربه إلى مقام أنسه وحضرة قدسه فهو مبارك؛ لأن: «الفقر كَادَ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»؛ كما في حديث^(٣)، وفي الآية: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ﴾^(٤) «أَن رَّاهُ اسْتَفْتَى»^(٥).

ولقد تعوذ -صلى الله عليه وسلم- منهما بقوله: «إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْفَقْرِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى»^(٥)، ثم رأيت بعض الفضلاء ذكر وجهاً وجيهاً في تفضيل الفقراء على ما يفهم من هذا الحديث؛ وهو: «أن الأغنياء وإن شاركوا الفقراء في التسبيح ونحوه، فقد امتاز الفقراء عنهم بمزية جليلة؛

(١) جعله ابن تيمية من كلام الفاروق، وجعله أبو طالب المكي وابن القيم من كلام ابن مسعود، يُنظر تفصيل ذلك في: قوت القلوب (٦٦/٢)، ومجموع الفتاوى (١٢٣/١١)، ومدارج السالكين (٢١٢/٢).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مرأي».

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥٣/٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٤٢/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٧/٥) من حديث أنس رضي الله عنه، وهو حديث ضعيف كما قال العراقي والسخاوي، يُنظر: فيض القدير (٥٤٢/٤).

(٤) سورة العلق، الآيتان: (٧، ٦).

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٥٨٩) من حديث عائشة -رضي الله عنها- بلفظ: «وَشَرَّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرَّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ»

وهي الحسرة التي يجدها الفقراء عند عدم ما ينفقونه كما ينفقه الأغنياء، وقامت تلك الحسرة مقام إنفاق الصدقة؛ فإن نية المؤمن خير من عمله.

ولأن تسبيح الأغنياء مسبب عن سؤال الفقراء، وكل من يتعلم منهم إلى يوم القيامة؛ فإنه في المعنى كأنه من صدقته عليهم، وشتان ما بين الصدقتين؛ هذه صدقة الأذكار وهي قوت الأرواح، وتلك صدقة الطعام والشراب وهي قوت الأشباح.

وأما ما قرره الشيخ أبو طالب المكي^(١) فقال: «إنكم فضلتم الأغنياء أو ساويتموهم، وإن لم يكن لكم قربات أموال، وذلك فضل الله؛ فهو بعيد كما لا يخفى على ذوي الانتباه، وقيل: «الكفاف أفضل من الفقر والغنى؛ فإنهما محنتان يمتحن الله بهما من يشاء من عباده».

واختاره شيخ مشايخنا الجلال السيوطي رحمه الله؛ ويؤيده حديث: «خير الرزق الكفاف»، رواه أحمد في «الزهد»^(٢)، وفي رواية: «خير الرزق ما كان يوماً بيوم كفافاً»^(٣)، وفي رواية: «خير الرزق ما يكفي»^(٤).

(١) قوت القلوب (١/٤٦٧ - ٤٣٩)، وهو: شيخ الصوفية أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي، المكي المنشأ، العجمي الأصل، صاحب كتاب «قوت القلوب» في التصوف، الذي أخذ منه الإمام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين، حدث عن علي بن أحمد المصيبي والمفيد وكان مجتهداً في العبادة حدث عنه عبد العزيز الأزجي وغيره، توفي سنة ست وثمانين وثلاثمائة. ينظر: لسان الميزان (٥/٣٠٠)، وفيات الأعيان (٤/٣٠٣).

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٣/١٥٨) وعزاه للإمام أحمد في الزهد، عن زياد بن جبير مرسلًا.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٢٤٧)، والديلمي في الفردوس (٢/١٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه مبارك بن فضالة، أورده الذهبي في الضعفاء (٢/٥٤٠)، وقال: «ضعفه أحمد والنسائي وقال أبو زرعة يدلّس وقال أبو داود وأبو حاتم إذا قال حدثنا فهو ثقة».

(٤) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١٠)، والطبراني في الدعاء (ص ٥٢٦)، والبيهقي في شعب

ووقفت طائفة عن التفضيل بينهما، ثم الذي يخطر بالبال، والله أعلم بالحال، أن كلام الصوفية ليس في فضائل الأعمال، بل في مراتب الأحوال، بأن الصبر على شدة الفقر وقلة المال، أقوى من الشكر على النعمة وسعة المال، وهذا أمر واضح، لا ينبغي أن يكون فيه خلاف المقال؛ فإن العبد الذي يخدم سيده على الكد والمحنة، لا شك أنه أكمل من الذي يخدمه في حال البسط والمنحة، فإن الثاني يحتمل انقلاب حاله إذا وجد المحن، والأول بطريق الأولى يزيد في الطاعة عند ظهور المنن.

الإيمان (٤٠٧/١) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وضعفه الدراقطني في العلل (٤/٣٩٣). وسئل الإمام أحمد عن معناه فقال في الورع (ص ١٢٦): «هو: قوت يوم فيوم، ولا يهتم لرزق غدا».

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رواه البخاري ومسلم.



(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) تقدم ذكره ووجه منع صرفه، وأعاده ابن حجر هنا ذهولاً له عما مضى، (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «كُلُّ سُلَامَى») «بضم السين وتخفيف اللام و[فتح]»^(١) الميم، وجمعه: سُلَامِيَاتٌ بفتح الميم؛ وهي المفاصل والأعضاء، وهي: «ثلاث مئة وستون»؛ ثبت ذلك في «صحيح مسلم» عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قاله المصنف^(٢).

وهو مبتدأ موصوف بقوله (مِنَ النَّاسِ)، ولفظة «مِنَ» للتبعيض، وخبره قوله: (عَلَيْهِ صَدَقَةٌ)، والعائد الضمير المجرور، قال ابن مالك^(٣): «حق

(١) كذا في (أ)، وفي (ب) و(ط): «تخفيف».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٣٣/٥).

(٣) هو: جمال الدين محمد بن عبدالله بن مالك أبو عبدالله الطائي الحيايني، النحوي صاحب التصانيف المشهورة المفيدة، منها الكافية الشافية وشرحها، والتسهيل وشرحه، والألفية، ولد بحيان سنة ستمائة، وأقام بحلب مدة ثم بدمشق، وكان كثير الاجتماع بابن خلكان، وروى عنه القاضي بدر الدين بن جماعة، توفي سنة اثنتين وسبعين وستمائة. يُنظر: البداية والنهاية (٢٦٧/١٣)، وشذرات الذهب (٣٣٩/٥).

الراجع إلى كل مضاف إلى نكرة أن يجيء على وفق المضاف إليه؛ كقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(١)، وقد يجيء على وفق «كل» كما في الحديث، انتهى.

ولا يبعد أن يقال: تذكيره باعتبار معنى السلامي من العضو أو المفصل؛ كما ذكروا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢)، أي: «إنعامه»، وفي قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾^(٣) أي: «البعث»، والمعنى: على كل واحد بعدد كل مفصل أو عضو، صدقة تليق به شكرًا لله تعالى؛ بأن جعل في عظامه مفاصل يقدر بها على القبض والبسط بسببها، ودفعًا للبلاء عنها بسلامتها وبقائها.

(كُلُّ يَوْمٍ) بالنصب ظرفًا لقوله «صدقة»؛ لأنه بمعنى تصدق، أو مرفوع على الاستئناف، لكن الرواية على الأول كما صرح به الكازروني، وعلى تقدير ثبوت رفعه.

قوله: (تَطَّلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ) «صفة كاشفة لليوم؛ لئلا يتوهم أن المراد به مطلق الوقت، لا للتأكيد»، كما قيل، وقوله: (يَعْدِلُ)، مع خَبَرِهِ خَبْرُهُ، والعائد من الأخبار محذوف؛ أي: يعدل فيه (بَيْنَ اثْنَيْنِ)؛ أي: يصلح بين المتخاصمين، أو المتحاكمين، أو المهاجرين صلحًا جائزًا، بأن لا يُحِلَّ حرامًا، ولا يُجْرِمَ حلالًا، كما في الحديث، وهو مبتدأ على تأويل المصدر، أو بأن المقدر.

وارتفاع الفعل بعد حذفه كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٨٥).

(٢) سورة الأعراف، الآية: (٥٦).

(٣) سورة الشورى، الآية: (١٧).

الْبَرِّ ۞^(١)، وفي قولهم: «تسمع بالمعيدي خير من أن تراه»^(٢)، وخبره قوله: (صَدَقَةٌ)، وقد ثبت بالآيات، والأحاديث النبويات، أن الإصلاح بين الناس من أفضل القربات، وأكمل العبادات.

قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۞﴾^(٣)، وقال -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۞﴾^(٤)، وفي الحديث: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين»^(٥)، حتى جاز الكذب فيه مبالغة في وقوع الألفة بين المتنازعين^(٦)؛ فإن الصدق يفضي إلى محذور أشد منه في أمر الدين، وهو دوام العداوة بين المتخاصمين.

(وَتَعِينُ الرَّجُلَ) أي: جنس الرجل، المراد به النكرة؛ أي: ويساعد رجلاً (فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ)؛ أي: فيركب الرجل (عَلَيْهَا)؛ أي: على دابته، والضمير راجع إلى الرجل أو المعين، والأول أبلغ. وقد ورد: «من حمل أخاه على شسع؛

(١) سورة الروم، الآية: (٢٤).

(٢) هذا المثل يضرب لمن خبره خير من مرآه. يُنظر: جمهرة الأمثال (١/٢٦٦).

(٣) سورة النساء، الآية: (١١٤).

(٤) سورة الحجرات، الآية: (١٠).

(٥) أخرجه أحمد (٤٤٤/٦)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩) وقال: حسن صحيح، وكذا صححه ابن حبان (٤٨٩/١١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٦) أخرج أبو داود (٤٩٢١)، والنسائي في الكبرى (٣٥١/٥) من حديث أم كلثوم بنت عُقْبَةَ قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا، الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يَقُولُ الْقَوْلَ وَلَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يَحْدُثُ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا».

فكأنه حمله على [دابته] ^(١) في سبيل الله»، رواه الخطيب عن أنس ^(٢)،
(أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةً) أي: للمعين على الرجل.

وفي الحديث إشارة إلى استحباب مراعاة حقوق الأصدقاء المعروفين، بل
[العوام] ^(٣) المجهولين؛ وهي الإعانة بالنفس والمال، وكتمان السر والحال،
وقد ورد أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ
وَتَعَاظِفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحَمَى
وَالسَّهَرِ» ^(٤).

(وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ)؛ وهي الباقيات الصالحات (صَدَقَةٌ) على ما سبق فيه
الكلام، من التسييح والتحميد والتهليل، ونحوها في مقام النظام، ومنه قوله
تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ ^(٥)، والمراد بها الكلام الطيب في رد السائل،
قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى﴾ ^(٦).

أو المراد بها: حسن الكلام مع الأنام؛ لأنه مما يفرح به قلب المؤمن
ويدخل فيه السرور، وهو من أعظم الأجور، وقد ورد أنه: «إذا التقى
المسلمان؛ [ينزل] ^(٧) عليهما مئة رحمة، تسعون لأكثرهما بشراً، وعشرة

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «دابة».

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣٣٧/٤)، أبو نعيم في الحلية (١٨٩/٥)،
والخطيب في تاريخ بغداد (٢٣١/٥)، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤/٢) وقال:
«لا يصح».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «القوم».

(٤) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٥) سورة فاطر، الآية: (١٠).

(٦) سورة البقرة، الآية: (٢٦٣).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «نزل».

لأقلهما»^(١)، رواه في «المعارف» مرفوعاً، وقيل: «المراد بها كلمة التوحيد؛ لقوله تعالى: ﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾^(٢)، فإنها تطيب بها القلوب؛ علماً ومعرفةً ومشاهدةً، وهي أفضل الذكر؛ لأنها أجمع للقلوب مع الله، وأنفع لنفي ما سواه، وأشد تزكيةً للنفس، وتصفيةً للباطن، وتنقيةً للخاطر من حديث النفس، وهو [أحبها]^(٣)، وأطرد للشياطين ووساوسها».

ثم اعلم أن: «الذكر عبارة عن وجدان الرب، وحضوره بالقلب، وله لب هو المقصود، وقشور ثلاثة؛ فالأعلى ذكر اللسان فقط، ثم ذكر القلب تكلفاً، بحيث يحتاج إلى مراقبته حتى يحضر، ثم ذكره طبعاً؛ بأن يتمكن من القلب، بحيث لا يحتاج إلى تكلف في صرفه عنه إلى غيره.

ثم [استيلاء]^(٤) المذكور، واتحاد الذكر والذاكر؛ بأن يفنى عن نفسه وذكره، ولا يلتفت إلى فئاته أيضاً، ذاهباً إلى ربه أولاً، ثم ذاهباً فيه بالاستغراق به آخرًا؛ إذ لو التفت إلى شيء من ذلك لكان معرضاً عن الله، غير منفك عن الشرك الخفي هنالك.

وأولاً يكون كالبرق الخاطف، فإذا دامت عرج به إلى العالم الأعلى،

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٥٣/٦)، والديلمي في الفردوس (٣٢٥/١)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٢/٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولفظه: «إذا التقى المسلمان كان أحبهما إلى الله أحسنهما بشرًا لصاحبه، فإذا تصافحا أنزل الله تعالى عليهما مائة رحمة، تسعون منها للذي بدأ بالمصافحة، وعشرة للذي صوفح»، والحديث ضعّفه المنذرى في الترغيب (٢٩١/٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٨): «فيه من لم أعرفهم».

(٢) سورة إبراهيم، الآية: (٢٤).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أحسنها».

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «استيفاء».

وطالع الوجود الحقيقي الأصفى، وانطبع فيه نقش الملكوت، وتجلي له قدس اللاهوت، وأول ما يتمثل له جواهر الملائكة وأرواح الأنبياء والأولياء، في صور جميلة يفيض إليه بواسطتها بعض الحقائق، إلى أن يعلو درجة عن [المقال]^(١)، فيكافح بصريح الحق في كل الأحوال، هذا زبدة كلام الإمام حجة الإسلام في «الأربعين».

(وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ) بفتح الخاء: المرة الواحدة، وبضمها: اسم لما بين القدمين^(٢)، وقيل: «هما لغتان»، (يَمْشِيهَا)؛ أي: يمشى الرجل بها (إِلَى الصَّلَاةِ)؛ أي: ونحوها في سائر الطاعات، (صَدَقَةٌ)؛ فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «كان بنو سلمة في ناحية من المدينة، فأرادوا أن ينتقلوا إلى قرب المسجد، فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَحْيُ الْمَوْتَّ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾^(٣)، فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال لهم: «دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ»، ثم قرأ عليهم الآية، فتركوا»، رواه البيهقي^(٤).

وعن عمر بن عبدالعزيز: «لو كان الله مُغْفِلاً شيئاً؛ لأغفل هذه الآثار التي يعفيها الرياح»^(٥)، (وَتُمِيطُ الْأَذَى) بضم أوله؛ أي: إزالة ما يؤذي المارة؛ من نحو شوك أو نجاسة أو حجارة (عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ)، وأخرت هذه إيماءً إلى أنها أدون مما قبلها، كما يدل عليه حديث: «الْإِيمَانُ بِضَعٌ وَسَبْعُونَ

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المثال».

(٢) ينظر: لسان العرب (خطا) (٢٣١/١٤).

(٣) سورة يس، الآية: (١٢).

(٤) في شعب الإيمان (٦٧/٣)، وهو عند مسلم (٦٦٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٩٣٧/٩)،

شُعْبَةً، أَعْلَاهَا: شِهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا: إِمَامَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»^(١).

واستحب بعض العلماء: «أنه إذا أراد إزالة الأذى يقول: لا إله إلا الله، ليكون جامعاً

بين أعلا شعب الإيمان وأدناه»، ويدخل تحت عمومه: إمارة الظالم عن طريق الحق وشرعه المطلق، وهو مفهوم بالأولى، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمْ أُفٍّ﴾^(٢)؛ فاندفع به قول ابن حجر^(٣): «إنه تكلفٌ بعيدٌ».

هذا، وقد قال بعض العارفين: «المراد بالأذى: النفس؛ فإنها منبع الشر والفساد، ومعدن الظلم والأذى للعباد في البلاد، ومحل الآفات والعاهات»، ولذا قيل: «التوحيد: إسقاط الإضافات»، وقال العارف العاشق: «وأصل التوحيد: [كشف]^(٤) سبعين باباً من عيون صفات الحق، كما أشار إليه في حديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»، وأفضلها كشف عين الذات، وأدنى المقام منها إفراد القدم عن الحدوث؛ وهو إمارة قذى الكونين عن عين أعيان القديم».

وأما ما روي عن الحسن وابن سيرين: «أن فعل المعروف يؤجر عليه، وإن لم تكن فيه نية»^(٥)، بل روى حميد بن زنجويه عن الحسن: «إن من

(١) أخرجه مسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سورة الإسراء، الآية: (٢٣).

(٣) الفتح المبين (ص ٤٥١).

(٤) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «كشوف».

(٥) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٧٢٤/٢)، وابن حجر في الفتح المبين

(ص ٤٥١).

أعطى آخر شيئاً حياً منه؛ له فيه أجر»، وأبو نعيم في «الحلية»^(١) عن ابن سيرين: «إن من تبع جنازةً حياً من أهلها؛ له أجر لصلته الحي»، فلا ينافي ما صح في حديث ابن حبان^(٢)؛ من أنه عليه السلام ذكر فيه خصلاً، كالتصدق وقول المعروف، وإعانة الضعيف وترك الأذى، ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْمَلُ بِمَخْضَلَةٍ مِنْهَا، يُرِيدُ بِهَا مَا عِنْدَ اللَّهِ، إِلَّا أَخَذَتْ بِيَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ».

وهو مستمد من قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٣)، فإن ما ذكر في الكتاب والسنة محمول على كمال الأجر والشواب.

كما في نفس الآية إشارة إلى ذلك، حيث استثنى ما ذكر من نفي الخير، فأثبت له الخيرية، ثم رتب الأجر العظيم على تصحيح النية، ولولا اعتبار هذا العموم لارتفع أكثر الخيرات والمبرات؛ لأن أكثر الخلق عاجزون في مثل هذه الأفعال عن تصحيح النيات، وأيضاً النية إنما هي شرط لصحة العبادات المستقلة، والشواب منوط بها أيضاً في الأمور المباحة.

وأما المعروفات: كصلة الرحم، والإحسان لليتيم، وإغاثة الملهوف، وإعانة الضعيف، وإطعام الضيف والمسكين وأمثالها؛ فتصحيح النية من كمالها، لا لشبوت أصلها، ولذا يجزي الله الكافر في الدنيا على أمثال هذه

(١) حلية الأولياء (٢/٢٦٤)، وفيه قال: «بل له أجران: أجر لصلاته على أخيه، وأجر لصلته الحي».

(٢) في صحيحه (٢/٩٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ووصحه الحاكم (١/١٣٢)، وأقره الذهبي.

(٣) سورة النساء، الآية: (١١٤).

الأفعال من مكارم الأخلاق.

فقول الحسن مستحسن مقبول، لا مردود كما توهمه ابن حجر، فتأمل وتدبر؛ فإن حاصل الحديث يرجع إلى التعظيم لأمر الله، والشفقة على خلق الله، وقد قال بعض الأكابر: «مجمع الخيرات: هو الصدق مع الحق، والخلق مع الخلق».

(رواه البخاري ومسلم)^(١)، وفي رواية له^(٢): «يُصِيحُ عَلَى كُلِّ سُلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، فَكُلُّ نَسِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رُكْعَتَانِ يَرُكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى».

والمعنى: يكفي مجموع هذه الصدقات كلها، عن هذه الأعضاء جميعها ركعتان في وقت الضحى؛ لأنها أقل مقدار من صلاة نافلة، وهي تعمل بالأعضاء كاملة، فإذا صلى في طاعته، فقد قام كل عضو منه بوظيفته، وأدى شكر نعمته.

وقد قال سهل بن عبد الله التستري^(٣): «في الإنسان ثلاث مئة وستون عرقاً؛ مئة وثمانون ساكنة، ومئة وثمانون متحركة، فلو تحرك ساكن، أو سكن متحرك لمنعه النوم».

(١) البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩).

(٢) مسلم (٧٢٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) هو: سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو محمد: أحد أئمة الصوفية وعلمائهم، قال مسلمة: كان من أهل العلم والرواية والزهد والرياضيات وعبوب الأفعال، له كتاب في تفسير القرآن مختصر، وكتاب رقائق المحبين، وغير ذلك، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين. يُنظر: طبقات الصوفية (ص ٢٠٦)، وحملة الأولياء (١٠/١٨٩).

ويؤيده أحاديث كثيرة؛ منها حديث البزار^(١): أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «للإنسان ثلاث مئة وستون عظمًا، وستة وثلاثون سلامي، عليه في كل يوم صدقة»، قالوا: فمن لم يجد ذلك يا رسول الله؟ قال: «يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر»، قالوا: فمن لم يستطع؟ قال: «يرفع عظمًا عن الطريق»، قالوا: فمن لم يستطع؟ قال: «فليدع الناس من شره».

ومنها حديث مسلم^(٢): «خَلِقَ ابْنُ آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِائَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ عَزَلَ شَوْكَةً، أَوْ عَزَلَ عَظْمًا، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ عَدَلَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةَ السَّلَامِي، وَأَمْسَى فِي [يَوْمِهِ]^(٣)؛ فَقَدْ زَحَرَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ».

ومنها حديث أحمد^(٤) وأبي داود^(٥): «فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثِمِائَةَ وَسِتُّونَ مَفْصِلًا، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ»، قالوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قال: «التُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ يَدْفِنُهَا، وَالشَّيْءُ يُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَرَكَعَتَا الضَّحَى يُجْزِئُهُ».

ومنها حديث البزار^(٦)، وابن حبان في «صحيحه»^(٧): «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مِنْ

(١) في مسنده (١١٨/١٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣): «رجاله رجال الصحيح».

(٢) برقم (١٠٠٧) من حديث عائشة رضي الله عنهما.

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «يوم».

(٤) المسند (٣٥٤/٥) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٥) برقم (٥٢٤٢) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٦) كما في كشف الأستار (٩٢٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣): «ورجاله رجال

الصحيح».

(٧) في صحيحه (٥٣٤/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ابن آدمَ صَدَقَهُ كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَمَنْ يُطِيقُ هَذَا؟ قال: أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً...» الحديث.

هذا، وقد قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾^(١)، قال أبو الدرداء: «هو صحة الجسد»^(٢)، وقال وهب: «مكتوب في حكمة آل داود: «العافية الملك الخفي»^(٣)؛ أي: فهي النعيم المسؤل عنه».

وقال ابن مسعود^(٤): «النعيم الآمن، والصحة»، ويؤيده حديث: «نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ»^(٥)، وأخرج الترمذي^(٦) وابن حبان^(٧): «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَتُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟».

وقال ابن عباس^(٨): «النعيم: صحة الأبدان، والأسماع، والأبصار»، وكأنه أشار إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ

(١) سورة التكاثر، الآية: (٨)

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (ص ١٠٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٥/٢٥) بلفظ: «الصحة غنى الجسد».

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (ص ٤٣)، وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٤٢).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٥/٣٠)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٤٥/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٤٩/٤).

(٥) أخرجه البخاري (٦٤١٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) برقم (٣٣٥٨) واللفظ له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) في صحيح (٣٦٤/١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الحاكم (١٥٣/٤) وأقره الذهبي.

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٦/٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٤٨/٤).

مَسْئُولًا ﴿١﴾، ثم الحديث المذكور ما أورد لخصر الخيرات، بل نبه بالمذكورات، على أمثالها من المبرات، من الإحسان إلى كل شيء؛ لخبر: «في كل كَيْدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» ﴿٢﴾.

(١) سورة الإسراء، الآية: (٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦٣)، ومسلم (٢٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

عن التَّوَائِسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رواه مسلم.

وعن وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ؛ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حديث حسن، رويناه في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل والدارمي، بإسناد حسن.



هو وما بعده في الحقيقة حديثان، إلا أنهما لما تواردا على معني واحد؛ كانا كالحديث الواحد، وصار الثاني للأول بمنزلة الشاهد.

(عَنْ التَّوَائِسِ) بفتح النون وتشديد الواو، (ابن سَمْعَانَ) «بكسر السين وفتحها»، كذا قاله المصنف فيهما^(١)، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) كذا في النسخ، لكن لأبيه أيضًا صحبةً، فكان ينبغي أن يقال: «عنهما»، وقد تزوج -صلى الله عليه وسلم- أخت النواس، وهي المتعوذة.

روي له سبعة عشر حديثًا، وكان أنصاريًا من أصحاب الصفة، وسكن الشام، وقال: «أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ - أي: العود إلى الوطن - إِلَّا الْمَسْأَلَةُ»^(٢)، أي: السؤالات

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١١/١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٣).

التي كانت ترد عليه - صلى الله عليه وسلم - من بعض أصحابه، وأجوبتها. لما مر أن المهاجرين والأنصار لما أكثروا السؤال ونهوا عنه، كانوا يجوبون أن يأتي أهل البادية ويسألوا؛ حتى يسمعوها فيتعلموا، فكانت إقامته تلك السنة، مع عزم العود إلى وطنه؛ لأجل أن يتفقه في الدين تلك المدة، عملاً بقوله سبحانه: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١).

قيل: «وفيما ذكره دلالة على أن الهجرة، لم تكن واجبة على غير أهل مكة»، ونوقش: بأن من كان له عشيرة تحميه؛ لم تلزمه الهجرة ولو من مكة، فلعله كان ممن له تحمية من قومه.

(عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:) أَي: حين سأله عن البر والإثم، («البر») أي: أعظم خصاله، (حُسْنُ الْخُلُقِ) بضمين ويسكن اللام، وقد سبق أنه: طلاقة المحيا، وبذل الندي، وكف الأذى.

وقال الترمذي^(٢): «البر هنا: الصلة، والتصدق، والطاعة، ويجمعها حسن الخلق»، وقال الطيبي: «فسر البر في حديث آخر بـ«ما يقربك إلى الله»».

وقال بعض المحققين: «إن حسن الخلق عبارة عن: حسن العشرة والصحبة مع الخلق، بأن يعرف أنهم أسراء الأقدار، وأن كل ما لهم من الخلق والخلق، والرزق والأجل والعمل بمقدار، فيحسن إليهم حسب الاقتدار، فيأمنون منه ويحبونه بالاختيار، ومع الخالق؛ بأن يشتغل بجميع

(١) سورة التوبة، الآية: (١٢٢).

(٢) يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١٨/٨).

الفرائض والنوافل، ويأتي بأنواع الفضائل، عالمًا بأن كل ما أتى منه ناقص يحتاج إلى العذر، وكل ما صدر من الحق كامل يوجب الشكر، ثم يتخلق بأخلاق الله، بدوام الإعراض عما سواه».

والحاصل: أن الير - بكسر الباء -: اسم جامع لأنواع الخير، وهو: ما اقتضاه الشرع وجوبًا أو ندبًا؛ ولذا قابله بقوله: «وَالْإِثْمُ» وهو ما نهي عنه للتحريم أو للكراهة، «مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ» بالحاء المهملة والكاف، أي: تردد، قاله المصنف^(١)، من الحيك، وهو: التأثير،

أي: أثر فيها بأن أقلقها، وهذا باعتبار المؤمن المتقي، اللهم بالحق والصواب، فلعله عليه الصلاة والسلام علم ذلك من السائل حال الجواب. وفي رواية: «الْإِثْمُ: حَزَازُ الْقُلُوبِ»^(٢)، بتشديد الزاي الأولى، وهو بمعناه، وفي أخرى: «حَوَّازٌ»^(٣) بتشديد الواو، وحاصله: أنه حل في قلبك منه حزازة، وريب وخوف من أنه ذنب، وقد تصحف على السيد الشريف العلامة، فضبطه بالجيم وهمزة بعد الألف؛ على أنه صيغة الماضي من المجيء، غفلة عن الرواية والدراية.

(وَكْرِهَتْ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ) أي: أشرافهم الذي يستحيا [منهم]^(٤)، لو صدر منك ذلك الفعل عندهم، والظاهر من سياق الحديث أن للإثم علامتين: علامة داخلية، وأخرى خارجية، كما يأتي التصريح به في رواية، وذلك أن النفس لها شعور من أصل الفطرة بما تحمد عاقبته، [وما لا تحمد

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١١/١٦).

(٢) أخرجه أحمد في الورع (ص ٤٣).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٧/٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «منه».

عاقبتة^(١)، ولكن غلبت عليها الشهوة، حتى أوجبت لها الإقدام على ما فيه المضرة، كاللص تغلبه الشهوة على السرقة، وهو خائف من الوالي قطع الرقبة. ولأنها بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرها، وتكره اطلاعهم على إثمها وشرها، ومن ثم أهلك الرياء أكثر المشايخ والعلماء، فبكرهايتها اطلاع الناس على فعلها، يعلم أنه إثم بالنسبة إليها، فيترك ما خطر ببالها. وقال بعض العارفين: «الإثم: هو اجس النفس، وهي تحيك الصدر بنعت الاضطراب والتضييق؛ لأنها ثقيلة على الأرواح. والبر: لطف ممزوج بنور الذكر، فتطمئن به القلوب، وتنضح منه العيوب».

وليس في الحديث دلالة على أن مجرد خطور المعصية والهلم بها إثم؛ لوجود العلامتين، حتى يحتاج إلى أن يخص بخبر: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ نَفْسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(٢)؛ لأن ذلك فيما لا يعلم كونه إثماً أم لا؟.

وهذا فيما هو المعلوم من [الأثام]^(٣)، مع أن التردد مناف للهّم والعزم، وإلا فالعزم على سبيل الجزم، من جملة عمل القلوب، فيحصل به الإثم، على ما عليه الجمهور من أهل العلم.

(رواه مسلم^(٤)، وَعَنْ وَابِصَةَ) «بكسر الباء الموحدة، وهو بالصاد المهملة»، ذكره المصنف^(٥)، (بن مَعْبِدٍ) بفتح الميم والموحدة، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، في عشرة رهط من قومه بني

(١) من (ب) و(ط) فقط.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ط) و(ب): «الآثام».

(٤) برقم (٢٥٥٣).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢١/١).

أسد بن خزيمه عام تسع، فأسلموا ورجع إلى بلاده، ثم نزل الكوفة، ثم تحول إلى الجزيرة فسكن الرقة ودمشق، ومات بالرقه ودفن عند منارة جامعها، وكان قارئاً كثير البكاء، لا يملك دمعته.

(قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟) أي: والإثم؛ لما سيأتي من الرواية في الجمع بينهما، [أو] ^(١) كما يشير الجواب إليهما، ولعله من باب الاكتفاء بصد الأشياء، (فقلت: نَعَمْ) وهذا من دلائل النبوة؛ لأنه أخبره عما في

ضميره، قبل أن يتكلم به، وجاء في بعض الروايات ^(٢): أن وابصة جاء يتخطى الناس، حتى جلس إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يا وابصة، تحدثني ما جئت [به] ^(٣) أو أحدثك؟» قال: بل أنت حدثني يا رسول الله؛ فهو أحب إلي، قال: «جئت تسأل عن البر والإثم، قال: نعم».

(قَالَ: اسْتَفْتَيْتَ قَلْبِكَ) وفي رواية أحمد ^(٤): قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدْعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «إِذْنُ يَا وَابِصَةُ»، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رِجْلِي رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «يَا وَابِصَةُ، أَخْبِرْكَ مَا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ أَوْ تَسْأَلُنِي؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي، قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي، وَيَقُولُ: «يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتَيْتَ نَفْسَكَ...»، الحديث.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «و».

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١٤٤)، وأبو يعلى (٣/١٦١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٢٩٢).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «فيه».

(٤) المسند (٤/٢٢٨).

أي: اطلب الفتوى من قلبك؛ لأنه أبلغ في سلوك طريق الكمال، [و] ^(١) طلب الوصول بعين الوصال إلى مقام القلب، و[بيان ذلك] ^(٢): أن سير الإنسان إلى الحق إنما هو بالباطن، وإن كان مع استعانة الظاهر؛ لصعود الهيئات البدنية إلى حيز النفس والقلب، وهبوط الهيئات النفسانية والقلبية إلى الظاهر؛ للعلاقة بينهما. ثم النفس قبل التوجه إلى الحق: أماراة بالسوء، ثم تصير لواماة، ثم تصير مطمئنة.

والحاصل: أنه -عليه السلام- ذكر له ضابطة جامعة، مميزة بين البر والإثم، بقوله: (الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ) أي: مالت إليه، وسكنت من اضطرابها لديه، والنسخ المعتمدة مجتمعة على لفظ: «إليه»، ووقع في أصل ابن حجر بلفظ: «عليه»، فقال: «أي: سكنت عليه، وفي رواية: «إليه»، انتهى.

ولا يخفى أن السكون لا يتعدى بـ «على». نعم، جاء في رواية: «سَكَنْتُ إِلَيْهِ النَّفْسُ» ^(٣)، وكان بعض من لا دراية له بالرواية، رأى تكرار «إليه» مع قوله: (وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ) فغاير بينهما من عنده، والمعنى: «إذا التبس عليك شيء، ولم تدري أنه من أي القبيلين، فتأمل فيه إن كنت من المجتهدين، واسأل المجتهدين إن كنت من المقلدين، فإن وجدت ما سكن إليه القلب فخذ، وإلا فدعه»، قاله البيضاوي.

ولعل عطف اطمئنان القلب على اطمئنان النفس للتأكيد؛ فإن النفس إذا ترددت في أمر، استتبع ذلك خفقاناً في القلب للعلاقة بينهما، فإنه المتعلق الأول لها، وربما سرى إلى سائر القوى، فيحس بها الحلال والحرام،

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أو».

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «طلب ذلك وبيانه».

(٣) أخرجه أحمد (١٩٤/٤) من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

فإذا زال ذلك عن النفس، وحدث بها طمأنينة؛ انعكس المَرَامُ. والنفس لغة: حقيقة الشيء، واصطلاحاً: لطيفة في الجسد، تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالهما معاً، فإذا قامت في ظلمتها لا يغشاها نور العلم والمعرفة، [مائلة] ^(١) إلى الشهوة وسائر الأخلاق الرذيلة، لإلفها إلى العالم الحسي، سميت: أمارة.

وإذا تنفس صبح الهداية، وانزعجت من دواعي طبيعتها، متطلعة إلى مقار الطمأنينة، منجذبة مرة إلى العالم العلوي، وأخرى إلى العالم السفلي، سميت: لوامة؛ لأنها تلوم نفسها لعلمها بمحل الطمأنينة. وإذا طلعت شمس العناية من أوج الرعاية، صارت: ملهمة، وإذا بلغت شمس العناية، وسط سماء الهداية، أشرقت الأرض بنور ربها، وامتلأ القلب من السكينة اليقينية، وخلع على النفس خلع الطمأنينة، صارت مطمئنة محدثة محدثة، مكلمة مكلمة، مستعدة لجذبة: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً﴾ ^(٢).

(وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ) أي: أثر فيها ولم يستقر عندها، (وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ)، ولم ينشرح للأمر، (وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ) عطف على مقدر، أي: إن لم يفتك الناس، «وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ» يعني: علماءؤهم؛ لما في رواية ^(٣): «وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمَفْتُونَ».

والمعنى: التزم العمل بما في قلبك، وإن قالوا لك: إنه حق، ولا تأخذ بقولهم، فإنه قد يوقعك في الغلط، أو في أكل الشبهة، كأن ترى من له مال حلال وحرام، فلا تأخذ منه شيئاً، وإن أفتاك المفتي؛ مخافة أن تأكل الحرام؛

(١) كذا في (ط) و(ب)، وفي (أ): «قابلة».

(٢) سورة الفجر، الآية: (٢٨).

(٣) جزء من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه المتقدم (ص ٨٨).

لأن الفتوى غير التقوى.

فمن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ - رضي الله تعالى عنه - غَلَامٌ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَهُ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْعَلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي لِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ أَكَلَهُ مِنْ بَطْنِهِ»، رواه البخاري^(١).

وذكر الغزالي هذا الخبر في «الإحياء»^(٢): أن الصديق قال بعد استفراغه: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا حَمَلْتُ الْعُرُوقَ، وَخَالَطُ الْأَمْعَاءَ»، وفي رواية: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر بذلك فقال: «أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الصَّدِيقَ لَا يَدْخُلُ فِي جَوْفِهِ إِلَّا طَيِّبًا»^(٣).

ثم قال الغزالي: «ولا شك أن الصديق لما أخبر أن اللبن من غير وجهه، لم يكن ليخفى عليه - مع كونه أعلم الناس - أن ما تناوله الإنسان من غير علمه به، أنه لا إثم عليه فيه، ولا يجب في الفقه استفراغه، ولكن إنما فعل ذلك لعلو مرتبته، وكمال صديقيته، ولسرِّ وقر في صدره، عرفه ذلك السر أن فتوى العامة حديث آخر، وأن طريق الآخرة لا [يعرفها]^(٤) إلا الصديقون؛ ولذلك استفرغه وأدخل أصبعه في حلقه ليخرجه، حتى كادت روحه تخرج معه؛ لأنه رآه مؤثرًا في قلبه أثرًا يمنعه عن منزلته، وكمال مرتبته»، انتهى.

(١) برقم (٣٨٤٢).

(٢) إحياء علوم الدين (٩٠/٢).

(٣) لم أقف عليه مسندًا.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يعرفه».

وفي رواية: «أنه أنفق في مدة خلافته ثمانية آلاف درهم، فلما حضره الموت قال: كنت قلت لعمر: إني أخاف أن لا يسعني أن أكل من هذا المال، فغلبني، فإذا مت فخذوا من مالي ثمانية آلاف درهم، فضعوها في بيت المال»^(١)، وهذا غاية من التقوى؛ ولهذا نزل في حقه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتَقَى﴾^(٢) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴿١٩﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴿٢١﴾، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأْتِكُمْ﴾^(٣). (وَأَفْتُوكَ) تأكيد، والمعنى بهذا الأمر: أرباب البصيرة من أهل النظر المستقيم، وأصحاب الفراسات من ذوي النفوس المرتاضة؛ فإن نفوسهم ملهمة للصواب في أكثر الأحوال، وقيل: حملة على عموم الإيمان والتقوى أولى، ولا يبعد أن يقال: والمعنى أن إفتاك جمع بعد جمع.

وفيه إيماء إلى المعجزة المشيرة إلى اختلاف الأئمة، قال شيخ مشايخنا السيد جمال الدين: «(وَأَفْتُوكَ) في روايتنا بالفاء والتاء المثناة من فوق، ولعله إنما جاء به للتأكيد»، لكن أورد صاحب «النهاية»^(٤) هذه الكلمة في باب القاف والنون، فقال: «(وَأَقْنُوكَ) أي: أرضوك»، ثم قال: «حكى أبو موسى، أن الزمخشري قال ذلك، وأن المحفوظ بالفاء والتاء؛ من الفتيا».

(حديث حسن) كذا في الأصول المعتمدة، وقال ابن حجر: «حديث صحيح، وفي رواية: حسن»، وسيأتي بحثه مستحسنًا.

(رويناه) بفتحتين، أي: بسندنا المتصل، حال كونه، (في مسندي

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى (٣٥٣/٦) من حديث الحسن.

(٢) سورة الليل، الآيات: (١٧-٢١).

(٣) سورة الحجرات، الآية: (١٣).

(٤) النهاية في غريب الأثر (١١٨/٤).

الإمامين) أي: الجليلين؛ حديثًا وفقهًا، وزهدًا وصلاحًا، (أحمد بن حنبل)^(١) وهو أبو عبدالله الشيباني، أحد الأئمة الأربعة من المجتهدين، والفقهاء المتبوعين في أمر الدين، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وجماعة، ولد ببغداد ومات بها يوم الجمعة، في ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومئتين، عن سبعة وسبعين سنة.

و«مسنده» عشرون مجلدًا، فيه أربعون ألف حديث، جمعه من سبع مئة ألف وخمسين ألف حديث، وقال^(٢): «جعلته حجة بيني وبين الله تعالى»، وقال: «ما اختلف المسلمون في شيء من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فارجعوا إليه، فإن وجدتموه وإلا ليس بحجة»، وهذا يدل على كمال اطلاعه بالسنة، إلا أنه رضي الله عنه لم يلتزم الصحة في «مسنده» وإنما أخرج فيه ما لم يجمع الناس على تركه.

وأما قول بعضهم: «إن كل ما فيه صحيح» فغير صحيح، إلا أن يراد به أنه ثابت. نعم، قال جماعة: «إن كل ما فيه إما صحيح، وإما حسن، والأغلب الصحة، لكن الأظهر أنه يوجد فيه ضعيف، إلا أنه يكون مختلفا فيه»، ثم مصنفا الأحاديث منهم من رتبها على مسانيد الصحابة، كأحمد، والدارمي، وابن أبي شيبة، والبزار، وأبي يعلى، ومنهم من رتبها على أبواب الأحكام، ك«الصحيحين»، و«السنن»، وفي كلِّ فائدة، وحكمة عائدة.

(والدرامي)^(٣) بكسر الراء، وهو أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن التميمي السمرقندي الحافظ، من بني دارم، روى عنه: مسلم، وأبو داود،

(١) في المسند (٤/٢٢٧).

(٢) يُنظر: أصل هذا النقل في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٦٥).

(٣) في سننه (٢/٢٤٦).

والترمذي، وأبو زرعة، كان إمام أهل زمنه في العلم والورع، ولد سنة إحدى وثمانين ومئة، ومات يوم التروية سنة خمس وخمسين ومئتين، والغالب على «مسنده» الصحة، ولما بلغ البخاري نعيه بكى، وأنشد^(١):

إن تبقى تفجع في الأحبة كلهم وفناء نفسك لا أبالك تفجع

وذكر الترمذي أنه سمع البخاري يحدث عنه بحديث: «من تتبع جنازة...»، وذكر ابن عدي: «أن النسائي حدث عنه»^(٢).

(بإسناد حسن) كذا في النسخ المصححة، وقال ابن حجر: «بإسناد جيد، وفي نسخة: «حسن»»، انتهى. وعلى كل تقدير يناقض ما قدمه عن المصنف بأنه حديث صحيح، وتكلف في الجمع بينهما، بل تعسف في «شرحه»، بما لا طائل تحته.

على أن حديث أحمد له طريقان:

أحدهما: فيه علتان: ضعف، وانقطاع.

وثانيهما: فيها مجهول.

فلعله بانضمامه إلى رواية الدرايم حكم المصنف عليه بأنه حسن، أو [للكثر] ^(٣)؛ فإن أحمد أخرجه من طريق أخرى، عن أبي أمامة قال: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِثْمُ؟، قَالَ: إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ»^(٤)، وسندها جيد على شرط مسلم.

ومن طريق أخرى، عن ثعلبة الحشني قال: «قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٢٩/١٢).

(٢) أصل النقل في الفتح المبين لابن حجر (ص ٤٦٧).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ط): «الكثر طرقة».

(٤) المسند (٢٥٥/٥).

بِمَا يَجُلُّ لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ، قَالَ: الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ...»^(١) الحديث،
وسندها جيد أيضًا.

ويقويه أيضًا ما أخرجه الطبراني^(٢)، عن واثلة قال: قلت للنبي -صلى
الله عليه وسلم-: أفنتي عن أمر لا أسأل عنه أحدًا غيرك؟ قال: استفت
نفسك، قلت: كيف لي بذلك؟ قال: «تدع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وإن
أفتاك المفتون»، قلت: كيف؟ قال: «تضع يدك إلى قلبك؛ فإن الفؤاد يسكن
للحلال، ما لا يسكن للحرام».

أو أراد المصنف بقوله «حسن»؛ أولاً: معناه اللغوي، وثانياً: معناه
الاصطلاحي، وهذا أولى بالاعتبار؛ لئلا يلزم التكرار، أو كرهه للتأكيد في
حسنه، حيث قيل بضعفه.

ثم اعلم أن من أراد الاحتجاج بحديث من «السنن» - كأبي داود،
والترمذي، والنسائي، وابن ماجه - و«الموطأ»، وغيرهما، مما لم يلتزموا
الصحيح والحسن، بل أدخلوا فيها الضعيف أيضًا؛ امتنع عليه أن يحتج
بحديث هؤلاء، حتى ينظر في إسناده وحال رواته، إن كان له قابلية لذلك، أو
يجد إمامًا صحح أو حسن شيئًا فقلده هنالك. نعم، إذا رأينا مجتهدًا استدل
بحديث على مدعاه، فنحكم بأنه صحيح أو حسن عنده، كما اقتضاه.

(١) تقدم تخريجه (ص ٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨/٢٢)، وأبو يعلى (٤٧٨/١٣)، بسند ضعيف كما قال ابن
رجب في جامع العلوم والحكم (٧٣٢/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١٠): «فيه
عبيد بن القاسم، وهو متروك».

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

عن أبي نَجِيحِ العَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً، وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَأَنَّا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رواه أبو داود والترمذي، وقال: (حديث حسن صحيح).



(عَنْ أَبِي نَجِيحٍ) بفتح نون، فكسر جيم، فتح تية، فمهملة، (العرباض) بكسر العين المهملة، والباء الموحدة والضاد المعجمة، (بن سارية) «بالسين المهملة، والياء المثناة تحت» ذكرهما المصنف^(١)، ووزنها: «جارية»، سُلمِيٌّ من أصحاب الصفة، وهو أحد البكائين المشتاقين إلى الله، يقول في دعائه: «كبر سني، ووهن عظمي؛ فاقبضني إليك»^(٢)، وكان يقول: «إنه رابع الإسلام»^(٣). وكان من الصابرين الزاهدين، روي عنه أنه قال: «لولا أن يقال: فعله أبو نجيح؛ لأبحت مالي في سبيله، ثم لحقت وادياً من أودية لبنان، فعبدت الله

(١) يُنظر: ضبط ألفاظ الأربعين للنووي، مخطوط الأزهرية لوحة (١٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٦).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٥/٤٠)، وذكره المزي في تهذيب الكمال

(٥١٧/١٢) عن محمد بن عوف، وعقب الذهبي علي ذلك فقال: «لم يصح أن العرباض قال

ذلك».

حتى أموت»^(١)، ويروى: «أن معاوية أعطى المقداد حملاً من المغنم، فقال العرباض: ما كان لك أن تأخذه، وما كان له أن يعطيك، كأني أراك في النار تحمله على عنقك، فرده المقداد»^(٢)، (رضي الله عنه) مات بالشام سنة خمسة وسبعين، ومروياته أحد و[سبعون]^(٣) حديثاً.

قال: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَي: «بَعْدَ صَلَاةِ الصَّبْحِ» كما في رواية^(٤)، وفي أخرى: «ذَاتَ يَوْمٍ»^(٥)، (مَوْعِظَةً) أَي: ما يوعظ به، من الكلام الدال على التخويف بطريق النصيحة، والتنوين للتفخيم، أي: عظيمة، كما يدل عليه رواية: «بَلِيغَةً»، أَي: بلغت إلينا، وبالغت في تأثيرها فينا، وغلبت علينا، كما يشير إليه قوله: (وَوَجَلْتُ مِنْهَا الْقُلُوبُ) بكسر الجيم، أَي: خافت من أجلها القلوب، وحذرت من الذنوب؛ فإن الوجل خوف مع الحذر.

(ذَرَفْتُ) قال المصنف^(٦): «بفتح الذال المعجمة والراء المهملة، أَي: سألت»، (مِنْهَا الْعُيُونُ) يعني: جرت لسببها الدموع من العيون؛ لتأثير الموعظة في النفوس، واستيلاء سلطان الخشية في القلوب، وآخر هذا عما قبله؛ لأنه غالباً ينشأ عنه فهو أصله.

وفيه: استحباب موعظة العالم أصحابه؛ لينفعهم في دينهم ودنياهم من العلوم، ولا يقتصر لهم على معرفة الأحكام والحدود والرسوم، بل يذكرهم

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (١٩٠/٤٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (١٩٠/٤٠).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ثلاثون».

(٤) الترمذي برقم (٢٦٧٦)، الطبراني في الكبير (٦٢٣) بلفظ: «بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ».

(٥) الطبراني في الكبير (٦٤٢).

(٦) يُنظر: ضبط ألفاظ الأربعين للنووي، مخطوط الأزهرية، لوحة (١٣٩).

ويخوفهم، ويشوقهم إلى ذكر العقبي، ومحبة المولى، والإعراض عن الدنيا، والمعنى: أن تلك الموعظة أثرت فيهم، وأخذت منهم بمجامعهم، بحسب ظاهرهم وباطنهم.

وفي بعض روايات الترمذي^(١): «ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ»؛ نظرًا إلى الأثر الظاهر قبل المؤثر الباطن، بخلاف الرواية الأولى؛ فإنها لتقديم السبب على المسبب، أو الأصل على الفرع، والله أعلم.

(فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا) أي: تلك الموعظة، (مَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٍ) بكسر الدال المشددة، أي: شخص يودع أصحابه وأحبابه، فلا يغادر شيئًا إلا ذكره في بابه، (فأوصنا) أي: أرشدنا بما فيه صلاح حالنا، وفلاح مآلنا، وفيه: أن للأبرار الإكثار من [خصائل]^(٢) الخير، لا سيما في آخر العمر.

وأنه يجوز الاستدلال بالأقوال على الأحوال، وأنه يستحب الاسترشاد من أكابر الدين، واغتنام فرصة الاستفادة من عظماء اليقين.

(قال: «أوصيكم بتقوى الله) هذا من جوامع الكلم؛ فإن التقوى: امتثال المأمورات، واجتناب المحذورات، وهي زاد المعاد، الذي أمر بأخذها جميع العباد، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾^(٣).

ولما كان الظاهر من التقوى أن يكون فيما بينهم وبين الله، عطف عليها بقوله: (وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ) أي: فيما بينهم، وبين من يلي أمرهم، يعني: وأوصيكم بقبول قول الأمير وطاعته، ما أمر بالمباح، عادلًا كان أو جائرًا،

(١) برقم (٢٦٧٦).

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «خصائص».

(٣) سورة النساء، الآية: (١٣١).

والإ «فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»^(١) كما ورد، إلا أنه لا يجوز محاربتة؛ فإنه كما قال الحسن: «ما يصلح الله به أكثر مما يفسده»^(٢).

(وإن تأمّر) بتشديد الميم، أي: صار أميرًا، (عليكم عبُد)، وفي رواية: «عَبَدٌ حَبَشِيٌّ»^(٣)، أي: أدنى الخلق، فلا تستنكفوا عن طاعته؛ لئلا يؤدي إلى ظهور الفساد، وتهيج الفتن بين العباد، فإن الصبر على ولاية من لا يجوز له الولاية، أهون من إثارة [الفتن]^(٤) التي لا دواء لها، ولا خلاص معها.

وقد ذكر -عليه السلام- في بعض ما روي عنه أنه قال، بعد جور الولاية وظلمهم، فقال: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ»^(٥)، وهذا وارد على سبيل المبالغة في الأمر بطاعته، والنهي عن مخالفته، وعلى طريق الفرض والتقدير؛ إذ الأئمة من قریش، وإن استعمله الإمام الأعظم.

ولعل في الحديث إشعارًا بما يقع في آخر الزمان، من كون الخلافة بالتسلط والشوكة، من غير اعتبار شروط الأئمة، كما في زماننا هذا، فإنه لا يوجد إمام [بين]^(٦) أهل الإسلام، موصوف بما قرر في حقه من الأحكام.

(١) أخرجه أحمد (٦٦/٥)، والطبراني في الكبير (٣٨١) واللفظ له، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (٢٦٢٦)، وفيه: «السُّنْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سُنْعَ وَلَا طَاعَةَ».

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٧٠٩/٤)، وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٧٦٨/٢)، وابن حجر في الفتح المبين (ص ٤٧٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦).

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الفتنة».

(٥) أخرجه الترمذي (١٧٠٦)، وأحمد (٤٠٢/٦)، والطبراني في الكبير (٣٨٢) من حديث أم

محسن، وقال الترمذي: حسن صحيح..

(٦) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «من».

ويؤيده قوله: (إِنَّهُ) أي: الشأن، وفي «المصابيح والمشكاة» بلفظ: «فَأِنَّهُ»، (مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ) وهو مجزوم بـ«من» الشرطية، وأصله: «يعيش» كما في نسخة، فـ«من» موصولة، (فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) أي: في الولاية والخلافة؛ بسبب طلب الجاه والمال، والسين لتأكيد الاستقبال، وفي أصلنا المقروء على مشايخنا، فإنه بالفاء أيضًا.

قال السيد جمال الدين: «الفاء في قوله: «فَأِنَّهُ مَنْ يَعِشْ» للسببية، جعلت ما بعدها سببًا لما قبلها، يعني: مَنْ قَبْلَ وصيتي، والتزم تقوى الله، وقَبِلَ طاعة من وُلِّي عليه، ولم يهيج الفتن؛ أمن بعدي من الاختلاف الكثير، يعني: الذي وقع بين الصحابة والتابعين، وهلم جرًّا إلى هذا الحين».

(فَعَلَيْكُمْ) اسم فعل، أي: التزموا واستمسكوا (بِسُنَّتِي) وهي ما وضعه -صلى الله عليه وسلم- وجوبًا أو ندبًا، من أحكام الدين، (وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ) أي: الهادين (الْمُهْدِينَ) بفتح الميم وتشديد التحتية الأولى، أي: المهتدين، الذين هداهم الله تعالى إلى طريق الصواب، وألهمهم اتباع مناهج أولي الألباب، وجمع بينهما لأن الشخص إذا لم يكن مهتديًا في نفسه، لم يصلح أن يكون هاديًا لغيره.

وهم: الصديق، والفاروق، وذو النورين، والمرضى رضي الله عنهم أجمعين، وذلك لأنهم لما كانوا أفضل الصحابة، وواظبوا على استمطار الرحمة من السحابة، وخصهم الله بالمراتب العلية، والمناقب السنية، ووطنوا على مشاق الأسفار، ومجاهدة القتال مع الكفار؛ أنعم الله عليهم بمنصب الخلافة العظمى، والتصدي إلى الرياسة الكبرى، لإشاعة أحكام الدين، وإعلاء أعلام الشرع المتين؛ رفعا لدرجاتهم، وازديادًا لمثوباتهم، فلو لم تقع الخلافة على الترتيب المذكور؛ لما فازوا كلهم بالمنصب المشكور.

ولا يخفى أن هذا من معجزاته، الدالة على ثبوت نبوته؛ لأنه استبد بذكر

هذا الغيب، وقال: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا»^(١)، ووقع كما قال عليه السلام.

قال التوربشتي^(٢): «وأما ذكر سنتهم في مقابلة سنته؛ لأنه علم أنهم لا يخطئون فيما يستخرجون من كتابه وسنته، [أو]^(٣) أن بعضها ما اشتهر إلا في زمانهم، وليس المراد انتفاء الخلافة عن غيرهم، حتى ينافي قوله -صلى الله عليه وسلم-: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً»^(٤)، بل المراد تصويب رأيهم، وتفخيم أمرهم، وتفضيلهم على غيرهم.

وقيل^(٥): «الْخِلَفَاءُ يَشْمَلُهُمْ، وَمَنْ سَارَ سِيرَهُمْ، وَاقْتَفَى أَثْرَهُمْ، فِي اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ، وَإِذَاعَةِ الْحَقِّ بَيْنَ الْأَنْامِ»، وقال بعض العلماء: «يقدم ما [أجمع]^(٦) عليه الأربعة، ثم ما اتفق عليه الشيخان؛ لقوله -عليه السلام-: «اقتدوا بالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ»^(٧)، رضي الله عنهما.

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦)، والترمذي (٢٢٢٦)، وأحمد (٢٢١/٥)، وابن حبان (٣٩٢/١٥) وصححه، والطبراني في الكبير (١٣٦) من حديث سفينة ﷺ. جميعهم بدون لفظ (عضوضًا). وقوله: «ملكا عضوضًا»: أي: يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضًا. ينظر: لسان العرب (عضض) (١٩١/٧).

(٢) هو: فضل الله التوربشتي، محدث فقيه من أهل شيراز، شرح مصابيح البغوي شرحًا حسنًا، وروى صحيح البخاري عن عبد الوهاب بن صالح إمام الجامع العتيق، قال السبكي: «وأظن هذا الشيخ مات في حدود الستين والستمئة، وواقعة التتار أوجبت عدم المعرفة بحاله». ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٤٩/٨)، وطبقات الشافعية (٣٤/٢).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «و».

(٤) أخرجه أحمد (٨٧/٥) من حديث جابر بن سمرة ﷺ بلفظ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ لَنْ يَزَالَ ظَاهِرًا عَلَى مَنْ نَاوَاهُ لَا يَضُرُّهُ مُخَالِفٌ وَلَا مُفَارِقٌ، حَتَّى يَمُضِيَ مِنْ أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً».

(٥) يُنظَرُ نَحْوَ هَذَا الْمَعْنَى فِي جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ (٧٧٥/٢).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «اجتمع».

(٧) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وأحمد (٣٨٢/٥)، والطبراني في الأوسط (١٤٠/١٠)، وابن أبي

وله معنيان:

أحدهما: التقليد لمن عجز عن النظر.

وثانيهما: الترجيح لما ذهبوا إليه، عند اختلاف الصحابة في الأمر.

وقيل: هذا في حق المقلد في تلك الأزمنة، القريبة من زمان الصحابة، وأما في زماننا فلا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة^(١): أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، رضي الله عنهم أجمعين؛ لأن هؤلاء عرفت قواعد مذاهبهم، واستقرت أحكامها في كتبهم؛ لأن أتباعهم حرروها فرعاً فرعاً، فعز أن يوجد حكم إلا وهو منصوص لهم، إجمالاً أو تفصيلاً بخلاف غيرهم، فإن مذاهبهم لم تحرر، فلا تعرف لها قواعد يتخرج عليها أحكامها، فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم منها؛ لأنه قد يكون مشروطاً بشروط أخرى، وكلوها إلى فهمها من قواعدهم فيها.

(عَضُّوا) بفتح فتشديد، أمرٌ من عض يعض، إذا أخذ شيئاً بالعض،

شيبة (٣٥٠/٦)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(١) هذا كلام متعصبة أهل المذاهب من المتأخرين، حيث يجرمون تقليد غير الأربعة، حتي أكابر الصحابة، وما أحسن قول العلامة الفلاني في الرد عليهم حيث يقول: قد صرح بعض غلاتهم في بعض كتبه الأصولية أنه لا يجوز تقليد أبي بكر وعمر ويجب تقليد الشافعي، فيا لله العجب! ما الذي أوجب تقليده عليكم وحرم عليكم تقليد أبي بكر وعمر ونحن نشهد الله علينا شهادة نسأل عنها يوم نلقاه أنه إذا صح عن الخليفتين الراشدين اللذين أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباعهما والافتداء بهما قول وأطبق أهل الأرض على خلافه لم نلتفت إلى أحد منهم ونحمد الله تعالى على أن عافانا مما ابتلى به من حرم تقليدهما وأوجب تقليد متبوعه من الأئمة. يُنظر: إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، للفلاني (ص ١٤٩).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾^(١). هذا، ومن غريب ما وقع في زماننا، أن بعض المتحدثين أو المحدثين المعروف بالبهنسي، ظنًا منه أنه أعلم المحدثين، بل وهماً أنه المجتهد المطلق في الدين، روى الحديث بضم العين، فأوردنا عليه الآية والقواعد العربية، في قضية مأخذ الأمر به، مع اتفاق أئمة اللغة على الفتحة العينية.

فأجاب: بأنه إنما عدل عن الفتحة إلى الضمة؛ لترتفع شبهة المشابهة بالصيغة [الماضية]^(٢)، فدفعناه بورود «مد مدًا مدوا» بصيغة الأمر والماضي المجهول، على الاشتراك بالضمة؛ بناءً على اعتبار القرينة الحالية أو المقابلة، فتحقق بهذا خلو هذا المدعي عن مناقب الرواية، ومراتب الدراية، فما أيسر الدعوي، وما أعسر المعنى، بل يدخل بناءً على هذا المبنى، في قوله عليه السلام: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

(عَلَيْهَا) أي: على السُّنَّةِ، (بِالتَّوَاجِدِ) جمع ناجذة بالذال المعجمة؛ وهي أربعة من أواخر الأضراس، وقد لا توجد لبعض الناس، ويسمى: ضرس الحُلْمِ؛ لأنه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل، وقال المصنف^(٤): «هو بالذال المعجمة، وهو الأنياب، وقيل: الأضراس»، انتهى.

والقصد: المبالغة في شدة التمسك بها، والجد في لزومها، كفعل من أمسك شيئًا بيديه، ثم يستعين بأسنانه عليه، استظهارًا للمحافظة لديه، ويحتمل أن يكون كناية عن الصبر على ما يصيبه من المشقة، في المحافظة

(١) سورة الفرقان، الآية: (٢٧).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الماضية».

(٣) أخرجه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٠/٣).

على السنة، كما روى الترمذي^(١)، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ، كَأَلْقَابِضٍ عَلَى الْجُمْرِ». (وَأَيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ) عطف على قوله: «فعلَيْكُمْ» [للتأكيد والتأييد]^(٢)، قال الفاكهاني: «وكلاهما منصوب بفعل مضمر، والتقدير: إياكم باعدوا، واتقوا محدثات الأمور، والأظهر أن يقال: بعدوا أنفسكم عن المحدثات، وبعدها عن أنفسكم، كما قرر في قولهم: «إياك والأسد»، والمعنى: اتقوها ولا تقربوها، فضلاً عن أن تحدثوها.

(فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) قال المصنف^(٣): «البدعة: ما عمل على غير مثال سبق»، انتهى. وهو تعريف لها بحسب اللغة، وأما في الشريعة: فما أحدث على خلاف الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وقيل^(٤): «إحداث ما لم يكن في عهد النبوة»، وقيل^(٥): «البدعة: زيادة في الدين، قرينة كانت أو معصية»، فالمراد: كل بدعة سيئة - محرمة أو مكروهة - ضلالة؛ لأن

(١) برقم (٢٢٦٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ): «للتأكيد والتأييد»، وفي (ب): «للتأييد والتأييد».

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن مسلم (١٥٤/٦)

(٤) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٢٠٨/٢)، وعمدة القاري (١١١/١٠).

(٥) هذا هو الصواب، وهو الموافق لتعريف الإمامين ابن تيمية والشاطبي حيث يقول الأول: «والبدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات»، ويقول الثاني: «البدعة: عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تُضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه». وفائدة ذلك إبطال البدع الإضافية التي لها أصل في الشرع، كصلاة الرغائب، غير أنها مبتدعة من حيث الكيفية. يُنظر: مجموع الفتاوى (٣٤٦/١٨)، الاعتصام للشاطبي (٣٧/١).

المصنف قال في «شرح مسلم»^(١): «هذا عام مخصوص؛ لأن البدع خمسة أنواع:

واجبة: كعلم النحو، وأصول الفقه، والكلام.

ومحرمة: كمذاهب المرجئة، والمجسمة.

ومندوبة: كإحداث المدارس، والكلام في دقائق التصوف.

ومكروهة: كزخرفة المساجد، وتزويق المصاحف.

ومباحة: كالمصافحة عقب الصبح والعصر، انتهى.

ولا يخفى أن البدع الواجبة، وهي الاشتغال بالعلوم العربية، المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة؛ كالصرف، والنحو، واللغة، وأصول الحديث، والفقه، والرد على المبتدعة إنما هي على الكفاية لحفظ الشريعة، وأما تزيين المساجد والمصاحف، فاختلف في كراهته عندنا.

والمصافحة بعد الصلاة مطلقاً تكره عندنا، وقد صرح ابن عبدالسلام^(٢) بأن: «المصافحة عقب العصر والصبح مكروهة، لكن قيد المصنف بما إذا صافح من هو معه قبلها، أما من ليس معه فمصافحته مندوبة؛ لأنها عند اللقاء سنة إجماعاً، وكونه خصصها ببعض الأحوال، وفرط في أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونها مشروعة فيه»، انتهى.

ولعل وجه إطلاق ابن عبدالسلام، أن الغالب يكون مصافحتهم بعد ملاقاتهم، أو لأنهم يعدون هذه المصافحة من سنن الفراغ من الصلاة، ولا ينظرون إلى مصافحة الملاقاة؛ ولهذا يصابحون بعدها، ويكتفون بها عن

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥٤/٦، ١٥٥).

(٢) ينظر كلامه في قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٢٠٩/٢).

التسليم معها^(١).

قال ابن حجر^(٢): «ومن المباحة: التوسع في لذائذ المآكل والمشارب، والملابس، وتوسيع الأكمام»، ثم قال^(٣): «وقد يختلف العلماء في ذلك، فيجعله بعضهم مكروهًا، وبعضهم سنة»، انتهى. وقد نسب ذلك إلى المصنف أيضًا، لكن لا يخفى أن القول بالسنية، بعيد عن الطريقة السنية. بقي تطويل الزيول والأكمام، فإن كان للخيلاء والافتخار فحرام، وإلا فمكره بلا كلام؛ لمخالفة الأحاديث الواردة في هذا المقام، ولو أجري الحديث على [العموم]^(٤) لم يبعد؛ إذ المعنى كل ما لا يرجع إلى أصل ديني، ولا يساعده دليل شرعي؛ فهو ضلالة، فيطابق حديث: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(٥).

وقد روى البيهقي^(٦)، عن الشافعي، أنه قال: «المحدثات من الأمور ضربان:

أحدهما: ما يخالف كتابًا، أو سنة، أو أثرًا، أو إجماعًا؛ فهذه البدعة الضلالة.

والثاني: ما أحدث من الخير بلا خلاف فيه، فهذه محدثة غير مذمومة،

(١) قال الإمام النووي في المجموع (٤٥٢/٣): «والمختار أن يقال: إن صافح من كان معه قبل الصلاة فمباحة كما ذكرنا وإن صافح من لم يكن معه قبلها فمستحبة لأن المصافحة عند اللقاء سنة بالإجماع للأحاديث الصحيحة في ذلك».

(٢) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٧٧).

(٣) المصدر السابق.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «عمومه».

(٥) الحديث الخامس من الأربعين النووية.

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى (ص ٢٠٦).

وقد قال عمر -رضي الله عنه- في قيام شهر رمضان: «نعمت البدعة هذه»^(١)، انتهى.

والأضبط أن يقال: كل بدعة تزاحم سنة فهي سيئة، وكل ما تساعدها فهي حسنة، كالنية اللسانية في العبادات؛ فإنها بدعة، إلا أنها مستحسنة؛ لأنها تستحضر النية القلبية، ويقويها.

وكجماعة التراويح؛ فإنها توافق صلاته عليه السلام أولاً، ثم تركها مخافة أن تُفرض على أمته^(٢)، ولم يقوموا بحقها، فهي بدعة بالنسبة إلى ما تركه عليه السلام، وسنة باعتبار أصلها، وكونها من سنة أحد الخلفاء

(١) أخرجه البخاري (٢٠١٠). قال أهل العلم: تسمية عمر ﷺ هذه الصلاة بدعة مع حسنها، هي تسمية لغوية لا شرعية، وذلك أن البدعة في اللغة تعم ما فعل ابتداء من غير مثال سابق. وأما البدعة الشرعية: فكل ما لم يدل عليه دليل شرعي، فإذا كان نص رسول الله ﷺ قد دل على استحباب فعل أو إيجابه بعد موته، أو دل عليه مطلقاً ولم يعمل به إلا بعد موته، ككتاب الصدقة الذي أخرجه أبو بكر ﷺ، فإذا عمل ذلك العمل بعد موته صح أن يسمى بدعة في اللغة؛ لأنه مبتدأ عمل، وأما ما ذكره من أمثلة كجمع القرآن، وتدوين الداوين، ونحو ذلك فهي تندرج تحت باب المصالح المرسله، وهي مصالح لم ينص الشارع على إلغائها ولا على اعتبارها، فهي مصلحة؛ لأنها تجلب نفعاً وتدفع ضرراً، وهي مرسله؛ لأنها مطلقة عن اعتبار الشارع أو إلغائه، فهي إذن تكون في الوقائع المسكوت عنها، وليس لها نظير منصوص على حكمه حتى نقيسها عليه، وفيها وصف مناسب لتشريع حكم معين من شأنه أن يحقق منفعة أو يدفع مفسدة، مثل المصلحة التي اقتضت جمع القرآن، وتدوين الداوين، وتضمين الصنّاع، وقتل الجماعة بالواحد. يُنظر تفصيل ذلك في: الاعتصام للشاطبي (الاعتصام ج ١/ص ١٨٥ - ١٩٧)، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٦٤/١).

(٢) قال ﷺ: «فإنه لم يُخَفَّ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ لِكَيْ حَشِيْتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا». أخرجه البخاري (٩٢٤)، ومسلم (٧٦١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الراشدين؛ ولذا قال فقهاؤنا: «إنها سنة مؤكدة، ومن شعائر الدين». وبهذا يظهر وجه تسمية المبتدعة؛ لأن قواعدهم كلها مزاحمة للسنة، ابتدعوها، وقد قيل لأهل الحق أنهم: «أهل السنة» فإنهم اتبعوها. ثم اعلم أن أصول البدع - كما نقل في «المواقف»^(١) - سبعة: المعتزلة^(٢): القائلة بأن العباد خالقوا أعمالهم، وتنفي رؤية الله سبحانه، وبوجوب الثواب والعقاب عليه عز وجل، وهم عشرون فرقة. والشيعة^(٣): المفرطون في محبة علي رضي الله عنه، وهم اثنان وعشرون

(١) المواقف (٦٤٩/٣).

(٢) رأس هذه الفرقة واصل بن عطاء الغزال، كان تلميذًا في مجلس الحسن البصري، فأظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين وأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا بكافر، وانضم إليه عمرو بن عبيد، واعتزلا مجلس الحسن، فسموا بالمعتزلة لذلك، ويلقبون بالقدرية لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم وإنكارهم القدر فيها، وقد افتقرت المعتزلة إلى فرق شتى يجمعهم القول بنفي الصفات، والقول بخلق القرآن، وأن العبد يخلق فعل نفسه، ولهم أصول خمسة جعلوها بمنزلة أركان الإيمان عند أهل السنة. ينظر: الملل والنحل (٣٠/١ - ٣٢)، والفرق بين الفرق (ص ١٨، ٩٣، ٩٤).

(٣) هم الذين شايعوا عليًا عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصًّا ووصية، إما جليًّا وإما خفيًّا، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده، وهم ثلاث طوائف: الأولى: الغالية، وإنما سماها الغالية؛ لأنهم غلوا في علي عليه السلام وقالوا فيه قولًا عظيمًا، وهم خمس عشرة فرقة.

الثانية: الروافض، سماها «روافض» لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ويقال: سماها بالروافض لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - خرج على هشام بن عبد الملك، فطعن عسكره على أبي بكر عليه السلام، فمنعهم من ذلك فرفضوه.

الثالثة: الزيدية، وإنما سماها زيدية لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، فقد كان يفضل علي بن أبي طالب على سائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويتولى

فرقة.

والخوارج^(١): المفرطة في بغضه، المكفرة له ومن أذنب كبيرة، وهم عشرون فرقة.
 والمرجئة^(٢): القائلة بأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم خمس فرق.
 والتجارية^(٣): الموافقة لأهل السنة في خلق [الأفعال]^(١)، وللمعتزلة في

أبا بكر وعمر، ويرى الخروج على أئمة الجور، وهم ست فرق.
 يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص ٥ وما بعدها، ص ١٦ وما بعدها)، والملل والنحل (ص ١٤٦)، والتعريفات (ص ١٧١)، والفرق بين الفرق (ص ١٥)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص ٥٢).

(١) هم: الذين خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، يحكم الخوارج على مرتكبي الكبائر الذين يموتون قبل التوبة بالكفر والخلود في النار، وهذا هو خلافهم الأساسي مع أهل السنة - بالإضافة إلى قتال علي عليه السلام، وقد تبلورت تلك الفكرة في صراعهم الفكري والمسلح ضد بني أمية، عندما ظهرت قضية (الحكام الذين ارتكبوا الكبائر واقتروا المظالم). ينظر: مقالات الإسلاميين (ص ٨٦).

(٢) المرجئة: قيل من الإرجاء، أي: التأخير؛ لأنهم أخروا العمل عن مسمى الإيمان، وقيل: من الرجاء؛ لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية؛ كما لا ينفع مع الكفر طاعة. ينظر: مقالات الإسلاميين (ص ١٣٢)، والملل والنحل (١/١٣٩)، والفرق بين الفرق (ص ١٩٠).

(٣) هم أصحاب الحسين بن محمد النجار، ويسمون أيضًا الحسينية، زعموا أن أعمال العباد مخلوقة لله، وهم فاعلون لها، وأنه لا يكون في ملك الله سبحانه إلا ما يريد وأن الله - سبحانه - لم يزل مريدًا أن يكون في وقته ما علم أنه يكون في وقته مريدًا أن لا يكون ما علم أنه لا يكون، وأن الاستطاعة لا يجوز أن تتقدم الفعل وأن العون من الله - سبحانه - يحدث في حال الفعل مع الفعل، وهو الاستطاعة وأن الاستطاعة الواحدة لا يفعل بها فعلاً، وأن لكل فعل استطاعة تحدث معه إذا حدث، وأن

نفي الصفات وحدوث الكلام، وهم ثلاث فرق.
والجبرية^(٢): القائلة بسلب الاختيار عن العباد، فرقة واحدة.
والمشبهة^(٣): الذين يشبهون الحق بالخلق في الجسم والحلول، فرقة أيضًا.

فتلك اثنان وسبعون فرقة، كلهم في النار، والفرقة الناجية هم أهل السنة البيضاء المحمدية^(٤)، والطريقة السمحاء الأحمديّة، ولها ظاهر سمي بالشرعية: شريعة للعامة، وباطن وسم بالطريقة: منهاجًا للخاصة، وخالصة خصت باسم الحقيقة: معراجًا لأخص الخاصة.

الاستطاعة لا تبقى وإن في وجودها وجود الفعل، وفي عدمها عدم الفعل... إلى غير ذلك من الأقوال. ينظر: مقالات الإسلاميين (ص ٢٨٣)، والتعريفات (ص ٣٠٧)،
(١) كذا في (ب)، وفي (أ): «الإيمان»، وفي (ط): «الأعمال».

(٢) الجبرية: هم الغلاة من القدرية، والقدرية: هم نفاة القدر القائلون بأن العبد يخلق فعل نفسه، وليس لله فيه إرادة ولا خلق ولا مشيئة، فأنكروا عموم المشيئة والخلق. ينظر: الفرق بين الفرق (ص ١١٢، ٢٤١)، ومجموع الفتاوى (٧/٨ - ٥٨)، ودرء التعارض (٣٧١/١ - ٣٧٤).

(٣) هي: فرقة من غلاة الروافض، وأول من نشر التشبيه في الأمة هو هشام بن الحكم الرافضي، والمشبهة فريقان:

الأول: فريق يشبه ذات الله بذات المخلوقين؛ كاهشامية والسبئية.
الثاني: وفريق يشبه صفات الله بصفات المخلوقين، مثل معتزلة البصرة، بل كل المؤولة أو المعطلة هم في الأصل مشبهة، ومن فرق المشبهة: المغيرية، والكرامية.
ينظر: الفرق بين الفرق (ص ٢١)، والملل والنحل (١٠٨/١)، واعتقادات فرق المسلمين والمشرّكين (٦٧/١).

(٤) قال ﷺ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (١٠٢/٤) من حديث معاوية ؓ.

فالأول: نصيب الأبدان من الخدمة.

والثاني: نصيب القلوب من العلم والمعرفة والحكمة.

والثالث: نصيب الأرواح من المكاشفة والمشاهدة.

قال القشيري^(١): «الشرية: أمر بالتزام العبودية، والحقيقة: مشاهدة

الربوبية، فكل شريعة غير مؤيدة بالحقيقة فغير مقبول، وكل حقيقة غير

مقيدة بالشرية فغير محمول، فالشرية قيام بما أمر، والحقيقة لما قضى

وقدر، وأخفى وأظهر، والشرية حقيقة؛ من حيث إنها وجبت بأمره،

والحقيقة أيضًا شريعة؛ من حيث أن المعارف به سبحانه وجبت بأمره».

(رواه أبو داود)^(٢) وهو الإمام أبو سليمان بن الأشعث السجستاني، كان

من فرسان الحديث، قيل: «ألين لأبي داود الحديث، كما ألين لداود عليه

السلام الحديد»^(٣)، ولد سنة اثنين ومئتين، وتوفي بالبصرة سنة خمس

وسبعين ومئتين.

(والترمذي)^(٤) سبق ذكره، (وقال) أي: الترمذي، (حديث) أي: هذا

حديث (حسن صحيح)، ومرّ وجه جمعهما، وجمعهما هو الموجود في الأصول

المعتمدة، وفي «شرح ابن حجر»: «حديث حسن، وفي نسخة: حسن

صحيح»، هكذا في كتاب «الأربعين»، انتهى. ورواه أحمد^(٥)، وابن ماجه^(٦)،

(١) في الرسالة القشيرية (ص ١١٨).

(٢) برقم (٤٦٠٧).

(٣) نقل هذا القول عن الحافظين: محمد بن إسحاق الصاغانى، وإبراهيم الحربي. ينظر: تاريخ

مدينة دمشق (١٩٦/٢٢)، وتذكرة الحفاظ (٥٩٢/٢).

(٤) برقم (٢٦٧٦).

(٥) في المسند (١٢٦/٤).

(٦) برقم (٤٢، ٤٣، ٤٤).

وأبو نعيم^(١)، وقال: «حديث جيد من طريق الشاميين». هذا، ولفظ أبي داود قال: صلى بنا رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودَعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فقال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». ولفظ الترمذي نحو هذا، لكن: «بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ»، وفيه: «وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ»، وفيه: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلِيهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

وفي بعض الطرق^(٢): إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُودَعٍ، فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قال: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا كُنْهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

وفي بعضها^(٣): «فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»، أي: صاحبها، من فاعل ومتبع لها، وزاد ابن ماجه آخر الحديث: «فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادًا»، وقيل: «هذه الزيادة

(١) في حلية الأولياء (٢٢٠/٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٣)، والطبراني في الكبير (٦١٩).

(٣) أخرجه النسائي (١٥٧٨)، وابن خزيمة (١٤٣/٣)، من حديث جابر رضي الله عنه، والطبراني فيالكبير (٨٥٢١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وبهذا تبين أن المصنف -رحمه الله- ما أتى بلفظ أبي داود، ولا بلفظ الترمذي كمالاً، ولا جمع بينهما إجمالاً، ولعله اطلع على رواية لأحدهما، وفق ما ذكره عنهما.

(١) أصل ذلك في جامع العلوم والحكم (٧٥٩ / ٢) لابن رجب حيث قال: «وقد أنكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة في آخر الحديث، وقالوا: هي مدرجة فيه، وليست منه، قاله أحمد بن صالح المصري وغيره، وقد خرج الحاكم، وقال في حديثه: وكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث: «فإن المؤمن كالجمل الأنف، حيثما قيد انقاد»، وخرجه ابن ماجه أيضًا من رواية عبدالله بن العلاء بن زبر، حدثني يحيى بن أبي المطاع، سمعت العرباض فذكره، وهذا في الظاهر إسناد جيد متصل، ورواته ثقات مشهورون، وقد صرح فيه بالسماع، وقد ذكر البخاري في تاريخه: أن يحيى بن أبي المطاع سمع من العرباض، اعتمادًا على هذه الرواية، إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك، وقالوا: يحيى بن أبي المطاع لم يسمع من العرباض، ولم يلقه، وهذه الرواية غلط، ومن ذكر ذلك أبو زرعة الدمشقي، وحكاه عن دحيم، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من غيرهم، والبخاري -رحمه الله- يقع له في تاريخه أوهام في أخبار أهل الشام». وانظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣٠٦/٨)، والفتح المبين لابن حجر (ص ٤٧٩).

الحديث التاسع والعشرون

عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ عَلَى مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١٦) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾.

ثم قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ!». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.



(عَنْ مُعَاذِ) أَي: «ابن جبل» كما في نسخة، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ) صدر الحديث، قال: «بينما نحن نخرج مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزوة تبوك، وقد أصابنا الحر وتفرق القوم، فإذا رسول الله - صلى الله

(١) سورة السجدة: الآيتان (١٦، ١٧).

عليه وسلم - أقربهم مني، فدنوت منه وقلت: (يا رسول الله، أخبرني بعمل) أي: قليل أو جليل، أو معتبر في الشرع جميل، فلا يرد ما ذكره المظهر من أنه إذا جعل «يُدخِلُنِي» جواب الأمر، يبقى «بعمل» نكرة غير موصوفة، وهي لا تفيد.

(يُدخِلُنِي الجَنَّةَ) بالرفع على أنه صفة «عمل»، إما مخصصة، أو مادحة، أو كاشفة؛ فإن العمل إذا لم يكن بهذه الحيثية، كأنه لا عمل في الحقيقة، وقيل بالجزم على أنه جواب الأمر، أي: أخبرني بعمل، إن تخبرني به يدخِلُنِي الجنة، يعني: أن الخبر وسيلة للعمل، والعمل ذريعة للإدخال، وعلى كل تقدير: إسناد الإدخال إلى العمل إسناد إلى السبب، أو شبه العمل لكونه سببًا للمطلوب بالفاعل الحقيقي، ولا يبعد أن التقدير: يدخِلُنِي الله به الجنة.

قال السيد جمال الدين: «الرواية الصحيحة المشهورة فيه: «يدخِلُنِي» بالرفع، على أنه صفة؛ لقوله: «بعمل»، ولا يحسن الجزم على جواب الأمر؛ إذ ليس الإخبار سببًا لإدخال الجنة»، وقد وجه الجزم على تقدير صحة الرواية؛ بأنه جزاء شرط محذوف، تقديره: أخبرني بعمل، إن عملته يدخِلُنِي الجنة».

والجملة الشرطية بأسرها صفة لـ «عمل»، أو جواب للأمر، وتقديره: أن إخباره - صلى الله عليه وسلم - لما كان وسيلة إلى عمله، وعمله ذريعة إلى دخول الجنة، كان الإخبار سببًا في الجملة، فعلى هذا يكون الترتيب من باب إقامة السبب الذي هو الإخبار، مقام المسبب الذي هو العمل؛ لأن العمل هو السبب ظاهرًا لا الإخبار؛ لأن الإخبار إنما يكون سببًا للمخاطب، إذا كان المخاطب مؤمنًا معتقدًا موافقًا، كقوله تعالى: ﴿لِقُلِّ لِعِبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(١).

(١) سورة إبراهيم، الآية: (٣١).

قال ابن الحاجب^(١): «﴿يُقِيمُوا﴾ جواب: ﴿قُلْ﴾، أي: قل لعبادي يقيموا، وما اعترض عليه من أن الإقامة ليست لازمة للقول ليس بشيء؛ لأن الجواب لا يقتضي الملازمة العقلية، وإنما يقتضي الغلبة، وذلك حاصل؛ فإن أمر الشارع -صلى الله عليه وسلم- للمؤمنين بإقامة الصلاة؛ يقتضي إقامة الصلاة منهم غالباً».

(وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ) أي: وَيُبْعِدُنِي مِنْهَا، وأخرج على صيغة [المبالغة]^(٢) في البعد، ثم القصد دخول الجنة من غير سابقة عقوبة، فالواو لمطلق الجمعية، ولعل تقديم الدخول للاهتمام بمحصول الوصول، وللإيماء إلى غلبة الرجاء، بناءً على الحديث القدسي، والكلام الإنسي: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»^(٣).

هذا، وفي كلام أهل التحقيق: «إن الجنة: جنة الوصول إلى معرفة ذات الله، وصفاته، وأفعاله، ومصنوعاته؛ من الملائكة الكروبية والروحانية، وطبقات الأرواح العلوية، وعالم السموات وما فيها من الأنوار الملكوتية، والأسرار الجبروتية، بحيث يصير روح السالك، كالمرآة المحاذية لعالم القدس، وحظيرة الأنس، وأشجارها الملكات الحميدة، والأخلاق السعيدة،

(١) هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب، الكردي، الدويني الأصل، الأنطاكي المولد، المقرئ المالكي، ولد سنة سبعين أو إحدى وسبعين وخمسمائة في إسنا في صعيد مصر، وكان أبوه جندياً كردياً، حاجباً للأمير عز الدين موسك الصلاحي -وهو ابن خال السلطان صلاح الدين الأيوبي- قدم به أبوه إلى القاهرة فحفظ القرآن، وبدأ الاشتغال بالعلم في صغره، توفي سنة ست وأربعين وستمائة. يُنظر: وفيات الأعيان (٢٤٨/٣)، ومعرفة القراء الكبار (٦٤٨/٢).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المغالبة للمبالغة».

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وثمراتها: المكاشفات، والمشاهدات، والإشارات، وغيرها من المواهب اللدنية، والمراتب العنودية.

ومن رضي بالجنة الحسية فهو أبله، ومن أعرض عن الحق، واشتغل بالخلق، وانتقل من روح المحبة والقربة، إلى سيئات القهر والبعد، والطرده والخط عن الجهة العلوية، إلى عالم النار المعنوية، يعذب بنار روحانية، نشأت من استيلاء صفات القهر الإلهية، فيكون أشد وأدوم إيلاماً من النار الجسمانية؛ لأن حرارتها تابعة لِنَارِ روحانية ملكوتية، هي شر من نار غضب الله، بعد تنزلها في مراتب كثيرة، كتزلها في مرتبة النفس بصورة الغضب، وهي غير متناهية، وهذا معنى ما يقال: «إن نار جهنم غسلت بالماء سبعين مرة، ثم أنزلت إلى الدنيا ليتمكن الانتفاع بها».

(قال: لَقَدْ سَأَلْتُ) وفي نسخة: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي»^(١) (عَنْ عَظِيمٍ) أي: شيء عظيم، وأمر فخيم، أو عن عمل عظيم؛ ليطابق السابق اللاحق، أو عن عمل عسير؛ لقوله: (وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ) أي: هين، (عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ) أي: سهله لديه؛ بالتوفيق له على اكتساب الأوامر، واجتناب الزواجر.

(تَعَبُدُ اللَّهَ) استئناف وقع بياناً لذلك الأمر الخطير، أو العسير الذي مع التوفيق يسير، وهو خبر معناه أمر، وعدل عن صيغته تنبيهاً على أن المأمور كأنه متسارع إلى امتثال الأمر، وهو يخبر عنه إظهاراً للرغبة، وإشعاراً للرهبة، أو التقدير: هو أن تعبد الله، ثم حذف «أن» ورجع الفعل إلى رفعه؛ بناء على أصله، كما قرر في محله.

والمراد بالعبادة: التوحيد؛ لقوله: (وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا) للتأكيد، أو الأعم منه؛ ليعم امتثال كل مأمور، واجتناب كل محذور، والضمير في «به»: إما أن

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦).

يعود إلى الله، أو إلى العبادة، والثاني أولى؛ لأنه إذا لم يشرك في العبادة، فلأن لا يشرك بالله أولى.

وفي بعض النسخ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(١)، فالجملة حالية، ثم «شَيْئًا» يحتمل المصدرية والمفعولية، أي: شيئًا من الشرك جليًا أو خفيًا، أو شيئًا من الأشياء؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٢).

والعبادة: هي الغاية القصوى من إبداع الخلق، وإرسال رسل الحق، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٣)، ولما كانت العبادة متوقفة على المعرفة، أو منتجة لها؛ قال ابن عباس: «أي: ليعرفون»، وفي الحديث القدسي: «كنت كنزًا مخفيًا، فأحببت أن أعرف، فخلقت الخلق لأن أعرف»^(٤).

وأيضًا إذا فسر العبادة بالمعرفة، استقام الحصر في الآية، فكلما ازداد معرفة ازداد عبودية، ولا ينفك العبد عن العبادة ما دام حيًّا؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^(٥)، أي: الموت، باتفاق المفسرين. بل في البرزخ عليه عبودية أخرى؛ حين سأله الملكان عن ربه ودينه

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٦).

(٢) سورة الكهف، الآية: (١١٠).

(٣) سورة الذاريات، الآية: (٥٦).

(٤) قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٢٣١/٢): «ليس من كلام النبي ﷺ، ولا أعرف له إسنادًا صحيحًا ولا ضعيفًا». وتبعه الزركشي في التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص ١٣٦)، والعجلوني في كشف الخفاء (١٧٣/٢). وهو واقع كثيرًا في كلام الصوفية واعتمده وبنوا عليه أصولًا لهم.

(٥) سورة الحجر، الآية: (٩٩).

ونبيه. وفي القيامة: يوم يكشف عن ساق، ويدعون إلى السجود. وإذا أدخل الجنة: كانت عبودية التسبيح والتحميد، مقروناً بأنفاسه على وجه التأيد، قال تعالى: ﴿ دَعَوْهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١)، ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾^(٢)، ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾^(٣) الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾^(٤).

والحاصل: أنها ليست بدار تكليف، بل دار تشریف، وفي كلام الصوفية: «إن العبادة: حفظ الحدود، والوفاء بالعهود، وقطع العلائق، [ودفع العوائق]^(٤) والفناء عن مطالعة الخلق إلى مشاهدة الحق. وله ثلاث مراتب:

لأنه إما أن يعبد رغبة من العقاب، ورغبة في الشواب، وهو المسمى بالعبادة، وهذا لمن له علم اليقين.

أو يعبد؛ تشرفاً بعبادته، وتلذذاً بطاعته، وتسمى بالعبودية، وهذا لمن له عين اليقين.

أو يعبد؛ لكونه إلهاً، وكونه عبداً، والألوهية توجب العبودية، وتسمى بالعبودية، وهذا لمن له حق اليقين.

والشرك رؤية ضرر، أو نفع، أو إعطاء، أو منع مما سواه، وإثبات وجود غير

(١) سورة يونس، الآية: (١٠).

(٢) سورة الأعراف، الآية: (٤٣).

(٣) سورة فاطر، الآيتان: (٣٤، ٣٥).

(٤) من (ب) فقط.

الله ذاتاً وصفةً وفعلاً، بل الغفلة عن الله وخطور ما عداه، كما قال العارف ابن الفارض^(١):

وَلَوْ خَطَرَتْ لِي فِي سِوَاكَ إِرَادَةٌ عَلَى خَاطِرِي سَهْوًا حَكَمْتُ بِرِدَّتِي

(وَتَقِيْمُ الصَّلَاةِ) أي: المكتوبة، من باب عطف الخاص على العام إن عمم العبادة؛ تنبيهاً على إنافتها، وشرافة ما بعدها من قوله: (وَتُوْتِي الزَّكَاةِ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ)، فعلم أن دخول الجنة بطريق الأولية، [متوقف]^(٢) على تلك الأعمال الجليلة، وأمثالها من الأحوال الرضية، وهذا الحكم يعم كل مؤمن، وإن خص معاذ بالخطاب؛ لأن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب.

(ثُمَّ قَالَ): أي: بعد ذكر الفرائض المذكورة وأمثالها؛ تنبيهاً على تأدية

النوافل الآتية لا

كما لها، (أَلَا أَدُلُّكَ) همزة الإنكار، دخلت على فعل منفي؛ ليفيد تحقيق الإخبار، أي: لا ينبغي لي مع أي مرشد مكمل لغيري، أن لا أدلك (على أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟) أي: الطرق الموصلة إليه، وفيه التشويق إلى ما سيذكر قبل ذكره؛ ليكون أوقع في النفس على حضوره.

شبه الخير بدار، فيها كل ما تتمناه النفس وتهواه، والمراد أنواعه من جنس عبادة مولاه، فإن الصوم والصدقة والتهجد شديد على النفس غاية

(١) هو: أبو حفص شرف الدين عمر بن علي بن مرشد الحموي، أحد أشهر الشعراء المتصوفين، وكانت أشعاره غالبها في العشق الإلهي حتى أنه لقب بـ(سلطان العاشقين)، ولد بمصر سنة ست وسبعين وخمسائة، واشتغل بفقهِ الشافعية، وأخذ الحديث عن ابن عساكر، ثم سلك طريق الصوفية، ومال إلى الزهد، توفي سنة اثنان وستين وستمائة. ينظر: وفيات الأعيان (٤٥٤/٣)، وشذرات الذهب (١٤٩/٥).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يتوقف».

الشدة، فمن اعتادها يسهل عليه كل صنف من العبادة؛ لأن الأعمال إما بدنية أو مالية، فالصدقة طاعة مالية، والصوم وصلاة الليل عبادة بدنية، نهائية وليالية.

ولا يبعد أن يكون الاستفهام للاستعلام، وإنما لم يتوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى يقول معاذ: بلى، كما في السؤالين الآتين، تنبيهاً على أنه لا ينبغي أن ينتظر تصديقه اهتماماً واعتباراً بمضمون تحقيقه، وفي رواية ابن ماجه^(١): «ألا أدُّلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟».

(الصَّوْمُ) يعني: وهي الصوم، والصدقة، والصلاة في الليل، وأراد به صوم النفل لتقدم الفرض، إلا أنه وصف بوصف يعمه وغيره، أو يعرف بالأولى، فاللام تدل على المضاف إليه، أو للعهد الخارجي.

(جَنَّةٌ) بضم الجيم، أي: ستر، من سورة الشهوة في الدنيا، ووقاية من النار في العقبى، كالترس فمن كان الصوم له جنة، يسد طرق الشياطين في قلبه عن جنه، وبعد إزالة ظلمتهم، يري بنور الغيب خزائن لطائف حكم الصفات، فيستتر بأنوارها عن جميع المخالفات والآفات.

(وَالصَّدَقَةُ) أي: النافلة، (تُظْفِي الخَطِيئَةَ) أي: تمحو أثرها، وتذهب أمرها، إذا كانت صغيرة متعلقة بحق الله تعالى، وأما إذا كانت من حقوق العباد؛ فيدفع تلك الحسنه إلى خصمه، عوضاً عن المظلمة، واستعير الإطفاء نحو الخطيئة؛ بقريئة قوله: (كَمَا يُظْفِي الْمَاءُ) «ما» مصدرية، أي: إطفاء مثل إطفاء الماء (النَّارِ)؛ لتنافي أثرهما بإيجاد الله فيهما؛ إذ الأشياء لا تعمل بطبعها، فلا الماء يروي، ولا الخبز يشبع، ولا النار تحرق، ولا الماء يفرق.

(١) برقم (٣٩٧٣) ولكن بلفظ (الخير) بدلا عن (الجنة).

والحديث مستفاد من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتٍ﴾^(١)، إلا أن من القواعد المقررة: أن الأمور المكفرة، إنما هي شرط للصغيرة من حقوق الله، وأما الكبيرة فلا بد لها من التوبة بشروطها، وأما الحقوق المتعلقة بالعباد، فلا بد من إرضائهم بعد التوبة.

(وَصَلَاةُ الرَّجُلِ) أي: الكامل في الرجولية، ومن في معناه من الإناث، إذا كانت في مقام العبودية، قال تعالى: ﴿وَكَاثَمٌ مِنَ الْقَتَنِينَ﴾^(٢)، (في جَوْفِ اللَّيْلِ) كذا في أصلنا المقروء على مشايخنا، وفي بعض النسخ: «مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»^(٣)، وادعى الكازروني أنه الرواية، فتكون «من» ابتدائية، أو تبعيضية، أو مرادفة ظرفية، كما في قوله تعالى: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾^(٤).

وإطلاق الجوف مجاز، والمراد: وسطه أو آخره أو أثنائه، فيشمل أوله، فيعم صلاة الأوابين والمتهجدين، ويحصل فضل قيامه بصلاة ركعتين؛ لخبر: «من قام الليل قدر حلب شاة؛ كتب من [قوامين]»^(٥) الليل^(٦).

وأفضل أجزاء ما [روي]^(٧) عنه -صلى الله عليه وسلم-: «إِنَّ أَفْضَلَ

(١) سورة هود، الآية: (١١٤).

(٢) سورة التحريم، الآية: (١٤).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٩٤/١١)، وأحمد (٢٣١/٥)، والطبراني في الكبير (٢٦٦).

(٤) سورة فاطر، الآية: (٤٠).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «قوام».

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن ورد مرفوعاً عن إياس بن معاوية المزني، أن رسول الله ﷺ

قال: «لا بد من صلاة بليل، ولو ناقة، ولو حلب شاة»، عند الطبراني في معجمه الكبير

(١/٢٧١)، وفي الأوسط (٢٥١/٤) عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا تدعن صلاة الليل، ولو

حلب شاة»، وأسانيد كل منهما لا تخلو من ضعف، كما في مجمع الزوائد (٢٥٢/٢).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ورد».

الصَّلَاةِ صَلَاةُ أَخِي دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ»^(١)، وهو الذي واطب عليه النبي صلى الله عليه وسلم.

والمعنى: أن صلاة الرجل في الليل من أبواب الخير، وتدخل الجنة، وتباعد عن النار، وكذلك تطفى الخطيئة، قال البيضاوي: «وهو الأظهر»، وقال الطيبي: «الأولى أن يقدر الخبر: «شعار الصالحين»، كما في «جامع الأصول»^(٢)، وفيه: «أنه لا قرينة لهذا المقدر، بخلاف ما سبق»، فتدبر.

وقيل: الأولى أن يقال: حذف الخبر فيه، إشعاراً بأن لها فضلاً كثيراً، وأجرًا غزيراً، [لا يكتنه كنهه، و]^(٣) لا يمكن التعبير عنه، أي: صلاة الرجل في جوف الليل، لا تعلم نفس ما أخفي لها؛ ولهذا استشهد بالآية في حقها، كما قال الراوي: (ثُمَّ تَلَا) أي: قرأ النبي صلى الله عليه وسلم، ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾، قال الراوي: (حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾) اختصاراً، أي: تنحى وتباعد.

وفي إسناد الفعل إلى الجنوب نكتة لطيفة لا تحفى؛ إذ الأصل: يقومون عن النوم، ويبعدون جنوبهم ﴿عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾، أي: المفارش، ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ أي: يعبدونه أو يطلبونه؛ ﴿خَوْفًا﴾ من سخطه، ﴿وَطَمَعًا﴾ في رحمته، ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ في سبيل مرضاته، ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ إِلَّا مَا قَرَّبَ وَلَا نَجِيَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، ﴿مَّا أَخْفَى لَهُمْ مِّن قُرْءَانٍ﴾ مما تقر به أعينهم؛ سروراً من الثواب، وقرأ حمزة: {أَخْفَى} بصيغة المتكلم.

(١) أخرجه البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) جامع الأصول لابن الأثير (٥٣٤/٩)، وفيه: قال: «...وصلاة الرجل في جوف الليل شعار الصالحين».

(٣) من (ب) فقط.

وفي الحديث القدسي، كما في «الصحيحين»^(١): «أَعَدَّتْ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ وَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾»^(٢)، ثم قيل: «هذا كناية عن الصلاة [بين المغرب والعشاء]»^(٣)، وقيل: «عن صلاة العشاء والصبح في جماعة»^(٤).

والجمهور على أن المراد بها: صلاة التهجد^(٥)، وهو الصلاة بعد القيام من النوم، كما يشير إليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾^(٦)؛ ولأنه وقت إخفاء العمل، المرتب عليه إخفاء الأمل؛ كما قال تعالى: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٧) أي: جزوا جزاءً وفاقاً.

وقد جاء في الخبر: «إن الله تعالى يباهي الملائكة بقوام الليل في الظلام، يقول: انظروا إلى عبادي، قد قاموا في ظلم الليل، حيث لا يراهم أحد غيري، أشهدكم أنني قد أبحاثهم دار كرامتي»^(٨). هذا، وقدم الصلاة على الزكاة والصوم أولاً، وعكس ثانياً؛ لأن الأول مسوق لكمال أمر الدين،

(١) البخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سورة السجدة، الآية: (١٧).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «بعد المغرب والقراءة».

(٤) وردت آثار عن جمع من التابعين في كلا المعنيين، تراجع في: تفسير ابن أبي حاتم

(٣١٠٦/٩)، وتفسير الطبري (١٨٠/٢٠)، وتفسير البغوي (٣٠٣/٦)، وزاد المسير لابن

الجوزي (٤٤٠/٣).

(٥) يُنظر: المصادر السابقة، وأصل النص منقول من الفتح المبين لابن حجر (ص ٤٨٥).

(٦) سورة السجدة، الآية: (١٦).

(٧) سورة السجدة، الآية: (١٧).

(٨) أخرجه بنحوه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (ص ٤٣٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

فقدم الأهم فالأهم، والثاني لتكميله، فالترقي أولى، وفيه إيماء إلى أن ذلك التدي موجب لهذا الترقي.

ثم اعلم أن ترك قيام الليل مكروه؛ ففي ^(١) «الصحيح» عن ابن مسعود قال: «ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ حَتَّى أَصْبَحَ، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ أَوْ قَالَ فِي أُذُنَيْهِ» ^(٢).

(ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ) أي: الذي سألت عنه، أو بأصل أمر الدين، وأساسه المحكم المبين، (وعموده) أي: عماده المتين، المعين على تحصيل مقام اليقين، (وَذَرَوَةٌ سَنَامِيهِ؟) «بكسر الذال وضمها، أي: أعلاه»، قاله المصنف ^(٣)، وهو موافق لما في «القاموس»، «وشروح الشاطبية»، وكان قياس أمثاله من نحو: «جذوة» و«أسوة» و«قدوة»؛ أن يجوز فتحها أيضاً، والسَّنام: بفتح أوله، ما ارتفع من ظهر الجمل قرب عنقه.

(قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ) وهو الإقرار بكلمتي الشهادة، الذي عليه مدار الأحكام، وهو من باب التشبيه المقلوب مبالغة في تحقيق المَرَام، إذ المقصود تشبيه الإسلام برأس الأمر؛ ليشعر بأنه من سائر الأعمال، بمنزلة الرأس من أعضاء الجسد؛ في احتياجه إليه، وعدم بقاءه دونه، أو: لأنه الطرف الأعلى، أو: لأنه رئيس الأعضاء، وفيه إيماء إلى أن الإيمان بمنزلة الروح والجنان.

(وَعَمُودُهُ) أي: ما يقوم به الدين، ويرتفع به أساس اليقين، كعمود الخيمة، وهو الخشب الذي عليه مدار اعتمادها، (الصَّلَاةُ) روى البيهقي ^(٤)

(١) بعدها في (أ) و(ط) زيادة: «الحديث».

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٤)، ومسلم (٧٧٤).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠٩/١١).

(٤) في شعب الإيمان (٣٩/٣)، وأعله البيهقي بالانقطاع، وسنده ضعيف كما قال النووي

عن عمر مرفوعاً: «الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ»، وزاد الفقيه أبو الليث السمرقندي: «فمن أقامها فقد أقام الدين، ومن هدمها فقد هدم الدين»^(١)؛ لأنها أم العبادات، وناهية السيئات، (وَذُرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ)؛ لأنه به رفعة العباد، وسلامة البلاد، من ملامة الفساد.

والحاصل: أن العبد ما لم يقرب بكلمتي الشهادة، لم يكن له شيء أصلاً من آثار السعادة، وإذا أقر بهما حصل له أصل الدين، إلا أنه ليس له كمال وقوة في اليقين، كالبيت الذي ليس له العمود المتين، فإذا صلى وداوم على صلاته؛ قوي دينه في حد ذاته، ولكن ليس له رفعة وكمال في [صفاته]^(٢)، فإذا جاهد حصل له الرفعة في حالاته، والعزة في مقاماته.

وقد روى أبو داود^(٣): أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضَيْتُمْ بِالرِّزْقِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى

تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»، وهذا من فروض الكفاية، والصلاة من فروض الأعيان، والإسلام إظهار الإيمان، فما أحسن هذا الترتيب في معرض البيان.

ثم الجهاد أنواع:

والسخاوي، انظر: التلخيص الحبير (١/ ٤٤٥)، المقاصد الحسنة (ص: ٤٢٧)، تحريج أحاديث الكشاف للزيلعي (١/ ٤٢).

(١) ذكره بهذا التمام الغزالي في كتابيه الوسيط في المذهب (٢/ ٥)، والإحياء (١/ ١٤٧)، ولا يصح بهذا اللفظ، بل قال النووي: باطل، يعني بهذا التمام. يُنظر: كشف الخفاء (٢/ ٣١)، والفوائد المجموعة للشوكاني (ص ٢٧).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «صلاته».

(٣) برقم (٣٤٦٢).

منها: الجهاد مع الكفار: ليكون الدين كله لله الواحد القهار.
ومنها: جهاد النفس: بحملها على اتباع الأحكام، والمواظبة على شرائع الإسلام.

ولاندراج الأول في الثاني بحكم الأغلب الأكثر؛ ورد في الخبر: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»^(١)، ولأن النفس أعدى عدوك التي بين جنبيك، وقد قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَتْلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾^(٢)؛ ولأن العدو الخارجي يتصور قتله، وهذا العدو الداخلي لا يمكن دفعه ولا رفعه؛ ولأن الجهاد مع الكفار يكون في بعض الأوقات، ومعها دائماً في كل الحالات، ومن جميع الجهات.

ومنها: جهاد القلب: بتصفيته عن الأوزار، وقطع تعلقه عن الأغيار.
ومنها: جهاد الروح: وهو بإفناء الوجود، واستغراقه في بحر جود الواحد القهار.

ثم اعلم أن متن «الأربعين» على ما في النسخ المعتمدة، والشروح المشتهرة، وفق ما قررته، في ضمن ما حررته، وقد سقط من أصل الفاكهياني ومن تبعه، مع احتمال أنه من سهو الكُتَّاب، أو من صاحب الكتاب، واعتمد عليه ابن حجر، واعترض على المصنف بأنه غفلة منه في كلامه، وكأنه انتقل نظره من «سنامه» إلى «سنامه»، أو قلده فيه الحافظ ابن الصلاح؛ فإنه لما ذكر الأحاديث التي قيل: «إنها أصول الإسلام»، ذكر هذا الحديث في جملتها بالإسقاط المذكور.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥٢٣/١٣)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ١٦٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) سورة التوبة، الآية: (١٢٣).

لكن له عذر؛ لأن ابن ماجه ذكره كذلك^(١)، فلا اعتراض عليه هنالك؛ لأنه لم يلتزم رواية شخص بخصوصها بخلاف المصنف؛ فإنه إنما ساق لفظ الترمذي كما سيذكره، ويقع في بعض نسخ المتن ذكر ذلك الإسقاط، فيحتمل أن المصنف تنبه له بعد فألحقه، ويحتمل أنه من جعل بعض تلامذته أو غيرهم، انتهى.

وما جوز أن يكون الغلط منه، أو ممن نقل عنه، مع أنه أنسب، وإلى مقام الأدب أقرب، و[لا]^(٢) مانع من أن يكون للترمذي روايتان^(٣)، إحداهما موافقة لرواية ابن ماجه، مع أن قوله: سقط منه ما لا يتم الكلام بدونه، ومع ذلك لم يتنبه له أكثر الشراح؛ ممنوع لما قدمنا من رواية المتون والشروح، ولما أقر بنفسه أن رواية ابن ماجه هكذا، فدل على أنه يتم المرام بدون ذلك الكلام، وهو أنه عليه السلام أراد برأس الأمر وعموده وسنامه كلها؛ الجهاد.

ولهذا قال بعض الشراح: «الجهاد بالقتال، لا يقاومه شيء من الأعمال»^(٤)، ولعله أراد بها الفروض الكفاية، وإلا فقد ورد أنه: «يوزن مداد العلماء ودم الشهداء يوم القيامة، فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء»^(٥)، ومن المعلوم أن أعلى ما في الشهيد دمه، وأدنى ما في العالم مداده؛ ولهذا قال الشافعي^(٦): «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة»، مع أن

(١) برقم (٣٩٧٣)، وفيه قال: «ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ الجهاد».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أي».

(٣) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٨٦).

(٤) المرجع السابق (ص ٤٨٧).

(٥) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٧٩/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) مسند الشافعي (ص ٢٤٩).

الصلاة أفضل العبادات عنده.

وروي مرفوعاً: «ما جميع أعمال البر في الجهاد، إلا كنقطة في بحر، وما جميع أعمال البر والجهاد في طلب العلم، إلا كنقطة في بحر»^(١)، وقال ابن هبيرة^(٢) في كتابه «إجماع الأئمة الأربعة»^(٣): «اختلفوا في فضل الأعمال بعد الفرائض؛ فقال الشافعي: الصلاة أفضل الأعمال البدنية، وقال أحمد: لا أعلم بعد الفرائض أفضل من الجهاد، وأما مالك وأبو حنيفة فمذهبهما: أنه لا شيء بعد فروض الأعيان من أعمال البر، أفضل من العلم ثم الجهاد».

(ثُمَّ قَالَ:) أي: النبي -عليه السلام- بعد تكميله جوامع الإرشاد، وتمهيده قواعد الاعتقاد، فذلّة في ضمن كلام تميمًا للمراد، (أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلِّهِ) وهو ما به إحكام الشيء وقوامه، الذي يملك به، ويعتمد عليه في أمره، وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها، لكن الرواية بكسرها.

والإشارة إلى ما ذكره وأكده بقوله: «كُلِّهِ»؛ لئلا يظن خلاف الشمول، والمعنى: بما تقوم به تلك العبادات بأسرها، وقال المصنف: «ملاك الشيء بكسر الميم أي: مقصوده».

(١) أخرجه ابن أبي زيد بتمامه في جامع المختصر، عن ابن القاسم، كما في الذخيرة للقرافي (٤٤/١)، وذكره ابن رشد في البيان والتحصيل (٣٩٣/١٧)، وذكر بعضه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (٢٥٤/١٠) وقال: «قال الحافظ أبو موسى: أبرأ إلى الله من هذا الإسناد».

(٢) هو يحيى بن محمد بن هبيرة أبو المظفر الشيباني الدوري العراقي الحنبلي، ولد سنة تسع وتسعين وأربعمائة، سمع ابن الفراء، وابن الزاغوني، وغيرهما، وتفقه على أبي بكر الدينوري، وقرأ الأدب على أبي منصور بن الجواليقي، توفي سنة ستين وخمسائة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٤٢٦/٢٠)، وشذرات الذهب (١٩١/٤).

(٣) اختلاف الأئمة العلماء (٢٥٩/١).

وخالف ابن حجر وقال: «بفتح الميم وكسرهما» اعتماداً على اللغة والدراية، لا إسناداً بما ثبت في الرواية، (قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ) أي: النبي -صلى الله عليه وسلم- (بِلِسَانِهِ) لقلّة مقاصده، وكثرة مفاصده؛ ولذا ورد: «مَنْ صَمَتَ نَجًّا»^(١).

والباء لتضمين معنى [التعليق]^(٢)، أو: زائدة لتأكيد التعديّة، والمعنى: أمسك لسان نفسه، وقيل: «لسان معاذ»، (وَقَالَ:) وفي نسخة: «فَقَالَ:»، وفي أخرى: «ثُمَّ قَالَ:»، وفي بعضها بدون العاطف، لكن الرواية على الأول، (كَفَّ عَلَيَّ هَذَا) بضم الكاف وتشديد الفاء المفتوحة؛ على أنه أمر، ويجوز ضمها وكسرها بحسب اللغة، ووضع «على» موضع «عن»، فإنها تأتي بمعنى المجاوزة، كقول القائل^(٣):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ

أي: امنع عليك آفة هذا اللسان، أو ضُمَّنَّ «كُفَّ» معنى «احبس»، أي: احبس عليك لسانك، والزم شانك؛ ففي الحكمة: «لسانك أسدك، إن أطلقته فرسك، وأن أمسكته حرسك»، وكان الصديق -رضي الله عنه- يمسك لسانه ويقول: «هذا الذي أوردني الموارد»^(٤)، ويقول: «يا»^(٥) ليتني

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٠١)، والدارمي (٣٨٧/٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «التعلق».

(٣) صدر بيت للقحيف العقيلي، وعجزه: «لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا».

ينظر: مغني اللبيب (ص ١٩١)، وخزانة الأدب (١٤٥/١٠).

(٤) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١٠٩)، وأبو يعلى (١٧/١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٣/١)،

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٤/٤) من حديث زيد بن أسلم عن أبيه.

(٥) من (ب) فقط.

كنت أخرس، إلا عن ذكر الله».

وقيل: المعنى: امنع لسانك عن الشر، فلا يتكلم إلا بالخير؛ فإن من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن غلب لغطه كثر غلظه^(١)، أو: لا تتكلم بما يهجس في نفسك، ويخطر ببالك، من الوسوس النفسانية، والهواجس الشيطانية، فإنك غير مأخوذ به، ما لم تظهره؛ لما روي: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(٢)، أو: لا تتفوه بما ستره الله عليك؛ فإن التوبة عنه أرجى قبولاً، والعفو عنه أقرب وقوعاً.

وفي عدم الاكتفاء بالقول، وأخذ اللسان باليد، والإشارة إليه بهذا دون اسمه تنبيه على أن أمر اللسان صعب الشأن، ففي صحف إبراهيم -عليه السلام-: «ينبغي للعاقل أن يكون مقبلاً على شأنه، حافظاً للسانه، عارفاً بأهل زمانه»، وأفات اللسان كثيرة، فمن أراد الاستيفاء فعليه بكتاب «الإحياء».

(قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ) أي: أتعزم على قولك: «وإنّا»، (لَمُؤَاخِذُونَ) بالهمزة وتبدل، أي: معاقبون أو معاتبون، (بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟) أي: بجميع ما نتكلم به؛ إذ يبعد أن يكون الراوي لم يعلم تحقق المؤاخذة بالكذب والغيبة والبهتان، والنميمة وسائر العصيان، المتعلقة باللسان، والاستفهام المقدر؛ للاستثناف والتعجب والاستغراب.

(فَقَالَ: تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ) بكسر الكاف الأولى، وفي نسخة زيادة: «يَا

(١) أخرج الطبراني في الأوسط (٣٢٨/٦) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

(٢) تقدم تحريجه (ص ٨٦).

مُعَاذُ»، وأصل الشكل: فقدان المرأة ولدها، كأنه دعاء عليه بالموت؛ لسوء ظنه في قوله، والموت يعم كل [أحد]^(١) له الفناء، فإذن الدعاء به كلا دعاء.

أو أراد: إنك إذا كنت هكذا، فالموت خير لك؛ لئلا تزداد سوءاً في عملك طول أجلك، والأظهر أن ظاهره الدعاء بالموت، لكنه غير مراد، بل هذا مما جرت به عادة العرب، في موضع العجب، أو للتحريض على التيقظ في مقام الأدب، أو لاستعظام شيء من المَرَامِ، بحسب مقتضى المقام، أو المعنى: فقدتكم أمك؛ لفقدك إدراك المؤاخذة بذلك، مع ظهورها هنالك.

(وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ) «بفتح الياء وضم الكاف»، على ما قاله المصنف^(٢)، والاستفهام للإنكار، أي: ما يُلقِي أكثرهم (في النَّارِ)، والواو لمجرد الربط بين الجملتين، أو هو للعطف على مقدر، أي: هل تظن غير ما قلت؟ وهل يكب الناس فيها (عَلَى وَجُوهِهِمْ) فيه تجريد؛ إذ الكُوبُ لا يكون إلا عليه، أو دفع لإرادة المجاز، أو المراد الكب على تمامه، لا على بعضه، كما يستفاد من قوله: (أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ) شك من الراوي، وهو جمع المَنْخَرِ، بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها: ثقبه الأنف.

والمراد هنا: نفس الأنف مجازاً، ولعلهما خصا بالذكر لأنهما أول الأعضاء سقوطاً، (إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ) جمع حصيدة، فعيلة بمعنى مفعولة، من حصد إذا قطع الزرع، وهذا من قبيل إضافة اسم المفعول إلى فاعله، أي: محصودات الألسنة، والاستثناء مفرغ، فإن في الاستفهام معنى النفي، والتقدير: لا يكب الناس في النار شيء من الأشياء، إلا حصائد ألسنتهم، وهي ما يتلفظ من الكلام القبيح؛ وهو: الكفر، والكذب، والشتم، واللعن،

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «واحد».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٨٠/٢).

والقذف، والغيبة، والنميمة، والبهتان، ونحوها.

وهذا الحكم بطريق الحصر، وارد على الأغلب الأكثر؛ لأنك إذا استقرأت لم تجد أحدًا حفظ لسانه عما يوجب دخوله النار، إلا النادر من الأبرار، شبه اللسان وما يقطع به من القول، بمحصد المنجل؛ وهو ما يقطع به النبات، وهو من بلاغة النبوة التي لا مدخل لأحد من البلغاء؛ حيث شبه إطلاق المتكلم لسانه، بما يقتضي الطبع شانه، سواء زانه أو شانه، من غير تمييز بين قبيح القول وحسنه بفعل الحاصد، الذي لا يميز في الحصاد بين شوك وزرع، بل يتناول الكل بمنجله؛ ولذا قال -صلى الله عليه وسلم-: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا -وَفِي رِوَايَةٍ: «كَذِبًا»- أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(١).

ثم نسبة الكب إلى الحصاد مجازية سببية، ولعمرك إن هذه الخاتمة فاتحة السعادة الكبرى، فاتحة منها نسيم الكرامة العظمى، لأنك إذا نظرت إلى الشريعة، فكف اللسان نعم العون على حفظ الجنان؛ ففي الحديث المرفوع المتفق عليه^(٢): «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، مَا يَلْقَى لَهَا بِالْأَلَا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يَلْقَى لَهَا بِالْأَلَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَعْبَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»، وفي «شعب الإيمان»^(٣) مرفوعًا: «مَقَامَ الرَّجُلِ بِالصَّمْتِ -أَي: سَاعَةً- أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِينَ سَنَةً».

وإذا نظرت إلى الطريقة: فهو الركن المشار إليه، والقطب المدار عليه؛ لأنه إذا سكت اللسان، نطق القلب، ويحصل له المسامرة مع الرب، ويمطر

(١) أخرجه مسلم (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أخرجه البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) شعب الإيمان (٢٤٥/٤) من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

عليه سحائب الرحمة بقطرات النور، ويمتلئ من الخيور والخبور. وإذا نظرت إلى الحقيقة: فهو انتهاء مراتب السالكين، وغاية مناقب العارفين، ولذا ورد: «مَنْ عَرَفَ اللَّهَ كَلَّ لِسَانِهِ»^(١)، أي: عن ذكر غير الله، وهو في مقام المراقبة، وكلّ لسانه عن الدعوى، وهو في مقام [الهيبة]^(٢)، وكلّ لسانه عن نشر حاله، وبيان مقامه، وهو في [منزلة]^(٣) صولة المحبة، وعن وصف الله وثنائه، وهو مقام الحيرة في المعرفة، كما قال صلى الله عليه وسلم، في أقصى الدنو والقربة، لما رأى الحق بالحق، وفنى عن الصفات في الذات، ووجد معنى من معاني البقاء: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ»؛ لأن ثناءه يصدر عن الحدوثية، وثناء الخليقة لا يليق بكمال الألوهية، ثم قطع لسان الثناء بمقراض التنزيه للأحد، عجزًا في جلال الأبد، وأضاف ثناءه سبحانه وتعالى إليه؛ لأنه لا يعرف الله إلا هو سبحانه وتعالى، فقال: «أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»^(٤).

وقد أُنشد الشافعي^(٥) -رضي الله عنه- في معنى الحديث:

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغك إنه ثعبان

كم في المقابر من قتيل كانت تهاب لقاءه الشجعان

(رواه الترمذي)^(٦) أي: في «جامعه»، (وقال: حديث حسن صحيح)

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع (ص ٧٨) من حديث سهل بن سعد.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الهيبة».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ط): «مقام».

(٤) أخرجه مسلم (٤٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) يُنظر: ديوانه (ص ١١٤).

(٦) برقم (٢٦١٦).

بجذف المبتدئ، وهو «هذا»، وقد رواه البهيتي في شعب الإيمان^(١) باختلاف يسير؛ وفيه: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى رَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ أَمَا رَأْسُ الْأَمْرِ فَالْإِسْلَامُ، مَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ، وَأَمَا عَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَأَمَا ذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(١) شعب الإيمان (٣/٣٨).

الحديث الثلاثون

وعن أبي ثعلبة الخشني جُرثوم بن ناشِر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا». حديث حسن، رواه الدارقطني وغيره.



(عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَشَنِيِّ) بضم الخاء وفتح الشين المعجمة وبالنون، منسوب إلى خشينة، قبيلة معروفة، (جُرثوم بن ناشِر) بضم الجيم والشاء المثناة، وإسكان الراء بينهما، وفي اسمه واسم أبيه اختلاف كثير ذكرهما المصنف، قيل: «يبلغ الخلاف أربعين قولاً»، وخشينة بطن من قضاة.

(رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) كان ممن [شهد^(١)] بيعة الرضوان تحت الشجرة، وضرب له - صلى الله عليه وسلم - بسهمه يوم خيبر، وأرسله إلى قومه فأسلموا، نزل الشام، ومات سنة خمس وسبعين، ومروياته [أربعون]^(٢) حديثاً.

(عَنْ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِنَّ اللهَ) وفي نسخة صحيحة زيد: «تَعَالَى» أي: تعظم شأنه وترفع برهانه، (فَرَضَ فَرَائِضَ) أوجب أحكاماً مقدرةً مقطوعةً؛ كالإيمان، والإسلام، وأركانه الأربعة، (فَلَا تُضَيِّعُوهَا) بتشديد التحتية المكسورة، ويجوز تخفيفها مع كسر ما قبلها، أي: لا تتركوها، ولا تقصروا في أدائها، ولا تهاونوا فيها، وقوموا بها، ولا

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «حضر».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «سبعين».

تؤخروا عن أوقاتها.

والفرض لغة: القطع والتقدير، واصطلاحاً^(١): «هو ما يمدح فاعله شرعاً، ويذم تاركه قصداً مطلقاً، ويرادفه الواجب»، وهذا عند الشافعي^(٢)، وأما عند أبي حنيفة^(٣): «الفرض ما ثبت بدليل قطعي، والواجب بدليل ظني»، قال ابن حجر^(٤): «قد يستنبط منه الدلالة لمذهبنا: أن الفرض والواجب مترادفان؛ لأن النهي عن التضييع لا يختص بالفرض عنده، وهو ما ثبت بدليل ظني، فتفريع «فَلَا تُضَيِّعُوهَا» على ما قبله ظاهر في شموله للقسمين».

قلت: وهو كذلك عندنا؛ فإن الواجب فرض عملاً لا اعتقاداً، لأن الاعتقاد يحتاج إلى دليل قطعي يصلح للاعتماد. هذا، وعند العارفين هو: معرفة الحق، التي هي المقصود من وجود الخلق، كما أشار إليه بقوله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾^(٥)، قال ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما-: «أي: ليعرفون»^(٦).

والمعرفة غالباً لا تحصل إلا بالمجاهدة؛ وهي تزكية النفس عن ظلمة أخلاقها من الشوائب، وتخليتها عن أوصاف الرذائل، وتخليتها بأنوار الفضائل؛ كالتوبة والتقوى، والزهد في الدنيا، ودوام الطاعة والاستقامة،

(١) ينظر: التعريفات (ص ٢١٣).

(٢) ينظر: فتاوى السبكي (٥٥٨/٢)، وإعانة الطالبين (٢٢٤/٣).

(٣) ينظر: البحر الرائق (٣٠٦/١)، وحاشية ابن عابدين (١٠٢/١).

(٤) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٩٣).

(٥) سورة الذاريات، الآية: (٥٦).

(٦) أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٩٣/٢) بسند فيه ضعف، وروي كذلك

عن مجاهد وابن جريج. يُنظر: جامع بيان العلم وفضله (٨١٠/٢).

وسائر أخلاق الكرامة، والارتقاء من حال إلى حال، والتصاعد من مقام إلى كمال، حتى تنجلي شمس صفات أنوار الجلال، وتتجلى طوابع أسرار الجمال، ويستولي سلطان الحقيقة، على ممالك الخليقة، ويطوي بأيدي سطوات الجود، سرادقات الوجود، فما تبقى الأرض ولا السماء، ولا الظلمة ولا الضياء، وتلاشى العبد في كعبة العندية، ونودي بفناء الفناء، من عالم البقاء، رفعت القبلة الحسية، وما بقي إلا الله ﷻ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﷻ^(١).

(وَحَدَّثَ) بفتح الحاء وتشديد الدال، أي: بينَ وعينَ، (حُدُودًا)، أي: أحكامًا، أو: أوامر ونواهي وزواجر، ولا ينافي شمولها لما قبلها وما بعدها، فإن الحكم على الوجه الأعم هو الأتم؛ فيكون تعميمًا بعد التخصيص، وتخصيصًا بعد التعميم؛ مبالغةً في قصد التتميم، (فَلَا تَعْتَدُوهَا) لا تجاوزوها، بل قفوا عندها.

فإن قيل: كيف جلد عمر في الخمر ثمانين، وإنما جلد رسول الله عليه وسلم وأبو بكر - رضي الله عنه - فيه أربعين؟ قلنا: قد قال علي - كرم الله وجهه -: «إن ذلك كله سنة»^(٢)، ولعل وجهه قوله - عليه السلام -: «اقتدوا باللذنين من بعدي: أبي بكرٍ وعمر»^(٣)، ولأن الناس أكثروا من الشرب زمن عمر، فزاد في جلداهم تنكيلًا وزجرًا، فيكون سياسة سنة، وقد أمرنا

(١) سورة البقرة، الآية: (١١٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٩/٨)، وأحمد في المسند (٣٨٢/٥)، والترمذي

(٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، والبخاري (٢٤٨/٧) من حديث حذيفة بن اليمان ؓ. وحسنه

ابن الملقن في البدر المنير (٥٧٨/٩).

بالاقتداء به رضي الله عنه.

وهذا لا ينافي قول علي - رضي الله عنه -: «لا يموت أحد في حد وفي نفسي منه شيء، إلا شارب الخمر؛ فإنه لو مات وَدَيْتُهُ، وذلك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يسنَّ»^(١)، فإنه محمول على ما إذا مات بسبب زيادة الضرب على الأربعين؛ فإنه مورث للشبهة، من حيث أن مرتبة هذه السنة [المرضية]^(٢) دون تلك السنة السنية.

فهي بمنزلة القطعي، والأخرى في مرتبة الظني، هذا ما ظهر لي في هذا المقام، والله أعلم بحقيقة المَرَام، فاندفع قول [الشارح]^(٣): «فيه إشكال قوي؛ لأن هذا إن كان سنة، فكيف قال علي: «إذا مات وَدَيْتُهُ»؛ لأنه عليه السلام لم يسنه، وإن لم يكن سنة، فكيف قال: «وكلُّ سنة»، انتهى^(٤).

وقد عرفت مجمل الفرق بين سنة وسنة؛ فإن من السنن ما يكون بدعة، وتجعل سنة؛ كما قال عمر - رضي الله عنه - في صلاة التراويح: «نعمت البدعة»^(٥)، فلا يكون في مرتبة السنة الثابتة عن صاحب النبوة، وقال في «النهاية»^(٦): «هي - أي: الحدود - محارمه التي قرننها بالذنوب والآثام؛ لأنها تفصل بين الحلال والحرام، فمنه ما لا يقرب منه كالفواحش،

(١) أخرجه البخاري (٦٧٧٨)، ومسلم (١٧٠٧).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الرضية».

(٣) هذا هو الأليق بالسياق، وفي جميع النسخ: «شارح».

(٤) أجاب عن هذا الإشكال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم (٢٢١/١١)، فقال:

«وقوله: إن النبي ﷺ لم يسنه معناه: لم يقدر فيه حدًّا مضبوطًا». وقال المصنف في مرقاة

المفاتيح (١٨٩/٧): «والمراد لم يسن فيه عددًا معينًا، وإلا فمعلوم قطعًا أنه أمر بضربه».

(٥) أخرجه البخاري (٢٠١٠).

(٦) بنحوه، النهاية في غريب الأثر (٣٥٢/١).

قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾^(١)، ومنه ما لا يتعدى كالموارِيث، وتزويج الأربع، قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾^(٢).

وخلاصة الكلام في مقام المَرَام: أن حدود الله ما منع من مخالفتها، بعد أن قدرها بمقادير مخصوصة، وصفات مضبوطة، كتعيين الركعات والأوقات، وما وجب إخراجها في الزكاة وإثباتها في الحج بعرفات، وسائر المقامات، وحدود العقوبات.

ولما كان العامل بها متصرفاً في حيز الحق، وإذا تعداه وقع في حيز الباطل، فالمنهي هو التعدي، قال: «فَلَا تَعْتَدُوهَا»، أي: فلا تتجاوزها عنها بتركها، أو لا تتجاوزوا ما حد لكم؛ بمخالفة الأمور، وموافقة المحظور.

إلا أن الأحوط: أن لا يقرب الحد، الذي هو الحاجز بين الحق والباطل، لئلا يقع فيه؛ ولذا قال تعالى: ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾^(٣).

وسياق الحديث يقتضي تخصيصها بحد الزنا، والشرب، والسرقة، وأمثالها من الأحكام؛ لئلا يقع نوع تكرار في الكلام، ومنه ما ورد: «حَدٌّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»^(٤).

وخبر الطبراني^(٥)، والبخاري^(٦): «إِنِّي آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ، اتَّقُوا النَّارَ، اتَّقُوا

(١) سورة البقرة، الآية: (١٨٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٢٩).

(٣) سورة البقرة، الآية: (١٨٧).

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٢/٢)، وأبو يعلى (٤٩٦/١٠)، وصححه ابن حبان (٢٤٤/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٦/٣).

(٥) في المعجم الأوسط (١٨٦/٣) واللفظ له من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) مسند البخاري (٣١٤/١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٤/١٠): «وفي إسنادهم عندهم ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيّة رجالهم ثقات».

الْحُدُودَ.

هذا، وفي كلام بعض الصوفية الكرام^(١): «إن العبد يتقلب في جميع الأوقات على الحدود؛ إذ لكل عمل حد، ولكل وقت حد، ولكل حال ومقام حد، فمن تحطاها ولو بشيء قليل؛ فقد ضل سواء السبيل»، (وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ) كالميتة والدم ولحم الخنزير ونحوها، (فَلَا تَنْتَهِكُوهَا) أي: لا تتناولوها ولا تقربوها، وفي «الصحاح»^(٢): «انتهاك الحرمة: تناولها بما لا يحل».

وهي عند الطائفة العليا: متابعة الشيطان والهوى، والإقبال على الدنيا، والإعراض عن العقبي، والغفلة عن المولى؛ إذ يجب أن ينقلع المحب عن كل مطلوب، وينقطع عما سوى الحق من كل محبوب، ولذا قال من بالحق مصحوب^(٣):

بحق الهوى يا أهل وُدِّي تفقهوا لسان [وجودي]^(٤) في الوجود عجيب
حرام على قلب تعرض للهوى يكون لغير الله فيه نصيب
(وَسَكَّتَ عَنْ أَشْيَاءَ) أي: لم يحكم فيها بوجوب، أو حل أو حرمة
ونحوها، (رَحْمَةً لَكُمْ) مفعول له، (غَيْرَ نِسْيَانٍ) أي: حال كون السكوت
عنها غير نسيان لأحكامها، ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾^(٥)، (فَلَا تَبْحَثُوا
عَنْهَا) أي: لا تفحصوا عن أحوالها، ولا تفتشوا عن أحكامها، بل احكموا

(١) ينظر: تفسير السلمي (١٤٢/١).

(٢) يُنظر: الصحاح (١٦١٣/٤).

(٣) ذكره القشيري في الرسالة القشيرية (٥٣٩ / ٢) عن آدم بن أبي إياس عن شاب من الزهاد.

(٤) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «وجود».

(٥) سورة طه، الآية: (٥٢).

بالبراءة الأصلية، والحل في المنافع، والحرمة في المضار، في الأمور الدينية والدينية.

ثم النهي يحتمل اختصاصه بزمانه عليه السلام، قال تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ بُدِّ لَكُمْ﴾^(١) الآية؛ وذلك لأن السؤال، قد يكون سبباً لنزول شدة الحال، بإيجاب أو تحريم في المال؛ ولذا قال -صلى الله عليه وسلم- لمن سأله: أيجب الحج في العمر مرة، أو في كل سنة؟: «لو قلت: نعم، لوجبَت ولَمَّا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢)؛ ولحديث: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ يَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمَ فَحَرَّمَ لِأَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»^(٣).

فقد دل على أن ثمة أشياء باقية على أصل الإباحة، وقد يعرض لها التحريم بالوساطة، وقال بعضهم: «دل على أن [ثمة]^(٤) أشياء باقية لم يذكر أحكامها، ولا أحكام لها»؛ ولذا توقف بعض العلماء في حكم بعض الأشياء، ويحتمل بقاؤه على عمومته؛ لأن كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر، في الواجبات ولا في المحرمات، قد توهم اعتقاد إيجابه أو تحريمه، وقد صح: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، قَالَهَا ثَلَاثًا»^(٥)، والمتنطع: الباحث عن ما لا يعنيه. وقد سبق: «إِنْ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكُّهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»^(٦)، ومن ثم

(١) سورة المائدة، الآية: (١٠١).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ثم».

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٧٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٦) الحديث الثاني عشر من الأربعين النووية.

قال ابن مسعود: «إِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ»^(١)،
يعني: ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم.

وفيه دليل على أنه لا حكم قبل ورود الشرع، قيل: «وهو الأصح»^(٢)،
وقيل: «الأصح: الحظر» ونُسب إلى أبي حنيفة، والشافعي، وأكثر المتكلمين^(٣)،
وقيل: «الإباحة»، وهو الأظهر؛ لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي
الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٤)، وقد حُص منه ما فيه المضرة شرعًا، وقد حكى بعضهم
الإجماع على ذلك^(٥).

ثم اعلم أن الله تعالى تجلى لعامة عباده، بأفعاله وآلائه، المنبثة في أرضه
وسمائه، ولخواص أصفياه بصفاته العظمى، ولأعظم أنبيائه بذاته وحقائق
صفاته الحسنى، وخصه بذلك دون غيره من قرنائه؛ رحمة لهم، غير نسيان
لحالهم؛ إذ ما قام عظيم عند عظمته إلا كَلَّ وذلَّ، وفي جنب عزته ذلَّ وقَلَّ،
ولا استقام كبير دون كبريائه إلا هام وخام، أي: نقص وجبن.

كما في الحديث القدسي، والكلام الإنسي: «لن يراني حي إلا مات، ولا
يابس إلا تدهده، ولا رطب إلا تفرق، وإنما يراني أهل الجنة، الذين لا تموت
أعينهم، ولا تبلى أعيانهم»^(٦)؛ فلذا قال: «فَلَا تَبَحَثُوا عَنْهَا» أي: لا تتفكروا

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢٥٢/١١)، والدارمي (٦٦/١)، والطبراني في الكبير (٨٨٤٥).

(٢) ينظر: طرح الثريب في شرح التقريب (١٤٩/٧)، والفروع (١٧٤/٦)، والمجموع (٢٦٤/١)، وعمدة القاري (٢٩٩/١).

(٣) ينظر: الأنجم الزاهرات (٢٣٦/١).

(٤) سورة البقرة، الآية: (٢٩).

(٥) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٤٩٦).

(٦) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٤٥/٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء

فيها؛ فإن الباب إلى وصول معرفة كنه الذات مردود، والطريق إلى حصول معرفة كنه الصفات مسدود، قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾^(١)، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢)، ففيه الجمع بين التشبيه والتنزيه، وقال بعض العارفين: «ما خطر ببالك، فالله ما وراء ذلك»، وفي الحديث: «تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ»^(٣)، [قال بعضهم]^(٤)^(٥):
 الْعَجْزُ عَن دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِذْرَاكٌ وَالبَحْثُ عَن سَرَ ذَاتِ السَّرِّ إِشْرَاكٌ

(حديث حسن) وصححه ابن الصلاح، وحسنه أيضًا الحافظ أبو بكر بن السمعاني في

«أماليه»، (رواه الدارقطني وغيره)^(٦) كالبزار^(٧) وإسناده صالح، والحاكم^(٨) وصححه، ولفظهما عن أبي الدرداء: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافية؛ فإن الله لم يكن ينسى شيئًا»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ

(٢٣٥/١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) سورة طه، الآية: (١١٠).

(٢) سورة الشورى، الآية: (١١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٠/٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) من (ب) فقط.

(٥) البيتان لعلي بن أبي طالب ؑ. يُنظر: ديوانه (ص ٧).

(٦) أخرجه الدارقطني في سننه (٥٩/٣)، والطبراني في الكبير (٥٨٩)، والبيهقي في الكبرى

(١٢/١٠) من حديث أبي ثعلبة الخشني ؑ.

(٧) في مسنده (٢٦/١٠).

(٨) المستدرک علی الصحیحین (٤٠٦/٢).

نَسِيًّا ﴿١﴾، ومن زعم وقفه على أبي ثعلبة فقد أبعد؛ ولذا قال الدارقطني^(٢):
«الأشبه بالصواب المرفوع، وهو الأشهر».

وكأبي نعيم^(٣)، ولفظه عن أبي الدرداء يرفعه: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه عافية، فاقبلوا من الله العافية»، وفي رواية أنه قال: «اتركوني ما تركتكم فإذا حدثتكم فخذوا عني، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»^(٤).

وإن الله سبحانه لما أرسل رسوله، وأنزل عليه كتابه، وأمر بتبليغه إلى الأمة، قال -صلى الله عليه وسلم-: «إن الله تبارك وتعالى أمركم بأشياء فامتثلوها، ونهاكم عن أشياء فاجتنبوها، وسكت لكم عن أشياء رحمة لكم منه، فلا تسألوا عنها»، وذلك كله للرفق بالخلق.

ولذا قال قوم: «لا يجوز سؤال العلماء في نازلة، إلا بعد وقوعها»^(٥)، وتمسك الظاهرية بهذا الحديث؛ للاقتصار على النصوص الظاهرة، ورد القياس بأنواعها إلا الجلي؛ لأن القياس، وهو: إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق؛ لحكمة في حكم البحث عنه، وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه، فيكون مردوداً؛ عملاً بقوله -صلى الله عليه وسلم-: «كُلِّ عَمِلٍ لَيْسَ

(١) سورة مريم، الآية: (٦٤).

(٢) في العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣٢٤/٦).

(٣) حلية الأولياء (١٧/٩).

(٤) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وبنحوه الحديث التاسع من الأربعين النووية.

(٥) قال النووي وابن حجر العسقلاني: «وقد كره جماعة من السلف السؤال عما لم يقع؛ لما يتضمن من التكلف في الدين والتنطع والرجم بالظن من غير ضرورة». يُنظر: شرح النووي على مسلم (١١/١٢)، وفتح الباري (٣٠٧/١١).

عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(١).

ورد عليهم: بأن هذا الاستدلال ظني، ودليل العمل بالقياس قطعي، لكن قال الإمام حجة الإسلام^(٢): «السكوت عما تكلم فيه السلف جفاء، والكلام فيما سكتوا عنه عناء».

(١) رواية للحديث الخامس من الأربعين النووية.

(٢) في إحياء علوم الدين (١/٨١).

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: «أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَأَزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ». حديث حسن، رواه ابن ماجه، وغيره بأسانيد حسنة.



(وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ) أَي: «الأنصاري» كما في نسخة، كان اسمه «حزناً»، فسماه النبي -صلى الله عليه وسلم- «سهلاً»، وهو آخر صحابي مات بالمدينة سنة إحدى وتسعين، وهو ابن مئة سنة، وقد أحسن سبعين امرأة، روي له مئة حديث وثمانية وثمانون حديثاً.

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) كان الأولى أن يقال: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» كما في نسخة؛ لأن أباه صحابي أيضاً.

قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ (أَي: أرشدني إلى عمل جامع للفضائل، ومانع عن الرذائل، إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ) بإرادة الرحمة والثوبة، (وَأَحَبَّنِي النَّاسُ) بإرادة المنفعة والشفقة، والجمله الشرطية صفة «عمل»، والرواية في «أحبني» بفتح التحتية، ويجوز إسكانها.

(فَقَالَ: «أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا») أعرض عنها، ولا تبال بإقبالها وإدبارها، ولا تتصرف فيها إلا بما يعينك، ويعينك على التعظيم لأمر الله، والشفقة

على خلق الله، ومن أشعار الإمام الشافعي^(١) رضي الله عنه:

أيا نفس يكفيك طول الحياة إذا ما قنعت ورب الفلق
رغيف بفوذنج يابس وماء روي ولبس خلق
وحفش يكنك جدرانه فماذا العناء وماذا القلق

«والدنيا: عبارة عن الأعيان الثابتة؛ وهي الأرض وما عليها من المواليد الثلاثة، وهي: الجمادات، والنباتات، والحيوانات، مما للإنسان فيها حظ ولذة، مالية أو جاهية، وله في صلاحها شغل لحظه أو لحظ غيره، فيندرج فيه الحرف والصناعات.

والزهد: عبارة عن عزوب النفس عن الدنيا، مع القدرة عليها لأجل الآخرة، خوفاً من النار، أو طمعاً في الجنة، أو ترفعاً عن الالتفات إلى ما سوى الحق، ولا يكون ذلك إلا بعد شرح الصدر بنور اليقين، ولا يتصور ذلك ممن ليس له مال ولا جاه.

وثمرته: القناعة من الدنيا بقدر الضرورة؛ من زاد طريق العقبى، وهو مطعم يدفع الجوع، وملبس يستر العورة، ومسكن يصونه عن الحر والبرد، وأثاث يحتاج إليه»، على ما ذكره الإمام حجة الإسلام.

وفي «المنازل»^(٢) ما حصله من المرام: «أن الزهد: إسقاط الرغبة، في الشيء عنه بالكلفة؛ وهو على ثلاث مراتب:

الزهد في الشبهة: بالحذر عن معاتبة الحق عليه.

ثم الزهد فيما زاد على بلاغ المعاد من القوت: باغتنام التفرغ إلى عمارة الوقت، بالاشتغال بالمراقبة.

(١) يُنظر: ديوانه (ص ٨٨، ٨٩).

(٢) منازل السائرين للإمام الهروي (ص ٣٠-٣١).

ثم الزهد في الزهد: استحقار ما زهدت فيه، بالنسبة إلى عظمة الرب، واستواء الزهد وعدمه عنده، والذهاب عن اكتساب أجر بتركها، ناظرًا بعين الحقيقة، إلى وحدانية الفاعل الحق، فيشاهد تصرف الله في العطاء والمنع، والأخذ والترك»، انتهى.

وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال^(١): «الزهد على ثلاثة أوجه: ترك الحرام: وهو زهد العوام، وترك فضول الحلال: وهو زهد الخواص، وترك كل ما هو شاغل عن الله: وهو زهد العارفين».

وتوضيحه: أن الزهد هو: الإعراض عن الشيء لاستصغاره، وارتفاع الهمة عنه لاستحقاره، مأخوذ من قولهم: «شيء زهيد»، أي: قليل، وفي خبر: «إِنَّكَ لَزَاهِيْدٌ»^(٢)، وفي آخر: «أَفْضَلُ النَّاسِ: مُؤْمِنٌ مُزْهِدٌ»^(٣) أي: قليل المال. وهو باعتبار الحكم أنواع:

أحدها: الزهد في الحرام؛ وهو الزهد الواجب على عامة الأنام.
والثاني: الزهد في الشبهة، والأشبه وجوبه؛ لأنه وسيلة إلى اتقاء الوقوع

(١) نقله عنه ابن القيم في مدارج السالكين (١٢/٢)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٣١/٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٠٠) وحسنه، والنسائي في الكبرى (١٥٢/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٣/٦)، والبزار (٢٥٨/٢)، وأبو يعلى (٣٢٢/١)، والطبراني في الكبير (٣٣١) من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٧): «رواه الطبراني في حديث طويل صحيح».

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٣٥٨/١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، بلفظ: «أفضل الناس مؤمن تقي»، وسنده ضعيف كما قال المناوي في فيض القدير (٥٠/٢). ويشهد له حديثه عند البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨)، قال: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ»، قالوا: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

في الحرام، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ»^(١)، واجتناب الحرام واجب، ووسيلة الواجب واجبة، فالزهد في الشبهات أيضًا واجب.

الثالث: الزهد فيما عدا الضرورة من المباحات، وهو المراد من هذا الحديث ظاهرًا؛ وهو زهد الخواص العارفين بالله تعالى.

الرابع: الزهد فيما سوى الله عز وجل من دنيا وعقبى، فلا قصد لصاحب هذا الزهد إلا القرب من المولى؛ وهو زهد المقربين.

هذا، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾^(٢)، ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾^(٣)، وقد روي عن بعض السلف: «أنه لو كانت الدنيا لؤلؤة تفتنى، والآخرة خزفة تبقى؛ لكان ينبغي للعاقل أن يؤثر ما يبقى على ما يفنى، فكيف والأمر بالعكس؟!؛ لأن الحسيس هو الفاني، والنفيس هو الباقي، فما لنا لا نعقل ما يراد بنا؟!»^(٤).

وفي حديث رواه الترمذي^(٥)، وابن ماجه^(٦) مرفوعًا: «الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، وَلَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا، أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْ تَقَّ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي تَوَابِ الْمُصِيبَةِ، إِذَا أَنْتَ أُصِبْتَ بِهَا أَرْغَبَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ».

(١) الحديث السادس من الأربعين النووية.

(٢) سورة النساء، الآية: (٧٧).

(٣) سورة لقمان، الآية: (٣٣).

(٤) ذكر نحوه الغزالي في الإحياء (٢٠٧/٣) عن الفضيل بن عياض، والقرطبي في تفسيره

(٢٤/٢٠) عن مالك بن دينار.

(٥) برقم (٢٣٤٠) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(٦) برقم (٤١٠٠) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

ورواه أحمد^(١) موقوفاً على أبي مسلم الخولاني^(٢)، بزيادة: «وأن تكون مادحك وذامك في الحق سواء»، وقال الفضيل: «أصل الزهد: الرضا عن الله»^(٣)، يعني: وهو موجب للرضا بالقضاء، والإعراض عن دار الفناء، والإقبال على دار البقاء واللقاء.

وعن علي -كرم الله وجهه-: «من زهد في الدنيا، هانت عليه المصائب»^(٤)، وقيل: «إن دنيا كل إنسان بحسب حاله، حتى إن كلام الفقيه بين طلبته، وكلام الشيخ بين تلامذته دنيا بالنسبة إليهما، إلا إذا قصدا به وجه الله تعالى».

ولذا قيل: «آخر ما يخرج من رأس الصديقين، محبة الجاه»، أي: الجاه الأخرى، وقيل: «الزهد في الرياسة؛ أشد منه في الذهب والفضة»^(٥)، وقال سفيان الثوري: «الزهد في الدنيا: قصر الأمل، ليس بأكل الغليظ، ولا بلبس العباء»^(٦)، ومن دعائه: «اللَّهُمَّ زهدنا في الدنيا، ووسع علينا منها، ولا تزوها»^(٧) [عنا، فترغبنا فيها]^(٨).

(١) في الزهد (ص ١٨).

(٢) هو: عبدالله بن ثوب أبو مسلم الخولاني، قارئ أهل الشام، لقي أبا بكر وعمر ومعاذاً، وعنه جبير بن نفيير، وعروة، وأبو قلابة، وأبو إدريس الخولاني، توفي سنة اثنتين وستين يُنظر: التاريخ الكبير (٥٨/٥)، والكاشف (٤٦٠/٢).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٣٩٩/٤٨).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٣٠/١٤).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٨/٨) من قول يوسف بن أسباط.

(٦) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٨٦/٦)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ١٩٤).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ترهدها».

(٨) أخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (ص ٣٧).

ومن حديث مرسل عن الضحاك^(١)، رواه ابن أبي الدنيا^(٢): «قيل: يا رسول الله، من أزهّد الناس؟ فقال: من لم ينس القبر والبلى، وترك زينة الدنيا، وآثر ما يبقى على ما يفنى، ولم يعد غداً من أيامه، وعد نفسه من الموتى».

وقال أبو عثمان^(٣): «الزهد في الدنيا: أن تتركها، ولا تبالي من أخذها»^(٤)، وقال الجنيد: «سمعت السري يقول: «إن الله سلب الدنيا عن أوليائه، وحماها عن أصفیائه، وأخرجها من قلوب [أحبائه]^(٥)؛ لأنه لم يرضها إلا لأعدائه»^(٦)، يعني لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَآبَدْنَا النَّاسَ فِيهَا وَلَئِن لَّا كُنَّا لَنَافِعِينَ﴾^(٧) الآية، وقيل: «الزهد مستفاد من قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى

(١) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني، يروي عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وأنس، وعنه علي بن الحكم البناني، وقرّة بن خالد، ومقاتل بن حيان، وثقه أحمد وابن معين، وقال شعبة: كان عندنا ضعيفاً، توفي سنة خمس ومائة. يُنظر: التاريخ الكبير (٣٣٢/٤)، والكاشف (٥٠٩/١).

(٢) في الزهد (ص ٦٠)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥٥/٧).

(٣) هو: سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور أبو عثمان الحيريّ النَّيسَابُورِيُّ الواعظ، شيخ الصُّوفِيَّةِ بخراسان، وُلد سنة ثلاثٍ ومائتين بالرِّيِّ، وسمع بها من محمد بن مقاتل، وموسى بن نصر، وغيرهما، وعنه أخذ صوفية نيسابور، توفي سنة ثمان وتسعين ومائتين. يُنظر: صفة الصفة (٣٠١/٢)، وسير أعلام النبلاء (٦٦/١٤).

(٤) يُنظر أصل النقل في الرسالة القشيرية (٢٤٠/١)، وذكر نحوه عن أبي سليمان الداراني عند أبي طالب المكي في قوت القلوب (٥٤/٢).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «أحبائه».

(٦) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٩/٢٠)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٧٦).

(٧) سورة الزخرف، الآية: (٣٢).

مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَقْرَحُوا بِمَاءِ اتَّكُمُمْ ﴿١﴾، فالزاهد لا يفرح من الدنيا بموجود، ولا يتأسف عليها بمفقود.

والتحقيق: أن المحب للدنيا الذي ذمه الله تعالى؛ إنما هو الذي تلهيه الأعراض الفانية عن الأغراض الباقية، ويشغله حياته العاجلة، عن السعي للدار الآجلة، بخلاف من كانت الدنيا معينة له على سلوك طريق العقبي، وسبيل محبة المولى، وقد جمع أبو سليمان الداراني^(٢) أنواع الزهد كلها في كلمة، فقال: «هو ترك ما شغلك عن الله».

ثم اعلم أن الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا، ليس راجعاً لزمانها، وهو الليل والنهار؛ فإن الله تعالى جعلهما خلفه لمن أراد أن يذكر أو أراد شكوراً، ولا لمكانها، وهو الأرض؛ لأن الله تعالى جعلها لنا مهاداً، ولا لما أودعه الله فيها؛ لأنه كله من نعمه سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٣)، وإنما هو راجع [إلى الاشتغال]^(٤) بما فيها، عما خلقنا لأجله من عبادته، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٥).

(١) سورة الحديد، الآية: (٢٣).

(٢) هو: أبو سليمان عبدالرحمن بن أحمد، وقيل: عبد الرحمن بن عطية، وقيل: ابن عسكر العنسي الداراني، أحد أعلام التصوف في القرن الثالث الهجري، ولد سنة أربعين ومئة، وهو من أهل داريتا، قرية من قرى دمشق في سوريا، روى عن سفيان الثوري، وأبي الأشهب العطاردي، وعبدالواحد بن زيد البصري وآخرين، توفي سنة خمس عشرة ومائتين. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨٢/١٠).

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٩).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «للاشتغال».

(٥) سورة الذاريات، الآية: (٥٦).

وصح عن ابن عمر: «لا يصيب أحد من الدنيا شيئاً، إلا نقص من درجاته عند الله تعالى، وإن كان عليه كريماً»^(١)، ويؤيده حديث: «رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي العُقْبَى»^(٢).

وروى الترمذي^(٣): «إن الله إذا أَحَبَّ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا، كَمَا يَظَلُّ أَحَدَكُمْ يَحْمِي سَقِيمَةَ المَاءِ»، رواه الحاكم^(٤) ولفظه: «إنَّ الله ليحِمي عبده الدنيا وهو يحبُّه، كما تحمون مريضكم الطعام والشراب، تخافون عليه»، وروى مُسْلِمٌ^(٥): «الدُّنْيَا سِجْنُ المُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الكَافِرِ».

وقد قال تعالى: ﴿لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٦)، قال بعض السلف: «أي: من هو أزهد في الدنيا»^(٧)، أي: بالنسبة إلى ما أعد الله لهما من التعميم المقيم والعذاب الأليم، ومقتضى التشبيه أن المؤمن يكرهها، والكافر يحبها، فمن أحبها فليس بمؤمن كامل؛ لعدم زهده فيها.

بل نقل المحاسبي^(٨) أنهم كانوا يزهدون عن الحياة فيها، وهذا لا يصح

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧/٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٦/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٤/٧).

(٢) أخرجه البخاري (١١٥) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) برقم (٢٠٣٦) وحسنه من حديث قتادة بن النعمان.

(٤) في المستدرک (٢٣١/٤) من حديث سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه وأقره الذهبي.

(٥) برقم (٢٩٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) سورة الكهف، الآية: (٧).

(٧) من قول سفيان الثوري، ينظر: المحرر الوجيز (٤٩٧/٣).

(٨) هو: الحارث بن أسد أبو عبدالله المحاسبي البصري، أحد مشايخ الصوفية وشيخ الجنيد، ويقال: إنما سمي المحاسبي لكثرة محاسبته نفسه، ولد سنة سبعين ومئة، حدث عن يزيد بن هارون وطبقته، روى عنه أبو العباس بن مسروق الطوسي وغيره، توفي سنة ثلاث وأربعين ومئتين ببغداد، من مصنفاته: فهم القرآن ومعانيه، والتوبة، وبدء من أناب إلى

إلا الموفق قد لاح له من عالم الآخرة لائح، فاشتاق إلى لقاء مولاه، وغلب شيطانه وهواه، فعرضت نفسه عن الدنيا، وتقمص بلباس التقوى، فمثل هذا تكون الدنيا له سجنًا، ومقامه فيها همًّا وحزنًا، لكن المؤمن صابرٌ على حكم الله، وراضٍ بما قدره وقضاه إلى منتهى أجله في هذا الباب، وقد قال تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾^(١).

واختلف هل طلب الموت أفضل اشتياقًا إلى اللقاء ودار البقاء، أو طلب الحياة لزيادة الطاعة والعبادة والدعاء والثناء؟ والأفضل التسليم في مقام الرضا، كما ورد في الدعاء: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٢)، «وَأَجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَأَجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»^(٣).

وقد قال تعالى: ﴿لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٤) [٥]، وقال بعض السلف: «أي: من هو أزهد في الدنيا، وأرغب في العقبى»، وقال بعضهم: «أكثرهم ذكرًا للموت والبلبلى».

وعن ابن مسعود، قال: «دخلت على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو مضطجع، وقد أثار الحصر [في جنبه]^(٦)، فقلت: لو نمت يا رسول الله على ما

الله، وغيرها كثير، ينظر: تاريخ بغداد (٢١١/٨)، وطبقات الشافعية (٥٩/١).

(١) سورة الرعد، الآية: (٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) سورة الكهف، الآية: (٧).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «﴿لِنَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]».

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «في ظهره».

هو ألين من هذا؟ فقال: مَالِي وَلِلدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَرَائِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ [شَجَرَةٍ] ^(١)، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا ^(٢).

وعن عمر -رضي الله تعالى عنه-: أنه دخل يوماً على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو على حصير قد أتر في جنبه، فبكى عمر، فقال: «مَا يُبْكِيكَ يَا عُمَرُ؟» قال: ذكرت كسرى وقيصر عَدُوِّي الله في الخبز والقرز، وأنت رسول الله وخيرته من خلقه على هذا، فقال: «أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا عُمَرُ؟ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ» ^(٣).

وفي خبر أحمد ^(٤)، والنسائي ^(٥): «حُبَّ إِلَيَّ مِنَ [الدُّنْيَا] ^(٦) النَّسَاءُ وَالطَّيْبُ وَالطَّعَامُ»، فأصاب من النساء والطيب، ولم يُصَبْ من الطعام. وروى الحاكم ^(٧) وصحَّحه أنه -صلى الله تعالى عليه وسلم- قال: «نعمت الدنيا لمن تزود منها لآخرته حتى يرضي ربه، وبئست الدنيا لمن صدت به عن آخرته، وقصرت به عن رضا ربه».

وفي حديث حارثة: «[عزفت] ^(٨) نفسي عن الدنيا فاستوى عندي حجرها ومدرها» ^(٩)، وقال الفضيل: «لو أن الدنيا بحدافيرها عرضت علي

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الشجرة».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٧٧) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد (٣٩١/١)، وصححه ابن حبان (٦٣٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩١٣)، ومسلم (١٤٧٩).

(٤) المسند (١٢٨/٣) من حديث أنس رضي الله عنه بدون لفظ: (والطعام).

(٥) برقم (٣٩٣٩) من حديث أنس رضي الله عنه بدون لفظ: (والطعام).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «دُنْيَاكُمْ».

(٧) المستدرک (٣٤٨/٤) من حديث سعد بن طارق عن أبيه.

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «عرضت».

(٩) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٤٥/١). والمدرك: قطع الطين اليابس. ينظر:

حلالاً لا أحاسب بها، لتقدّرتها كما تُقدّر الحيفة»^(١).

وقد ورد مرفوعاً: «إن الله لم يخلق خلقاً أبغض إليه من الدنيا، إنه منذ خلقها لم ينظر إليها»^(٢)، وروى البزار^(٣) عن أبي الدرداء، قال: «مرّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بدمنة قوم فيها سخلة ميتة، قال: «ما لأهلها حاجة؟» قالوا: يا نبي الله، لو كان لأهلها فيها حاجة ما نبذوها، قال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذه السخلة على أهلها». وقد ورد: «إن الدنيا مزبلةٌ فلا يدفن أحدكم قلبه في المزبلة»^(٤).

وعن أبي هريرة: «أن رسول الله عليه وسلم قال له ذات يومٍ: يا أبا هريرة، ألا أريك الدنيا جميعاً؟ فقال: بلى يا رسول الله، قال: فأخذ بيدي وأتى وادياً من أودية المدينة، فإذا مزبلةٌ فيها رعوس الناس، وعظام الدواب، وعذرات، وخروق، فقال لهم: ترون هذه الرعوس، كانت تحرص حرصكم،

لسان العرب (مدر) (١٦٢/٥).

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨٩/٨)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٣٨٢/٤٨).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد (ص: ٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨/٧) مرسلًا من حديث موسى بن يسار.

(٣) أخرجه البزار في مسنده (٥٠/١٠)، والطبراني في (١٤٠٤٠)، وقال البزار: إسناده صحيح.

والدمنة: الموضع القريب من الدار. ينظر: لسان العرب (دمن) (١٥٨/١٣).

والسخلة: ولد الشاة من المعز والضأن ذكراً كان أو أنثى والجمع سخل.

ينظر: لسان العرب (سخل) (٣٣٢/١١).

(٤) أخرج نحوه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (ص ٢١١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٥٥/٥)، بلفظ: «رئي مريج بن مسروق الهوزني يوماً يرفع شقوفاً في بيته بزبل البقر، فقيل له في ذلك، فقال: «إنما الدنيا مزبلة نرقعها بالزبل».

و[تؤمل] ^(١) آمالك، ثم قد عادت عظامًا تلوح، ثم هي كائنةً رَمَادًا ورُفَاتًا، وهذه عظام دوابهم التي كانوا ينجعون عليها الآفاق، وهذه الخروق [رياشهم ولباسهم] ^(٢)، وهذه العذرات ألوانُ أطعمتهم قذفوها في [بطونهم] ^(٣) فعادت يتحاماها الناس، فمن كان باكيًا فليبكِ على هذه، فما برحنا حتى اشتدَّ بكاؤنا ^(٤).

وقد روي: «أن أبا بكرٍ كان يُكثر في خطبته: ما للمرء والتكبر، يدخل أحدكم الخلاء كرتين، ويغسل [الخراء] ^(٥) مرتين، أما يرى ما يخرج من أنفه وحلقه، وما [يجتمع] ^(٦) في أمعائه، أما يعرف المرء [قدره] ^(٧)، قال: حتى كان [تقدر] ^(٨) إلينا أنفسنا» ^(٩).

وقد روي في حديث [معناه] ^(١٠): «إن المرء إذا قعد في [خلوته] ^(١١) بعث إليه ملك يعكس برقبته حتى يرى ما يخرج من مقعدته؛ ليكون له

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تأمل».

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «رياستهم ولباد بيتهم».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «البطون».

(٤) ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين (٢٠٣/٣)، وابن الخراط في العاقبة في ذكر الموت (ص ٥٠).

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الخراء».

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يجمع».

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «قدره».

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يقدر».

(٩) ذكره الغزالي في الإحياء (٣٣٨/٣) عن الحسن البصري بلفظ: «العجب من ابن آدم يغسل الخراء بيده كل يوم مرة أو مرتين ثم يعارض جبار السموات».

(١٠) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «معاذ».

(١١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «خلوة».

[نظير]^(١) عبرته إلى عاقبة لذته».

وقد قال بعض السلف: «انظروا إلى الناس في أعيادهم، هل ترون فيها إلا خرقه تبلى، وجسدًا يأكله التراب في دار البلوى»^(٢).
والحاصل أن كمال الزهد هو أن [تنفر]^(٣) نفس السالك عن الدنيا وما فيها من اللذات والشهوات، كما تعاف النفس السالمة عن الآفات مشاهدة القاذورات، ومقابلة النجاسات، وقد جاء في الحديث الحسن: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ»^(٤)، وفي رواية^(٥): «إِلَّا مَا ابْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ»، وفي خبر الحاكم^(٦): «ما الدنيا في الآخرة إلا كما [إذا]^(٧) أدخل أحدكم إصبعه في اليم، فما خرج منه فهو الدنيا».

(يُحِبُّكَ اللَّهُ) مجزومٌ على جواب الأمر، أو مرفوعٌ على الاستئناف، كذا ذكره الشارح، والظاهر الأول، وكذا الرواية على ما صرح به الكازروني، وفيه إشارةٌ إلى أن الزهد من المقامات العلية، والحالات البهية؛ لأنه جعل سبباً لمحبه تعالى، ومفهومُهُ أن محبة الدنيا سببٌ لبغضه سبحانه، فإنه يجب من

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «نظر».

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٢٩/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٥/٣) من قول شमित بن عجلان العابد التيمي من أهل البصرة.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يتنفر».

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٢٢) وحسنه، وابن ماجه (٤١١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد (ص ١٥٥)، وابن أبي عاصم في الزهد (ص ٦٣)، والطبراني

في مسند الشاميين (٣٥٣/١)، والبيهقي في الشعب (١٩٨/١٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤/١): «رواه الطبراني بإسناد لا بأس به».

(٦) في المستدرک (٣٥٥/٤) من حديث المستورد رضي الله عنه، وأصله عند مسلم (٢٨٥٨).

(٧) من (ب) فقط.

أطاعه، ومحبة الدنيا ومحبة المولى لا يجتمعان؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- كما رواه أحمد^(١) وابن حبان^(٢): «مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِآخِرَتِهِ، فَأَثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى».

و[شبههما]^(٣) أيضاً بالضرتين وبالكفتين، ولأنَّ حَبَّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ، وَبِغَضِّهَا رَأْسُ كُلِّ عِبَادَةٍ، وَلِأَنَّ الْقَلْبَ بَيْتُ الرَّبِّ، وَهُوَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ، [إِلَّا أَنْ]^(٤) لَهُ الْعِظْمَةُ وَالْكَبْرِيَاءُ، وَالْمُرَادُ بِذَمِّ الدُّنْيَا مَحَبَّتُهَا الْمَانِعَةَ مِنْ سُلُوكِ طَرِيقِ الْمَوْلَى؛ وَلِهَذَا قَالَ -صلى الله عليه وسلم-: «نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(٥)، يَصِلُ بِهِ رَحْمًا، وَيَصْنَعُ بِهِ مَحْمُودًا؛ وَلِذَا شَبَّهَ الْعَارِفَ الرَّؤُومِي مَالَ الدُّنْيَا بِمَاءِ الْبَحْرِ، وَلَعَلَّ مَا خَذَهُ قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ﴾^(٦)، وَالسَّالِكُ كَالسَّفِينَةِ، فَإِنْ دَخَلَ الْمَاءَ فِيهَا [أَرْدَاهَا]^(٧)، وَإِنْ كَانَ مَا حَوْلَهَا أَرْسَاهَا أَوْ أَجْرَاهَا، وَجَاءَ فِي أَثَرٍ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ كَالْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ»^(٨): هَذَا مَالُنَا عَادَ إِلَيْنَا سَعِدَ بِهِ قَوْمٌ، وَشَقِيَ بِهِ آخِرُونَ»^(٩).

(١) في المسند (٤/٤١٢).

(٢) في صحيحه (٢/٤٨٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وصححه الحاكم (٤/٣٥٤) وأقره الذهبي.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «شبهتها».

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «الأن»، وفي (ط): «لأنه».

(٥) أخرجه أحمد (٤/١٩٧)، وابن حبان (٨/٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٦) سورة يونس، الآية: (٢٤).

(٧) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «أرواها».

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فيقول».

(٩) ذكره ابن حجر المكي في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥٠٨).

(وَأَزْهَدُ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ) من المال والجاه (يُجِبُّكَ النَّاسُ)؛ لأن من نازع إنساناً في محبوبه كرهه وقلاده، ومن لم يعارضه فيه أحبه وارتضاه، ومن كلام الشافعي^(١) رضي الله عنه:

وَمَنْ [يَأْمَنُ الدُّنْيَا فَإِنِّي أَمِنْتُهَا]^(٢) [وَسَاقَ إِلَيَّ]^(٣) عَذْبَهَا وَعَذَابَهَا
فَمَا هِيَ إِلَّا جِيفَةٌ مُسْتَحِيلَةٌ عَلَيْهَا كِلَابٌ هُمُّهُنَّ اجْتِدَابُهَا
فَإِنْ تَجْتَنِبُهَا كُنْتَ سَلْمًا لِأَهْلِهَا وَإِنْ تَجْتَذِبُهَا نَارَ عَتِكَ كِلَابُهَا
وقال بعضهم^(٤): «تركت الدنيا لقلّة غنائها، وكثرة عنائها، وسرعة فنائها، وخسّة شركائها».

وأخرج الطبراني^(٥) وغيره خبر: «ازهد فيما في أيدي الناس تكن غنياً»، يعني بما في خزائن الربّ، وقال الحسن: «لا يزال الرجل كريماً على الناس ما لم يُعْطَ مما في أيديهم، وإذا أعطي فحينئذٍ يستخفون به، ويكرهون حديثه، ويبغضونه»^(٦)، وكان عمر - رضي الله تعالى عنه - يقول في خطبته: «إن الطمع

(١) يُنظر: ديوانه (ص ٢٧).

(٢) كذا في (أ) و(ط) و(ب)، وفي نسخة كما في حاشية (ب): «يذق الدنيا فإني طعمتها».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «وسيق إلينا».

(٤) فيض القدير (١٤٣/٦).

(٥) في المعجم الكبير (١٠٢٣٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما الغني؟ قال: «الْيَأْسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ»، وفي الأوسط (٣٥٨/٤) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، حدثني حديثاً، واجعله موجزاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صل صلاة مودع، فإنك إن كنت لا تراه فإنه يراك، وأيس مما في أيدي الناس تكن غنياً، وإياك وما يعتذر منه». وفيهما إبراهيم بن زياد العجلي، وهو متروك، لكن لمعناه شواهد يحسنُ بها. يُنظر: المقاصد الحسنة (ص ٢٢٥)، ومجمع الزوائد (٢٨٦، ٢٢٩/١٠).

(٦) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٠/٣) بنحوه، وذكره ابن رجب في جامع العلوم

في خطبته: «إِنَّ الطَّمْعَ فَقْرٌ، وَإِنَّ الْيَأْسَ غِنَى»^(١).

وسأل ابنُ سلامَ كُعبًا بحضرةِ عمر -رضي الله عنهم-: «مَا يَذْهَبُ بِالْعِلْمِ مِنْ قُلُوبِ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ حَفِظُوهُ وَعَقَلُوهُ؟ قَالَ: يُذْهِبُهُ الطَّمْعُ، وَشَرُّهُ النَّفْسُ، وَتَطْلُبُ الْحَاجَاتُ إِلَى النَّاسِ»^(٢).

وقال أعرابي لأهل البصرة: «مَنْ سَيِّدُكُمْ؟ قَالُوا: الْحَسَنُ، قَالَ: بَمَ سَادِكُمْ؟ قَالُوا: احْتِاجُ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ، وَاسْتَغْنَى هُوَ عَنْ دُنْيَاهُمْ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا»^(٣)، وقال [أيوب]^(٤) السَّخْتِيَانِي: «لَا يَنْبُلُ الرَّجُلُ حَتَّى يَعْفَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَيَتَجَاوَزَ عَمَّا يَكُونُ مِنْهُمْ»^(٥)، والمعنى: لَا يَتَعَلَّقُ بِحُبِّهِمْ وَلَا يَبْغِضُهُمْ، كَمَا قَالَ قَائِلُهُمْ^(٦):

وَمَا الزُّهْدُ إِلَّا فِي انْقِطَاعِ الْعَلَائِقِ وَمَا الْحَقُّ إِلَّا فِي وُجُودِ الْحَقَائِقِ
وَمَا الْحُبُّ إِلَّا حُبٌّ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ عَنِ الْخَلْقِ [مَشْغُولًا]^(٧) بِرَبِّ الْخَلَائِقِ

ثم المحبة الإلهية هي إرادة المثوبة، فهي صفة ذاتية، أو نفس الإثابة، فهي صفة فعلية، وقد تكون محبة العبد لله سبحانه لما [أبدى لهم]^(٨)

والحكم (٨٩٢/٢)، وابن حجر في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥١١).

(١) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١١٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٤٢/١٧)، وأبو نعيم في

حلية الأولياء (٥٠/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥٧/٤٤).

(٢) أخرجه الدارمي (١٥٢/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق واللفظ له (١٧١/٥٠).

(٣) ينظر: فيض القدير (٤٨١/١).

(٤) هذا هو الصواب، وفي جميع النسخ: «أبو أيوب».

(٥) أخرجه أبو حاتم في روضة العقلاء (ص ١٦٧).

(٦) البيتان ذكرهما ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٠/٤١) ونسبهما لأبي العباس البلخي.

(٧) هذا هو الصواب، وفي جميع النسخ: «مشغول».

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أبداهم».

وأولاهم من نعمه وإحسانه، وإليه الإشارة في قوله -عليه السلام-: «أحبُّوا الله لما يغذوكم به من [نعمه]»^(١)، وإليه الإيماء في قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٢)، ثم لا إحسان في الحقيقة إلا لله؛ لأنه خالق المحسنين وإحسانهم، فهو الحقيق بالمحبة دون من سواه، وقد ورد: «وَجَبَلْتَ الْقُلُوبَ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا»^(٤).

ومن محبته محبة من أحبه من نبي وملك وولي ونحوه، فقد ورد في الدعاء: «أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ»^(٥)، ومن محبته محبة طاعته، واجتناب معصيته، ولقد أحسن من قال من أرباب الحال:

تَعْصِي الْإِلَهِ وَأَنْتَ تُظَهِّرُ حُبَّهُ هَذَا مِثَالٌ فِي الْقِيَاسِ بَدِيعٌ
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ

(١) هذا هو الصواب، وفي جميع النسخ: «نعمته».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٨٩) وحسنه، وصححه الحاكم (١٦٢/٣) وأقره الذهبي.

(٣) سورة قريش، الآيتان: (٣، ٤).

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٢١/٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٥٠/١)

والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٨/١١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، وصحح البيهقي وقفه عن ابن مسعود، وقال: «إنه المحفوظ»، وكذا قال ابن عدي والزرکشي، وقال السخاوي: «هو باطل مرفوعاً وموقوفاً، وفي سنده كذاب». يُنظر: المقاصد الحسنة (ص ٢٨٠)، وفيض القدير (٣٤٥/٣).

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٣/٥)، والترمذي (٣٢٣٥) وقال: حسن صحيح، وصححه الحاكم

(٧٠٢/١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

ولهذا قال سهلُ التستري: «المحبة: معانقة الطاعة، ومباينة المخالفة»^(١)، وقال أبو علي الروذباري^(٢): «المحبة: الموافقة»، وقال سمنون المحب^(٣): «ذهب المحبون لله بشرف الدنيا والآخرة؛ لأنه عليه السلام قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٤)، فهم مع الله تعالى أبداً»^(٥)، وقال بعض العارفين^(٦): «مساكين أهل الدنيا خرجوا منها، وما نالوا أطيب ما فيها، قيل: ما أطيب ما فيها؟ قال: محبة الله، والأنس به، والشوق إلى لقائه، والتنعم بذكره وطاعته وشكره»^(٧)، وقال آخر: «ليمر بي أوقات أقول فيها: إن كان أهل الجنة في مثلها إنهم لفي عيش طيب»^(٨).

وقال سمنون المحب:

وَكَانَ فُؤَادِي خَالِيًا قَبْلَ حُبِّكُمْ وَكَانَ بِذِكْرِ الْخَلْقِ يَلْهُو وَيَمْرَحُ

(١) ينظر: مدارج السالكين (١٢/٣).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن القاسم بن منصور بن شهريار الشيخ أبو علي الروذباري، أحد أئمة الصوفية، اختلف في اسمه، والأصح ما ذكرناه، بغدادي الأصل، من أبناء الوزراء والرؤساء والكتبة، يتصل نسبه بكسرى أنوشروان، صحب في التصوف الشيخ الجنيد، وفي الفقه ابن سريج، وفي النحو ثعلبا، وفي الحديث إبراهيم الحربي، أقام بمصر وصار شيخها، كان فقيهاً محدثاً، روى عن مسعود الرملي وغيره، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٣٥/١٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٤٨/٣).

(٣) هو: أبو الحسن سمنون بن حمزة الخواص، سكن بغداد، سمي بسمنون المحب لكثرة كلامه في المحبة لله تعالى، توفي بعد الجنيد. ينظر: ينظر: تاريخ بغداد (٢٣٤/٩)، وحلية الأولياء (٣١٠/١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) ينظر: روضة المحبين (ص ٤٠٩).

(٦) ينظر: روضة المحبين (ص ١٦٦)، جامع العلوم والحكم (ص ١٨٩).

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٦٧/٨) عن ابن المبارك.

(٨) يُنظر أصل النقل في إغاثة اللهفان، لابن القيم (٧٢/١).

فَلَمَّا دَعَا قَلْبِي هَوَاكَ أَجَابَهُ فَلَسْتُ أَرَاهُ عَن فِنَائِكَ يَبْرَحُ
 بُلَيْتُ بِبُعْدِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا وَإِنْ كُنْتُ فِي الدُّنْيَا بَغِيرِكَ أَفْرَحُ
 وَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فِي الْإِلَادِ بِأَسْرِهَا إِذَا غَبْتُ عَن عَيْنِي لِعَيْنِي يَلْمَحُ
 فَإِنْ شِئْتُ وَاصِلْنِي وَإِنْ شِئْتُ لَا فَلَسْتُ أَرَى قَلْبِي لِغَيْرِكَ يَصْلَحُ
 وَهُوَ أَيْضًا رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ (١):

وَلَيْسَ لِي فِي سِوَاكَ حَظٌّ فَكَيْفَمَا مَا شِئْتُ فَاخْتَبِرْنِي

وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري في «رسالته» (٢) ما حاصله: «أن المحبة منه تعالى للعبد إرادته لإنعام مخصوص عليه، كما أن رحمته إرادته مطلق الإنعام» (٣)، فالمحبة أخص من الرحمة، وهي أخص من الإرادة، وإرادته تعالى وإن كانت صفة واحدة إلا أنها تتفاوت بحسب تفاوت متعلقاتها، فعند

(١) بسبب هذا البيت سمي سمون نفسه (سمون الكذاب)، فقد حُصر بوله بأربعة عشر يومًا يتلوى كالحية، فلما أطلق بوله قال: يا رب، تبت إليك. ينظر: تاريخ بغداد (٢٣٤/٩)، وحلية الأولياء (٣١٠/١٠).

(٢) الرسالة القشيرية (ص ٣٤٨-٣٤٩).

(٣) هذا الذي ذكره القشيري من جنس تأويل الجهمية ومن اتبعهم من أهل الكلام. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقد تأولوا محبة الله لعبده على أنها الإحسان إليه فتكون من الأفعال، وطائفة أخرى قالوا: هي إرادة الإحسان، ومنهم من يقول: ما ثم محبة بل المراد ثوابًا مخلوقًا، ومنهم من يقول: بل ثم محبة قديمة أزلية إما الإرادة وإما غيرها. والقرآن يدل على قول السلف وأئمة السنة المخالف للقولين، وسلف الأمة وأئمة السنة على إقرار المحبة على ما هي عليه. وكذلك محبة العبد لربه يفسرها كثير من هؤلاء بأنها إرادة العبادة له، وإرادة التقرب إليه، لا يثبتون أن العبد يحب الله، وسلف الأمة وأئمة السنة ومشايخ المعرفة وعامة أهل الإيمان متفقون على خلاف قول هؤلاء المعطلة لأصل الدين، بل هم متفقون على أنه لا يكون شيء من أنواع المحبة أعظم من محبة العبد ربه». ينظر: جامع الرسائل لابن تيمية (٢٣٧/٢)، وبيان تلبيس الجهمية (٣٠٢/٢).

تعلقها بالعقوبة تسمى غضباً، وبعموم النعمة رحمة، وبخصوصها محبة، ومن العبد له تعالى حالة يجدها في قلبه تضعف عنه العبارة، وتلطف عنه الإشارة، وقد تحمله تلك الحالة على تعظيمه، وإيثار رضاه، وقلة الصبر عنه، مع الاستئناس بدوام ذكره له بقلبه، وليست ميلاً له ولا اختلاطاً، كيف وحقيقة الصمدية مقدّسة عن اللحوق والإحاطة، والمحَبّ بوصف الاستهلاك في المحبوب أولى منه بوصف الاختلاط، وليس لها وصف ولا حد أوضح ولا أقرب للفهم من لفظة المحبة»، انتهى.

ولما نقل القرطبي^(١) هذا، وذكر معه عن بعض أرباب القلوب في محبة العبد لله سبحانه، حيث فسرها بأنها الميل الدائم بالقلب الهائم، قال: «فهؤلاء قد صرّحوا بأن محبة العبد لله ميل وتوقان وحال يجدها في نفسه من نوع ما يجده في محبوباته المعتادة له، وهو صحيح؛ لأن النفوس مجبولة على الميل إلى [حسن]^(٢) الجمال والكمال، فبقدر ما ينكشف من ذلك يكون الميل والتعلق هنالك، حتى ربما يفضي إلى استيلاء ذلك المعنى عليه، بحيث لا يصبر عنه، ولا يشتغل بغيره.

وذلك الحسن إما حسي، كالصورة الجميلة الإنسانية المشتهاة لنيل اللذة الجسمانية، وهذا قطعي الاستحالة في الذات الصمدانية، وإما معنوي، كمن اتصف بالعلم والحلم والكرم وحسن الخلق، فهذا تميل إليه النفوس الفاضلة والقلوب الكاملة ميلاً عظيماً، فترتاح لذكره، وتهتز لسماع أحواله، وتشوق لمشاهدته، وتلتذ بمطالعة ملاحظته لذة روحانية لا جسمانية كما تجد عند ذكر الأنبياء والأولياء والعلماء والشهداء، والأسخياء من الميل

(١) يُنظر: المفهم للقرطبي (١/٢١٣).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أحسن».

والرقة الأنسية، وإن لم تعرف صورتهم الحسية.

وهذا كلام لا يرده منصف، ولا ينكره إلا متعسف، و[يتضاعف]^(١) ذلك الميل بوصول بر وإحسان من المتصف بذلك الجمال المعنوي إلى أن يستغرق فيه بجملة باله، ويذهل عن جميع أشغاله وأحواله، وإذا كان هذا في حق من جماله وكماله مشوب بنقصه وزواله، فمن لا يعرض لكماله زوال مع إنعامه الذي لا يحصى أولى بذلك الميل، وأحق بذلك الحب، وليس ذلك إلا له تعالى وحده، ثم من خصه بالكمال المطلق، والجمال المحقق [على]^(٢) سائر من خلق، وهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، فمن تحقق بذلك كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، فتأهب للقائهما، واتصف بما يرضيهما، واجتنب ما يسخطهما، فأقبل عليهما، وأعرض عما سواهما إلا بإذنهما، انتهى.

وقد قيل: «من سمي باسم الزهد فقد سمي بألف اسم مدوح»^(٣)، هذا مع ما للزاهد من راحة القلب والقلب في الدنيا والآخرة، فالزهاد هم الملوك على الحقيقة، كما قال قائلهم:

أَرَى الزُّهَادَ فِي رَوْحٍ وَرَاحَةٍ قُلُوبُهُمْ عَنِ الدُّنْيَا مُزَاحَةٌ
إِذَا أَبْصَرْتَهُمْ أَبْصَرْتَ قَوْمًا مُلُوكُ الأَرْضِ سَيِّمَتُهُمْ سَمَاحَةٌ

وهم العقلاء لا يثارهم البقاء على الفناء، وكم بين من شغله الله وبين من شغله هواه، كما قال: «تشاغل قوم بدنياهم، وقوم تخلوا بمولاهم،

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «تضاعف».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «عند».

(٣) تفسير الشعالي (٣٧٤/٤).

فألزمهم باب مرضاته، وعن سائر الناس أغناهم^(١).
 (حديث حسن، رواه ابن ماجه)^(٢) وهو أبو عبدالله محمد بن يزيد
 القزويني صاحب السنن، وماجه أمه، ولد سنه تسع ومئتين، ومات سنة
 ثلاث وتسعين ومئتين، (وغیره) كالعقبلي^(٣)، وابن عدي^(٤)، وابن أبي
 حاتم^(٥)، والخطيب^(٦)، (بأسانيد حسنة) أي: لغيرها لا لذاتها؛ لأن في سندها
 من طعن فيه جماعة من المحدثين، كأحمد، وابن معين، وأبي زرعة، وأبي
 حاتم، وابن عدي^(٧)، إلا أن ابن حبان ذكره في «الثقات»^(٨)، فالحسن لتعدد
 طرقه في الروايات، ففي «الجامع الصغير»^(٩): «رواه ابن ماجه، والطبراني في
 «الكبير»، والحاكم في «مستدرکه»، والبيهقي في «شعبه»؛ كلهم عن سهل بن
 سعد».

(١) يُنظر: فيض القدير (٤/٢٨٢).

(٢) برقم (٤١٠٢).

(٣) في ضعفاء العقيلي (١٠/٢) من حديث سهل بن سعد.

(٤) في الكامل في ضعفاء الرجال (٣١/٣) من حديث سهل بن سعد.

(٥) في العلل (٣٧٢/٢).

(٦) في تاريخ بغداد (٧/٢٧٠) من حديث ربيعي بن خراش.

(٧) فيه: خالد بن عمرو الأموي القرشي، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٤١٩/٢): «قال

أحمد: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال صالح جزرة: يضع الحديث،

وضرب أبو زرعة على حديثه». وقال العقيلي في الضعفاء (١٠/٢): «حدثنا عبد الله بن

أحمد بن حنبل، قال: سألت أبي عن خالد بن عمرو القرشي، فقال: ليس بثقة يروي

أحاديث بواطل».

(٨) الثقات (٨/٢٢٣)، فقال: «خالد بن عمرو بن عبدالله بن سعيد بن العاص أبو سعيد

يروي عن هشام الدستوائي، روى عنه محمد بن أبي رجاء».

(٩) الجامع الصغير ضمن جامع الأحاديث (١/٤١٩).

هذا، وفي رواية مرسله^(١): أن رجلاً قال: يا رسول الله، دلني على عمل يحبني الله عليه، ويحبني الناس عليه، فقال: «أما العمل الذي يحبك الله عليه فالزهد في الدنيا، وأما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر إلى هذا الحطام، فاطرحه إليهم»، وأخرجه ابن أبي الدنيا أيضًا^(٢).

ونقل غير واحد من الشراح عن «الأربعين الودعانية»^(٣) - زاد بعض محققهم قوله: «الموضوعة» - خبر: «ارْعَبْ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَارْزُقْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ، إِنَّ الرَّاعِبَ فِي الدُّنْيَا يُتَعَبُ قَلْبُهُ وَبَدَنُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَيَجِيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيُؤْمَرُونَ بِهِنَّ إِلَى النَّارِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوَ هُمْ مُصَلُّونَ؟ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ، وَيَصُومُونَ، وَيَأْخُذُونَ وَهَنَا مِنَ اللَّيْلِ، لَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا لَاحَ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا وَثَبُّوا عَلَيْهِ»، انتهى، ولا يخفى أنه صحيح المعنى، وإن كان ضعيف المبنى.

ونقل بعضهم خبر: «أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَأَسْعَوْا فِي مَرْضَاتِهِ، وَأَيِّقِنُوا مِنَ الدُّنْيَا بِالْفَنَاءِ، وَمِنَ الْآخِرَةِ بِالْبَقَاءِ، وَأَعْمَلُوا لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ [فَكَأَنَّكُمْ]^(٤) بِالدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ، وَبِالْآخِرَةِ لَمْ تَزَلْ، إِنَّ مَنْ فِي الدُّنْيَا ضَيْفٌ وَمَا فِيهِ عَارِيَةٌ، وَإِنَّ الضَّيْفَ مُرْتَجِلٌ، وَالْعَارِيَّةَ مَرْدُودَةٌ، وَالدُّنْيَا عَرْضٌ حَاضِرٌ، يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ^(٥)»، والدنيا مبغضة لأولياء الله تعالى محبة

(١) في حلية الأولياء (٤١/٨) من رواية: إبراهيم بن أدهم عن منصور عن مجاهد.

(٢) في مداراة الناس (ص ٤٥) من رواية: إبراهيم بن أدهم.

(٣) الأربعون الودعانية الموضوعة، الحديث: الرابع والثلاثون من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فإنكم».

(٥) الأربعون الودعانية الموضوعة، الحديث: السادس والثلاثون من رواية أنس رضي الله عنه، ولكن في آخره قال: «وَالْآخِرَةُ وَغَدٌ صَادِقٌ، بِحُكْمِ فِيهَا مَلِكٌ عَادِلٌ، فَرِحَمَ اللَّهُ أَمْرًا نَظَرَ لِنَفْسِهِ،

لأهلها، فمن شاركهم في محبوبهم أبغضوه».

وروى أحمد^(١)، والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣): «مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ شَتَّتَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قَدَّرَ لَهُ»، وفي الدعاء الوارد: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا»^(٤)، وروى الترمذي^(٥): «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ»، واختلف العلماء في أن طلبها لفعل الخير أفضل، أو تركها من أصلها أكمل، والثاني أشهر وأظهر؛ لقول عيسى -عليه السلام-^(٦): «يَا طَالِبِ الدُّنْيَا لِكُبْرٍ تَرَكْكَ الدُّنْيَا أَبْرًا»، ويؤيده قوله تعالى في ذم من يريد الدنيا لتحصيل البر في العقبى: ﴿مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٧).

قال ابن مسعود: «ما كنت أظن أن أحدا من الصحابة يحب الدنيا حتى

وَمَهَّدَ لِرَمْسِهِ، مَا دَامَ رَسْنُهُ مُرْحَى، وَحَبْلُهُ عَلَى غَارِيهِ مُلْقَى، قَبْلَ أَنْ يَنْفَدَ أَجَلُهُ، وَيَنْقَطِعَ عَمَلُهُ».

(١) في المسند (١٨٣/٥) من حديث زيد بن ثابت ؓ.

(٢) برقم (٢٤٦٥) من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٣) برقم (٤١٠٥) من حديث زيد بن ثابت ؓ، قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٢١٢):

«هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦/٦)، والترمذي (٣٥٠٢) وحسنه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) برقم (٢٣٢٠) من حديث سهل بن سعد ؓ.

(٦) يُنظَر: إحياء علوم الدين (٣/٢٠٦).

(٧) سورة آل عمران، الآية: (١٥٢).

نزلت هذا الآية^(١)، ولما قرئت هذه الآية عند الشبلي، قال: «آه، أين من يريد الله»^(٢)، وقد أجبت عنه بلسان العبارة، وبيان الإشارة في «الجمالين حاشية الجلالين».

ثم اعلم أن مدار الزهد على عزوف النفس عن الدنيا وشهواتها ولهواتها، وهذا أمر يتعلق بالقلب، ولا يطلع عليه غير الرب؛ ولذا قال أبو سليمان: «لا تشهد لأحد بالزهد؛ لأنه في القلب»^(٣)، وقيل لبعض السلف: «من معه مال هل هو زاهد؟ فقال له: نعم، إن لم يفرح بزيادته، ولم يحزن بنقصه»^(٤)، والأظهر أن الزهد يتصور ممن ليس له مال ولا جاه؛ لأن الزهد حال وارد من توفيق الرب، حال في القلب، يمنعه عن طلب دنياه، ومتابعة هواه، سواء وجد في حال الفقد، أو عرض بعد الوجد. نعم، من [علامات]^(٥) الزهد سبق القدرة على وجود الدنيا؛ ولذا لما قيل لابن المبارك:

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٠/٤)، وابن أبي شيبة في مسنده (٢٨٥/١)، وابن أبي عاصم في الزهد (ص ١٠٢).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاستقامة (١٠٦/٢، ١٠٧): «ما ذكر عن الشبلي - رحمه الله - أنه سمع قارئاً يقرأ ﴿مَنْ يُرِيدِ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾، فصرخ وقال: أين من يريد الله؟ فيحمد منه كونه أراد الله، ولكن غلط في ظنه أن الذين أرادوا الآخرة ما أرادوا الله، وهذه الآية في أصحاب النبي ﷺ الذين كانوا معه بأحد، وهم أفضل الخلق، فإن لم يريدوا الله أفيريد الله من هو دونهم كالشبلي وأمثاله؟!...».

وزاد ابن القيم علي بيان شيخه فقال في مدارج السالكين (٨١/٢): «قد غلط من قال: فأين من يريد الله؟ فإن إرادة الآخرة عبارة عن إرادة الله تعالى وثوابه، وإرادة الشواب لا تنافي لإرادة الله».

(٣) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٨٥٨/٢).

(٤) المرجع السابق (٨٦٢/٢).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «علامة».

«يا زاهد، قال: الزاهد عمر بن عبدالعزيز؛ إذ جاءتة الدنيا راغمة فتركها، أما أنا ففي ماذا زهدت»^(١)، انتهى.

ولا يخفى أن هذا يحتمل أن يكون منه تواضعاً [و] ^(٢) إنصافاً في المقال، أو [أريد] ^(٣) به كتمان السر وإخفاء الحال، أو يشير إلى أن الوجود شرط الكمال، كما حصل لإبراهيم بن أدهم؛ ترك المال والجاه، ثم الوجود إما حقيقي، وإما فرضي وتقديري، بحيث إنه لو عرض عليه الجاه والمال ما مآل عن الحال [بانتقال] ^(٤) إلى مقام النقص والزوال، وأما ما نقله ابن حجر عن كثير من السلف من أن: «عمر بن عبدالعزيز كان أزهد من أُوَيْس ^(٥)»^(٦)، فلعله محمول على ما قررناه، وإلا فعمربن عبدالعزيز اختار الجاه الذي هو وسيلة إلى المال؛ ولذا هجره بعد توليته كثير من العلماء والصلحاء [من] ^(٧) أرباب الكمال.

وأويس قد بالغ في قلة المال وخمول الحال، حيث اختار رعي الجمال في طريق الحج، «وكان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كل سنة ينشد عنه،

(١) ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين (٢١٧/٤).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «أو».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يراد».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالانتقال».

(٥) هو: أويس بن عامر القرني المرادي، الزاهد المشهور، أحد سادة التابعين، محضرم، أدرك زمن النبي ﷺ ولم يره، عاش في اليمن، وانتقل إلى الكوفة، وقاتل مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ في صفين، وبها لقي الله شهيداً، يروي عن عمر، وعلي، وعنه ابن أبي ليلى، وسير بن عمر، قال البخاري: «في إسناده نظر». يُنظر: التاريخ الكبير (٥٥/٢)، والجرح والتعديل (٣٢٦/٢)، وأسد الغابة (٢٢٨/١).

(٦) أخرجه أبو نعيم حلية الأولياء (٢٧٢/٩) عن سليمان الداراني.

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «و».

ولم يأتِ الخبر منه إلى أنه دل عليه أنه في نواحي عرفات، فركب هو وعلي رضي الله عنهما، فرأياه يصلي والجمال ترعى، [فاجتمعا]^(١) معه، وتعرفا به، وطلبا منه الدعاء بالمغفرة، وعرض عليه عمر النفقة والكسوة فأباهما، ثم اختفى عن الناس خوفاً من الشهرة والاستثناس، فهو في قرنه لا شك أنه أزهد الزاهدين؛ ولذا ورد في حقه «أنه خير التابعين»^(٢).

هذا، وقد قيل: «إن عيسى -عليه السلام- كان أزهد الأنبياء، وإنه يجوز أن يكون خصلةً في المفضول لا يوجد مثلها في الفاضل»، وفيه بحث؛ لأن نبينا -صلى الله عليه وسلم- عرضت عليه الدنيا بحذافيرها، فلم يلتفت إليها، وما زاع بصره وما طغى لديها، ففي كتاب «الشفاء»^(٣) وغيره: «إن جبريل عليه السلام قال له: إن الله يقول لك: أتحب أن أجعل لك هذه الجبال ذهباً، وتكون معك حيثما كنت؟ فأطرق ساعة، ثم قال: يا جبريل، ما لي وللدنيا، الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، وقد يجمعها من لا عقل له، فقال له جبريل: ثبتك الله بالقول الثابت».

وفي رواية أخرى: «أريد أن أجوع يوماً فأصبر، وأشبع يوماً فأشكر»^(٤)، وذلك لأنه كان [مظهر الكمال]^(٥) الجامع بين مطالعتي الجلال والجمال، معتدلاً في الأحوال، متوسطاً بين الخوف والرجاء، كما يقتضيه مقام الرضا بالقضاء، وعيسى عليه السلام كان الغالب عليه الخوف؛ ولذا كان يمتنع

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ثم اجتمعا».

(٢) أخرج مسلم (٢٥٤٢) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَوَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

(٣) الشفاء للقاضي عياض (١١٣/١).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٦٥).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مظهراً للكمال».

عن كثير من متمتعات الحلال، وأيضًا كان مبعوثًا إلى جمع محصور من أرباب الجاه والمال، فأظهر كمال الزهد فيهم ليقتمدوا به؛ ولذا ظهرت الرهبانية فيهم، لكنهم ابتدعوها وما رعوها حق رعايتها.

وأما نبينا -صلى الله عليه وسلم- فكان مبعوثًا لعامة الخلق، وهو [رحمة] ^(١) للعالمين، وقد أمر الحق له أن يقول للخلق: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ^(٢)، فاختار طريقًا جامعًا، ومسلكًا واسعًا، يسع الخلق كلهم أن يتبعوه، صغيرهم وكبيرهم، وضعيفهم وقويهم، وغنيهم وفقيرهم، و[ملوكهم ومملوكهم] ^(٣)، فتارة كان يأكل خبز الشعير اليابس، والتمر الرديء، وأخرى يأكل الرطب الجني، والعيش الطري، وتارة يلبس الشوب الفاخر، وأخرى يلبس الكساء الخلق الظاهر، وتارة يرقد على السرير و[فراش] ^(٤) الثياب، وتارة يضطجع على الحصير [أو] ^(٥) التراب، وتارة يلبس القلنسوة مع العمامة، وأخرى يكتفي بالقلنسوة، وتارة يجعل لها عذبة، وأخرى بغير علامة، وتارة يركب الخيل والإبل، وأخرى يركب الحمار، وربما يردف، وتارة يمشي منفردًا، وأخرى مع جماعة، وتارة يصوم حتى يظن أنه لا يفطر، وأخرى يفطر حتى يظن أنه لا يصوم.

وكذا في صلاة الليل، تارة يصلي حتى يظن أنه لا يرقد، وأخرى ينام حتى يظن أنه لا يصلي، ومع هذا ما أحيا الليل كله، وربما رقد عن صلاة

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الرحمة».

(٢) سورة آل عمران، الآية: (٣١).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ملكهم وصعلوكهم».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فرائش».

(٥) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «و».

التهدد فأداها في النهار، وما ذلك كله إلا تسهياً للملة، وتهويناً [للمتابعة] ^(١) لجميع الأمة، وتارة يعطي عطاء الملوك استغناء [بغناء] ^(٢) الحق، وأخرى يقترض من يهودي إظهاراً للافتقار، وتواضعاً مع الخلق، كل ذلك ليكون [شريعته] ^(٣) سهلة، و[طريقته] ^(٤) سمحة، لا فيها عوج ولا حرج؛ ولذا قال -صلى الله عليه وسلم-: «لَيَذْكُرَنَّ اللهُ أَقْوَامٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى الْفُرْشِ الْمُمَهَّدَةِ، يُدْخِلُهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى» ^(٥).

وفيه دليل على أن الملوك والأمراء ومن يجري مجراهم من الأغنياء لا يمنعهم حشمتهم و[تنعمهم] ^(٦) عن ذكر الله، وهم في ذلك مأجورون مثابون، يدخلهم الله برحمته الجنات العلى. نعم، نبههم على أن الزهد في الدنيا أنفع لهم في مراتب العقبي، حيث قال: «أجوعكم في الدنيا أشبعكم في الأخرى» ^(٧)، ونحو ذلك مما فيه بيان [الطريق] ^(٨) الأولى والأخرى، مع أن شرط [صحة التنعم] ^(٩) استعمال المباحات دون المحرمات والشبهات، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ ^(١٠)،

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لمبايعة».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بغنى».

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «شريعة».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «طريقة».

(٥) أخرجه أبو يعلى (٣٥٩/٢)، وصححه ابن حبان (١٢٤/٢) من حديث أبي سعيد الخدري

ﷺ.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «نعمهم».

(٧) تقدم تخريجه (ص ٦٥).

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الطريقة».

(٩) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «منح النعم».

(١٠) سورة الأعراف، الآية: (٣٢).

أي: المستلذات من الحلالات، فهذا كله يدل على أن الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر، ومن خالفه فهو المكابر، وإن كان من الأكابر، والله سبحانه أعلم بالظواهر والسرائر.

وإنما [أطنبنا]^(١) الكلام في هذا المقام؛ لأن الزهد في الدنيا أمر مهم من أنواع المرام، ويحتاج إليه الخاص والعام في تفاصيله من الأحكام، ولنختتم بالدعاء الوارد عن سيد الأنام، وهو: «اللَّهُمَّ كَمَا رَزَقْتَنِي مَا أَحَبُّ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ، وَمَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أَحَبُّ فَاجْعَلْهُ فِرَاعًا فِيمَا تُحِبُّ»، رواه الترمذي^(٢).

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أطنبت».

(٢) برقم (٣٤٩١) من حديث عبدالله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه، وقال الترمذي:

«حسن غريب».

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

وعن أبي سعيد الخُدري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». حديث حسن رواه ابن ماجه، والدارقطني مُسنَدًا، ورواه مالك في الموطأ مُرسلاً، عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأسقط أبا سعيد، وله طرقٌ يُقَوِّي بعضها بعضًا.



(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) سعد بن مالك بن سنان بكسر أوله، (الخُدريّ) بضم المعجمة، وسكون الدال المهملة، نسبة إلى بني خدرة، قبيلة من الأنصار، (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ينبغي أن يقال: «عنهما»، كما في نسخة صحيحة؛ لأن أباه صحابي أيضًا، من شهداء أُحد، وأبو سعيد هذا من نجباء الأنصار وكبرائهم، ومن حفاظ الصحابة وعلماهم، روي له ألف ومئة وسبعون حديثًا، وقد روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين، تُؤَيِّقُ بالمدينة سنة أربع وسبعين، (أَنْ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) بالبناء على الفتح فيهما رواية، ويجوز خمسة أوجه دراية، زيد في بعض النسخ: «في الإسلام».

قال المصنف^(١): «لا ضرر بفتح الضاد المعجمة، ولا ضرار بكسر الضاد المعجمة»، انتهى.

فهما مصدران من ضره وضاره بمعنى، وهو خلاف النفع على ما في

(١) يُنظر: جزء في ضبط الأربعين النووية ضمن مجموع خطي بالمكتبة الأزهرية، لوحة (١٤٠).

«الصحاح»^(١)، وقال صاحب «النهاية»^(٢): «الضرر والضر ضد النفع، أي: لا يضر الرجل أخاه [فينتقص]^(٣) شيئاً من حقه، والضرار فعال منه، أي: لا يجازيه على إضراره بإدخال الضرر عليه، فالضرر فعل الواحد، والضرار فعل الاثنين، أو الضرر ابتداء الفعل، والضرار الجزاء عليه، وقيل: «الضرر ما تضر به صاحبك وتنتفع به، والضرار أن تضره من غير أن تنتفع به، يعني: [فالمفاعلة]^(٤) للمبالغة، وقيل: هما بمعنى، والتكرير للتأكيد»، انتهى كلام «النهاية».

وقيل^(٥): «الضرر أن يضر من لم يضره، والضرار أن يضر من يضره، أي: ليس من ديننا أن نبتدئ أحداً بضرر، وذلك [يشمل]^(٦) ضر نفسه وضر غيره»، وقيل^(٧): «الضرر إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً، والضرار إلحاق مفسدة به على جهة المقابلة، أن يقصد كل منهما ضرر صاحبه». وروى في هذا الحديث: «وَلَا إِضْرَارَ»^(٨)، بزيادة همزة في أوله، وهو مصدر أضرَّ به إضراراً، وألحق به ضرراً، فهو [بمعنى]^(٩) الضرر.

(١) لسان العرب (ضرر) (٤/٤٨٢).

(٢) النهاية في غريب الأثر (٣/٨١).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فينقص».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فالمغالبة».

(٥) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٠/١٥٩)، وجامع العلوم والحكم (ص ٣٠٤).

(٦) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «يشتمل».

(٧) ينظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥١٦).

(٨) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/٢٢٨) من حديث ابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي

الله عنهم.

(٩) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «بمنزلة».

قال ابن الصلاح^(١): «وهذه الرواية على ألسنة كثير من الفقهاء والمحدثين، ولا صحة لها، لكن انتصر لها بعضهم بأنها جاءت في بعض روايات ابن ماجه والدارقطني، وفي بعض نسخ «الموطأ»، وقيل: المعنى: لا لحوق ضرر شرعاً إلا لموجب خاص، أما التقييد بالشرع، فلأن الضرر [الحكم]^(٢) القدر الإلهي لا ينتفي، وأما استثناء لحوق الضرر بموجب خاص، فلأن الحدود والعقوبات ضرر لاحق بأهلها، وهو مشروع بالإجماع»، انتهى.

وخبر «لا» محذوف، أي: لا في ديننا وشريعتنا، والأظهر أن هذا نفي معناه نهي، كقوله تعالى: ﴿لَا رِبَّ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٣)، والمعنى لا تضروا أنفسكم ولا غيركم، ولا تضار الناس بما فعلوا معكم إلا بإذن الشرع لكم من غير تعدد عن الحد منكم، كما قال تعالى: ﴿وَأِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^(٤)، ﴿فَمَنْ أَعَدَّيْ عَلَيْكُمْ فَأَعِدُّوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّيْ عَلَيْكُمْ﴾^(٥)، ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَ سَيِّئَةٍ مِّثْلَهَا﴾^(٦).

وظاهر الحديث تحريم سائر أنواع الضرر إلا للدليل؛ لأن النكرة في سياق النفي تعم، وإنما انتفى الضرر فيما عدا ما استثني؛ لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ

(١) يُنظر أصل النقل في جامع العلوم والحكم (٣/٩١٠، ٩١١)، والفتح المبين لابن حجر (ص ٥١٦).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بحكم».

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢).

(٤) سورة النحل، الآية: (١٢٦).

(٥) سورة البقرة، الآية: (١٩٤).

(٦) سورة الشورى، الآية: (٤٠).

بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿١﴾، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ ﴿٢﴾، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ ﴿٣﴾، وقوله -صلى الله عليه وسلم-: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَاءِ السَّهْلَةِ» ﴿٤﴾، ونحو ذلك من النصوص المصرحة بأن وضع هذه الملة على تحصيل النفع والمصلحة.

وصح: «إِنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ» ﴿٥﴾، وصح أيضاً: «حَرَّمَ اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِ: دَمَهُ، وَمَالَهُ، وَعَرَضَهُ، وَأَنْ لَا يُظَنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا» ﴿٦﴾.

وكل ما جاء في تحريم الظلم من الكتاب والسنة دليل على تحريم المضرة، وقد جاء فيهما النهي عن المضارة في صور خاصة منها في الوصية، فقد

(١) سورة البقرة، الآية: (١٨٥).

(٢) سورة النساء، الآية: (٢٨).

(٣) سورة الحج، الآية: (٧٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٦/٥)، والطبراني في الكبير (٧٧١٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف. يُنظر: مجمع الزوائد (٤/٣٠٢).

(٥) سورة النساء، الآية: (٢٨). أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه بدون لفظ: «بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

(٦) هذان حديثان وليسا حديثاً واحداً:

الأول: بلفظ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ». أخرجه أبو داود (٤٨٨٢)، وابن ماجه (٣٩٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والثاني: عن عبدالله بن عمرو قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَكَ وَأَطْيَبَ رِيحِكَ مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ تَظَنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا». أخرجه ابن ماجه (٣٩٣٢).

أخرج الترمذي^(١) وغيره^(٢): «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِّينَ سَنَةً، ثُمَّ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ فَيُضَارُ فِي الْوَصِيَّةِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرِ مُضَارٍّ﴾^(٣)، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلْهُ نَارًا كَالَّذِي خَلِدَ فِيهَا﴾^(٤)، وَمِنْهَا فِي الرَّجْعَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُنْصِفُوا غُلَامًا﴾^(٥)، وَمِنْهَا فِي الْعِدَّةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقُوا عَلَيْنَّ﴾^(٦)، وَمِنْهَا فِي الرِّضَاعِ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُضَارُّوهُنَّ بِوَالِدَيْهَا وَلَا مَوْلُودٍ لَهُنَّ بِوَالِدَيْهِ﴾^(٧).

وأما قوله -صلى الله عليه وسلم- في الخبر الصحيح: «لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»^(٨)، فالظاهر أنه من باب مكارم الأخلاق، بمعنى لا ينبغي أن يمنع لا أنه يجوز له كرهاً أن يضع، كما أباحه جماعة منهم الشافعي رحمه الله في القديم، ورجع عنه في الجديد، حيث قال: «ليس ذلك لحديث [«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»]^(٩)، مع حديث: «لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ

(١) برقم (٢١١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٦٧)، والبيهقي في الكبرى (٢٧١/٦) وابن عبد البر في التمهيد

(٣٠٦/١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سورة النساء، الآية: (١٢).

(٤) سورة النساء، الآية: (١٤).

(٥) سورة البقرة، الآية: (٢٣١).

(٦) سورة الطلاق، الآية: (٦).

(٧) سورة البقرة، الآية: (٢٣٣).

(٨) أخرجه مسلم (١٦٠٩) من أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الإضرار».

إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ»^(١)، وقد أبعد ابن حجر^(٢) في تجويز رجوع الضمير للجار في «جداره» يعني جدار نفسه، فإن مثل هذا الاحتمال لا يخطر ببال أهل الكمال، والحاصل أن مذهب أبي حنيفة والكوفيين عدم الوجوب^(٣)، وقال أحمد، وأبو ثور^(٤)، وأصحاب الحديث بالإيجاب لظاهر الحديث^(٥)، والله أعلم بالصواب.

وأما الصائل ونحوه فمخصوص من عموم هذا الحديث؛ ولأنه أراد دفع ضرره لا قصد ضرره، وزبدة المَرَامِ في هذا المقام أنه ينبغي لسالك طريق الحقائق أن يعاشر الخلائق ويسلك في مصابحتهم أحسن الطرائق، وإذا اعتدى عليه أحد لا يكافيه، وإن أساء عليه [مسيء] فلا يقابله ولا يساويه، بل يتشبث بأذيال الكظم والإغماض، ويعتصم بحبل الله في العفو والإعراض، حتى يستعبد القلوب بإحسانه، ويستميل النفوس إلى امتنانه، ويكتسب المحبة في الله المحمودة في الشرائع، التي هي من أفضل القُرْبِ والذرائع، الباعثة للاجتماع في الجوامع، لاستئصال الرحمة الإلهية والبركات

(١) أخرجه أحمد (٧٢٥/٥)، وأبو يعلى (١٤٠/٣)، والدارقطني (٢٦/٣)، والبيهقي (١٠٠/٦) من حديث أبي حُرَّةَ الرقاشي عن عمه رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥٢٠).

(٣) ينظر: المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، لجمال الدين المَلْطِي الحنفي (١٦/٢).

(٤) هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان أبو ثور الكلبى البغدادي، ولد سنة سبعين ومائة، روى عن ابن عليّة، وابن عيينة، وابن مهدي، ووكيع، وعنه أبو داود، ومسلم، وابن ماجه، وأبو القاسم البغوي، وأبو حاتم، توفي سنة أربعين ومائتين. يُنظر: تاريخ بغداد (٦٥/٦)، طبقات الحفاظ (ص ٢٢٧).

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى (٩٩/٢٨)، وإحكام الأحكام (٢٢٥/٣)، ومغني المحتاج (١٨٧/٢)، ومنح الجليل (٣٣٢/٦).

(٦) من (ب) فقط.

الشوائع؛ ولذا نقل في «عوارف المعارف»^(١): «أن ارتفاع الأصوات في بيوت العبادات بحسن النيات وصفاء الطويات يحل ما عقدته الأفلاك الدائرات». (حديث حسن، رواه ابن ماجه)^(٢) أي: عن ابن عباس وعن عبادة، كذا في «الجامع الصغير»^(٣)، وفي إطلاق المصنف إيهام أنه رواه عن أبي سعيد، ولعله وجد رواية عنه أيضاً، قيل: «وفي [إسنادهما]^(٤) ضعف وانقطاع».

(والدارقطني)^(٥) أي: من طريق ضعيفة عن ابن عباس، وأخرى كذلك عن عائشة، و[روي]^(٦) عن أبي هريرة، لكن مع شك فيها، (وغيرهما) كالحاكم في «المستدرک»^(٧)، وقال: «صحيح على شرط مُسَلِّم»، والبيهقي^(٨) من حديث أبي سعيد، والطبراني^(٩) مرسلًا، وعن ابن عبد البر^(١٠) من طريق كثير بن عبدالله، وكثير هذا صحح حديثه الترمذي، ويقول البخاري في بعض أحاديثه: «هو أصح حديث في الباب»^(١١)، وحسن حديثه

(١) عوارف المعارف (ص ١٩٣).

(٢) برقم (٢٣٤١).

(٣) يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/٤٣١).

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «إسنادها».

(٥) في سننه (٣/٧٧).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أخرى».

(٧) في المستدرک (٢/٦٦).

(٨) في السنن الكبرى (٦/٦٩).

(٩) في المعجم الكبير (٦/١١٨٠).

(١٠) في التمهيد (٢٠/١٥٧).

(١١) التاريخ الكبير (٧/٢١٧).

الحزامي^(١)، وقال: «خير من مراسيل ابن المسيب»، وكذا حسنه ابن أبي عاصم^(٢)، (مسندًا) هو ما اتصل إسناده، سواء كان مرفوعًا أو موقوفًا. (ورواه مالك) أي: ابن أنس الأصبجي، صاحب المذهب، ولد سنة ثلاث وتسعين، وحمل به في البطن ثلاث سنين، ومات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومئة، وله أربع وثمانون، أو تسعون سنة، (في «الموطأ»^(٣)) بضم ففتح فتشديد مهملة مفتوحة فهمزة، وقيل: «أو ألف»، كتاب مشهور، (عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا) وهو أن يقول تابعي: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذا أو فعل كذا، وهو اصطلاح المحدثين، أو عدل غير صحابي، وهو اختيار الأصوليين، فقيل: «يحتج به مطلقًا»، وهو مذهبنا، وعليه الجمهور كما ذكره الإمام ابن الهمام^(٤)، وقيل: «يرد مطلقًا»، وقال الشافعي: «يقبل إن أسنده غيره، أو

(١) هو: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن حازم الهمداني، ولد سنة ثمان وأربعين وخمسائة، وسمع من أبي الوقت السجزي حضورًا، ومن شهددار بن شيرويه الديلمي، وأبي زرعة المقدسي، وأبي العلاء الهمداني، وغيرهم، وقدم بغداد وسكنها وتفقه بها في مذهب الشافعي، توفي سنة أربع وثمانين وخمسائة. يُنظر: تذكرة الحفاظ (١٣٦٣/٤)، وطبقات الحفاظ (ص ٤٨٤).

(٢) ذكر ذلك ابن حجر في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥٢٢).

(٣) في الموطأ مرسلًا (٧٤٥/٢).

(٤) يُنظر: كلام ابن الهمام في فتح القدير (٣/٢٣٦). هذا وقد قال ابن الصلاح في مقدمته: «ثم إن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر، فوروده من وجه آخر يدل على صحة مخرج المرسل ... وما ذكرنا من سقوط الاحتجاج بالمرسل، والحكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث، ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم أما حكم المرسل عند الفقهاء فقد احتج به مالك وأبو حنيفة. يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ٧٣).

يرسله آخر، وعلم أن شيوخهما مختلفة، أو أن يعضده قول صحابي، أو يعلم أنه لا يرسله إلا بروايته عن عدل»، وقيل: «إن كان الراوي من أئمة نقل الحديث قبل، وإلا فلا»، وهذا هو المختار على ما ذكره بعضهم.

(فأسقط) أي: مالك أو يحيى، (أبا سعيد) قال ابن عبد البر^(١): «لم يختلف عن مالك في رساله، ولا يسند من وجه صحيح -يعني عنه- مطلقاً»، والحاصل: (وله طرق) أي: للحديث أو لحديث مالك أسانيد كثيرة ضعيفة، (يقوي) بفتح الياء والواو، وفي نسخة: «يتقوى» (بعضها ببعض)، وفي أخرى: «يقوي بعضها بعضاً»، من التقوية، قال ابن الصلاح^(٢): «أسنده الدارقطني من وجوه متصلًا، وقال: حديث حسن»، وقال مرة: «أسنده من وجوه، ومجموعها يقويه ويحسنه، وقد نقله جماهير أهل العلم، واحتجوا به، فقد قال أبو داود: الفقه يدور على خمسة أحاديث، وعدّ هذا منها، فهو عنده غير ضعيف»، انتهى.

ومن استدل به أحمد قال: «قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: لا ضرر ولا ضرار»، بل أسنده السيوطي في «جامعه الصغير»^(٣) إلى «مسند أحمد» عن ابن عباس مرفوعاً.

والحاصل أن طرق هذا الحديث كثيرة، وقد قيل في بعضها: «إنه صحيح»، فلا أقل من أن يكون حسناً لغيره؛ فيجوز الاحتجاج به، حيث انضم بعضها إلى بعض، فإن الكثرة تفيد القوة، حتى قال الشافعي على ما

(١) في التمهيد (١٥٧/٢٠).

(٢) ذكر ذلك ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٩١٠/٣)، وابن حجر في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥٢٢).

(٣) يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير (٤٣١/٦)، وقد عزاه إلي أحمد في مسنده، وهو عنده (٣١٣/١).

نقله عنه ابن حجر^(١) في قلتين نجستين إذا ضمت إحداهما إلى الأخرى صارتا طاهرتين، وهو فرع عجيب من أصل غريب^(٢).

هذا، وفي بعض طرقه المسندة من طريق عمرو بن يحيى بعض الفوائد الزائدة، ولفظه: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٣)، وفي رواية: «مَنْ ضَارَّ [ضَرَهُ اللَّهُ]^(٤)، وَمَنْ شَاقَّ [شَقَّ] اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٥)، وفي رواية: «أَنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَعَنَ مَنْ ضَارَ مُسْلِمًا، أَوْ مَأْكْرَهُ»^(٦)، وفي أخرى عن أبي بكر -رضي الله تعالى عنه-: «مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكْرَبِهِ»^(٧)، قال ابن عبد البر^(٨): «وسندها وإن ضعف لكنه

(١) يُنظر: كلام ابن حجر في الفتح المبين شرح الأربعين (ص ٥٢٣).

(٢) أجاز الشافعية على استغراب بعض الحنفية لهذا الأصل، وقولهم: فإن قيل: فكل واحدة من القلتين نجسة والنجاسة إذا اجتمعت مع النجاسة كان أغلظ لحكمها لكثرتها، فكيف صارت إحدى النجاستين مطهرة للأخرى، والنجاسة باجتماعها أكثر. قيل: إنما كنا نجسين مع الافتراق؛ لأن قلة الماء تضعف عن احتمال النجاسة، وإذا أجمعا كثر فقوي على احتمال النجاسة، وصارت لكثرة الماء مستهلكة عفي عنها، فلو فرقا بعد اجتماعهما والنجاسة مائة كنا طاهرين؛ لأنه ماء طاهر فلم ينجس بالتفريق. يُنظر: الحاوي الكبير للماوردي (٣٤٣/١)، والمجموع شرح المهذب للنووي (١٣٦/١).

(٣) أخرجه: الدينوري في المجالسة (٢٦٣/٧) بهذا التمام من طريق عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري به، وأما شرطه الثاني فقد أخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠) وحسنه، وابن ماجه (٢٣٤٢)، بدون قوله: «لا ضرر ولا ضرار».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ضاره».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «شاق».

(٦) أخرجه البيهقي في الكبرى (٦٩/٦)، والدارقطني (٧٧/٣).

(٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥/٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٦٢/٢٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤٩/٣) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٨) أخرجه الترمذي (١٩٤٠)، وأبو يعلى (٩٦/١)، والطبراني في الأوسط (١٢٤/٩).

(٩) في التمهيد (١٦٢/٢٠).

يخاف عقوبة ما جاء فيه، فإنه موافق للقواعد»، انتهى.
 والمراد بالقواعد القواعد الشرعية أو الضوابط الفقهية، وأما تضعيف
 ابن حزم لحديث الكتاب^(١)، وقوله فيه: «إنه وإي»، فمحمول على سنده وفق ما
 عنده مع قطع النظر عن سائر طرقه، وإلا لزم مخالفته لأئمة الحديث.

(١) قال ابن حزم في المحلى (٢٤١/٨): «فإن احتجوا بالخبر: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»، فهذا خبر لا يصح؛ لأنه إنما جاء مرسلًا، أو من طريق فيها زهير بن ثابت، وهو ضعيف إلا أن معناه صحيح».

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالُ أَمْوَالِ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ. حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين.



(عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ) أي: أموال الناس ودماءهم. (بِدَعْوَاهُمْ) أي: بمجرد ادعائهم^(١) من غير تصديق المدعى عليه، أو بينة المدعي، (لَادَّعَى رِجَالُ) أي: ناس كما في رواية، وأورد بصيغة الجمع لفظًا ومعنى إعلانًا بإقدام غير واحد منهم على الخصومة، والتنكير لقصد الإشاعة، (أَمْوَالِ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ) فيفضي إلى الهرج والمرج، ويقتضي في الدين نوعًا عظيمًا من الهرج، وأخرت الدماء في هذه الرواية للترقي إلى الكمال، ولأن خصومة الأموال أكثر فيما بين الرجال، ولأن الغرض غالبًا من خصومات الدماء حصول المال، لاسيما إذا كان المدعون فقراء في الأحوال.

ثم لفظة «لو» للدلالة على أن انتفاء الثاني في الخارج بسبب انتفاء الأول، وقد يستعمل للدلالة على أن الجزاء لازم الوجود في جميع الأزمنة إذا كان الشرط مما يستبعد استلزامه للجزاء، ويكون [نقيضه أنسب]^(٢)

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «دعاويهم».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يقتضيه النسب».

بالاستلزام، نحو حديث: «نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ لَمْ يَعِصْهُ»^(١)، وهذا عند أهل العربية، وأما عند المنطقية، فـ «لو» للدلالة على أن العلم بانتفاء الثاني علة العلم بانتفاء الأول من غير التفات إلى أن علة انتفائه في الخارج ما هي نحو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٢).

و«القوم» وإن خص بالرجال لغةً كما يدل عليه قوله سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءٍ﴾^(٣)، إلا أن المراد به هنا الجماعة من الرجال والنساء، كما قال تعالى: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ نُّوحَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٤)، إما بالإطلاق الشرعي، وإما بالتغليب العرفي، [و]^(٥) اقتصر في الحديث عليهم لأنهم قوامون على النساء، وقائمون لهن أيضاً في دعواهم.

(١) قال السيوطي في تدريب الراوي (١٧٥/٢): «ومثال المشهور عند النحاة: نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه، قال العراقي وغيره: لا أصل له ولا يوجد بهذا اللفظ في شيء من كتب الحديث».

وقال العجلوني في كشف الحفاء (٤٢٨/٢) عقبه: «اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني وأهل العربية من حديث عمر، وبعضهم يرفعه إلى النبي ﷺ وذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به بعد البحث، وكذا كثير من أهل اللغة، لكن نقل في المقاصد عن الحافظ ابن حجر أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة من غير إسناد، وقال في اللآلئ: منهم من يجعله من كلام عمر، وقد كثر السؤال عنه ولم أقف له على أصل وسئل بعض شيوخنا الحفاظ عنه فلم يعرفه».

(٢) سورة الأنبياء، الآية: (٢٢).

(٣) سورة الحجرات، الآية: (١١).

(٤) سورة الشعراء، الآية: (١٠٥).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أو».

(لَكِنِ الْبَيِّنَةُ) الرواية [بتخفيف] ^(١) «لكن» لكن يجوز تشديدها، وهي فيعلة من البيان، و[هو] ^(٢) ما ثبت به الدعوى باعتبار إفادته للبيان ^(٣)، ويسمى حجة باعتبار أنه يغلب به على الخصم.

فإن قيل: «لكن» معناها الاستدراك، وهي إنما تكون بين نفي وإثبات، نحو: ما قام زيدٌ لكن عمرو قام، وزيدٌ قام لكن عمرو لم يقم، وليست «لكن» [هنا] ^(٤) كذلك؛ إذ بعدها إثبات ولا نفي هنالك.

أجيب بأنها كذلك في المعنى؛ إذ معنى قوله: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ» لا يعطى الناس بدعواهم المجردة، لكن بالبينة، [وهي] ^(٥) (عَلَى الْمُدَّعِي) وهو المكلف الملتزم للأحكام الذي يذكر أمرًا يخالف الظاهر، والمدعى عليه [على] ^(٦) عكسه؛ ولذا جعل البينة على المدعي؛ لأنها أقوى من اليمين التي جعلت على المنكر لينجبر ضعف جنة المدعي بقوة حجته، وضعف حجة المنكر بقوة جنبته، وهذا معنى قوله: (وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ) أي: إن لم يكن للمدعي بينة، وتفصيل عدد البينة في كل قضية محله الكتب الفقهية.

وادعى الشافعية [جواز القضية] ^(٧) بالشاهد الواحد واليمين ^(٨)، وأنكره

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «تخفيف».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «هي».

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «البيان».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ها هنا».

(٥) من (ب) فقط.

(٦) من (ب) فقط.

(٧) كذا في (أ)، وفي (ب): «جوازه»، وفي (ط): «جواز القضاء».

(٨) ينظر: الحاوي الكبير (٧٠/١٧)، ومغني المحتاج (٣٩/٣).

الحنفية^(١)، وقد قال ابن المنذر^(٢): «أجمع أهل العلم على أن البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه»^(٣).

هذا، وقد قال بعض العلماء: «إن المراد بفصل الخطاب في قوله تعالى:

﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابَ﴾^(٤) هو البينة على المدعي، واليمين على من أنكر»^(٥)، وقال المصنف في «شرح مُسْلِمٍ»^(٦): «هذا الحديث قاعدة شريفة من قواعد الدين، ودلالة على مذهب الشافعي، حيث قال: اليمين متوجهة على المدعى عليه، سواء كان بينه وبين المدعي معرفة ومدانة أم لا، خلافاً للمالك وأصحابه والفقهاء السبعة»، انتهى.

وكان حقه أن يقول: على مذهب الجمهور؛ فإن الشافعي أخذ بقول من قبله في هذه القاعدة، [لا أنه]^(٧) اخترع هذه الفائدة. نعم، خالف شيخه، وتبع غيره، ثم حجة المالكية وفقهاء المدينة النبوية أن درء المفسدة ورعاية المصلحة التي هي من القواعد الدينية يقتضي أن يشترط المخالطة فيما

(١) يُنظر: بدائع الصنائع (٢٢٥/٦)، تبين الحقائق (٢٩٤/٤).

(٢) هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، شيخ الحرم وصاحب كتاب المبسوط في الفقه، وكتاب الأشراف في اختلاف العلماء، وغير ذلك، سمع محمد بن ميمون، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، وخلقًا كثيرًا، حدث عنه أبو بكر بن المقرئ، ومحمد بن يحيى بن عمار، وآخرون، توفي سنة ثمان عشرة وثلثمائة. يُنظر: طبقات الشافعية (٩٨/١)، وتذكرة الحفاظ (٧٨٢/٣).

(٣) الإجماع (ص ٦٢).

(٤) سورة (ص)، الآية: (٢٠).

(٥) أخرج الطبري في تفسيره (١٤٠/٢٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٣/١٠) هذا القول عن قتادة.

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/١٢).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «إلا أنه».

بينهما؛ لئلا يتبذل السفهاء أكابر الفقهاء مرارًا في اليوم الواحد من دعوى الأشياء، إما ليحلفوهم على قصد إهانتهم وابتذال حرمتهم لعداوة كامنة فيما بينهم، أو ليبذلوا لهم شيئًا ليتخلصوا به منهم، قالوا: «وبه قضى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ثم الفقهاء السبعة، وهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، و[عبيدالله]^(١) بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وخارجة بن زيد، وسليمان بن يسار، وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام».

ثم اعلم أنه وقع إجماع العلماء على استحلاف المدعى عليه في الأموال، واختلفوا في غير ذلك، [فذهب]^(٢) الشافعي، وأحمد، وأبو ثور إلى وجوبها على كل مدعى عليه في حدٍّ أو طلاقٍ أو نكاحٍ أو عتقٍ، أخذًا بظاهر عموم هذا الحديث، فإن نكل حلف المدعي، وثبت دعواه.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: «يحلّف على الطلاق والنكاح والعتق، وإن نكل لزمه ذلك»، وقال الثوري، والشعبي، وأبو حنيفة: «لا يستحلّف في الحدود والسرقة»، وبه قال مالك. كذا ذكره بعض الشُّراح^(٣).

وقال بعض العارفين: «وفي الحديث إشارة إلى أن كل دعوى لا بُدَّ أن يكون لها معنًى، وكل حال ومقال لا يقبل إلا باتباع الشرع الأسنى، فمن أراد أن يسلك بقدم العقل القاصر والفهم الفاتر بساط سرادقات العرفان، أو يرتقي من حضيض النقصان إلى ذروة الإيقان بدون اتباع الرسول فهو شيطان مرید مخذول».

(١) هذا هو الصواب، وفي (ب) و(ط): «عبدالله».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «فمذهب».

(٣) ينظر: الإجماع (ص ٦٢)، وعمدة القاري (٢٤٣/١٣)، ونيل الأوطار (٢١٩/٩).

(حديث حسن) وكلام أحمد وأبي عبيد ظاهر في أنه صحيح عندهما، وكان المصنف تنزل وقال: «إن أقل مراتبه حسن؛ لاحتمال أنه صحيحٌ لغيره عندهما، أو حسن باعتبار سند»، (رواه البيهقي)^(١) الظاهر بسنده في «شعبه»، وهو الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين، صاحب التصانيف الجليلة، ولد سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة، ومات بنيسابور سنة ثمان وخمسين وأربع مئة، (وغيره) أي: وغير البيهقي، (هكذا) أي: بهذا اللفظ المذكور على النهج المسطور، (وبعضه في الصحيحين)^(٢) أي: بعض هذا الحديث الصادق بأكثره في [«صحيحي»]^(٣) البخاري ومُسْلِم، وكذا في «مسند أحمد»^(٤)، و«سنن ابن ماجه»^(٥) بلفظ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ»، وفي رواية للشيخين^(٦): «قال ابن أبي ملكية: كتب ابن عباس: «أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قضى أن اليمين على المدعى عليه»، وقول الأصيلي: «لا يصح مرفوعاً» مردودٌ بتصریحهما بالرفع فيه من ابن جريح، وقد رفعه أيضًا أبو داود، والترمذي.

قال المصنف: «وإذا صح رفعه بشهادة البخاري ومُسْلِم وغيرهما، لم يضره من وقفه، ولا يكون ذلك تعارضًا ولا اضطرابًا، فإن الراوي قد يعرض له ما يوجب السكوت عن الرفع من نحو نسيانٍ أو اكتفاءٍ بعلم السامع في معرض البيان، مع أن زيادة الثقة مقبولة، فالرفوع مقدّم على

(١) في السنن الكبرى (٢٥٢/١٠).

(٢) البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١).

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «الصحيحين».

(٤) المسند (٣٤٢/١).

(٥) برقم (٢٣٢١).

(٦) البخاري (٢٥١٤)، مسلم (١٧١١).

الموقوف، على أن مثل هذا الموقوف في حكم المرفوع»، وكان الأظهر أن يذكر المصنف رواية الشيخين في الأصل أولاً، ثم يقول: «وزاد البيهقي وغيره بإسناد حسن، ولفظهم: «لكن البينة على المدعي، واليمين على من أنكر»، فتدبر.

وأخرجه الإسماعيلي في «صحيحه» بلفظ^(١): «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالُ دِمَاءِ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الطَّالِبِ وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَطْلُوبِ».

(١) أخرجه البيهقي من طريق الإسماعيلي في السنن الكبرى (١٠/٤٢٧)، وعزاه إلى الإسماعيلي ابن حجر العسقلاني في "فتح الباري" (٥/٢٨٢)، وابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (٣/٩٣٢).

الحديثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُعَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم.



(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا) يحتمل أنه من رؤية العين، ثم يقاس عليه ما لم يره؛ لأن المقصود [رفع] ^(١) مفسدة المنكر، ولا فرق بين من أبصره أو علمه ولم يره، ويحتمل أنه من رؤية القلب، أي: من علم منكرًا، فهو أعم مما أبصره أو علمه، وهو أشبه في النظر، وإن كان لفظ «رأى» ظاهرًا في البصر، والمنكر: ما أنكره الشرع وكرهه ولم يرص به، والمراد به الحرام والمكروه وفي معناهما ترك الفرض والسنة المؤكدة، والخطاب للأمة عامة دون الصحابة خاصة؛ لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ^(٢)، و«من» تبعيضية إشارة إلى فرضية الكفاية، كما قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ^(٣).

(١) كذا في (ب)، وفي (ط): «دفع».

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١١٠).

(٣) سورة آل عمران، الآية: (١٠٤).

(فَلْيُغَيِّرْهُ) أمر إيجاب كما أطبق عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة^(١)، ولا يعتد بخلاف الرافضة^(٢)، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة^(٣)، (بِيَدِهِ)، فيه دليل على ما ذهب إليه الشافعي وأبو يوسف ومحمد من جواز كسر آلات الملاهي وإراقة الخمر خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله^(٤)، ولعله نظر إلى أنه تضييع المال، (فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ) أي: التغيير بيده، (فَبِلِسَانِهِ) أي: فليغيره بلسانه، بأن يمنعه بقوله.

(١) قال ابن حزم في مراتب الإجماع (ص ١٧٦): «واتفقوا في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالقلوب، واختلفوا في وجوبه بالأيدي والسلاح». وقال القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٥/١): «هذا الأمر على الوجوب؛ لأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الإيمان، ودعائم الإسلام، بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولا يُعتدُّ بخلاف الرافضة في ذلك؛ لأنَّهم إمَّا مكفِّرون؛ فليسوا من الأمة، وإمَّا مبتدعون؛ فلا يُعتدُّ بخلافهم؛ لظهور فسقهم».

(٢) حيث ذهبت الرافضة إلى عدم وجوب تغيير المنكر باليد حتى يخرج غائبهم المنتظر، فإذا خرج وجب التغيير وحمل السلاح. يُنظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (١٣٢/٤)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٢/٢).

(٣) نصَّ على ذلك القرطبي في المفهم (١٥/١)، والنووي في شرحه على مسلم (٢٢/٢).

(٤) وعلى قول أبي حنيفة: يجب الضمان؛ لأن هذه الأشياء صالحة للانتفاع بجهة أخرى سوى اللهو بأن يجعل ظرف الأشياء، فيضمن قيمتها من هذا الوجه لا من حيث كونه طنبوراً أو بربطاً. وذكر في الجامع الصغير: أن على قول أبي حنيفة يضمن، إلا إذا فعل بإذن الإمام، قال القاضي الإمام صدر الإسلام في شرح الجامع الصغير: «والفتوى على قولهما؛ لكثرة الفساد فيما بين الناس». وقال: «ثم عند أبي حنيفة إذا وجب الضمان يجب الضمان على وجه الصلاحية بغير التلهي، على أي وجه يمكن الانتفاع بذلك». وفي «القدوري» يقول في مسألة الطنبور: إنه يضمن قيمته خشباً منحوتاً، وفي «المنتقى» يقول: يضمن قيمته خشباً الواحاً. يُنظر تفصيل مذهبهم في: بدائع الصنائع (١٢٩/٥)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (٤٨٠/٥)، وعمدة القاري (٢٩/١٣).

(فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ) أي: التغيير بلسانه أيضًا، (فَبِقَلْبِهِ)، أي: [فلينكره]^(١) به. قال المصنف^(٢): «معناه فليكرهه بقلبه، يعني لم يرَضْ به، وينكر على مرتكبه»، انتهى.

والتحقيق أن معناه فليقتصر على إنكار قلبه، [و]^(٣) قال أبو حنيفة: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد موكول إلى الأمراء والولاة لقدرتهم، وليس لغيرهم إلا باللسان»^(٤). وفي «خزانة المفتين»^(٥): «أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على العوام»، ويشير إلى ذلك ما في نفس الحديث من قيد الاستطاعة، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لَا يَكْفِيكَ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٦)، فمن وجب عليه وفعله ولم يمثل المخاطب، فلا عُتِبَ عليه بعد ذلك؛ لعدم تقصيره هنالك، حيث أدَّى ما عليه، وما عليه أن لا يقبل منه، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ﴾^(٧).

لكن إنما يجب [بشروط]^(٨): أن يكون الشخص عالمًا بما يأمر وينهى، وأن يبتدئ بالرفق واللين، ثم بالأشدّ فالأشدّ على سبيل التدرّج؛

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فلينكر».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٥/٢).

(٣) من (ط) فقط.

(٤) ينظر: البحر الرائق (١٤٢/٨)، تبين الحقائق (٢٣٨/٥).

(٥) خزانة المفتين في الفروع، لحسين بن محمد السميقي الحنفي، صاحب الشافي في شرح الوافي، لم أقف عليه مطبوعًا.

(٦) سورة البقرة، الآية: (٢٨٦).

(٧) سورة المائدة، الآية: (٩٩).

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بشرط».

لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(١)، ولقوله -عليه الصلاة والسلام-: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»^(٢). فالنصيحة مقدمة على الفضيحة، فقد قال الشافعي^(٣): «من وعظ أخاه سرًّا نصحه وزانته، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه». ولأنه ربما تنفع الملاينة [واللطف]^(٤) في موضع لا ينفع فيه الغلظة والعنف، قال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِيَنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(٥)، ولا يشترط في الأمر والناهي أن يكون كامل الحال ممتثلًا بما يأمر به، مجتنبًا عما ينهى عنه؛ لأن الواجب عليه [شيئان]^(٦)، فإذا قام بأحدها دون الآخر جاز، والأكمل أن يكون عاملاً ليكون تأثيره كاملاً، وعليه يحمل ما ورد: «عِظْ نَفْسَكَ، فَإِذَا اتَّعِظْتَ فَعِظِ النَّاسَ»^(٧)؛ ولذا قيل^(٨):

وَعَيْرُ تَقِيٍّ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالتَّقَى طَيْبٌ يُدَاوِي النَّاسَ وَهُوَ مَرِيضٌ
وقيل أيضاً^(٩):

لَا تَنَّهُ عَن خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ

(١) سورة النحل، الآية: (١٢٥).

(٢) الحديث السابع من الأربعين النووية.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٠/٩).

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «باللطف».

(٥) سورة طه، الآية: (٤٤).

(٦) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «وجهان».

(٧) أخرجه أحمد في الزهد (ص ٥٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٨٢/٢) من حديث مالك

بن دينار.

(٨) ذكره الشعالي في كتاب خاص الخاص (ص ٣٥)، والنيسابوري في غرائب القرآن

(٢٢٩/٢).

(٩) ذكره سيبويه في كتابه (٤٢/٣) ونسبه للأخطل الشاعر المشهور غياث بن غوث.

وأما قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾^(١)، فالإنكار منصب على النسيان لا على الأمر بالبر من الإيمان والإحسان. (وَذَلِكَ) أي: إنكار قلبه وكراهته بانفراده، (أَضَعُفُ الْإِيمَانِ) أي: أضعف زمانه أو مكانه أو خصاله، وفي رواية: «وَهُوَ أَضَعُفُ الْإِيمَانِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ»^(٢)، وإنما يكون أضعفه؛ لأنه لم يبق وراء هذه المرتبة مرتبة أخرى له كما [قال] ^(٣) القرطبي ^(٤).

وقال المصنف ^(٥): «أي: أقله ثمرة»، يعني: وأدناه نتيجة، فمن لم يغير المراتب مع القدرة كان من العاصين، ومن تركها بلا قدرة أو يرى المفسدة أكثر من المصلحة، ويكون منكراً بقلبه، فهو من المؤمنين، حيثما أثار فتنة نائمة بين المسلميين؛ ولهذا قيل: «هذا زمان السكوت، وملازمة البيوت، والرضا بالقوت، إلى أن يموت»^(٦)، فإن قيل: إذا رضي بالمنكر بقلبه ولم يكرهه، هل يكفر بذلك أم لا؟ قلنا: إن رضي معتقداً جوازه، فهذا يتضمن تكذيب الشرع في تحريمه، وهو كفر، وإن رضي به بغلبة الشهوة والهوى ومقتضى الطبع مع اعتقاد تحريمه، فهو فسق لا كفر. هذا، وقد قال المصنف في «شرح مسلم»^(٧): «الأمر هنا للوجوب، وهو محمول على ما إذا كان المنكر حراماً، فإنه حينئذٍ وجب الزجر عنه؛ إذ لو كان

(١) سورة البقرة، الآية: (٤٤).

(٢) أخرجه مسلم (٥٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «قاله».

(٤) المُفْهَمُ لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٤٩/١).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٥/٢).

(٦) ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين (٢٢٢/٢) من قول سفيان الثوري.

(٧) ذكره الشارح بمعناه، وانظر أصل النقل في شرح النووي على مسلم (٢٣/٢).

مكروهاً لم يجب، بل يندب، وكذا الأمر بالمعروف تَبَعَ لما يؤمر به، فإن وجب فواجب، وإن نُدِبَ فمندوب، ولم يتعرض له في الحديث؛ لأن النهي عن المنكر شاملٌ له؛ إذ النهي عن الشيء أمر بضده، وضد المنهي إما فرض أو واجب أو سنة، والكل معروف».

ثم اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إن علم به أكثر من واحد، وإلا فهو فرض عين على من رآه، فقد ورد أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: «وَاللَّهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُعَذِّبَنَّكَ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ»^(١)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٢)، وفي حديث آخر: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ، وَلَكِنْ إِذَا عَمِلَ الْمُنْكَرَ جَهَارًا اسْتَحَقُّوا الْعُقُوبَةَ كُلَّهُمْ»^(٣).

ثم إذا علم أن كلامه لا يؤثر هنالك، سَقَطَ عنه الوجوب عند أكثر العلماء، بل ادعى بعضهم الإجماع على ذلك، ويشير [إلى ذلك]^(٤) قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَىٰ﴾^(٥)، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ﴾

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٩)، وأحمد (٣٨٨/٥)، وابن أبي شيبة (٤٦٠/٧) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) سورة الأنفال، الآية: (٢٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٢/٤)، والطبراني في الكبير (٣٤٣) من حديث عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكَرُوهُ فَلَا يُنْكَرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «إليه».

(٥) سورة الأعلى، الآية: (٩).

أَنْفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ۗ (١).

وقد سئل عنها صلى الله عليه وسلم؛ فقال: «اتَّمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَاوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدُ لَكَ بِهِ، فَعَلَيْكَ يَعْغِي بِنَفْسِكَ، وَإِيَّاكَ وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ يَوْمئِذٍ كَأَجْرِ خَمْسِينَ» (٢).

أما إنكار المنكر بالقلب، فهو فرض عين على كل أحد لقدرته عليه، ومن ثمَّ قال ابن مسعود: «هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر» (٣).
وأما ما ورد من «أنه يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيقول الله تعالى [له] (٤): ما منعك [إذا] (٥) رأيت كذا وكذا أن تنكره؟ فيقول: خشيت الناس، فيقول الله: أما كنتُ أحقُّ أن يخشى؟!» (٦)، فالمراد بالخشية فيه مجرد رعايتهم مع القدرة على إزالة معصيتهم؛ إذ لو وجب الإنكار مطلقًا ولو قُتِلَ الْمُنْكَرُ كما قال بعض العلماء، لم [يتأت] (٧) قوله -عليه السلام-: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ»، وكذا قوله -صلى الله عليه وسلم-: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ

(١) سورة المائدة، الآية: (١٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، الترمذي (٣٠٥٨) وحسنه، وابن ماجه (٤٠١٤)، وصححه

الحاكم (٣٥٨/٤) وأقره الذهبي، من حديث أبي ثعلبة الخشني ؓ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٤/٧)، ونعيم بن حماد في الفتن (١٦١/١).

(٤) من (ب) فقط.

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «إذ».

(٦) أخرجه بنحوه: أحمد (٢٩/٣)، وابن ماجه (٤٠١٧)، وابن حبان (٣٦٨/١٦)، والبيهقي في

الكبرى (٩٠/١٠) من حديث أبي سعيد الخدري ؓ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة

(٢٤٢/٣): «هذا إسناد صحيح».

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يأتي».

قَدِرُوا عَلَى أَنْ يُغَيَّرُوا فَمَا غَيَّرُوا إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ [بعذاب]»^(١)، زاد أبو داود: «قَبْلُ أَنْ يَمُوتُوا»، فإذا جاز التلقُّظ بالكفر عند الخوف حالة الإكراه كما في قوله سبحانه: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾^(٢) الآية، [فبالأولى]^(٤) أن يجوز ترك الإنكار عن المعصية عند الخشية؛ لأن قبح الفعل أكثر من تركه.

نعم، لو فعل ما يجزئه إلى قتله فهو مأجورٌ بفعله، كما يستفاد من قوله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾^(٥)، روي: «أن عمر -رضي الله عنه- سمع إنساناً يقرأ هذه الآية، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، قام رجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فقتل»^(٦)، ومن قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ﴾^(٧) ولقوله: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ﴾^(٨).

ثم لا إنكار في المختلف فيه بناءً على أن كل مجتهد مصيب، أو المصيب واحد إلا أن المخطئ غير متعين لنا، مع أن الإثم موضوع عنه وعمن تبعه، كما قال بعض علمائنا: «من تبع عالماً لقي الله سالماً»، وذلك لعموم قوله

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بعقاب».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٣٩)، وابن ماجه (٤٠٠٩)، وأحمد (٣٦٤/٤)، وصححه ابن حبان

(٥٣٦/١)، من حديث جرير رضي الله عنه.

(٣) سورة النحل، الآية: (١٠٦).

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «فالأولى».

(٥) سورة البقرة، الآية: (٢٠٧).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٢٢/٢).

(٧) سورة آل عمران، الآية: (٢١).

(٨) سورة لقمان، الآية: (١٧).

تعالى: ﴿فَتَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)، [و]^(٢) لكن الأولى أن يخرج عن عُهدة الخلاف بأن يأمر وينهى بالرفق دون الاعتساف من باب النصيحة لا على وجه الفضيحة.

وعلى الإمام أن يُنصَبَ مُحْتَسِبًا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس له على الأصح أن يحمل الناس على مذهبه، سواء كان مجتهدًا أو مقلدًا، فلم يزل الخلاف بين الصحابة والتابعين، وينهى عن تصدر تدريس أو إفتاء أو وعظ بلا أهلية، وينهى من كان واقفًا مع امرأة بشارع غير مطروق بالذهاب، ويقول له: إن كانت أجنبيةً فاتق الله في المعصية، وإن كانت محرمةً فصنّها عن موقف التهمة، ويحرم البحث والتفحص، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾^(٣).

(رواه مُسْلِمٌ)^(٤) وكذا الإمام أحمد في «مسنده»^(٥)، والأربعة في سننهم^(٦)، إلا أن مُسْلِمًا رواه بسنده عن طارق بن شهاب، قال: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْحُطْبَةِ يومَ العِيدِ مَرْوَانُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الحُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخَدْرِي: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيده...» الحديث.

فإن قلت: ظاهرُ الحديث بإيراد الفاء التعقيبية يفيد أن ابتداء

(١) سورة النحل، الآية: (٤٣).

(٢) من (ط) فقط.

(٣) سورة الحجرات، الآية: (١٢).

(٤) برقم (٤٩).

(٥) المسند (١٠/٣).

(٦) أبو داود (١١٤٠)، الترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وابن ماجه (٤٠١٣).

الاحتساب يكون باليد عند القادر في هذا الباب، ثم باللسان على وجه النصيحة للأحباب، ثم بالقلب عند العجز عنهما، وهو ينافي ظاهر قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(١)، فإنهما يقتضيان التدرج في القضية بأن يأمر [و] ^(٢) ينهى أولاً باللسان، ثم عند عدم النفع به يعالج الدفع بالأركان، وقد ورد أيضاً: «من أمر بمعروف فليكن أمره [بذلك] ^(٣) بمعروف»^(٤).

قلت: المراد في الحديث بيان مراتب قوة أرباب الاحتساب، فأعلاهم من يقدر باليد وسائر الأركان، وأوسطهم من لم يستطع إلا باللسان، وأدناهم من لم يقدر إلا بإنكار الجنان، كما يدل عليه قوله: «وَذَلِكَ أضعف الإيمان»، أي: أضعف [أهله]^(٥)، وأما باعتبار ترتيب الإنكار، فلا شك أنه أولاً ينكر بقلبه، وهذا فرض عينٍ كما قرّر في محلّه، فمن قال: إنه للعوام، مراده العامة، أو اكتفاؤه إنما هو في حق العوام، ثم ينكر بلسانه إن كان قادراً عليه، سواء يكون من العلماء أو ما في معناهم من الأولياء، ثم عند عدم نفعه بلسانه ينكر بيده ويزيلّه، سواء [كان]^(٦) من الأمراء أو [ما]^(٧)

(١) سورة النحل، الآية: (١٢٥).

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «أو».

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «في ذلك».

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٨٥/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٩/٦)، وفيه سلم بن ميمون الخواص، وأورده الذهبي في الضعفاء، رواه عن زافر وقال ابن عدي: لا يتابع على حديثه، رواه عن المثني بن الصباح قال النسائي: متروك، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. يُنظر: تخريج أحاديث الإحياء (١٣٦٠/٣).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «بأهله».

(٦) كذا في (ب)، وفي (ط): «يكون».

(٧) زيادة يقتضيها السياق.

في معناهم من الأقوياء إذا لم يترتب عليه المفسدة بين الأعداء والأحباء، وهذا ما ظهر لي في هذا المقام، [ولم أرَ من تعرض له من الشراح الكرام]^(١)، والله سبحانه أعلم بحقيقة المَرَامِ.

ويؤيده ما روي أن رجلاً من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- وقع في الشام، وابتلي بشرب المدام^(٢)، فبلغ الخبر إلى أمير المؤمنين عمر، فكتب إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حَمَّ﴾ ① تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ② غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهُ الْمَصِيرِ ﴿٣﴾»، فتاب الرجل منها، ونزع بالفعل عنها^(٤).

وذكر ابن أبي الدنيا^(٥) عن ابن عباس يرفعه، قال: «يأتي على الناس زمان يذوب فيه قلب المؤمن كما يذوب الملح في الماء»، قيل: مِمَّ يا رسول الله؟ قال: «مما يرى من المنكر لا يستطيع تغييره».

(تنبيهه) قال محمد بن واسع^(٦): «بلغني أن ناسًا من أهل الجنة اطلعوا

(١) من (ط) فقط.

(٢) المدام: الخمر. ينظر: مختار الصحاح (٩٠/١) (دوم).

(٣) سور غافر، الآيات (١-٣).

(٤) أخرج القصة عبدالرزاق في مصنفه (٢٤٤/٩).

(٥) في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٦٩)، وفيه عطاء الخراساني، وهو صدوق بهم كثيرا ويدلس، ويروي عن ابن عباس ولم يدركه. يُنظر: طبقات المدلسين (ص ٦٤).

(٦) هو: محمد بن واسع بن جابر بن الأحنس أبو بكر -ويقال أبو عبدالله- الأزدي البصري أحد الأعلام، حدث عن أنس، وعبيد بن عمير، ومطرف بن الشخير، وأبي صالح السمان، وغيرهم، وعنه هشام بن حسان، وأزهر بن سنان، وإسماعيل بن مسلم، وسفيان الثوري وآخرون، توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: سبع وعشرين ومائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١٩/٦).

على ناس من أهل النار، قالوا لهم: قد كنتم تأمروننا بأشياء، [عملناها] ^(١) فدخلنا الجنة بها، قالوا: كنا نأمركم بها ونخالفكم إلى غيرها» ^(٢)، وفي الصحيح ^(٣): «أنه عليه السلام رأى في النار قومًا يدورون كما يدور الرحي، فقال: يا جبريل، من هؤلاء؟ فقال: [هؤلاء] ^(٤) كانوا يأمرون بالمعروف ولا يفعلونه، وينهون عن المنكر ويفعلونه».

وفي الصحيح أيضًا: «يلقى العالم في النار، [فتندلق] ^(٥) أقتابه، فيقال له: لِمَ ذلك؟ فيقول: كنت أمر بالمعروف ولا أفعله، وأنهى عن المنكر وأفعله» ^(٦).

ثم اعلم أن أعجب ما في زماننا هذا أن الذين يُظنُّ بهم العلم والدين ممن يتعين [عليهم] ^(٧) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هم بأنفسهم متلبسون بمناكر شتى أصلاً وفرعاً، يجب إنكارها عليهم عرفاً وشرعاً،

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «علمناها».

(٢) ينظر: تفسير البحر المحيط (٣٤٠/١).

(٣) ليس في الصحيح، وإنما أخرجه أحمد (١٢٠/٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٥/٧)، وصححه ابن حبان (٢٤٩/١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ولفظه: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي رَجَالًا تُفَرِّضُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيْلُ؟ فَقَالَ: الْخُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ».

(٤) من (ط) فقط.

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «فيندلق».

(٦) أخرجه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما. ومعنى: تندلق أقتابه: أي تخرج أمعاؤه، فتندلق: أي تزول عن مكانها. ينظر: غريب الحديث للحري (٨٨٨/٢).

(٧) كذا في (ب)، وفي (ط): «عليه».

لكن كما قيل^(١):

بِالْمِلْحِ يَصْلَحُ مَا يُخْشَى تَغْيِرُهُ فَكَيْفَ بِالْمِلْحِ إِنْ حَلَّتْ بِهِ الْغَيْرُ
[فتأمل واعتبر]^(٢)، ولقد أحسن من قال من ذوي الحال:
هذا الزّمان الذي كنا [نُحَذِّرُهُ]^(٣) في قَوْلِ كَعْبٍ وَفِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ
إِنْ دَامَ هَذَا وَلَمْ يَحْدُثْ لَهُ غَيْرٌ لَمْ يُبِكَ مَيْتٌ وَلَمْ يُفْرَحْ بِمَوْلُودٍ
وروي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «هل تدرون فيم
سَخِطَ اللهُ تَعَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟» قالوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: «إِنَّ الرَّجُلَ
مِنْهُمْ كَانَ يَرَى الرَّجُلَ مِنْهُمْ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَيَنْهَاهُ بَعْضَ النَّهْيِ، ثُمَّ يَلْقَاهُ
فِيضَاحُكُهُ وَيُؤَاكِلُهُ وَيُشَارِبُهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَرِهِ عَلَى مَعْصِيَةٍ، حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُمْ،
فَلَمَّا عَلِمَ اللهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ بِقُلُوبِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ
وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،
لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، أَوْ لِيُضْرِبَنَّ
اللهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنَ مَنْ قَبْلِكُمْ»^(٤)
انتهى.

وقد قال تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا
كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ

(١) يُنظَر: مُنْتَخَبُ الْكَلَامِ فِي تَفْسِيرِ الْأَحْلَامِ لِابْنِ سِيرِينَ (٥٨٣/١).

(٢) مِنْ (ط) فَقَطْ.

(٣) كَذَا فِي (ط) وَنَسَخَةٌ كَمَا فِي حَاشِيَةِ (ب)، وَفِي (ب): «نَحَازِرُهُ».

(٤) أَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ: أَبُو دَاوُدَ (٤٣٣٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٤٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (٤٠٠٦)، وَأَحْمَدُ

(٣٩١/١) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٩٣/١٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه. وَهَذَا الْحَدِيثُ يُرَوَّى

مُرْسَلًا وَمُتَّصِلًا، قَالَ الدَّارِقُطِيُّ فِي الْعِلَلِ (٢٥٢/٥): «وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ مِنَ الْمُتَّصِلِ».

(٥) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: (٧٩).

قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١﴾.

هذا، وقال ابن مسعود: «بحسب على المرء إذا رأى منكراً لا يستطع تغييره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره»^(٢)، قال القرطبي^(٣): «و[روى]^(٤) عن بعض الصحابة أنه قال: إن الرجل إذا رأى منكراً لا يستطيع النكير عليه فليقل ثلاث مرات: اللَّهُمَّ هذا منكر، فإذا أدى ذلك، فقد فعل ما عليه»، يعني من إظهار الإنكار، فإن الاكتفاء بمجرد إنكار القلب ليس من [شأن]^(٥) علماء الأبرار، فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله، فحيث عجز عن إنكار المنكر بالنسبة إلى صاحب الشر، فينبغي له أن يذكر عند غيره ليشع الإنكار.

وأقل فائدته أن يعلم الناس المنكر وصاحب المنكر، فإن الناس لو اجتمعوا على السكوت في كل قضية لما حصل التمييز بين المعروف والمنكر في الأمور الدينية بالنسبة إلى السفهاء، بل وظنوا أن ما فعله العلماء ليس من المنكر، مع أنه أنكر من كل منكر، فتدبر؛ ولهذا ورد: «ويل للجاهل مرة، وويل للعالم سبع مرات»^(٦)، وصحَّ: «إِنَّ مَنْ أَسَدَ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَا يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ»^(٧).

(١) سورة المائدة، الآية: (٦٣).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٤٠/١٠)، وابن أبي شيبه (٥٠٤/٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٣١٣/٢٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥/٦).

(٣) تفسير القرطبي (٤٨/٤).

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «يروى»

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «كتان».

(٦) ورد ذلك في كشف الأسرار شرح البزدوي، لعلاء الدين البخاري (٢٦/١).

(٧) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٠٥/١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٧١/٢)، وابن

وقد قيل: «فساد العالم فساد العالم»، وسببه أن السفهاء إذا رأوا عالمًا حريصًا على جمع المال ولو من الحلال، اقتدوا به، ووقعوا في ارتكاب الشبهة بحب المال، وإذا رأوه يرتكب الشبهات، وقعوا في المحرمات، وإذا رأوه أنه لا يجتنب المحرمات، وقعوا في الكفر، بناءً على ظَنِّهم لولا أنه جائزٌ هذا عنده لما فعله، ولم يعلم هذا المسكين أنه يقول بلسان الحال: الحلال ما حللنا، والحرام ما حرمننا.

والحاصل أن هذا الزمان قد كثر فيه العصيان، وظهر من أهله الطغيان، بحيث امتنع فيه إظهار الإنكار باللسان، وهذا معجزةٌ لنبي آخر الزمان، فقد روى ابن ماجه^(١) عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قيل: يا رسول الله، متى يُترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: «إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ»، قلنا: يا رسول الله، وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: «الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي رِذَائِلِكُمْ»، يعني: في فجاركم.

وقيل^(٢): «كل بلدة فيها أربعة فأهلها معصومون من البلاء: إمام عادل لا يظلم، وعالم على سبيل الهدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف وينهون عن

عدي في الكامل (٤٠/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٧/٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال المناوي في فيض القدير (٥١٨/١): «ضعفه المنذري، وقال ابن حجر: غريب الإسناد والمتن، وجزم العراقي بأن سنده ضعيف». وقد رُوِيَ هذا المتن عن أبي الدرداء من قوله عند ابن المبارك في الزهد (١٤/١)، وأبي نعيم في الحلية (٢٢٣/١)، ولعله الأشبه بالصواب.

(١) برقم (٤٠١٥)، بلفظ: (وَالْعِلْمُ فِي رِذَائِلِكُمْ).
(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٩/٤).

المنكر، ونساء مستورات لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى»، انتهى.
وقد ظهر الفساد في البر والبحر فيما بين العباد، حتى في خير البلاد،
والله رءوف بالعباد، وقال رجل لابن عباس: «إني أريد أن أمر بالمعروف،
وأنهى عن المنكر، قال: أَوَبَلَّغْتَ ذلك؟ قال: أرجو، قال: فإن لم تَحْشَ أن
تُفْتَضَّحَ بثلاثة أحرف في كتاب الله - عز وجل - فافعل، قال: وما هي؟ قال:
قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾^(١)، أحكمت هذه الآية؟
قال: لا، قال: فالحرف الثاني؟ قال: قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ
تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾^(٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ^(٣)،
أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فالحرف الثالث؟ قال: قول العبد الصالح
شعيب عليه السلام: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَخْلِفَكُمْ إِلَى مَا أَنهَكُم عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ
إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾^(٤)، أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فابدأ
بنفسك^(٥)، انتهى.

والآيات الثلاث [مختلفة]^(٥) المبنى متحدة المعنى، وقد قيل: «إن ظاهر
قوله تعالى: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾^(٦)، [يرجح ترك الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر؛ لأن المعنى الزموا أنفسكم]^(٧)، ولكنه محمول على ما سيأتي من

(١) سورة البقرة، الآية: (٤٤).

(٢) سورة الصف، الآيتان: (٣، ٢).

(٣) سورة هود، الآية: (٨٨).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٩/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٣/٢٣).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «مختلفات».

(٦) سورة المائدة، الآية: (١٠٥).

(٧) من (ط) فقط.

آخر الزمان، كما سبق في الحديث من البيان، مع أن التحقيق في معنى الآية: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به، فلا يضركم تقصير غيركم، ومن ثمَّ قال ابن مسعود: «[إن]»^(١) من أكبر الذنب عند الله أن يقال للعبد: اتق الله، فيقول: عليك بنفسك»^(٢).

ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾^(٣)، [و]»^(٤) محمول على العاجز عنهما بسبب عدم العلم بهما، أو عدم انتهائه عنهما، حيث يجب عليه أولاً أن يعالج نفسه في القيام بحقهما، أو بالنسبة إلى المستغرق في لجة الوجود المطلق بدوام شهود الحق، وغيبته عن أحوال الخلق؛ إذ المتحير في بحر الوحدة، الذاهل عن مشاهدة الكثرة، أو الواقع في قضاء القضاء في عالم التقدير الذي لا يتصور فيه التبديل والتغيير، كما قال قائلهم^(٥):

لَا تُنْكِرِ الْبَاطِلَ فِي طَوْرِهِ فَإِنَّهُ بَعْضُ ظَهْرَاتِهِ

أو في عالم الفناء، كما لا يتصور منهم الإنكار، كما قال بعضهم: «فليس في الدار غيره ديار». على أن هذا كله مقام ناقص بالنسبة إلى مقام جمع الجمع الذي هو حال الأنبياء وخلصاة الأولياء والأصفياء، حيث لا

(١) من (ط) فقط.

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٤٦٣/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٦/١).

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٠٦).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أو».

(٥) ينسب القول لابن عربي، أورده برهان الدين البقاعي في مصرع التصوف (ص ٢٤٥) وقال عقبه: «فقد أفاد هذا أنهم يعتقدون أن الباطل هو الله، ولولم يكن في هذا إلا أنه يدعو إلى البطالة والخلاعة والضلالة لكان كافياً في استهجانته ومنابدته للدين».

يمنعهم شهود الوحدة [عند]^(١) وجود الكثرة، ولا ظهور الكثرة عن نور الوحدة، فيُعطون كل ذي حقِّ حقَّه، فيأمرون بالمعروف الذي عرفه الله، وينهون عن المنكر الذي أنكره الله، وإن كان الكل [جاريًا]^(٢) على حسب ما قدره وقضاه.

ثُمَّ من أهم شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون صاحبه مخلصًا في فعله، طالبًا إظهار دين الله، وإعلاء كلمته، وإطاعة أمره في بريته، دون الرياء والسمعة، والحمية لنفسه وطبيعته، فإنما ينصر ويزول به المنكر إذا كان صادقًا، وفي مقام الإخلاص موافقًا، قال تعالى: ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٣).

وأما ما روي عن أبي هريرة مرفوعًا^(٤): «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ، وَإِنْ هُوَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَنْتَهُوا عَنْهُ» فقد سبق [بعض]^(٥) بيانه، وأن شرط العمل [الرفع]^(٦) شأنه وسبب تأثيره في ميدانه، ويمكن أن يقال: المعنى وإن لم تعملوا بكُلِّه، ولم تنتهوا عن جميعه، فإن من يكون خاليًا عن ترك معروف، وفعل منكر فهو عزيزُ الوجود، فلو شرط ذلك لتعطل هذا الحكم بالكلية هنالك، ومن ثمَّ قال عبدالله بن المبارك: «إذا وصف لي رجلٌ

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «عن».

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «جاريًا».

(٣) سورة محمد، الآية: (٧).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٩٨/٦)، والطبراني في الأوسط (٣٦٥/٦)، والبيهقي في

شعب الإيمان (٨٩/٦) وضعفه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٧): «فيه

عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن أبيه، وهما ضعيفان».

(٥) من (ب) فقط.

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الرفعة».

له علم الأولين والآخرين لا أتأسف على قوت لقاءه، وإذا سمعت رجلاً له آداب النفس أتممت لقاءه»^(١)، وهذا كما قال قائلهم^(٢):

أتممت على الزمان محالاً أن ترى مُقلتاي طلعة حُرّ

فإن الحر من لا تسترقة دنياه، ولا يستعبده هواه، ومما يؤيد كلام ابن المبارك قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾^(٣)، حيث لم يقل: أعلمكم وأغناكم، وقوله سبحانه: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٤)، لا أزيد [عملاً]^(٥) وأزين أملاً.

ومن ثم جاء في تفسيره: «ازهد في الدنيا، وارغب في العقبى»، وقد رأيت في «الغنية»^(٦) للقطب الرباني الشيخ عبدالقادر الجيلاني تفصيلاً حسناً، فأحببت أن أذكره هنا، وهو: «أن ما يؤمر به، وينهى عنه على قسمين:

أحدهما: ظاهرٌ من المعروف، كوجوب صلاة الخمس، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، ونحوها، ومن المنكر كتحریم الزنا، وشرب الخمر، والسرقة، وأمثالها؛ فهذا القسم يجب إنكاره على العامة كما يجب على الخاصة.

والقسم الثاني: ما لا يعرفه إلا الخواص، مثل اعتقاد ما يجوز على الباري عز وجل وما لا يجوز؛ فهذا يختص بالعلماء إنكاره على السفهاء»، انتهى.

ولا يبعد أن يكون معنى قوله في الحديث: «فَبِقَلْبِهِ» أي: فليغيره بهمة

(١) ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية (٥٢٢/٣).

(٢) ذكره الثعالبي في لباب الآداب (ص ٢٠٧)، وعزاه إلي أبي الحسن البديهي الشَّهرزوري، وهو في يتيمة الدهر (٤٠٠/٣)، وطبقات الصوفية (ص ٣٣٤) لأبي عبدالرحمن الأزدي.

(٣) سورة الحجرات، الآية: (١٣).

(٤) سورة هود، الآية: (٧).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «علمًا».

(٦) الغنية لطالبي طريق الحق (١/١٤٨، ١٤٩).

قلبه، وتضرّعه لربّه؛ فإن همة الرجال تهُدُّ الجبال، وقد روي: «أن بعض الأولياء سمع صوت جماعة من أهل اللهو والغناء، فقال: اللَّهُمَّ كما فرحتهم في الدنيا، وفرّحهم في الآخرة، فتاب الله عليهم، ورجعوا على ما لديهم، وأحسن الله إليهم»^(١).

(١) أصل الخبر عن معروف الكرخي أحد الزهاد، انظر لفظه في "صفة الصفوة" (١/٤٧١).

الحديث الخامس والثلاثون

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا؛ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهْنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ». رواه مسلم.



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَحَاسَدُوا» بفتح التاء والسين، وأصله: لا تتحاسدوا، فحذف إحدى التاءين تخفيفاً، وكذا قوله: (وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا) والمعنى: لا يحسد بعضكم بعضاً، والحسدُ تمنيُّ زوالِ النعمةِ عن الغيرِ مطلقاً، وقد يُستعمل بمعنى الغبطة، وهو تمنيُّ حصولِ [مثل] (١) ما لأخيه من النعمة من غير أن تزول عنه، أو [يجول] (٢)، وعليه يُحمل حديث: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي [اِثْنَيْنِ]» (٣) (٤).

وهي قد تكون واجبةً إذا كانت على نعمة دينية [واجبة] (٥) كالإيمان،

(١) من (ط) فقط.

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «يجوله».

(٣) كذا في (ب)، وفي (ط) ونسخة كما في حاشية (ب): «اثنين».

(٤) أخرجه البخاري (٧٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ومسلم (٨١٥) من حديث ابن عمر

رضي الله عنهما.

(٥) من (ب) فقط.

ومندوبة كتشهير العلم بالتصنيف والتدريس، والشهادة في [سبيل الله]^(١)،
والموت في بلد رسول الله، وأمثاله، ومباحة في الأمور المباحة.

وأما الحسد فمذموم شرعاً وعقلاً، ففي الكتاب: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى
مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٢)، وفي الحديث: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ
يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ». رواه أبو داود^(٣)، والحاكم^(٤)،
وغيرهما^(٥).

وهو أول ذنب عصي الله به، فإن إبليس [لحسده]^(٦) لآدم أخرجه من
الجنة، ولتكبره عليه ما سجد له، ثم ما يعرض منه في الخاطر من غير أن
يكون له قرارٌ معفو عنه؛ ولذا ورد: «وَإِذَا حَسَدْتَ فَلَا تَبِغْ»^(٧) أي: لا تحققه
بالبغي، وهو عقد القلب عليه، ودوام التوجه إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ
شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾^(٨)، أي: إذا تقرر لديه.

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «سبيله».

(٢) سورة النساء، الآية: (٥٤).

(٣) برقم (٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) لم أقف عليه في مستدرک الحاكم.

(٥) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٤١٨/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٦/٥)، وابن

عبد البر في التمهيد (١٢٤/٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال البخاري في التاريخ

الكبير (٧٢/١): «لا يصح»، وكذا قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام

(٦٣٣/٤).

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «بحسده».

(٧) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ (ص ٤٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠١/٢)، وابن

عبد البر في التمهيد (١٢٥/٦) من طريق عبد الرزاق عن إسماعيل بن أمية مرسلًا أو

معضلاً، كما قال ابن حجر في فتح الباري (٢١٣/١٠)، وحسنه الحافظ بمجموع طرقه.

(٨) سورة الفلق، الآية: (٥).

هذا، ومن قواعد الدين على مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة أنّ السيئة لا تمحو الحسنة إلا [إذا] ^(١) كانت كفراً، فتلك لا تُبقي خيراً، بل إن الحسنة تمحو السيئة كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسَيَّاتٍ﴾ ^(٢)، ولعل الحكمة في ذلك غلبة فضله على عدله، كما يشير إليه [الحديث] ^(٣) القدسي: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي» ^(٤)؛ فقله عليه السلام: «فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ»، يحتاجُ إلى تأويلٍ، والأظهر أن يقال: الحسد يحمل الحاسد على أقوال وأفعال بالنسبة إلى المحسود من السيئات، فيطعم له من حسنات يعملها الحاسد من الطاعات والعبادات.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ثلاث هُنَّ أصل كل خطيئة، فاتقوهن واحذروهن: إياكم والكبر؛ فإن إبليس حملة الكبر على أن لا يسجد لآدم، وإياكم والحرص؛ فإن آدم حملة الحرص على أن أكل من الشجرة، وإياكم والحسد؛ فإنه ما قتل [ابني] ^(٥) آدم أحدهما الآخر إلا الحسد» ^(٦).

وقال بعضهم ^(٧): «الحاسد هو الجاحد، لأنه لا يرضى بقسمة الواحد»، وعن معاوية: «كل إنسان أقدر على أن أرضيه إلا الحاسد، فإنه لا يرضيه إلا

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «إن».

(٢) سورة هود، الآية: (١١٤)

(٣) كذا في (ب)، وفي (ط): «حديثه»

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) كذا في (ب) و(ط)، ولعل الصواب: «ابنا».

(٦) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٩/٤٠).

(٧) ذكره القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١٩٢)، والسرخسي في المبسوط (٧٥/١٦)،

والسخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٣٠٨).

زوال النعمة»^(١)؛ ولذا قيل^(٢):

كل العداوة قد يرجي إزالتها إلا عداوة من عاداك من حسد
وعن عمر بن عبدالعزيز: «ما رأيت ظالمًا أشبه بمظلوم من الحاسد،
[غم]^(٣) دائم، ونفس متتابع»^(٤).

قيل: وله أربع مراتب:

إحداها: أن يجب زوال النعمة عن صاحبها وإن لم تحصل له، وهي
أخبث.

أو زوالها عنه إليه، وهي أخف.

أو لا يشتهي زوالها بل يشتهي لنفسه مثلها، فإن عجز عنه أحب زوالها
[لثلا]^(٥) يظهر التفاوت بينهما.

أو لا يحب زوالها، وهذا هو المعفوء عنه إن كان في أمر الدنيا، ومندوب
إليه إن كان من أمر العقبى، وما قبله مذموم من وجه، غير مذموم من وجه
آخر، فتدبر.

ومنشؤه العداوة والبغضاء كما في السفهاء، والتعزز كما في الأغنياء،
وحب الرياسة كما في الأمراء والمشايخ والعلماء، وعلاجه أن يعلم أن الكل
بالقدر والقضاء، ويجب على العبد القناعة بالقسمة في مقام الرضا، وأن
يتذكر مضارّه من سخط الله تعالى، والهّمّ اللازم، والغمّ الدائم، وأنه لا يضر

(١) ينظر: الرسالة القشيرية (ص ١٩٢)، ومحاضرات الأدباء (٣١٣/١).

(٢) القائل هو: علي بن بشر المرّوزي، كما في العقد الفريد (١٦٠/٢)، والبيت في شعب
الإيمان (٢٧٤/٥) عن الأصمعي عن أحد الشعراء.

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «غمر».

(٤) ينظر: الرسالة القشيرية (ص ١٩٣).

(٥) كذا في (ب)، وفي (ط): «كيلا».

المحسود، بل ينفعه حال الوجود، [و] (١) لا يضره في مقام الشهود، قال تعالى:

﴿قُلْ مَوْتُوا بِعَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٢).

وأن يأتي بالأحوال المتضادة لمقتضيات الحسد والعداوة بأن يمدح المحسود، ويتواضع له، حتى يصير المحسود محبوباً ومحِبّاً له، قال تعالى:

﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ﴾ (٣)، وأنشد:

إِذَا مَا شِئْتُ أَنْ تَحْيَا حَيَاةَ حُلُوءَةِ الْمَحْيَا
فَلَا تَحْسُدْ وَلَا تَبْخُلْ وَلَا تَحْرِضْ عَلَى الدُّنْيَا

ومن كلام أبي الطَّيِّب (٤) - رحمه الله -:

وَأظْلَمَ أَهْلُ الْأَرْضِ مَنْ كَانَ حَاسِدًا لِمَنْ بَاتَ فِي نَعْمَائِهِ يَتَقَلَّبُ (٥)

ومن كلام أهل الحكمة: «إن الحسود لا يسود»، وأنشد بعضهم (٦):

دَعِ الْحُسُودَ وَمَا يُلْقَاهُ مِنْ كَمَدِهِ كَفَاكَ مِنْهُ لَهَيْبُ النَّارِ فِي كَيْدِهِ

(١) من (ط) فقط.

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١١٩).

(٣) سورة فصلت، الآيتان: (٣٤، ٣٥).

(٤) هو: أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبدالصمد، وقيل: أحمد بن الحسين بن مرة ابن عبد الجبار الجعفي أبو الطيب المتنبي، ولد بالكوفة سنة ثلاث وثلاثمائة، ونشأ بها وأقام بالبادية، وتعالى الأدب، ونظر في أيام الناس، ونظم الشعر حتى بلغ الغاية إلى أن فاق أهل عصره، وانقطع إلى ابن حمدان فأكثر المدح فيه، ثم دخل مصر ومدح كافورا وأقام مدة، ثم ورد إلى العراق وجالس بها أهل الأدب، قتل في شهر رمضان سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. يُنظر: لسان الميزان (١٥٩/١)، ووفيات الأعيان (١٢٠/١).

(٥) يُنظر: ديوان المتنبي بشرح عبدالرحمن البرقوقي (٣٠٩/١).

(٦) ذكره ابن حجر في الفتح المبين (ص ٥٥١)، والسفاري في غذاء الألباب (٢/ ٢٢٣) من

ثم التَّنَجُّشُ تفاعلٌ من التَّجَشُّشِ، وهو إثارة الصيد، والمراد هنا: إثارة بعضهم بعضًا بالفتنة، أو رفع ثمن المعروض على البيع، وهو غير راغبٍ فيه لِيَخْدَعَ غيره، ففي الحديث: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ»^(١)، وقيل: «من النجش بمعنى [التنفير]^(٢)»، أي: لا ينقر بعضكم بعضًا بأن يُسْمِعَهُ كلامًا يكون سببًا لنفرته، ويعمل شيئًا يحصل له منه التنفر بسوء عشرته، وهذا أعمُّ، وفي المعنى أتمُّ.

وقوله: «وَلَا تَبَاغَضُوا» أي: لا يبغض بعضكم بعضًا، والمعنى أي: لا تشتغلوا بأسباب العداوة؛ إذ العداوة والمحبة مما لا اختيار فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَيْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾^(٣)، وفي الحديث: «تَهَادَوْا تَحَابُوا»^(٤)، و[روي]^(٥): «تَصَافَحُوا فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الشَّحْنَاءُ»^(٦)، وروى الترمذي^(٧): «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ [لِتَسْلُ]»^(٨) السَّخِيمَةَ.

(١) أخرجه ابن حبان (٣٢٦/٢)، والطبراني في الكبير (١٠٢٣٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٩/٤)

من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وأصله عند مسلم مختصرًا (١٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ): «النفر»، وفي (ب): «التنفر».

(٣) سورة المائدة، الآية: (٩١).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٩/١١)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩/٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «في رواية».

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٨/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢/٢١) مرسلًا عن عطاء

الخراساني، ورفع ابن عدي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الكامل (٢٠٥/٦).

(٧) برقم (٢١٣٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، لكن لفظه: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ»،

وضعه، وأخرج البيهقي في شعب الإيمان (٤٧٩/٦) عن أنس رضي الله عنه بلفظ: «يا معشر الملأ

تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة». قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١٥٢/٣): «في

إسناده أبو معشر المدني، وتفرد به، وهو ضعيف»، والسخيمة: الحقد في النفس، ينظر:

النهاية في غريب الأثر (٣٥١/٢).

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «تسد».

وقيل: «المعنى: لا توقعوا العداوة والبغضاء بين المسلمین فيكون نهياً عن النميمة وأمثالها مما يوقع الفتنة».

ثم البُغْضُ قد يكون واجباً، كما قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(١)، وقد يكون ندباً، ومنه قوله -عليه السلام-: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ»^(٢)، وفي خبر مُسْلِمٍ^(٣): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا».

وقوله: «وَلَا تَدَابَرُوا»، أي: لا تتكلموا في أذبار [إخوانكم]^(٤) بالغيبة أو لا [تقاطعوا]^(٥)؛ لأنه إذا فعلوا ذلك أعرض كل عن صاحبه، وولى دبره، والأول أولى؛ لأن التقاطع مُندرج في التباعد، ومفهوم منه بطريق الأولى، وقيل: «المعنى: لا ثولوا أذباركم استثقلاً، بل ابسطوا وجوهكم استقبالاً».

ثم لا يجوز الهجران في الكلام أكثر من ثلاثة أيام^(٦) إلا لعذرٍ من جهة الإسلام، قال الحَظَّابِيُّ^(٧): «هذا إذا كان بعتابٍ أو جفاءٍ، وما أشبه ذلك من باب الأخلاق، وأما إذا كان لمعصيةٍ فيجوز».

ثم التباعد لا يستلزم التدابر؛ لأن المتداعيين قد يترافقان ولا

(١) سورة المتحنة، الآية: (١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٨١)، والطبراني في الكبير (٧٦١٣) من حديث أبي أمامة ؓ.

(٣) برقم (٥٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «غيركم».

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «تقاطعوا».

(٦) لقوله ؓ: «وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». أخرجه البخاري (٦٠٦٥)،

ومسلم (٢٥٥٩) من حديث أنس بن مالك ؓ.

(٧) معالم السنن (١٢٢/٤).

يتفارقان، والتدابير لا يستلزم التباغض؛ لأن المتدابرين لمصلحة قد يتحابان.

(وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ) بأن يدعو المشتري قبل لزوم البيع إلى الفسخ، ويبيع منه مثله بأرخص من ثمنه، أو أجود منه بثمنه، وذلك حرامٌ لما فيه من الإيذاء الموجب للعداوة والبغضاء.

ومثله الشراء على الشراء، بأن يقول للبائع في زمن الخيار: أفسخه وأنا أشتريه منك بأعلى، وكذا يحرم السوم على سوم غيره، كما في رواية مسلم^(١)، والخطبة على خطبة أخيه كما في «الصحيحين»^(٢).

(وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ) أي: عبيده، (إِخْوَانًا) خبرٌ آخر لـ «كان»، أو عباد الله منصوبٌ على الاختصاص والمدح، أو على أنه منادى حذف حرف نداءه، والمعنى: أنتم مُستَوون في كونكم عبادَ الله، وملتكم واحدة في سبيل الله، والتحاسد والتباغض والتدابير منافيةٌ لحالككم، فالواجب أن تتعاملوا معاملة الإخوة، والمعاشرة بالتلطف والمودة والمعاونة على البرِّ والنصيحة.

ويُفهم من الحديث أن الكافر ليس عبدَ الله، بمعنى أنه لا يقوم بما يجب على العبد من امتثال أمر المولى، ولو روي بتنوين «عبادًا»، وتكون لام «الله» للاختصاص في مقام الإخلاص؛ لكان له وجهٌ وجيهٌ في المعنى، كما قرئ بهما في قوله تعالى: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾^(٣).

(الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ) أي: كأخيه؛ لأنه يجمعهما دينٌ واحدٌ في المرتبة

(١) قال ﷺ: «وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ». أخرجه مسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) قال ﷺ: «وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ». أخرجه البخاري (٥١٤٢)، ومسلم

(١٤١٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) سورة الصف، الآية: (١٤).

الدينية كما يجمعها أب واحد في الأخوة النسبية، بل الأخوة الدينية أعظم من الأخوة الحقيقية؛ لأن ثمره هذه دنيوية فانية، ونتيجة تلك أخروية باقية، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(٢).

وهذا الحديث مستفاد من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٣)، وكلاهما من [باب] ^(٤) التشبيه البليغ، وفي «الصحاحين»^(٥) جاء ما هو أبلغ في هذا المعنى، حيث قال -صلى الله عليه وسلم-: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهَرِ».

وروى أبو داود^(٦): «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، يَكْفُ عَلَيْهِ ضَيْعَتُهُ، وَيَحْوَطُهُ مِنْ وَرَائِهِ». وروى الترمذي^(٧): «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَدَى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ».

والجملة استئناف، وفيها استعطاف، كما يقال: إنما هو أخوك، أو أستاذك، أو أبوك.

وكذا قوله: (لَا يَظْلِمُهُ) استئناف إلا أنه لبيان وجه الشبه؛ لأن من حق

(١) سورة عبس، الآية: (٣٤).

(٢) سورة الزخرف، الآية: (٦٧).

(٣) سورة الحجرات، الآية: (١٠).

(٤) من (ط) فقط.

(٥) تقدم تخريجه (ص ٧٤).

(٦) برقم (٤٩١٨)، وقال العراقي: «إسناده حسن»، كما في فيض القدير (٢٥٢/٦).

(٧) برقم (١٩٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال عقبه: «ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة».

الأخ أن لا يدخل عليه ضرراً في نفسه أو دينه أو ماله، فإن ذلك من قطع الأرحام، وهو ينافي أخوة الإسلام، بل الظلم على الكافر حرام.

وقيل: «[إن]»^(١) الظالم ينحط أولاً عن رتبة النبوة والإمامة والولاية ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٢)، وثانياً^(٣) عن مزيد السلطنة، فبيت الظالم خراب ولو بعد حين، وثالثاً عن نظر الخلق «وَجَبِلَتْ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا، وَبُغِضَ مَنْ أَسَاءَ عَلَيْهَا»^(٤)، ورابعاً عن نظر رب العالمين، ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، وخامساً عن حظ نفسه، ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٦). (وَلَا يَخْذُلُهُ) بفتح الياء وإسكان الحاء وضم الذال المعجمة، قاله المصنف^(٧)، أي: لا يترك نصرته وإعانتة الممكنة [له]^(٨) إذا استعان به في رفع ظلم ونحوه، [إذا]^(٩) لم يكن له عذر شرعي في تركه، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾^(١٠)، وفي الحديث: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا»^(١١) أي:

(١) من (ط) فقط.

(٢) سورة البقرة، الآية: (١٢٤).

(٣) بعدها في (ط) زيادة: «عن نظر الحق».

(٤) تقدم تخريجه (ص ١٦٢).

(٥) سورة هود، الآية: (١٨).

(٦) سورة البقرة، الآية: (٥٧).

(٧) يُنظر: جزء في ضبط الأربعين النووية للنووي، مخطوط بالمكتبة الأزهرية، لوحة (١٤٠).

(٨) من (ب) فقط.

(٩) كذا في (ب)، وفي (ط): «إن».

(١٠) سورة المائدة، الآية: (٢).

(١١) أخرجه بهذا اللفظ البخاري (٢٤٤٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وبلفظ: «وَلْيَنْصُرْ

الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» مسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

بأن تكفّه عن ظلمه، كما في رواية البخاري^(١)، «أَوْ مَظْلُومًا» أي: بأن تدفع عنه من [يظلمه]^(٢).

وروى أبو داود^(٣): «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ يَخْذُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ، وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، إِلَّا حَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نَصْرَتَهُ». وروى أحمد^(٤): «مَنْ أَدَلَّ [عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ]^(٥) فَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرْهُ، أَدَلَّهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ»، وروى البزار^(٦): «مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالْغَيْبِ نَصَرَ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

(وَلَا يَكْذِبُهُ) بفتح الياء وإسكان الكاف ذكره المصنف^(٧)، وقال السيد جمال الدين: «هذه اللفظة ليست في مُسْلِمٍ، ولا في كثير من النسخ في أصل النووي»، قيل: «عدم وجودها في مُسْلِمٍ مُسَلَّمٍ، وأما في «أصل» النووي فلا؛ لتعرضه في باب «الإشارات» بتصحيح هذه اللفظة، فبناء على هذا قوله: «رواه مُسْلِمٌ»، مشكلاً، ودَفَعَهُ بعضهم أنه في كثير من نسخ «الإشارات» لم يذكر هذه اللفظة فيزول الإشكال بالكلية، والله أعلم بحقيقة القضية.

(١) برقم (٦٩٥٢).

(٢) كذا في (ب)، وفي (ط): «ظلمه».

(٣) برقم (٤٨٨٤) من حديث جابر وأبي طلحة بن سهيل الأنصاري رضي الله عنهم.

(٤) في المسند (٤٨٧/٣) من حديث سهل بن حنيف عن أبيه.

(٥) كذا في «مسند أحمد»، وهو الأليق بالسياق، وفي (ب): «مسلمًا»، وفي (ط): «عند المؤمن».

(٦) مسند البزار (٣١/٩) من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

(٧) الأذكار للنووي (ص ٥٥٥).

فالصواب ترك هذه الكلمة من المتن كما في «أصل» الفاكهاني، ولعلها وقعت في غير رواية مُسَلِّمٍ، لكن إيرادها في ذيل غير رواية مُسَلِّمٍ، ومن العجب أن ابن حجر ذهل عن تحقيق هذا الخبر، وتبع غيره في إيراده أثناء الأثر، والمعنى لا يخبره بأمر على خلاف الواقع لغير مصلحة أذن فيها الشارع، أو من غير ضرورة ملجئة إليه.

ثم الكذب من أشد الأشياء ضرراً، والصدق أشدها نفعاً، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(١)، وفي الصحيح^(٢): «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا». ولا خلاف أن الكذب حرام، وأجازه بعض العلماء في الحرب والإصلاح بين الناس، وعلى الزوجة، وفي دفع الصائل على المُسَلِّمِ بغير حق واجب.

(وَلَا يَحْقِرُهُ) بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وكسر القاف، أي: لا يستحقر شأنه بذكر العيب الذي شأنه، ولا يستسخر به إذا رآه فقير الحال كسير البال، فعن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه قال: «البلاء موكل بالمنطق، لو سخرت من كلبٍ خشيتُ أن أُجْعَلَ كلبًا»^(٣)، ورُوي بضمٍّ أوّله، وسكون الخاء المعجمة، وكسر الفاء، أي: لا يغدر عهده، ولا ينقض أمانه،

(١) سورة التوبة، الآية: (١١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣١/٥).

قال القاضي عياض^(١): «والصواب المعروف هو الأول، وهو الموجود في غير كتاب مُسَلِّم»، ويؤيده رواية: «ولا يحتقره».

ثم الاحتقار ناشئ من التجبر والاستكبار، ففي خبر مُسَلِّم: «الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَأَزْدِرَاءُ النَّاسِ»^(٢)، وفي رواية لأحمد^(٣): «سَفِهَ الْحَقَّ وَأَزْدِرَاءُ النَّاسِ»، أي: جهله بالحق، واحتقاره بالخلق، مع أنه مأمورٌ بتعظيم أمر الله، والشَّفَقَةُ على خلق الله، وفي رواية^(٤): «لا يعد الناس فلا يراهم شيئاً».

وهذا ما ينافي قوله -صلى الله عليه وسلم-: «لا يكْمُلُ إيمان أحدكم حتى يكون الناس عنده كالآباء»^(٥)، فإنَّ المراد به أنه لا يرى منهم ضرراً ولا نفعاً، ولا عطاءً ولا منعاً، بل يستغرق في بحر شهود الوحدة، فانيًا عن الخلق، باقياً بالحق.

ثمَّ مفهومُ الكلام أنه يحقر من لم يكن في دين الإسلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾^(٦)، فأما ما [ينقد]^(٧) العاقل من الجاهل، و[العاقل]^(٨) من الفاسق، فليس ذلك احتقاراً لعين المُسَلِّم وذاته، وإنما ذلك لِمَا عَرَضَ له من سوء صفاته، فمتى فارق الجاهل جهله، والفاسق

(١) إكمال المعلم (٣١/٨).

(٢) برقم (٩١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) في المسند (٣٩٩/١).

(٤) ذكرها ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٩٨٩/٣)، ولم أقف عليها في الكتب المسندة، والأغلب أنها تفسير، وليست من جملة الحديث.

(٥) لم أجده بهذا اللفظ.

(٦) سورة الحج، الآية: (١٨).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ينقده».

(٨) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «العدل».

فِسْقِهِ، تَعَيَّنَ الْإِنْتِقَالَ إِلَى الْإِحْتِفَالِ بِهِ وَالرَّفْعَ لِعُذْرِهِ.

(التَّقْوَى هَا هُنَا) اسْتِثْنَاءٌ [يَبِينُ] ^(١) أَنَّ الْمُسْلِمِينَ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ، إِلَّا أَنَّ التَّقْوَى أَمْرٌ بَاطِنِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الْمَوْلَى، فَالْمَدَارُ عَلَى مَا بِهِ الْإِشْتِرَاكُ الظَّاهِرِي، فربما رأى ذَا عَاهَةٍ فِي بَدَنِهِ، أَوْ لَشْغَةٍ فِي لِسَانِهِ، أَوْ [سَوَادٍ] ^(٢) فِي جَسَدِهِ، أَوْ أَعْمَى، أَوْ أَعْوَرَ، أَوْ أَعْرَجَ، أَوْ قَصِيرًا، أَوْ طَوِيلًا، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، فَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْمُنْقَصَةِ، فَلَعَلَّهُ أَخْلَصَ ضَمِيرًا، أَوْ أَتَقَى بَاطِنًا، [أَوْ أَنْفَى سِرًّا] ^(٣) مِمَّنْ هُوَ عَلَى ضِدِّ صِفَتِهِ، فَيُظْلَمُ نَفْسَهُ بِتَحْقِيرِ مَنْ وَقَّرَهُ اللَّهُ وَرَزَقَهُ أَنْسَهُ.

والمعنى محل التقوى هو القلب الذي في الصدر، فهو في غاية من السير، والتحقيق أن مادة التقوى في القلب؛ لأن حقيقة التقوى اجتناب المحذورات، وامتثال المأمورات، ومادتها خوف الله ومراقبته في الحالات الحاملة [له] ^(٤) على مداومة الطاعات، فمن كان في قلبه التقوى من جانب الحق، فلا يوجد منه الظلم والتحقير للخلق.

أو المراد أن التقوى إذا كان محلها القلب، ولا يطلع عليه غير الرب، فلا يجوز لأحد أن يحكم بعدم تقوى مسلم حتى يحقره، وهذا كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ ^(٥)، وكما ورد: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى [أَجْسَادِكُمْ] ^(٦) وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى

(١) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «بين».

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «سوادًا».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «وألقى سرًّا».

(٤) من (ب) فقط.

(٥) سورة الحج، الآية: (٣٢).

(٦) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «أجسامكم».

قُلُوبِكُمْ»^(١)، وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(٢)، وفي أخرى: «إلى صوركم وأعمالكم، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ»^(٣).
وقد ورد: «إِنَّ الْقَلْبَ بَيْتُ الرَّبِّ»^(٤).

وفي «الصحيحين»^(٥): «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتْلٍ مُتَكَبِّرٍ»، وفيهما أيضًا^(٦): «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوْثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبَّرِينَ - زيد في رواية أحمد^(٧): «وَالْمُلُوكُ وَالْأَشْرَافُ» - وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ وَالنَّاسِ وَالسَّقَطُهُمْ»^(٨) - وفي رواية أحمد: «الْفُقَرَاءُ وَالضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ» - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي»، ومفهومه أنه قال للنار: أنتِ نقمتي، أنتقم بك، وأعذب بسببك من أشاء من عبادي.

وفي «صحيح البخاري»^(٩): مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٤/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ذكره الحكيم الترمذي في الأمثال من الكتاب والسنة (ص ٢٠٨) بلفظ: «ولكن ينظر إلى قلوبكم ونياتكم...»، ولم أقف عليه في شيء من الكتب المسندة.

(٤) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٧٦/١٨): «وليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم». وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٤٩٢): «ليس له أصل في المرفوع».

(٥) أخرجه البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣) من حديث حارثة بن وهب رضي الله عنه.

(٦) البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) في المسند (١٣/٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٨) كذا في (ب) و(ط)، وفي (ب): «سقوطهم».

(٩) برقم (٥٠٩١) من حديث سهل رضي الله عنه.

فقال لرجلٍ جالسٍ عنده: «ما رأيك في هذا؟» قال: رجل من أشرف الناس،
 وإنه حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، فسكت صلى الله عليه
 وسلم، ثم مرَّ رجلٌ آخرُ، فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما
 رأيك في هذا الرجل؟» فقال: يا رسول الله، هذا رجل من فقراء المُسْلِمِينَ،
 هذا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا
 يُسْمَعَ لقوله، فقال -صلى الله عليه وسلم-: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ الْأَرْضِ مِنْ
 مِثْلِ [هَذَا]»^(١). هذا دليل صريح عن نقل صحيح على أن الفقير الصابر
 أفضل من الغني الشاكر، حيث عمم الحكم، ولم يفرق بين المتقي وغيره.

(وَيْشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ) قائله أبو هريرة وفاعله ضمير النبي صلى الله عليه
 وسلم، والعدول عما يقتضيه الظاهر وهو الماضي إلى المضارع لاستحضار
 تلك الحال في نظر أرباب الكمال، (ثلاث مرار) بكسر الميم أي: مرات
 للاهتمام بشأنه والاعتناء ببيانه، والأقرب أنه ظرف متعلق بقوله: «يُشِيرُ»
 حتى تكون الإشارة إلى صدره ثلاثاً، ويحتمل أن يكون متعلقاً بقوله:
 «التقوى» لما ثبت في شمائله -عليه الصلاة والسلام- «أنه إذا تكلم تكلم
 ثلاثاً»^(٢).

والأنسب أن يكون متعلقاً بهما حتى يكون كل من القول والفعل
 ثلاثاً، وفيه غاية المبالغة، وعلى كل تقدير فالواو في قوله: «وَيْشِيرُ» للحال.
 هذا، وقال بعض أرباب الكمال: «معناه أن حقيقة التقوى في صدري،
 وفروعها في قلوب غيري؛ لأنه محل عين الجمع، ومرآة كشف الغيب، كما

(١) كذا في «صحيح البخاري»، وفي (أ) و(ب) و(ط): «هذا».

(٢) أخرج الطبراني في الكبير (٨٠٩٥)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا
 تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا لِيَكُنِّي يَفْهَمَ عَنْهُ.

قال^(١): «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ، وَأَخَوْفُكُمْ مِنْهُ»، بين أن من زاد معرفة الله زادت خشيته وتقواه، ومن المعلوم أنه ليس في الكونين أعرف منه، وقد ورد: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ [مَعْدِنًا]^(٢)، وَمَعْدِنُ التَّقْوَى قُلُوبُ الْعَارِفِينَ»^(٣)؛ لأن العارف غائب في عظمة الله وقدرته، شائق إلى لقائه ورؤيته، هائم في ساحة محبته، تجري عيون التقوى من بحار معرفته من روحه إلى قلبه، ومن قلبه إلى صورته، وسره معدن التوحيد ومنبع التفريد؛ لأن الحق سبحانه تجلى فيه بنعت القدم بعدما أوجده من فضاء العدم، وروحه معدن المعرفة؛ لأن الحق تعالى تجلى [فيه]^(٤) بوصف البقاء فيها، وقلبه معدن التقوى والخشية؛ لأنه عز وجل تجلى فيه بوصف الكبرياء والعظمة، فالتوحيد من [عين]^(٥) القدم، والمعرفة من عين البقاء، والتقوى من عين الكبرياء.

(بِحَسْبِ أَمْرِيٍّ مِّنَ الشَّرِّ) قال المصنف^(٦): «هو بإسكان السين المهملة أي: يكفيه من الشر»، انتهى.

والباء زائدة، والمراد بالشر الجنس أي: كافيه من خلال الشرور ورذائل الأخلاق في الصدور، وهو مبتدأ خبره (أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ) بالنصب

(١) أخرج البخاري (٢٠) من حديث عائشة -رضي الله عنها- بلفظ: «إِنَّ أَتَقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا»، وكذا أخرجه معلقًا جازًا به، فقال: باب قول النبي ﷺ: (أنا أعلمكم بالله).

(٢) هذا هو الصواب، وفي (ب) و(ط): «معدن».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣١٨٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٩/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهو عند البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٢/٦)، وقال: حديث منكر، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٧٢/١) وحكم بوضعه.

(٤) من (ط) فقط.

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «غير».

(٦) يُنظر: جزء في ضبط الأربعين النووية للنووي، مخطوط بالمكتبة الأزهرية، لوحة (١٤٠).

صفة لـ «أخاه»، وكرر لتأكيد حرمة الإسلام عند الله، ولما كان هنا منشأ سؤال، وهو أن يقال: حكم التحقير ماذا، أحرام أم حلال؟ فقال:

(كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ) أي: وحسبه ونسبه، فـ «كل المسلم» مبتدأ، وفيه رد على من زعم أن «كل» لا يضاف إلا إلى نكرة، خبره «حَرَامٌ»، وما بعده [بديل كل]^(١)، وجعل الثلاثة كله، وحقيقته لشدة اضطراره إليها، أما الدم فلأن به حياته، وأما المال فمادة الدم، وهو مادة حياته، وعدة حركاته وسكناته، والعرض به قيام صورته، ونظام هيئته، واقتصر عليها؛ لأن ما سواها متفرع عليها وراجع إليها، والتقدير: إراقة دمه، وأخذ ماله، وهتك عرضه، ولكون حرمتها هي الأصل والغالب لم يحتاج إلى تقييدها بما إذا لم يعرض ما يبيحها شرعاً، كالقتل قوداً، وأخذ مال المرتد فيئاً، وتوبيخ المسلم تعزيراً، وقوله في رواية^(٢): «إِلَّا بِحَقِّهَا» لمزيد الإيضاح والبيان في شأنها، وهذا فذلكة الحديث، والمقصد الأهم منه، وما سبق كالتمهيد له.

فيجب على كل مسلم أن لا يقع في عرض أخيه بالغيبة والطعن والقذف والشتم والغمز واللمز والتجسس عن عوراته وإفشاء أسراره، فقد روى أحمد^(٣): «لَا تُؤْذُوا عِبَادَ اللَّهِ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ».

وأخذ بعض الصحابة حبلَ آخر ففزع فقال -صلى الله عليه وسلم-:

«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا»، رواه أبو داود^(٤).

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «يدل على كل».

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) المسند (٢٧٩/٥) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٤) برقم (٥٠٠٤) من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى.

وروى أحمد^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣): «لَا يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ عَصَا أَخِيهِ لَاعِبًا أَوْ جَادًّا» أي: لا يأخذ متاعه يغيظه؛ لأنه حينئذٍ وإن كان لاعبًا في مذهب السوق، فهو جاد في إدخال الأذى والروع عليه، وفي «الصحاحين»^(٤) وغيرهما^(٥): «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، فَإِنَّهُ يُحْزِنُهُ»، وفي رواية^(٦): «فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ»، وإنه تعالى يكره أذى المؤمن، وهذا مستفاد من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٧).

ثم يرى التفضل لكل أحدٍ على نفسه، أما الصغير فلأنه لم يعص الله، وهو قد عصى، وأما الكبير فلأنه أسبق إيمانًا، وأكثر طاعةً وإحسانًا، والعالم لعلمه وفضله، والجاهل لأنه عصى الله بجهله، فحجة الله عليه أوكد، والكافر فلأن العاقبة غيرُ معلومةٍ.

ثمَّ المراد بالعرض ما يجب أو يستحب شرعًا رعايته وحمايته، لا العصبية العرفية، والحمية الجاهلية التي اعتادها أكثر العامة، فيصرفون المال لطلب الجاه والمنزلة في قلوب الخلق؛ إذ هو من الهوى المتَّبَع المهلك لكثير من الناس، فما أهلك الناس إلا الناس، ولو أنصف العلماء لعلموا أن أكثر ما هم فيه من العلوم والعبادات، فضلًا عن الرسوم والعادات، ما يحملهم

(١) المسند (٢٢١/٤) من حديث عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جدّه.

(٢) برقم (٥٠٠٣) من حديث عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جدّه.

(٣) برقم (٢١٦٠) من حديث عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جدّه.

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) الترمذي (٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٧٧٥)، والدارمي (٣٦٧/٢).

(٦) الترمذي (٢٨٢٥).

(٧) سورة المجادلة، الآية: (١٠).

عليها إلا مراعاة الخلق، لا مراعاة الحقِّ.

قال يحيى بن معاذ^(١): «الرياسة ميادين إبليس، ينزل فيها هو وجنوده بأنواع من تلبيس».

(رواه مُسْلِم) ^(٢) ورواه الترمذي ^(٣) بلفظ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ: عِرْضُهُ، وَمَالُهُ، وَدَمُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا، بِحَسْبِ أَمْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ»، وفي «الصحيحين» ^(٤): «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»، وله طرقٌ أخرى.

(١) هو: يحيى بن معاذ بن جعفر الرازي الواعظ، نزيل الري ثم انتقل إلى نيسابور فسكنها وبها مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. ينظر: صفة الصفوة (٩٠/٤)، وشذرات الذهب (١٣٨/٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٤).

(٣) برقم (١٩٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رواه مسلم بهذا اللفظ.



(عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ نَفَسَ) بتشديد الفاء، أي: فرَّج وأزال ولو في الجملة، (عَنْ مُؤْمِنٍ) وفي نسخة: «عن مُسْلِمٍ»، أي: مُنْقَادٍ، ولو ذمياً، بماله أو بجاهه أو إشارته أو إعانته أو سفارته أو وساطته أو دعائه وشفاعته. (كُرْبَةً) بضم أوله، أي: خصلةً يحزن بها، والكربة ما يأخذ النفس من الغمِّ في أصل اللغة، (مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا) بضمِّ ففتح، جمع كربة، أي: بعض كربها، أو كربة مبتدئة من كربها، والمعنى: همًّا واحدًا من هُمومها أي همٌّ كان صغيرًا أو كبيرًا من عِرْضه وعَرَضه وعدده وعدده.

(نَفَسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً) أي: عظيمةً، (مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) التي لا تحصى؛ لأن الخلق كلهم عيال الله، وتنفيس الكرب إحسان لهم وإنعام،

﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾^(١)، وليس هذا منافياً لما ثبت من [تضاعيف]^(٢) الحسنات، على أن كربةً من كرب القيامة ولو كانت صغيرة تساوي عشرًا أو أكثر من كرب الدنيا ولو كانت كبيرة.

وفي رواية [الطبراني]^(٣): «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ [كربةً]^(٤) يوم القيامة، ومن ستر على مؤمن ستر الله عورته يوم القيامة، ومن فرّج عن مؤمن كربةً فرّج الله عنه كربته». فهذا يدل على ما قال بعضهم من أن التفريج أعظم من التنفيس؛ لأنه إزالتها بالكلية، فجزاء التنفيس التفريج، وجزاء التفريج التفريج.

فعلِم من ذلك فضل قضاء حوائج المسلمين، أو نفعهم في كل حال بما تيسر من علم أو جاه أو مال أو إشارة أو دلالة أو إغاثة أو إعانة أو دعوة أو شفاعة، وقد جاء في الأثر^(٥): «الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ، فَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ أَرْفَقَهُمْ لِعِيَالِهِ».

ومن المعلوم أن المراد بكربة الدنيا ما هي جائزة غير محرمة، فإن كانت

(١) سورة الرحمن، الآية: (٦٠).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تضاعف».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «للطبراني». في المعجم الكبير (٣٥٠)، والأوسط (١٢/٦) من

حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه، وفيه شعيب بياع الأنماط، وهو مجهول. يُنظر: مجمع الزوائد (١٩٣/٨).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «كربته».

(٥) أخرجه أبو يعلى (٦٥/٦)، والقضاعي في الشهاب (٢٥٥/٢) من حديث أنس رضي الله عنه، وبمثله

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٠٣٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٢/٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وطرقه جميعها لا تخلوا من ضعف كما قال ابن الجوزي وابن حجر والنووي، وقال السخاوي: وطرقه يؤكد بعضها بعضًا. يُنظر: العلل المتناهية (٢٩/٢)، والمقاصد الحسنة (ص ٣٢٥)، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص ١١٢).

محرمَةٌ لا يجوز تفريجها ولا تنفيسها، ثم قيل: «لفظ «مَنْ» يفيد العموم، لكنه خُصَّ بالمُسْلِمِ؛ لأن الكافر لا ينقَس عنه في الآخرة»، وفيه بحثٌ؛ إذ لا يبعد أن يخفف عنه كربة في العقبي جزاء لما فعله بالمؤمن من الإحسان في الدنيا، كما روي عن تخفيف عذاب أبي طالبٍ مطلقاً^(١)؛ حيث كان يحمي سيّد الأنبياء عن ضرر الأعداء، وتخفيف عذاب أبي لهبٍ ليلة الاثنين؛ حيث أعتق جارية بشرته بولادة سيد الأصفياء^(٢)، وهذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿وَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا﴾^(٣)؛ لأن معناه لا يرفع عنهم أو ما قرر من عقوبتهم في بدايتهم لا ينقص في نهايتهم .

(ومن يَسِّر على مُعْسِر) وهو مَنْ [رَكِبَهُ]^(٤) الدَّيْن، وتَعَسَّر عليه قضاؤه بالإِنْظَار، أو بالإِبرَاء، كَلَّا أو بَعْضًا، كذا قاله الشراح والأظهر أن يراد بالمعسر المقتر، وهو مطلق الفقير، فالمعنى سهل عليه أمره بالهبة والصدقة

(١) أخرج البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩) عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وآله: «مَا أَغْنَيْتَ عَنِّ عَمَّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغُضُّبُ لَكَ؟ قَالَ: هُوَ فِي صَحْصَاحٍ مِّنْ نَّارٍ وَتَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

(٢) قال البخاري عقب الحديث (٥١٠١): قَالَ عُرْوَةُ: «وَتُوْبِيَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَيْبَةٍ قَالَ لَهُ مَاذَا لَقَيْتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلَقْ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سَقَيْتُ فِي هَذِهِ بَعْتَاقِي تُوْبِيَةَ».

قال ابن حجر في فتح الباري (١٤٥/٩): «وذكر السهيلي أن العباس قال: لما مات أبو لهب رأيت في منامي بعد حول في شر حال، فقال: ما لقيت بعدكم راحة إلا أن العذاب يخفف عني كل يوم اثنين، قال: وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله ولد يوم الاثنين وكانت ثوبية بشرت أبا لهب بمولده فأعتقها».

(٣) سورة فاطر، الآية: (٣٦).

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كربه».

والقرض والإعارة ونحوها، بل [السائل المحتاج]^(١) إلى تعليم العلم أو العمل أو الإرشاد إلى طريق السداد.

(يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ) أي: أموره ومطالبه، (فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) والأحاديث في فضل التيسير على المعسر المديون كثيرة، منها:

خبر مُسْلِمٍ^(٢): «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ»، وخبره أيضًا^(٣): «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، وخبر أحمد^(٤): «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَتَنَكَّشَفَ كُرْبَتُهُ، فَلْيُفَرِّجْ عَنْ مُعْسِرٍ».

ولا يخفى أن المعسر صاحب الكربة هو المرید المحتاج إلى قطع العقبات الظلمانية والمنازل النورانية، كما اشتهر عن الكتاني: «إن بين العبد والحق ألف مقام من نور وظلمة، وتلقاه الوسوس، وتستقبله الهواجس، فعلى شيخه أن ينفس كربة الوسوس عنه بأمره بترك المبالاة بها، والتأمل في الحجج العقلية إن استأهلها، وباستدامة الذكر والابتغال إلى الله في رفعها، ويسهل عليه سواء الطريق، ويذيقه حلاوة التحقيق، حتى يسطع في قلبه أنوار أقمار الوصول، ويطلع في سره آثار [شموس]^(٥) الحصول»^(٦).

(وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا) أي: بدنه بالإلباس، أو عيوبه عن الناس بإخفائه،

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «الشامل للمحتاج».

(٢) برقم (١٥٦٣) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) برقم (٣٠٠٦) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٤) في المسند (٢٣/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وسنده ضعيف كما قال

البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٣٢/٣).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «شمول».

(٦) ينظر: تفسير السلمي (١٨١/٢)، وفيه الشطر الأول من كلام الكتاني.

وذبَّ غيره عن إفشائه، إذا كان من حقوق الله تعالى كالزنا وشرب الخمر وشبههما، دون حقوق الناس، كالقيل والسرقه ونحوهما، فإن الستر هنا حرام، والإخبار به واجب على الأنام، وليس هذا من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة المحتممة.

وهذا إذا كان ممن [لم] ^(١) يكن معروفًا بالفساد، [بأن يكون] ^(٢) من ذوي الهيئات؛ لقوله عليه السلام: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْخُدُودَ»، كما رواه أحمد ^(٣)، والبخاري في «تاريخه» ^(٤)، وأبو دواد ^(٥)، عن عائشة مرفوعًا.

وأما المعروف [به] ^(٦) فيستحب أن ترفع قصته إلى الوالي، قال المصنف في «شرح مُسَلِّم» ^(٧): «ولو رآه في معصية ينكرها بحسب القدرة، فإن عجز يرفعها إلى الحاكم إذا لم يترتب عليه مفسدة».

(سَتْرَةُ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) بالمعنيين المذكورين، وفي رواية للطبراني ^(٨): «مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَتَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ». وأخرج ابن ماجه ^(٩): «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «ليس».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «بل».

(٣) في المسند (١٨١/٦).

(٤) لم أجده فيه، وقد أخرجه في الأدب المفرد (٤٦٥).

(٥) برقم (٤٣٧٥).

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «فيه».

(٧) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣٥/١٦).

(٨) في المعجم الكبير (٣٥٠)، والأوسط (١٢/٦) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه، وفيه

شعيب بياح الأنماط، وهو مجهول. يُنظر: مجمع الزوائد (١٩٣/٨).

(٩) برقم (٢٥٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال البوصيري في مصباح

يوم الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ». وروى أحمد^(١)، وأبو دواد^(٢)، والترمذي^(٣): «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ».

هذا، وفي الحديث إشارة لمن وقف على شيء من مقامات أهل العرفان، وكرامات ذوي الإيقان أن يحفظ سره، ويكتم عن غيره أمره، فإن صدور الأحرار قبور الأسرار؛ إذ كشف الأسرار على الأغيار يسُد باب العناية، ويوجب الحرمان والعواية.

مَنْ أَطْلَعُوهُ عَلَى سِرِّ فَبَاحَ بِهِ لَمْ يَأْمَنُوهُ عَلَى الْأَسْرَارِ مَا عَاشَا^(٤)

(وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ) أي: إعانته، وهذا أبلغ من أن يقال: والله يعينه في كذا؛ إذ المعنى أن الله يوقع العون في العبد، ويجعله مكانًا له، والمراد من عونه تعالى إياه تيسير قضاء [الحاجة]^(٥)، مثل ما أعان العبد لأرباب الفاقة أو غير مثله، إما بواسطة خلقه، وإما بغير واسطة، بل من محض فضله.

الزجاجة (١٠٤/٣): «وفي إسناده مقال، لكن يشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم وغيره».

(١) في المسند (٤٢٠/٤) من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه.

(٢) برقم (٤٨٨٠) من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه.

(٣) برقم (٢٠٣٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال عقبه: «هذا حديث حسن غريب»، وصححه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٤٤/٣).

(٤) ينسب البيت لأبي علي الشرمقاني، ينظر: البداية والنهاية (٨٤/١٢)، وتاريخ الإسلام (٣٠٥/٣٠).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «حاجته».

«مَا كَانَ الْعَبْدُ أَي: مدة دوام كونه، وفي نسخة: «مَا دَامَ الْعَبْدُ» (في عَوْنِ أَخِيهِ) بقلبه أو بدنه أو ماله أو جاهه عونًا واجبًا أو مندوبًا أو مباحًا دون ما هو حرام أو مكروه، فإنه لا يتعاون فيه، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (١).

وروى أحمد (٢): «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ»، وفي رواية الطبراني (٣): «أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن، كسوت عورته، أو أشبعت جوعته، أو قضيت له حاجته». و[ورد] (٤): «مَنْ سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ قُضِيَتْ لَهُ، قُضِيَتْ لَهُ أَوْ لَمْ تَقْضَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكُتِبَ لَهُ بِرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ التَّفَاقُقِ» (٥).
وأمر الحسنُ ثابتًا البناني (٦) بالمشي في حاجة، فقال: أنا معتكف، فقال

(١) سورة المائدة، الآية: (٢).

(٢) في المسند (٩١/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في المعجم الأوسط (٢٠٢/٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإسناده ضعيف، يُنظر: مجمع الزوائد (١٣٣/٣)، وروى عن محمد بن المنكدر مرسلًا عند البيهقي في شعب الإيمان (١٣٠/١٠)، وعن أبي شريك عند ابن المبارك في الزهد (٢٣٩/١)، وعن ابن المنكدر من قوله عند أبي نعيم في الحلية (٦/٥)، وهو الأشبه بالصواب.

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «روي».

(٥) ذكره ابن حجر المكي في الفتح المبين (ص ٥٧١) بهذا اللفظ، وكذا ابن علان في دليل الفالحين (١٩/٣) بهذا اللفظ، وقال ابن حجر: «حديث موضوع». يُنظر: لسان الميزان (١٤١/١)، وتنزيه الشريعة المرفوعة (١٤٣/٢).

(٦) هو: ثابت بن أسلم البناني، مولا هم أبو محمد البصري أبو محمد البصري، من سادات التابعين، علمًا وفضلًا وعبادةً ونبلاً، صاحب أنس بن مالك، روى عن ابن عمر وعبدالله بن مغفل وأنس وخلق من التابعين، وحدث عنه: شعبة والحمادان ومعمر، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. ينظر: الثقات (٨٩/٤)، الطبقات الكبرى (٢٣٢/٧).

له: يا أعمش، أما تعلم أن [مشيك]^(١) في حاجة أخيك المسلم خيرٌ لك من حجة بعد حجة؟!^(٢).

ولعل مراده: أنا مرید للاعتكاف؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾^(٣)، أو كانت الحاجة ضرورية، والاعتكاف سنة أو فريضة غير فورية، ويمكن تداركه بالقضاء، كما إذا وقع استغاثة أحد الأبوين للولد المصلي، فإنه يقطعها ثم يقضيها، وقد روى أحمد^(٤): «أن خباب بن الأرت خرج في سرية، فكان -صلى الله عليه وسلم- يحلبُ عنزًا لعياله، فتملاً الجفنة حتى تفيض زيادة عن حلابها، فلما قدم وحلبها عاد إلى ما كان».

وكان أبو بكر - رضي الله عنه - يحلبُ للحي أغنامهم، فلما استخلف قيل: ألا تحلبها؟ فقال: بلى، وأنا أرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنتُ أفعله^(٥).

وذلك لأن العرب كانوا يستقبحون حلب [الشاء]^(٦)، ويستنكفون عن [مثل]^(٧) هذه الأشياء.

وكان عمر - رضي الله عنه - يتعاهد الأرامل فيستقي لهم الماء بالليل، ورآه طلحة داخلًا بيت امرأة ليلاً فدخل بها نهارًا، فإذا هي عجوز عمياء مقعدة، فقال: ما يصنع هذا الرجل عندك؟ فقالت له: منذ كذا وكذا

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مشيتك».

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٣٤١).

(٣) سورة محمد، الآية: (٣٣).

(٤) في المسند (١١١/٥) من حديث بنت خباب رضي الله عنها.

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى (١٨٦/٣)، وتاريخ دمشق (٣٢٣/٣٠)، وأسد الغابة (٣٣٤/٣).

(٦) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الشاء».

(٧) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «عمل».

يتعاهدني بما يقوم لي من البر، وما يصلح شأني، ويخرج الأذى عني، ويقيم لي بيتي، فقال طلحة: ثكلتك أمك يا طلحة، أَعَثَّرَاتِ عَمْرٍ تَتَّبِعُ^(١).

ولما فرغ من الحث على الشفقة على خلق الله، أتبعه بما ينبىء عن التعظيم لأمر الله؛ لأن العلم وسيلة العمل، فقال: (وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا) تنكيهًا للشيوخ، أي: من تسبب بأي سبب كان من مفارقة الأوطان، والمسافرة إلى البلدان، والإنفاق في تحصيل هذا الشأن، والمجاهدة في كل مكان وزمان (يَلْتَمِسُ فِيهِ) أي: يطلب في ذلك السلوك أو المسلك (عِلْمًا) شرعيًا إذا نوى به وجه الله تعالى.

قال المصنف - رحمه الله -: «عادة العلماء تقييد هذه المسألة بهذا الشرط، مع أنه شرط في كل عبادة؛ لكونه قد يتساهل فيه بعض الجاهلين، ويغفل عنه بعض [المبتدعة]^(٢) الغافلين»، انتهى.

وكأنهم أرادوا أن تطرق الرياء للعلم أكثر من تطرقه لسائر العبادات، فاحتج للتنبيه فيه على الإخلاص؛ للاعتناء بشأنه من بين الطاعات. ثم العلم الشرعي هو علم القرآن والحديث والفقه و[أصوله]^(٣) وما يتعلق به، وما يتوقف عليه حصوله، كعلم اللغة والصرف والنحو والمعاني قدر الحاجة، لا الخارج عن العلم الشرعي كالفلسفة من منطق وإلهي وطبيعي ورياضي، إلا إذا فرغ عن العلوم الشرعية، وأراد بتعلمها ردّ المذاهب الردية، ودفع شبههم [الدنية]^(٤)، وهيهات في ذلك من تصحيح النية، وتخليص الطوية، وهذا قول عامة مشايخ الشريعة، كالحلبي^(١) في

(١) أخرج الأثر أبو نعيم في حلية الأولياء (٤٨/١)

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «المبتدعين».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الأصول».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «الدنية».

وتخليص الطوية، وهذا قول عامة مشايخ الشريعة، كالخَلِيمِي^(١) في «شعب الإيمان»^(٢) وغيره، وقد أَلَفَ شيخ مشايخنا [الجلال]^(٣) السيوطي رسالةً في حرمة المنطق^(٤)، فعليكَ بها.

(سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ) أي: يسَّرَ له بسبب ذلك السلوك أو الالتماس أو العلم أو الطريق، وهو الأظهر؛ لقوله: (طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ) ليكون جزاءً وفاقًا، كالتنفيس بالتنفيس، والتيسير بالتيسير، والستر بالستر، والعون بالعون.

وقد أخرج الترمذي^(٥): «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَحِيقِ مَخْتُومٍ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عَرَى كَسَاهُ اللهُ مِنْ خُضْرِ حَلَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». ومجمل هذا كله حديث: «وَأَيُّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءِ»^(٦)، «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ»^(٧).

(١) هو: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، مولده سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة فقيلاً بمرجان فحمل ونشأ ببخارى، وقيل بل ولد ببخارى، له تصانيف مفيدة، حدث عنه أبو عبد الله الحاكم مع تقدمه، والحافظ أبو زكريا عبد الرحيم البخاري، وأبو سعيد الكنجرودي وآخرون توفي سنة ثلاث وأربعمائة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١٠٣٠/٣)، طبقات الشافعية الكبرى (٣٣٣/٤).

(٢) المنهاج في شعب الإيمان، للحسين بن الحسن الخَلِيمِي.

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «جلال الدين».

(٤) صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام، لجلال الدين السيوطي، كما في كشف الظنون (١٠٨٤/٢).

(٥) برقم (٢٤٨٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وأحمد (١٦٠/٢)، والحاكم (١٧٥/٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١/٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ثم من جملة طريق العلم تقديم العمل بالعلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(١)، ولقوله -صلى الله عليه وسلم-: «من عمِلَ بما عَلِمَ ورثَهُ اللهُ علْمَ ما لم يعلم»^(٢).

هذا، والعلم نور في قلب المؤمن، مقتبس من مصباح الكلمات المحمدية، و[الأقوال]^(٣) والأحوال الأحمدية، يهتدى به إلى الله وصفاته وأفعاله وأحكامه، فإن حصل بواسطة البشر فهو كسبي، وإلا فهو العلم اللدني المنقسم إلى الوحي والإلهام والفراسة.

فالوحي لغةً: إشارة بسرعة، واصطلاحًا: كلامٌ إلهي يصل إلى القلب النبوي، فما أنزل مبناه ومعناه [معًا]^(٤) -والحال أنه لا يكون إلا بواسطة جبريل- فهو الكلام الإلهي، وما [نزل]^(٥) معناه على الشارع، فعبر عنه بكلامه، فهو الحديث النبوي، وهذا قد يكون بغير واسطة في محل الشهود، كما قال: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾^(٦)، وقد يكون بواسطة نزول الملك أي: تنزله من الصورة الملكية إلى الهيئة البشرية، وتحقيقه أن المتكلم الحقيقي هو الحق، فكلم أولًا محمدًا بواسطة جبريل عليه السلام، وثانيًا

(١) سورة العنكبوت، الآية: (٦٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٥/١٠)، وقال عقبه: «ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام، فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ، فوضع هذا الإسناد عليه لسهولة وقربه، وهذا الحديث لا يحتمل بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الأفعال».

(٤) من (ب) فقط.

(٥) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أنزل».

(٦) سورة النجم، الآية: (١٠).

أصحابه بواسطة محمد صلى الله عليه وسلم، وثالثًا التابعين بواسطة الصحابة وهلم جرًّا رضي الله عنهم أجمعين، وقد يكون بنفته في قلبه، بأن يلقي معناه من غير أن يتمثل بصورة، ومنه قوله -صلى الله عليه وسلم-: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رَوْعِي»^(١).

والإلهام لغة: الإبلاغ، وهو علم حق يقذفه الله تعالى من الغيب في قلوب عباده، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ﴾^(٢)

والفراصة: علم ينكشف من الغيب بسبب تفرس آثار الصور، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾^(٣) أي: المتفرسين، وفي الحديث: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»^(٤)، فالفرق بين الإلهام والفراصة أنها كشفت الأمور الغيبية بواسطة تفرس الآثار الصورية، والإلهام كشفها بلا واسطة، والفرق بين الإلهام والوحي أنه تابع للوحي من غير عكس.

ثم علم اليقين ما كان من طريق النظر والاستدلال، وعين اليقين ما كان بطريق الكشف والنوال، وحق اليقين ما كان [بتحقيق]^(٥) الانفصال عن لوث الصلصال؛ لورود رائد الوصال.

(وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ) بكسر الباء وضمها جمع بيت أي: مسجد أو مدرسة أو رباط أو زاوية؛ ولهذا لم يقل: «من المساجد»، وفي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٩/٧)، وصححه الحاكم (٥/٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وبمثله الطبراني في الكبير (٧٦٩٤) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) سورة سبأ، الآية: (٤٨).

(٣) سورة الحجر، الآية: (٧٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٣١٢٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وبمثله ابن عدي في الكامل (٢٠٧/٤)، والطبراني في الكبير (٧٤٩٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «بتحقيق».

رواية «المصابيح»: «فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ»، والإضافة للتعظيم بسبب ما يوجد فيه من ذكر الكريم؛ ولذا استثنى منها الأماكن المستقدرة كالحمام والمزبلة، ولعل الحديث مستفاد من قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (١) الآية.

(يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ) أي: حال كونهم يقرءونه، وليس المراد بتلاوته إجراء مبانيه، من غير تصور معانيه، ومتابعة ما فيه، ومخالفة ما ينافيه، بل لا بد أن [يقدر] (٢) العبد أنه يقرأ على الله واقفاً بين يديه، وهو ناظر إليه، بل يشهد بقلبه كأن ربه يخاطبه به، بل [يستغرق] (٣) بمشاهدة المتكلم غير ملتفت إلى غيره سامعاً منه؛ ليكون داخلاً في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ (٤).

ولقد سئل الإمام الصادق عن حالة لحقته في الصلاة حتى خر مغشياً عليه، فلما سُرِّي عنه قال: «ما زلت أردد الآية على قلبي حتى سمعتها من ربي، فلم يثبت جسمي لمعاينة قدرته». ثم يتفكر فيما يتعلق بذات الله وصفاته وأفعاله ومصنوعاته، ويقتبس معرفة الجلال والعظمة، وفيما يتعلق بإهلاك الأعداء، [و] (٥) يقتبس معرفة العزة والقهر والاستغناء، وفيما

(١) سورة النور، الآيتان: (٣٦، ٣٧).

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «يقرر».

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «يسترق».

(٤) سورة البقرة، الآية: (١٢١).

(٥) كذا في (ب)، وفي (ط): «أو».

يتعلق بحال الأنبياء، ويقتبس معرفة اللطف والفضل والبهاء، وفي الآيات الدالة على التكليف والإرشاد، ويقتبس معرفة [العطف والحلم]^(١) فيعمل بمقتضاه في أمر المعاش وزاد المعاد.

(وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ) شامل لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم، وتدارس بعضهم على بعض، والاستكشاف والتفسير والتحقيق في مبناه ومعناه، (إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ) فعيلة من السكون للمبالغة أي: ما يسكن إليه القلب من الطمأنينة والوقار والثبات والاصطبار والذوق والشوق إلى الرب وصفاء القلب، ونزول الأنوار الأنسية، وذهاب آثار الظلمات النفسية، فلا ينزعجون عن المطالب الأخروية، بسبب حدوث العوارض الدنيوية.

وقيل: «جماعة من الملائكة ينزلون لتسكين الرعب في القلب». وقال المصنف في «شرح مُسْلِمٍ»^(٢): «المختار أنها شيء من مخلوقاته تعالى فيه طمأنينة ورحمة»، انتهى.

وفي حديث مرسل: «أنه -صلى الله عليه وسلم- كان في مجلس، فرفع بصره إلى السماء، ثم طأطأ بصره، ثم رفعه، فسئل، فقال: إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله -يعني أهل مجلس أمامه- فنزلت عليهم السكينة [تحملها]^(٣) الملائكة كالقبة، فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل، فرفعت عنهم»^(٤)، وهو يناسب قوله تعالى: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «الحكم».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/٦).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يحملها».

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٨٨/٢)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٠١/٢٠) من حديث سعد بن مسعود، وهو مرسل، وفيه عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف

وَبِقِيَّةٍ مِّمَّا تَرَكَ ءَالَ مُوسَىٰ وَعَآلَ هَارُونَ مَحْمَلُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴿١﴾ .
 (وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ) أي: غَطَّتْهُمْ، (وَحَقَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ) أخذتْهم
 وأحاطتْ بهم إلى السماء الدنيا على ما في «الصحیحین»^(٢)، وفي روايةٍ
 لأحمد^(٣): «عَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَبْلُغُوا الْعَرْشَ»؛ [ليسمعوا]^(٤) منهم
 الآيات، ويحفظوهم من الآفات، ويصافحوهم، ويبالغوا في ثنائهم، ويؤمّنوا
 على دعائهم.

قال ابن حجر^(٥) تبعاً للفاكهاني: «واختيار القاضي^(٦) أن السكينة هنا
 الرحمة مردودٌ؛ لعطفها عليها المقتضي للمغايرة في قوله: «وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ»،
 وهو مدفوعٌ بأن المغايرة حاصلةٌ فيما بين الفعلين المتعاطفين، فإن النزول
 مغايرٌ للغشيان باعتبار الوصول والحصول، كما قال بنفسه: «أي: شملتْهم
 من كل جهة لاستيعابها». نعم، يلزم أنه وقع الظاهر موقع [الضمير]^(٧)، وهو
 كثيرٌ في القرآن والخبر، فتدبر.

عند جمهور النقاد. يُنظر: تهذيب الكمال (٣٦/١٩)، وميزان الاعتدال (٦/٣).

(١) سورة البقرة: الآية: (٢٤٨).

(٢) البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩) ولفظه عند مسلم: «إن لله تبارك وتعالى ملائكة
 سيارة، فضلاً يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم، وحف
 بعضهم بعضاً بأجنحتهم، حتى يملئوا ما بينهم وبين السماء الدنيا...».

(٣) في المسند (٣٥٨/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فيسمعوا».

(٥) الفتح المبين (ص ٥٧٨).

(٦) إكمال المعلم (١٩٥/٨).

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «المضمر».

ثُمَّ الرَّحْمَةُ إِرَادَةُ نَفْعِ الْعَبْدِ، فَهِيَ صِفَةٌ ذَاتٌ، [أَوْ] ^(١) إِنْعَامُهُ وَإِحْسَانُهُ، فَهِيَ صِفَةٌ فَعْلِيٌّ.

(وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ) أَي: أَثْنَى عَلَيْهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ ^(٢) (فِيْمَنْ عِنْدَهُ) أَي: مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَالطَّبَقَةُ الْأُولَى، مِنَ الْكُرُوبِيِّينَ وَالرُّوحَانِيِّينَ، وَأَرْوَاحِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ؛ مَبَاهَاةً بِهِمْ مِنْ بَيْنِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِظْهَارًا لِحَالِهِمْ مِنْ بَيْنِ الْمُحْسِنِينَ، وَالْمُرَادُ: عِنْدِيَّةُ الْمَكَانَةِ [الْقَرَابَةِ] ^(٣)، لَا الْمَكَانَ وَالْمَسَاحَةَ، شَبَّهَهُمْ فِي كِرَامَتِهِمْ عَلَيْهِ بِمَنْ يَكُونُ عِنْدَ الْمَلُوكِ مِنَ الْمُقْرَبِينَ لَدَيْهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ، وَالْكَلَامِ الْأَنْسِيِّ: «مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٌ مِنْهُ» ^(٤)، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ^(٥): «إِنْ لِأَهْلِ ذِكْرِ اللَّهِ أَرْبَعًا: يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَيَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتُحْفُ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَذَكَّرُهُمْ فِيْمَنْ عِنْدَهُ».

هَذَا، وَفِي الْجُمْلَةِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ عَلَى فَضِيلَةِ الْجَمَاعِ عَلَى تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ بِطَرِيقِ الْمَدَارِسَةِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْمَخَالَطَةِ، كَمَا يَفْعَلُهُ الْجَهْلَةُ مِنَ الْأَزْهَرِيَّةِ، مَعَ زِيَادَةِ الْأَنْغَامِ الْمَوْسِيقِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ مُنْكَرٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الدِّينِيَّةِ، وَكَذَا عَلَى اجْتِمَاعِ حَلْقَةِ الذِّكْرِ، لَكِنْ بِشَرَطِ عَدَمِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِحَيْثُ يَشَوِّشُ عَلَى نَحْوِ الْمُصَلِّينَ مِنَ الطَّائِفِينَ وَغَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ فِي الدِّينِ.

(١) كَذَا فِي (ب) وَ(ط)، وَفِي (أ): «و».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: (١٥٢).

(٣) كَذَا فِي (أ) وَ(ط)، وَفِي (ب): «الْقَرَبَةُ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٥) بَنَحُوهُ بِرَقْمِ (٢٧٠٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي «الصحيحين»^(١): «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي [الطَّرِيقِ]^(٢) يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، قَالَ فَيَحْفُونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...» الحديث بطوله، فيقول الله تعالى للملائكته: «أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَيَقُولُ مَلَكٌ مِنْ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشَقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

وفي «صحيح مسلم»^(٣): أَنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجَلَسَكُمُ؟» قَالُوا: نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنُحَمِّدُهُ لِمَا هَدَانَا، وَمَنْ عَلَيْنَا بِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُ، مَا أَجَلَسَكُمُ إِلَّا هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ، مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَإِنِّي أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

وروى الحاكم^(٤) عن سلمان: «أَنَّهُ كَانَ فِي عَصَابَةِ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، فَمَرَّ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ عَلَيْكُمْ، فَبَادَرْتُ أَنْ أُشَارِكَكُمْ فِيهَا».

وروى البزار^(٥) بلفظ: «إِنَّ لِلَّهِ سَيَارَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَقُّوا بِهِمْ...» الحديث، وفيه: «فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَتَيْنَا عَلَى عِبَادٍ مِنْ عِبَادِكَ يُعْظَمُونَ آلاءَكَ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ، وَيَصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكَ، وَيَسْأَلُونَكَ

(١) البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ط): «الطرق».

(٣) برقم (٢٧٠١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) في المستدرک (٢١٠/١) وصححه وأقره الذهبي .

(٥) مسند البزار (١١٦/١٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/١٠): «رواه البزار من طريق

زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، وكلاهما وثق على ضعفه».

لآخرتهم ودينياهم، فيقول تبارك وتعالى: **عَشُّوهُمْ بِرَحْمَتِي**». وكان -صلى الله عليه وسلم- أحياناً يأمر من يقرأ القرآن في المسجد يسمع قراءته^(١)، وكان عمر يأمر من يقرؤه عليه وعلى أصحابه يسمعون. هذا، وبلسان الإشارة، بيوتُ الله عبارةً عما يذكر فيه الحق من النفس والقلب والروح والسر والخفي، فذِكُرُ بَيْتِ النَّفْسِ الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، وَذِكُرُ بَيْتِ الْقَلْبِ التَّوْحِيدِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَذِكُرُ بَيْتِ الرُّوحِ الشَّوْقِ وَالْمَحَبَّةِ، وَذِكُرُ بَيْتِ السَّرِّ الشُّهُودِ وَالْمَرَاقِبَةِ، وَذِكُرُ بَيْتِ الْخَفِيِّ بَذَلِ الْوُجُودِ وَتَرْكِ الْمَوْجُودِ. وقوله: **«إِلَّا نَزَلَتْ...»** إلخ، مشير إلى ثمرات التلاوة من الأُنس بالله، والحضور مع الله، والغيبة عما سواه، وتمثل الأنبياء والملائكة والأرواح المقدسة في صور لطيفة، والصعود من حضيض بعد البشرية إلى ذروة الملكوت الأعلى، والدخول تحت الفناء، والفرح بتحقيق البقاء، والتبري عن الناسوت، والتقرب من اللاهوت، وهذا مقام يضيق عن بيانه نطق النطاق، ولا يسع إعلانه في ظروف الحروف. **وَإِنَّ قَمِيصًا خِيَطَ مِنْ نَسِجٍ تِسْعَةٍ وَعِشْرِينَ حَرْفًا مِنْ مَعَانِيهِ قَاصِرٌ** قال أبو سعيد [الخرّاز]^(٢): **«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوَالِيَ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ**

(١) أخرج البخاري (٥٠٤٩)، ومسلم (٨٠٠) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: **«أَقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»**.

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): **«الخرّاز»**. وهو: أحمد بن عيسى البغدادي الخراز، شيخ الصوفية، أخذ عن: إبراهيم بن بشار الخراساني، ومحمد بن منصور الطوسي، روى عنه: علي بن محمد الواعظ المصري، وأبو محمد الجبري، وعلي بن حفص الرازي، ومحمد بن علي الكتاني، وآخرون، قد صحب سريا السقطي، وذا النون المصري، ويقال: إنه أول من تكلم في علم الفناء والبقاء، واختلف في تاريخ وفاته، قيل: توفي سنة تسع وسبعين =

فتح عليه باب ذكره، فإذا استلذ بالذكر بالذکر فتح عليه باب القرب، ثم رفعه إلى مجلس الأنس، ثم أجلسه على كرسي التوحيد، ثم رفع عنه حجب الظلمانية والنورانية، وأدخله دار الفردانية، وكشف له [جلال] ^(١) الجمال والعظمة الصمدانية، فبقي بلا هو، فحينئذ صار العبد زمناً قد برئ من دعاوى نفسه، فصار عنها فانيًا، وفي حفظه سبحانه باقياً ^(٢).

(وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ) بتشديد الطاء، والباء للتعدية كما في قوله: (لَمْ يُسْرِغْ بِهِ نَسْبُهُ) من الإسراع، والمعنى من جعله بطيئًا وأخره عمله السيئ في مقام العبادة عن بلوغ درجة السعادة لم [يقدمه] ^(٣) نسبه إليها؛ لأن الإسراع إلى سعادة قرب الرب إنما هو بالعمل الصالح وحسن الأدب، لا بالنسب ولا بالحسب؛ إذ [مثال] ^(٤) ذلك إنما يعتبر في الدنيا، وأما في العقبى فأكرمهم أهل التقوى، قال تعالى: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ ^(٥)؛ ولذا قال -عليه السلام- لرجل: «تَعَلَّمْ أَنْسَابَ النَّاسِ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ، وَجَهْلٌ لَا يَضُرُّ» ^(٦). وقال عمر: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ

ومائتين. ينظر: تاريخ بغداد (٢٧٦/٤)، وطبقات الصوفية (ص ١٨٣).

(١) من (ط) فقط.

(٢) نقله القشيري في الرسالة القشيرية (٤١٩/٢).

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «يقدم».

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «امتثال».

(٥) سورة المؤمنون، الآية: (١٠١).

(٦) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٣/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي سنده بقية بن الوليد، قال ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (١٤٦/١): «كان مدلسًا يروي عن قوم متروكين ومجهولين».

أَرْحَامَكُمُ»^(١).

وفي الحديث من قوله -صلى الله عليه وسلم-: «يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ مُحَمَّدٍ، يَا فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ، ائْتُونِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالِكُمْ لَا بِأَنْسَابِكُمْ، فَإِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(٢).

ونقل عن أبي يزيد قدس الله سره أن مريدًا له تبع خطاه من خلفه، فأقبل عليه قائلاً: «والله، لو سلخت جلد أبي يزيد ولبيسته لم تنل مثقال خردل من مقاماته ما لم تعمل معاملاتة، وأنشد:

مَا بَالُ نَفْسِكَ تَرْضَى أَنْ تُدَنِّسَهَا وَتَوْبُ جِسْمِكَ مَغْسُولٌ مِنَ الدَّنَسِ
تَرْجُو التَّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبَسِ
(رواه مُسْلِمٌ بهذا اللفظ)^(٣) أي: بهذا الأسلوب من أوله إلى آخره، وقال

ابن مسعود: «يَأْمُرُ اللَّهُ بِالصِّرَاطِ فَيُضْرَبُ عَلَى جَهَنَّمَ، فَيَمُرُّ النَّاسُ زُمَرًا عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ زُمَرًا زُمَرًا، أَوْلُهُمْ كَلْمَحٌ [الْبَرْقُ]^(٤)، ثُمَّ كَمَرُ الرِّيْحِ، ثُمَّ كَمَرُ الطَّيْرِ، حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ مَا شَاءَ، وَحَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ رَجُلٌ يَتَلَبَّطُ عَلَى بَطْنِهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لِمَ بَطَّأْتُ بِي؟ فيقول: إِنِّي لَمْ أُبْطِئُ بِكَ، إِنَّمَا بَطَّأَ بِكَ عَمَلُكَ»^(٥).

(١) أخرجه من كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٤٩/٤). ورفعته الترمذي (١٩٧٩)، وأحمد (٣٧٤/٢)، والطبراني في الأوسط (١٧٢/٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/١): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو الأسباط بشر بن رافع، وقد أجمعوا على ضعفه».

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) برقم (٢٦٩٩).

(٤) كذا في (ب)، وفي (ط): «البصر».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥١١/٧)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٣٠٧/١).

فليتنبه متنبه إن كان راقداً، وليقم [جأداً]^(١) إن كان قاعداً.

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «جأداً».

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رواه البخاري ومسلم.



(عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا يَرُويهِ) أي: حال كون ذلك المروي داخلاً فيما يرويه، (عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) أي: تكاثر خيره وإحسانه، وتعظم شأنه وبرهانه، وظهره أنه من الأخبار القدسية، وأن الله تكلم بجميع ما فيه من الأسرار الأنسية، وليس كذلك، بل المراد بما يرويه يحكيه عن فضل ربه، أو حكمه، كما يدل عليه ما بعده، كذا قيل.

والأظهر أنه حديث قدسي، وكلام أنسي، إلا أنه - صلى الله عليه وسلم - تارةً روى عنه عز وجل بالمبني، كما في بعض طرق هذا الحديث في «الصحيحين»^(١) ما هو صريحٌ في هذا المعنى، وهو: «يقول الله عز وجل: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ

(١) البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يَعْمَلُ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَكَتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَ[إِذَا] ^(١) تَحَدَّثَ بِأَنْ [يَعْمَلُ] ^(٢) سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا»، وتارةً روى عنه سبحانه بالمعنى كما في هذا المبنى.

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ» أَي: قَدَّرَ فِي سَابِقِ عَمَلِهِ، أَوْ أَمَرَ الْحَفِظَةَ بِكُتُبِهَا فِي اللُّوحِ الْمُحْفُوظِ مِنْ عِنْدِهِ، فَالْمَعْنَى أَثْبِتَ (الْحَسَنَاتِ) أَي: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الثَّوَابُ، (وَالسَّيِّئَاتِ) أَي: مَا يَسْتَحِقُّ فَاعِلُهُ الْعِقَابُ.

(ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ) أَي: مَا ذَكَرَ هُنَاكَ، وَالْمَعْنَى: بَيَّنَّ مَقْدَارَهُمَا، وَعَيَّنَّ مَبْلَغَهُمَا لِلسَّفَرَةِ الْكِرَامِ، بِأَنْ بَعْضُهَا - وَهُوَ الْحَسَنَاتِ - يَجَازِي بَعْشَرَ أَوْ سَبْعِينَ أَوْ سَبْعَ مِئَةٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ بِطَرِيقِ الْفَضْلِ، وَبَعْضُهَا - وَهُوَ السَّيِّئَاتِ - لَا يَجْزِي إِلَّا بِمِثْلِهَا عَلَى سَبِيلِ الْعَدْلِ، أَوْ بَيْنَهُ فِيمَا أَنْزَلَهُ مِنْ كِتَابِهِ، أَوْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ الْإِبْهَامَ بِمَا بَعْدَهُ مِنَ الْكَلَامِ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ»، مِنْ كَلَامِ الرَّاوي، وَقَوْلُهُ: (فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ) الخ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْفَاءُ تَفْصِيلِيَّةٌ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا قَضِيَّةٌ إِجْمَالِيَّةٌ، لَا يَفْهَمُ مِنْهَا أَنَّ [الْكِتَابَةَ] ^(٣) عَلَى أَيِّ الْكَيْفِيَّةِ، أَي: فَمَنْ قَصَدَهَا، وَأَرَادَهَا، وَعَزَمَ عَلَيْهَا، وَتَرَجَّحَ عِنْدَهُ فَعَلَهَا، (فَلَمْ يَعْمَلْهَا) لِمَانِعٍ عَنْهَا، وَبَاعَثَ عَلَى تَرْكِهَا، (كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً) بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ ثَانٍ بِاعْتِبَارِ تَضْمِينِ مَعْنَى التَّصْيِيرِ، أَوْ حَالٍ مَوْطِئَةٍ مَوْصُوفَةٍ بِقَوْلِهِ: (كَامِلَةً)، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْهَمَّ بِالْحَسَنَةِ قَصْدُ الْخَيْرِ، فَيَكُونُ خَيْرًا؛ وَلِذَا وَرَدَ: «نِيَّةُ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ» ^(٤).

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «إن».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «يعملها».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الكتاب».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩٤٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٥/٣) من حديث سهل بن

وأما إرادة الشَّرِّ وإن كانت سيئةً، لكنه يدفع بكَفِّ النفس عنها، وهو حسنة، وتقييدها بـ«كاملة»؛ لدفع توهم أن مجرد الهم بها يوجب نقصان ثوابها، وفيه دلالة على أن مراتب المثوبة مختلفة، ولو كانت شاملة. [هذا] ^(١)، وفي رواية لمُسْلِمٍ ^(٢): «إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً، فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً»، أي: إذا خطر بباله، وعلم الله من حاله أنه أراد بأن يكون من جملة أعماله، ويؤيده الخبر الآخر: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ قَدْ أَشْعَرَهَا قَلْبُهُ، وَحَرَّصَ عَلَيْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً» ^(٣).

(وَإِنْ هَمَّ بِهَا) أي: اهتم بها، واعتنى بشأنها، (فَعَمِلَهَا، كُتِبَهَا) اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ (أي: متصاعدة، (إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ) أي: مثل، (إِلَى أَوْضَاعٍ كَثِيرَةٍ) تفضُّلاً منه لأهل الإيمان، وإحساناً لأرباب الإيقان، وهذه المراتب بحسب تفاوت العمل في المناقب إخلاصاً في بابه، ومراعاةً [لشرائطه] ^(٤) وآدابه.

والأحكام الثلاثة مستفادة من الآيات الثلاثة، وهي قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ ^(٥)، وقوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ

سعد، وضعفه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٧١/٢).

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «لهذا».

(٢) برقم (١٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد (٣٤٥/٤)، والطبراني في الكبير (٤١٥٣)، وصححه ابن حبان (٤٥/١٤)،

والحاكم (٩٦/٢) من حديث خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ رضي الله عنه.

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بشرائطه».

(٥) سورة الأنعام، الآية (١٠٦).

اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٍ ﴿١﴾، وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ، أضعافًا كثيرة﴾ ﴿٢﴾.

قال السُّدي^(٣): «إن هذا التضعيف لا يعلم أحدكم هو وما هو، وإنما [أبهم]^(٤) الله تعالى؛ لأن ذكر المبهم في باب الترغيب أقوى من ذكر المحدود، ثم خَصَّ حسنات الحرم كل واحدة بمئة ألف حسنة، وهو مندرج تحت قوله: ﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿٥﴾، وكذا فضل الصوم فإنه سبحانه قال: «إلا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٦)، فيدل على أن [قدر]^(٧) مضاعفة ثوابه لا يعلمه أحد إلا هو؛ لأنه من أفضل أنواع الصبر، ﴿إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ﴿٨﴾.

وقد قال المصنف^(٩): «إن التضعيف بعشرة لا بد منه بفضل الله ورحمته،

(١) سورة البقرة، الآية: (٢٦١).

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٤٥).

(٣) هو: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي الكوفي، كان أبوه عبدالرحمن مولى زينب بنت قيس بن مخزومة من بني عبد مناف، حجازي الأصل سكن الكوفة، صدوق يهم ورمي بالتشيع، صاحب التفسير، سمع أنس بن مالك ومرة الهمداني، وحدث عنه الثوري وشعبة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ينظر: التاريخ الكبير (٣٦٧/١)، وسير أعلام النبلاء (٣٦٤/٥).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أبهمه».

(٥) سورة البقرة، الآية: (٢٦١).

(٦) أخرجه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «تقدير».

(٨) سورة الزمر، الآية: (١٠).

(٩) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/١٧).

ووعده الذي لا يخلفه، والتضعيف بسبع مئة فأكثر إنما يحصل لبعض الناس على حسب مشيئته».

وأخرج ابن حبان في «صحيحه»^(١): لما نزل: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾^(٢) الآية، قال -صلى الله عليه وسلم-: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي»، فنزل: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾^(٣) الآية، فقال: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي»، فنزل: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٤). وروى أحمد^(٥): «إن الله تعالى ليضاعف الحسنة ألف ألف حسنة، ثم تلا أبو هريرة [آية]^(٦): ﴿وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٧)».

ومن هنا قال عمر -رضي الله عنه-: «لو وجدت لي حسنة لكفت؛ لأنه سبحانه يقول: ﴿وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٨)، فمن يقدر قدره؟!».

وروى أبو داود^(٩): «إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذَّكْرَ تُضَاعَفُ عَلَى التَّفَقَّةِ فِي

(١) صحيح ابن حبان (٥٠٥/١٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في

مجمع الزوائد (١١٢/٣): «وفيه عيسى بن المسيب، وهو ضعيف».

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٦١).

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٤٥).

(٤) سورة الزمر، الآية: (١٠).

(٥) في المسند (٥٢١/٢).

(٦) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «رواية».

(٧) سورة النساء، الآية: (٤٠).

(٨) سورة النساء، الآية: (٤٠).

(٩) برقم (٢٤٩٨) من حديث معاذ رضي الله عنه.

سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ»، مع ما ورد في حديث ابن أبي حاتم^(١): «مَنْ أَرْسَلَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ».

وروى الترمذي^(٢): «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ».

(وَأِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا) أي: من خوف الله، أو لأجل رضاه، كما ثبت في الحديث القدسي الذي رواه مُسْلِمٌ^(٣): «فَإِنْ تَرَكَهَا فَأَكْتَبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأِي»، أي: من أجلي، (كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً)؛ لأنه إنما تركها بعد أن هم بها مراقبةً لله، وحثراً من عقوبته في دنياه أو أخراه، مع القدرة عليها، وبقاء الميل إليها، لا أن هم بها فلم يعمل لعجزه عنها، أو عدم غرضه فيها.

قال العلماء^(٤): «يحمل هذا على من لم يوطن نفسه عليها، وإنما ذلك تفكر لها بلا استقرار فيها، [فكتبت له الحسنة]^(٥) بالإعراض عنها، وكراهة خطورها فيها، ولا يبعد ذلك من فضل الله سبحانه مع أنه قد تقرر [أن]^(٦) في جانب الحسنة لا بد من العزم عليها»، قالوا: «وأما من عزم بقلبه على السيئة، ووطن نفسه عليها، أثم في عزمه وإصراره، فإن نفس العزم

(١) في تفسيره (٥١٥/٢) من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

(٢) برقم (٣٤٢٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) برقم (١٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥١/٢)، وعمدة القاري (٢١٢/١).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «فيكتب له حسنة».

(٦) من (ط) فقط.

والإصرار معصية، فيكتب معصية واحدة، وإذا عملها كتبت عليه معصية ثانية، وإن تركها حسبة كانت حسنة»، كذا قالوا، ولكن يشكل بقوله: (وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً) لأن ظاهره أنه لم يكتب عليه حينئذ إلا معصية واحدة، ويؤيده أنه زاد أحمد في روايته^(١): «وَلَمْ تُضَاعَفْ»، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَغَايِرَ بَيْنَ الْهَمِينَ. وعلى كل تقدير، يدل الحديث على أنه لا مضاعفة في السيئة كما هو صريح في الآية، كما قال تعالى: ﴿فَلَا يُجْرَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾^(٢)، بصيغة الحصر للمبالغة.

ووقع في أصل ابن حجر^(٣): «كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً»، وهو مخالف للأصول المعتمدة، وأما ما ورد عن ابن عباس من: «أن السيئة في الحرم تتضاعف»^(٤)، فمحمول على المضاعفة في الكيفية، لا في الكمية؛ جمعاً بينه وبين الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وهذا معنى قول قتادة في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾^(٥): «إن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزراً»^(٦)، وكذا ما في حديثين ضعيفين: «إن السيئة تضاعف في

(١) في المسند (٣٤٥/٤) من حديث خريم بن فاتك الأسدي.

(٢) سورة الأنعام، الآية: (١٦٠).

(٣) الفتح المبين (ص ٥٨٨).

(٤) قال ابن حجر الهيثمي في الزواج (٣٩٣/١): «وأخذ من ذلك مجاهد قوله المروي عن ابن عباس أيضاً إن السيئات تضاعف في مكة، كما تضاعف الحسنات فيها وحمله على أن المراد بالمضاعفة زيادة قبورها وعذابها لا المضاعفة الزائدة في الحسنات لأن النصوص مصرحة بأن السيئة لا جزاء عليها إلا مثلها متعين لكن ظاهر كلام مجاهد وغيره القول بحقيقة المضاعفة ويجعلون ذلك مستثنى من النصوص لدليل قام عندهم على استثنائه».

(٥) سورة التوبة، الآية: (٣٦).

(٦) ينظر: تفسير ابن كثير (٣٥٦/٢).

رمضان»^(١).

وقال مجاهد: «تضاعف السيئة بمكة كما تضاعف الحسنة»^(٢)، قال ابن جريح^(٣): «بلغني أن الخطيئة بها بمئة خطيئة في غيرها»^(٤)، يعني: أن الخطيئة الواحدة فيها بحسب الكيفية تقاوم مئة خطيئة في غيرها باعتبار الكمية، وعلى هذا يُحمل ما حكى أنه قيل لأحمد: «أفي شيء من الحديث أن السيئة تكتب بأكثر من واحدة؟ قال: لا، ما سمعنا إلا بمكة لتعظيم البلد». وكذا نُقل عن إسحاق^(٥).

وقد يكون [تضاعف]^(٦) السيئة في الكيفية باعتبار عظمة فاعلها، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿يَلْبَسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ

(١) أخرج أحدهما الطبراني في الأوسط (١١٢/٥)، والصغير (١٦/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/٣): «وفيه عيسى بن سليمان أبو طيبة، ضعفه ابن معين»، وقد أشار ابن رجب إلي ضعفهما في جامع العلوم والحكم (١٠٤١/٣).

(٢) ينظر: تفسير البغوي (٢٨٣/٣)، وروح المعاني (١٤٠/١٧).

(٣) هو: عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريح المكي، سمع طاووساً، ومجاهداً، وعطاء، وسمع منه الثوري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، توفي سنة خمسين ومائة. يُنظر: التاريخ الكبير (٤٢٢/٥)، والثقات (٩٣/٧).

(٤) ذكره الأزرق في أخبار مكة (١٣٧/٢)، وابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٠٤١/٣).

(٥) هو: إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، المرزوي نزيل نيسابور، ولد بعد السبعين والمئة بمرو، سمع أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وسفيان بن عيينة والثوري، وحدث عنه: البخاري ومسلم والترمذي وابن أبي شيبة، توفي سنة إحدى وخمسين ومئتين. ينظر: تقريب التهذيب (١٠٣/١)، تهذيب الكمال (٤٧٤/٢). وينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه براوية إسحاق بن منصور الكوسج المسألة رقم (٣٢٢٤) (٥١٣/٢).

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «مضاعفة».

يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴿١﴾، وذلك لأن من عصى السلطان على بساطه أعظم جرماً ممن عصاه على بعد منه، ومنه حديث: «ويلٌ للجاهل مرة، وويل للعالم سبع مرات»^(٢)، وقد صح: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ»^(٣).

ثم المحققون على أن العزم [مؤاخذاً]^(٤) به^(٥)، وخالف بعضهم، ونسب إلى الشافعي، وابن عباس رضي الله عنهم، وقال: «إنه من الهم المرفوع»^(٦)؛ تمسكاً بقول اللغويين من أن الهم بالشيء العزم عليه، وهو مستمسك ضعيف في غاية من السقوط؛ لأن اللغوي لا يتنزل إلى هذه الدقائق، التي نظر إليها أرباب الحقائق، ومما يؤيد الجمهور حديث: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»^(٧)، فيفيد أنه لو أراد دفعه

(١) سورة الأحزاب، الآية: (٣٠).

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢٠٧).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤٠/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٧/٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وكذا ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦٢٨/١) وقال: «انفرد به عثمان البري، لم يرفعه غيره، وهو ضعيف الحديث»، وضعف ابن القطان في بيان الوهم (٣٤١/٢)، والعراقي في تخريج الإحياء (٥/١).

(٤) كذا في (ب)، وفي (ط): «يؤاخذاً».

(٥) ينظر الأقوال في: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥١/٢)، وفتح الباري (٣٢٧/١١)، وعمدة القاري (٢١٢/١)، وطرح الثريب في شرح التقريب (٢١٧/٨)، والأشباه والنظائر (ص ٣٤).

(٦) هذا النص مقتبس من كلام السبكي في الحلبيات، نقله عنه ابن حجر في الفتح المبين (ص ٥٩١).

(٧) أخرجه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

عن نفسه لا يكون شريكاً له في إثمه، وكذا يقويهم الإجماع على المؤاخذة بأعمال القلوب، كالحسد والحقد وحب الدنيا وأمثالها، وعليه حمل ابن عباس قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾^(١).

نعم، العزم على الكبيرة وإن كانت سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها، ولا ينافي [ما تقرر]^(٢) ما روي عن الحسن في الحسد^(٣)، وعن سفيان في سوء الظن بالمسلم^(٤): «أنه إذا لم يصحبه قول أو فعل فهو معفو [عنه]^(٥)»؛ لأن ذلك محمول على ما يجده الشخص من نفسه باعتبار جيلته مع كراهته، ودفعه عن نفسه بقدر مكنته، وذكر السبكي^(٦): «أنه يؤخذ بالهم بالمعصية في حرم مكة دون غيرها»، وروي عن ابن مسعود موقوفاً مرة، ومرفوعاً أخرى، قيل: والموقوف أصح^(٧)، ونقله بعض أصحاب أحمد رضي الله عنه،

(١) سورة البقرة، الآية: (٢٨٤).

(٢) من (ب) فقط.

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري (٣٢٧/١١): «فمن الحسن البصري أن سوء الظن بالمسلم وحسده معفو عنه، وحملوه على ما يقع في النفس مما لا يقدر على دفعه، لكن من يقع له ذلك مأمور بمجاهدته النفس على تركه»

(٤) نقله عنه ابن حجر في الفتح المبين (ص ٥٩٢).

(٥) من (ط) فقط.

(٦) يُنظر أصل النقل في الفتح المبين (ص ٥٩٢).

(٧) أخرج ابن أبي شيبة (٢٦٨/٣)، وأحمد في المسند (٤٢٨/١) عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ يُلْطَمِ نُدْقُهُ مِنْ عَذَابِ إِلِيمٍ﴾ قال: «لو أن رجلاً هم فيه بالحقاد وهو يعدن أبين لأذاقه الله عز وجل عذاباً أليماً»، والحديث يرويه السدي، وقد اختلف عنه، فرفعه شعبة عن السدي ووقفه الثوري، والقول قول شعبة. ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢٦٨/٥).

ولعل مأخذهم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ يُظَلِّمْ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾^(١).

وقال بعض الصُوفية: «إنما كان العشرة أقل درجات الثواب؛ لأن الحسنة تصدر بظهور القلب، والسيئة بظهور النفس، فأقل درجات ثوابها أنه يصل صاحبها إلى مقام القلب الذي يتلو مقام النفس في الارتقاء، تلو مرتبة العشرات للآحاد في الأعداد، ومن عمل سيئة فلا تكتب إلا واحدة؛ لأنه لا مقام أدون من مقام النفس، فينحط إليه، فبالضرورة جزاؤه في مقام النفس [بالمثل]^(٢)، وهو حصول هيئتها فيها.

ومن هنا يعلم أن الثواب من باب الفضل، فإنه يتنور استعداده، ويزداد قبوله لفيض الحق، [فيتقوى]^(٣) على أضعاف ما فعل، ويكتسب بها أجوراً متضاعفة إلى غير النهاية، بازدياد القبول عند فعل كل حسنة، وزيادة الفيض عند زيادة القبول، وزيادة القدرة عليها عند زيادة الفيض، إلى ما لا يعلمه إلا الله، كما قال: ﴿وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٤)، وإن العقاب من باب العدل المقتضي للمساواة، ومن فعل بالنفس إذا لم يُعَف عنه يجازى بالنفس، والسيئة والحسنة المذكورتان من قبيل الأعمال [لا الأشخاص]^(٥)، وإلا^(٦) فرب سيئة من شخص تعادل حسنة من غيره، كما قال بعض

(١) سورة الحج، الآية: (٢٥).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «بالنيل».

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «فيقوى».

(٤) سورة البقرة، الآية: (٢٦١).

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «كالأشخاص».

(٦) بعدها في (ط) زيادة: «لا».

العارفين^(١): « حسنات الأبرار سيئات المقربين »؛ إذ سيئاتهم بوجود القلب،

(١) تكرر علي السنة الصوفية كالواسطي والجنييد وغيرهما . يُنظر: الرسالة القشيرية (١/١٥٥، ٢٥٣)، وقوت القلوب (١/٣٨٠)، وإحياء علوم الدين (٢/٢٨٧). وقال أبو طالب المكي: «أي ما يرغب فيه الأبرار فهو عندهم فضائل، قد زهد فيه المقربون، فهو عندهم حجاب».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في هذه المقالة: «قول من قال حسنات الأبرار سيئات المقربين مع أن هذا اللفظ ليس محفوظا عن قوله حجة، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من سلف الأمة وأئمتها، وإنما هو كلام وله معنى صحيح، وقد يحمل على معنى فاسد. أما معناه الصحيح فوجهان:

أحدهما: أن الأبرار يقتصرون على أداء الواجبات وترك المحرمات، وهذا الإقتصار سيئة في طريق المقربين، ومعنى كونه سيئة أن يخرج صاحبه عن مقام المقربين فيحرم درجاتهم، وذلك مما يسوء من يريد أن يكون من المقربين، فكل من أحب شيئاً وطلبه إذا فاته محبوبه ومطلوبه ساءه ذلك، فالمقربون يتوبون من الإقتصار على الواجبات، لا يتوبون من نفس الحسنات التي يعمل مثلها الأبرار، بل يتوبون من الإقتصار عليها، وفرق بين التوبة من فعل الحسن، وبين التوبة من ترك الأحسن والاقْتِصَارِ عَلَى الْحَسَنِ. الثاني: أن العبد قد يؤمر بفعل يكون حسناً منه إما واجباً وإما مستحباً؛ لأن ذلك مبلغ علمه وقدرته، ومن يكون أعلم منه وأقدر لا يؤمر بذلك بل يؤمر بما هو أعلى منه، فلو فعل هذا ما فعله الأول كان ذلك سيئة.

وأما المعنى الفاسد: فأن يظن الظان أن الحسنات التي أمر الله بها أمراً عاماً يدخل فيه الأبرار ويكون سيئات للمقربين، مثل من يظن أن الصلوات الخمس، ومحبة الله ورسوله، والتوكل على الله، وإخلاص الدين لله ونحو ذلك هي سيئات في حق المقربين، فهذا قول فاسد غلا فيه قوم من الزنادقة المنافقين المنتسبين إلى العلماء والعباد، فرعوا أنهم يصلون إلى مقام المقربين، الذي لا يؤمرون فيه بما يؤمر به عموم المؤمنين من الواجبات، ولا يحرم عليهم ما يحرم على عموم المؤمنين من المحرمات؛ كالزنا والخمر والميسر. وكذلك زعم قوم في أحوال القلوب التي يؤمر بها جميع المؤمنين أن المقربين لا تكون هذه حسنات في حقهم وكلا هذين من أخبت الأقوال وأفسدها.

يُنظر: جامع الرسائل لابن تيمية (١/٢٥١-٢٥٥) بتصرف واختصار.

ورُبَّ سيئة توجب حجاب الأبد كالشرك.

هذا، وقد قال الطحاوي والطبري^(١): «في هذا الحديث دليل على أن الحفظة يكتبون أعمال القلوب، خلافاً لمن قال: إنها لا تكتب إلا الأعمال الظاهرة»^(٢)، انتهى. وفيه نظر؛ إذ ليس في الحديث تصريح بأن الحفظة يكتبونها.

(رواه البخاري ومسلم في «صحيحهما»)^(٣) أي: جامعيهما، (بهذه الحروف) أي: بهذه الألفاظ المنقولة عنهما بعينها، لا أنه رواية بالمعنى لما فيهما، وفي رواية لمسلم^(٤) بعد «واحدة»: «وَمَحَاهَا اللَّهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ»، وتوضيحه ما قال ابن مسعود: «ويل لمن غلبت آحاده عشراته»^(٥)، وجاء مرفوعاً: «هَلَكَ مَنْ غَلَبَ وَاحِدَهُ عَشْرًا»^(٦).

(فانظر) أمر من النظر بمعنى إعمال الفكر، ومزيد التدبر، أي: فتأمل،

(١) هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري الآملي البغدادي، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين، سمع ابن أبي الشوارب، وأبا همام السكوني، وإسحاق بن أبي إسرائيل، والسدي، وأحمد بن منيع، وأبا كريب، وهناد بن السري، وخلائق، وعنه أحمد بن كامل، ومحمد بن جعفر، وأحمد بن أبي طالب الكاتب، وخلق، توفي سنة عشر وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (١٦٢/٢)، وتذكرة الحفاظ (٧١٠/٢).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٢/٢)، وعمدة القاري (٨٩/١٣)، والديباج على مسلم (١٤٥/١)، وطرح التثريب في شرح التقريب (٢١٦/٨).

(٣) البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١).

(٤) برقم (١٣١).

(٥) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١٥٠/٣)، تفسير الثعلبي (١٥٧/٥).

(٦) أخرجه ابن مردويه في تفسيره من طريق حسين بن واقد عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس. كما في تفسير ابن كثير (٣٧٣/٢)، وهذا إسناد ساقط، فإن محمد بن السائب الكلبي كذاب، وأبو صالح ضعيف، ولم يلق ابن عباس.

واعتبر، (يا أخي) أي: في الدين، وهو نداء تعظفٍ وشفقة وتلطّفٍ، (وفقني الله) أي: أقدرني الله على الطاعة بخلق قدرتها فيّ، (وإياك) وبدأ بنفسه؛ لقوله تعالى حكاية عن أنبيائه، وتعليمًا لأصفيائه: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(١)، ولقوله -صلى الله عليه وسلم-: «أَبْدَأُ بِنَفْسِكَ»^(٢).

قال ابن حجر^(٣): «ثم أدرج فيها من هو بمنزلتها من أحبابه وأصدقائه، فالنون للجمع لا لعظمة نفسه؛ بناءً على ما وقع في أصله، وهو خلاف ما عليه المتون المقررة، والأصول المعتبرة. وعلى كل تقدير، فيه ردٌّ على ما أحدثه بعض ظرفاء زماننا، فإنه إذا قيل لهم: تقبل الله منكم، يقولون: وبدأ بكم. (إلى عِظْمٍ لُطْفِ اللَّهِ) بكسر العين وفتح الظاء، على ما في الأصول المعتمدة، وفي «أصل» ابن حجر: «إلى عظيم لطف الله»، قال في «الكشف»: «اللطف هو إجراء القضاء على وفق الإرادة، أو إيصال نفع فيه نوعٌ من الدقة». وقال الغزالي^(٤): «اللطف من يعلم دقائق المصالح وغوامضها، وما لطف منها، ثم يسلك في إيصالها إلى المصلح سبيل الرفق بها».

(وتأمل هذه الألفاظ) أي: النبوية الصادرة من المشكاة المصطفوية، ومنبع الحكمة الأحمدية، ومادة الحياة الأبدية، (فقوله) وفي نسخة: «وقوله»، أي: ومن جملة ما ينبغي تأمله قوله: - أي في الحسنة - (عنده) فإنه (إشارةً إلى الاعتناء بها) أي: إلى مزيد الاهتمام فيها، والاعتبار في شأنها؛ فإن

(١) سورة نوح، الآية: (٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) يُنظر: الفتح المبين لابن حجر (ص ٥٩٤).

(٤) المقصد الأسنى (ص ١٠١).

إجراء العندية على المعنى اللغوي محالٌ على الله سبحانه؛ لتقدسه عن المكان، فالمراد عندية الرتبة، وقريبة المنزلة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقَدِّرٍ﴾^(١).

(وَقَوْلُهُ) أي: ومن جملة قوله، («كَامِلَةٌ» للتأكيد) أي: فإنه صفةٌ مؤكدة [للتأييد]^(٢)، (وشدة الاعتناء بها، وقال في السيئة التي همَّ بها، ثم تركها: «كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً»، فأكدها بـ«كاملة») أي: اعتناء بتركها، (وإن عملها) أي: قال: وإن عملها، (كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فأكد تقليلها) دفعًا لتوهم الزيادة عليها، (بِوَاحِدَةٍ) بالنصب على الحكاية، وهو الأولى في الحديث والآية، وبالجر على العمل، إلا أن العمل يتعين في قوله: (ولم يؤكد بـ«كاملة») إذ ليس هناك حكاية.

وفي هذا كله إشارة إلى أن مقام الفضل أوسع من مقام العدل، كما دل عليه قوله -صلى الله عليه وسلم-: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»^(٣)، «وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ»^(٤).

والحاصل أن لفظ الحديث ومبناه، طابق معناه في إفادة فضل الله بتضعيف الحسنات وتكميلها، والاعتناء بها، وإفراد السيئات وتقليلها لمسامحته تعالى عباده في المعاملة؛ تضييفًا في الخير، وتخفيفًا في الشر، لطفًا لهم، وتفضلاً بهم، ولله دَرٌّ من قال من ذوي الأحوال:

يَا خَالِقَ الْخَلْقِ يَا مَنْ لَا شَرِيكَ لَهُ طُوبَى لِمَنْ عَاشَ بَيْنَ النَّاسِ يَهُوَآكَا

(١) سورة القمر، الآيتان: (٥٤، ٥٥).

(٢) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «للتأييد».

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) تقدم تخريجه (ص ٢٦٧).

إِنِّي لِأَعْجَبُ مِمَّنْ قَدَ رَأَى طَرْفًا مِّنْ فَرْطِ لُطْفِكَ رَبِّي كَيْفَ
 وَاللَّهِ مَا فَرِحَتْ رُوحِي وَلَا أُنِسْتُ فِي الدَّهْرِ مَا بَقِيَتْ إِلَّا بِذِكْرِكَ
 وَكَيْفَ تَأْنَسُ رُوحَ الْعَارِفِينَ وَإِنْ دَامَ السُّرُورُ لَهُمْ إِلَّا بِلُقْيَاكَ
 (فَلِلَّهِ) أي: دون ما سواه، (الْحَمْدُ) أي: جميع أنواعه إذ لا يستحق
 الحمد ما سواه؛ لأن الحمد تعريف المحمود بنعت الكمال، فمن [صفاته]^(١)
 الجلال والجمال، فالحمد ثابت له سواء حمد أو لم يحمد؛ لأنه محمود في أزل
 الآزال (والمنة) أي: جنس النعمة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ
 اللَّهِ ﴾^(٢)، [و]^(٣) المعنى له الحمد الأولى والأخرى، والمنة العظمى في شهادة
 الكلمة العليا، ومتابعة طريق المصطفى.

(سُبْحَانَهُ) مفعول مطلق أي: أنزهه عن [النقصان]^(٤) في شأنه، وفي
 نسخة زيادة: «وتعالى»، أي: تعظم سلطانه، وظهر برهانه، (لَا تُحْصِي ثَنَاءً
 عَلَيْهِ) أي: لا نقدر معاشر الأنام، ولا نطيق على القيام بحق ثنائه، وذكر
 جميل ذاته وصفاته وأفعاله وأسمائه، [أو لا نحصي]^(٥) جميع ثنائه؛ إذ الحول
 البشري قاصر عن استحصائه، كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا
 تُحْصُوهَا ﴾^(٦)، لا تطيقوها فكيف القيام بشكرها، والخروج عن عهدة
 ذكرها.

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «صفات».

(٢) سورة النحل، الآية: (٥٣).

(٣) كذا في (ب)، وفي (ط): «أو».

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «نقصان».

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «ولا نحصر».

(٦) سورة إبراهيم، الآية: (٣٤).

وفيه تلميح إلى قوله عليه السلام: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١)، وفيه إيماء إلى عجز البشرية عن القيام بحق العبودية، وعن معرفة [نعوت]^(٢) الربوبية، وقد ورد فيمن قال: يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك، أن الله يقول للملائكة: دعوا إليّ هذه الكتابة، فإنكم تعجزون عن إحصاء ما يقابلها من المثوبة^(٣).

(وبالله) أي: بتيسيره لا بغيره، (التوفيق) أي: توفيق التحقيق، والاستقامة على سواء الطريق، وختم به لعرض فقره في جميع أعماله، واحتياجه في كل أحواله، إلى الإسعاد الرباني، والإمداد السبحاني.

(١) تقدم تخريجه (ص ١٣٣).

(٢) كذا في (ب)، وفي (ط): «النعوت».

(٣) ساقه الشارح بمعناه، ولفظ الحديث: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ حدثهم: «أن عبداً من عباد الله قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك، فأعضلت على الملكين، فلم يدريا كيف يكتبانها، فقال الله - عز وجل -: اكتبها لعبدي كما قال حتى يلقاني». أخرجه ابن ماجه (٣٨٠١)، والطبراني في الأوسط (١٠١/٩)، والكبير (٣٤٣/١٢)، والبيهقي في الشعب (٢٢٦/٦)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٠/٤): «هذا إسناد فيه مقال».

الحديث الثامن والثلاثون

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ». رواه البخاري.



(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا) من المعاداة ضد الموالاتة، والولي ضد العدو، وهو فعيل إما بمعنى مفعول، وهو من يتولى الله أمره وحفظه على التوالي، فلا يكله إلى نفسه لحظة، قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾^(١)، وإما بمعنى فاعل، وهو من يتولى عبادة الله وطاعته، ويتولى عليه من غير تخلل [بمعصيته]^(٢)، وكلا الوصفين شرط في الولاية كما ذكره القشيري^(٣)، فالوصف الأول غالب على المجذوب المراد، والثاني على السالك المرید، ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾^(٤).

والأظهر أن المراد بالولي هنا المؤمن المتقي، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا

(١) سورة الأعراف، الآية: (١٩٦).

(٢) كذا في (ب)، وفي (ط): «معصية».

(٣) الرسالة القشيرية (٥٢٣/٢).

(٤) سورة الشورى، الآية: (١٣).

الْمُنْقُونَ ﴿٦٣﴾^(١)، وقال: ﴿أَلَا إِنَّكَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٢). وتحقيقه أن يقال: هو من يتولى الله بذاته أمره، فلا تصرف له أصلاً؛ إذ لا وجود له ولا ذات ولا فعل ولا وصف، فهو الفاني بيد المفني، يفعل به ما يشاء، حتى يمحو رسمه واسمه وعينه وأثره، ويحييه بحياته، ويبقيه ببقائه، والتركيب يدل على القرب فكأنه قريب منه لاستدامة عبادته، واستقامة [طاعته]^(٣)، أو لاستغراقه في بحر معرفته، ومشاهدة [طلعة عظمته]^(٤).

والأظهر أن المراد بالولي الكامل من جمع بين قرب الفرائض والنوافل، وإن أدنى ما يطلق عليه من تقرب إليه بالفرائض، من امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر، وقوله: «لي»، حال من قوله: «ولياً»، قُدِّمَ عليه لتكثيره، وجعله ظرف لغوٍ [لغو، وقد]^(٥) قال به ابن حجر، فتدبر.

وإيراد صيغة المفاعلة للمبالغة، ولا يبعد أن يكون للمغالبة، والمعنى: من آذى، وفي رواية: «مَنْ أَهَانَ»^(٦)، واحداً من أوليائي، (فَقَدْ أَدْنَتْهُ بِالْحَرْبِ) بهزمة ممدودة، أي: أعلمته بأنه محاربٌ لي، ذكره المصنف^(٧)، ويؤيده ما وقع

(١) سورة الأنفال، الآية: (٣٤).

(٢) سورة يونس، الآيتان: (٦٢، ٦٣).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «طاعته».

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «طلعته وعظمته».

(٥) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «ولو».

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (ص ٩)، والطبراني في الكبير (٧٨٨٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي وهو ضعيف، ينظر: مجمع الزوائد (٢٧٠/١٠).

(٧) يُنظر: مخطوط ضبط ألفاظ الأربعين، للنووي، وقد طُبع بآخر الفتح المبين لابن حجر (ص ٦٤٦).

في بعض الروايات: «فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ أَوْ بِالْمُحَارَبَةِ»^(١). وقال بعضهم: «أي: أعلمته بأني محاربٌ له»، أي: [معامل له معاملة المحارب]^(٢)، وهو أبلغ، وفي رواية بدل هذا: «فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارِمِي»^(٣)، وفي أخرى: «فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي»^(٤)، وفي أخرى: «فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»^(٥).

ففي الحديث تسلييةً [للأصفياء]^(٦) عن معاداة الأعداء، وتحذيرٌ للأعداء [عن]^(٧) إيذاء الأولياء، وترك حرمتهم، وتنبيهٌ على تعظيم شأنهم، وحفظ قلوبهم، ودفع كربتهم؛ لما في مفهومه حيث جاء في معاداة الولي عظيم الوعيد، يكون في موالاته جسيمُ القرب والتأييد، كما قيل:

وَكَمْ لِلَّهِ أَشْرَافُ الْبَرَائِيَا لَهُمْ قَدْرٌ عَظِيمٌ بِالْكَرَامَةِ
فَمَنْ وَالَاهُمْ حَقًّا وَصِدْقًا كَرَامَتُهُ الشَّفَاعَةُ فِي الْقِيَامَةِ

ثم اعلم أن جميع المعاصي محاربةٌ لله عز وجل؛ ولذا قال الحسن: «يا ابن

(١) جزء من حديث أنس ؓ المتقدم.

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «مقاتل له مقاتلة المحاربة».

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (ص ٢٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٢٧/٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٦/٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٩/٩) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١٠): «فيه عبد الواحد بن قيس، وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم».

(٥) أخرج الترمذي (٣٨٦٢)، وابن حبان (٢٤٤/١٦)، وأحمد (٥٤/٥): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَقَّلِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوا أَصْحَابِي غَرَضًا مَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»

(٦) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «الأصفياء».

(٧) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «من».

آدم، هل لك بمحاربة الله من طاقة؟! فإن من عصى الله فقد حاربه، إلا أن كلما كان الذنب أقبح، كان محاربة الله أشد وأصرح؛ ولذا سُمي آكل الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله؛ [لعظم^(١)] ظلمهم لعباده، وسعيهم بالفساد في بلاده^(٢).

هذا، و[إن^(٣)] أوّل من عادى وليًّا من أوليائه إبليس، فإنه عادى أوّل نبي من أنبيائه، واستمرت هذه العداوة بين الذرية، وقد حكي: «أن بعض الأكابر من الملوك وقف على جمع من الصوفية، فقال: من أنتم؟ فقالوا: نحن قومٌ من أحبنا يضر بدنياه، ومن أبغضنا يضر بعقباه، فقال: أنا ما أقدر على محبتكم، ولا على عداوتكم، وذهب وتركهم»^(٤).

(وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ) التَّقَرُّبُ طلب القربة، وأخذ المثوبة، والباء في «بشيء» سببية، و«أحب» صفة «شيء»، وهو أفعل بمعنى المفعول، فهو منصوب، وفي نسخة مرفوعٌ على تقدير: هو أحب، و«ما» الثانية موصوفة، أو موصولةٌ والعائد محذوفٌ، أي: مما افترضته عليه، والفرض أعم من أن يكون فرض عين أو كفاية، ودخل فيه الواجب على مصطلحنا؛ لأنه فرض عملاً لا اعتقاداً؛ ولهذا ثواب الحنفية في نحو الوتر وركعتي الطواف أكثر من الشافعية؛ لاختلاف معتقدهم في القضية.

والمعنى: ما تطلب عبدي القربة من رحمتي، والمثوبة من عنايتي، بوسيلة عمل أحب إلي من الذي فرضته عليه، أي: وسائل القرب كثيرة،

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «العظيم».

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٣٦٠).

(٣) من (ب) فقط.

(٤) ذكره الشارح في مرقاة المفاتيح (٤٣٢/٩).

و[مراتبها]^(١) مختلفة، وأحبها إلي أداء الفرائض، ومراعاة سائر تكاليف الأحوال؛ إذ هي الأمانة المعروضة على السموات والأرض والجبال، وفي رواية بدل هذا: «ابن آدم، إنك [لن]^(٢) تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضت عليك»^(٣).

قال العلماء^(٤): «وذلك لأن الذي فرضه الله على [عبده]^(٥) هو اختياره تعالى له، والذي يتنفل به العبد اختياره لنفسه، فينبغي للعبد [كمال]^(٦) الاهتمام بأمر الفرائض، والقيام بتحسينها، لا كما يفعله العامة من تضييع الفرائض بالتقصير في شرائطها وتكميل أركانها، والإتيان بسننها وآدابها، ثم تكثير النوافل والأذكار والأوراد والتلاوة وكثرة الطواف وأمثالها».

(وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ) وفي رواية: «يتحبب»^(٧)، (إِنِّي بِالتَّوْفِيلِ) أي: بالزوائد على الفرائض، فيشمل السنن المؤكدة، وفي أخرى: «يتنقل»، أي: يترقى من مقام إلى آخر، (حَتَّىٰ أَحِبَّهُ) أي: حتى أملاً قلبه من معرفتي، فأشرقت عليه أنوار ولايتي، بسبب الجمع بين الفرائض ونوافل طاعتي، والشأن كل الشأن في محبته سبحانه للعبد دون محبة العبد له تعالى، وإن

(١) كذا في (أ) و(ط) ونسخة كما في حاشية (ب)، وفي (ب): «مسائلها».

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «لا».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢١/٨)، وابن أبي حاتم في علل الحديث (١٤٦/٥)، وقال عقبه: «هذا حديث منكر»، وضعفه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٠٦٦/٣).

(٤) يُنظر: فتح الباري (٣٤٣/١١)، والفتح المبين (ص ٥٩٩).

(٥) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «عباده».

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «جميع».

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢١/٨)، وأبو نعيم في الطب النبوي (٢٢٧/١)، وقال الهيثمي

في مجمع الزوائد (٢٤٨/٢) فيه علي بن يزيد وهو ضعيف.

كانت الثانية نتيجة للأولى، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿مُحِبُّهُمْ وَمُحِبُّونَهُ﴾^(١). وفي «الصحيحين»^(٢) عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ...» الحديث، فأعظم بها مرتبة، وأعل بها منقبة، و[لعل]^(٣) الحديث مستفاد من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾^(٤)، ومأخوذ من قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(٥)، فالمحبة على قدر المتابعة في الفرض والسنة. هذا، ومن أفضل النوافل: تلاوة القرآن، لما روى الترمذي^(٦): «وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ»، أي: ظهر منه، يعني القرآن؛ ولذا قال عثمان: «لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم»^(٧)، وقال بعض العارفين لمريد: «أتحفظ القرآن؟ قال: لا، فقال: وا غوثاه بالله! مريدٌ لا يحفظ القرآن، فبم يتنعم؟ فبم يترنم؟ فبم يناجي ربه؟»^(٨).

(١) سورة المائدة، الآية: (٥٤).

(٢) البخاري (٣٢٠٩)، مسلم (٢٦٣٧).

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «هذا».

(٤) سورة مريم، الآية: (٩٦).

(٥) سورة آل عمران، الآية: (٣١).

(٦) برقم (٢٩١١) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقال عقبه: «هذا حديث غريب».

(٧) ينظر: التبصرة (٣٧١/١)، وجامع العلوم والحكم (ص ٣٦٤).

(٨) ينسب هذا القول لأبي يعقوب الزيات أحد زهاد بغداد وفقهائها، حكاه عنه الجنيد.

ينظر: صفة الصفوة (٤١٦/٢).

ثُمَّ سَائِرُ الْأَذْكَارِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبِزَارُ^(١) عَنْ مَعَاذٍ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَأَقْرَبِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»، وَكَفَى فَضْلًا بِشَرْفِهِ قَوْلُهُ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾^(٢).

وَمِنْ جَمَلَتِهَا: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ^(٣): «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ، وَيَبْغُضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَايَةَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(٤)، رَوَى أَبُو دَاوُدَ^(٥):

«إِنَّ لِلَّهِ [لِلْأَنَاسِ]»^(٦) مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ قَوْمٌ كَانُوا يَتَحَابُّونَ بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ، وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطُونَهَا، فَوَاللَّهِ، إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَا إِنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٧).

(١) أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ كَمَا فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ (٣٠٥٩)، وَابْنُ حِبَانَ (٨١٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٣/٢٠)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٧٤/١٠)، وَقَالَ الزَّيْتُونِيُّ: إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، كَمَا فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ (٢١٥/١).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: (١٥٢).

(٣) فِي الْمُسْنَدِ (٤٣٠/٣) مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ.

(٤) تَقْدِمُ تَخْرِيجِهِ (ص ٢٢٠).

(٥) بِرَقْمِ (٣٥٢٧) مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

(٦) كَذَا فِي (ط)، وَفِي (ب): «أَنَاسًا».

(٧) سُورَةُ يُونُسَ، الْآيَةُ: (٦٢).

ولقد أغرب ابن حجر حيث^(١) عَدَّ التوكل والرضا من التطوعات الباطنة، وغفل عن كلام الأَكابر من الأئمة أنهما من الفرائض العينية المتعينة على كل أحد من سالمي الطريق الأخروية، وفي «الإحياء» [ذكرهما]^(٢) على وجه الاستيفاء.

(فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ) أي: حَبًّا كاملاً، وقربته قرباً كافلاً، (كُنْتُ) أي: صرت حينئذٍ بمعنى ظهرت، (سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا) بفتح الياء وكسر الطاء هو الرواية وموافقٌ للآية، وهي قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾^(٣)، ويجوز ضم الطاء، وكذا ضم أوله وكسر ثالثه في اللغة، فقول ابن حجر: «بفتح أوله وكسر ثالثه وضمه»، ليس في محله باعتبار له.

(وَرَجَلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا) وفي رواية: «وفؤادَه الذي يعقل به، ولسانه الذي يتكلم به»^(٤)، أي: حافظ حواسِّه وجوارحه، فلا يسمع ولا يبصر ولا يأخذ ولا يمشي إلا فيما أرضى وأحب، وينقلع عن الشهوات، ويستغرق في الطاعات.

وقريبٌ منه قول الخطابي: «معناه توفيقه في الأعمال التي يباشرها بهذه

(١) بعدها في (ب) زيادة: «قال».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «ذكرها».

(٣) سورة الدخان، الآية: (١٦).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (٤٥)، والبزار (١٣٧/١٨)، والبيهقي في الزهد (٦٩٨)

و(٦٩٩) عن عائشة رضي الله عنها. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١٠): «فيه

عبدالواحد بن قيس، وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم»، وقال ابن رجب في جامع

العلوم والحكم (١٠٦٣/٣): «في سنده مقال».

الأعضاء، يعني [يتيسر]^(١) عليه فيها معاملة سبيل ما يحبه، ويعصمه عن مواقعة ما يكرهه، من إصغاء إلى اللهب بسمعه، ونظر إلى ما نهى عنه ببصره، وبطش ما لا يحل بيده، وسعي في باطل برجله^(٢).

وقال التوربشتي: «أجعل سلطان حي غالباً عليه حتى أسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يقربه إلي، فيصير متخلياً عن اللذات، منخلعاً عن الشهوات، متي ما [ينقلب]^(٣)، وأينما توجه، لقي الله بمرأى فيه، وسمع منه، ويأخذ حبُّ الله مجامع قلبه، فلا يسمع ولا يرى ولا يفعل إلا ما يحبه، ويكون له في ذلك عوناً ويداً ووكيلاً يحمي جوارحه وحواسه^(٤)».

وقيل: «المراد كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سماعه في الاستماع، وبصره في النظر، ويده في اللمس، ورجله في المشي^(٥)»، وقيل: «كنت مسموعه ومبصره^(٦)»، أي: يكون مسموعه اسمي وذكرى وكلامي، فلا [يلتذذ]^(٧) ولا يستأنس إلا به، ومبصره عجائب ملكوتي، وصنائع جبروتي، يستدل بها على وجوب وجود ذاتي، وقدس صفاتي، لا ينظر فيها إلا الله، وكذلك في اليد والرجل أي: لا يمد إلا إلى ما [أحبَّ الله]^(٨)، ولا يخطو إلا حيث يرضاه.

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «يسر».

(٢) فتح الباري (٣٤٤/١١).

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «يتقلب».

(٤) ذكره الآلوسي في روح المعاني (١٤٩/١١).

(٥) نسبه البيهقي في الزهد الكبير (ص ٢٧٠) لأبي عثمان الحيري.

(٦) هذا كلام ابن حجر المكي في الفتح المبين (ص ٦٠١).

(٧) كذا في (ط)، وفي (ب): «يلتذذ».

(٨) كذا في (أ)، وفي (ب): «أحبه الله»، وفي (ط): «أحبه».

وفي كلام القاضي أنه يتقرب ويترقى من مقامٍ إلى آخر حتى يحبّه الله، فيجعله مستغرقًا بملاحظة جناب قدسه، ومطالعة مقام أنسه، بحيث ما لاحظ شيئًا إلا ورأى الله تعالى فيه، وما التفت التفات حاسٍّ ومحسوس إلا لاحظ ربّه، وشاهد قربّه، وهو آخر درجات السالكين، وأول مراتب الواصلين.

هذا مجمل الكلام، وإن أردت تحقيق المرّام في هذا المقام الذي زلّت فيه الأقدام والأقلام، وكَلّت دون الوصول إلى [الحق] ^(١) الأفهام، فاستمع لما يتلى عليك من تدقيقات [المحققين] ^(٢) الأعلام، الواصلين إلى أعلى مدارج الأنس، السائرين في أرقى معارج القدس، [القائمين] ^(٣) في بيدااء عظمة الملك والملكوت، المتلاشين في ديماء الديمومية والعزة والجبروت، الذين ورد في شأنهم الحديث، ونطق بعزتهم القديم والحديث، فنقول: المحبة إرادة ما تراه، أو تظنه خيرًا مما سواه، وهي إمّا محبة اللذة كمحبة الطعام، أو محبة المنفعة كمحبة ما [ينتفع] ^(٤) به من المرّام، أو محبة الفضيلة كمحبة العلماء الأعلام، ذكره الراغب. ولا يخفى أنها أبلغ من الإرادة؛ لأنها إذا تأكدت في القلب وانعقدت فيه، فهي محبة، وهي منقسمة إلى: الطبيعية، وهي ميل النفس إلى لذاتها وشهواتها، والشرعية المأخوذة من الكتاب والسنة، والروحانية وهي ميل القلب إلى مطالعة الأمور الملكوّية العلوية، فإذا استولت عليه، وغلبت لديه، تصير عشقًا، فهو المحبة المفرطة، ولا يجوز إطلاقه على الله عند جمهور الأمة.

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «حق».

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ) و(ب): «المحققة».

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): «الناهين»، وفي (ط): «التائهن».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يشفع».

وقالت الصُوفية: «محنة العبد هي الميل الدائم بالقلب الهائم، أو إيثار المحبوب على جميع المصحوب، أو محو المحب بصفاته، وإيثار المحبوب بذاته، أو معانقة الطاعة، ومباينة المخالفة».

وقال الجنيد: «هي دخول صفات المحبوب على البدل من صفات المحب كما في الحديث»^(١).

قال السهروردي: «وذلك لأن المحبة إذا صفت وكملت لا تزال تجذب بوصفها إلى محبوبها، فإذا انتهت إلى غاية جهدها وقفت، والرابطة متأصلة متأكدة، وكمال وصف المحبة أزال الموانع من المحب، وبكمال وصف المحبة تجذب صفات المحبوب تعطفًا على المحب المخلص من موانع قاذحة في صدق المحبة، ونظرًا في [قصوره]^(٢) بعد استيفاء جهده، فيعود بعوائد اكتساب الصفات عن المحبوب، فيقول عند ذلك^(٣):

أَنَا مَنْ أَهْوَى وَمَنْ أَهْوَى أَنَا نَحْنُ رُوحَانِ حَلَلْنَا بَدَنًا
فَإِذَا أَبْصَرْتَنِي أَبْصَرْتَهُ وَإِذَا أَبْصَرْتَهُ أَبْصَرْتَنَا

انتهى.

(١) نقله عنه ابن القيم في مدارج السالكين (١٢/٣).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «قصورها».

(٣) تنسب الأبيات إلى الحلاج، وهو قول باطل يدل على وحدة الوجود والحلول.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: «ما تقول أئمة الإسلام في الحلاج، وفيمن قال: أنا أعتقد ما يعتقد الحلاج، ماذا يجب عليه، ويقول إنه قُتل ظلماً، كما قُتل بعض الأنبياء، ويقول الحلاج من أولياء الله، فماذا يجب عليه بهذا الكلام وهل قتل بسيف الشريعة؟ فاجاب: الحمد لله، من اعتقد ما يعتقد الحلاج من المقالات التي قتل الحلاج عليها فهو كافر مرتد باتفاق المسلمين فإن المسلمين إنما قتلوه على الحلول والإتحاد ونحو ذلك من مقالات أهل الزندقة والإلحاد كقوله أنا الله وقوله إله في السماء وإله في الأرض». ينظر: مجموع الفتاوى (٤٨٠/٢).

وفي هذا المقام أُنشد بعض المشايخ الكرام، والعلماء الأعلام^(١):
 رَقَّ الرَّجَاجُ وَرَقَّتِ الْخُمْرُ فَتَشَاكَلَتْ وَتَشَابَهَ الْأَمْرُ
 فَكَأَنَّما خَمْرٌ وَلَا قَدْحٌ وَكَأَنَّما قَدْحٌ وَلَا خَمْرٌ

وذكر الرازي في «حقائق التفسير» أن لمحبة المحب ثلاث مراتب:

محبة العوام التابعين للأعمال المحمدية، وهي مطالعة المنة من رؤية
 إحسان المحسن بالنعمة.

ومحبة الخواص التابعين لأخلاقه، يحبونه إجلالاً وإعظاماً، ولكونه أهلاً
 له.

ومحبة أخص الخواص التابعين لأحواله، وهي الناشئة من الجذبة الإلهية،
 في مكان كنت كنزاً مخفياً، وحقيقتها أن [ينفى]^(٢) المحب بسطوتها، ويبقى
 فيه بلا هو؛ لأنها نارٌ لا تبقي ولا تذر.
 ولمحبة المحبوب ثلاث درجات أيضاً:

محبة العوام باختصاصهم بالرحمة والمغفرة والمثوبة.

ومحبة الخواص بتجلي صفات الجلال، وستر ظلمة صفاتهم بأنوار
 صفات الكمال.

ومحبة أخص الخواص باختصاصهم بالجذبات، وستر ظلمة وجودهم
 بأنوار الوجود الحقيقي الذاتي، فيتجلى أولاً بنار الجلال، فيحرق عن قلبهم
 جميع ما كان فيه من الآمال، ثم يتجلى بنور الجمال، ويمحوهم عنهم،

(١) تنسب هذه الأبيات لأبي القاسم إسماعيل بن عباد بن عباس الطالقاني، وزير الملك
 مؤيد الدولة بويه بن ركن الدولة المعروف بالصاحب. ينظر: سير أعلام النبلاء
 (٥١١/١٦)، ووفيات الأعيان (٢٢٨/١).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «يبقى».

ويثيبهم به، ويسلب عنهم السمع والبصر والنطق، وأبدله بسمع وبصر يليق به، فهم بين روضة المحو وغدير الإثبات أحياء غير أموات، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١).

وهذا في مقام المحب والمحبوب والمحبة واحد، كما أن الرائي في المرآة يشاهد ذاته بذاته وصفاته بصفاته، فيكون الرائي والمرئي والرؤية واحداً، أي: كما يشير إليه قوله -صلى الله عليه وسلم-: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ»^(٢)، على أن المراد بالمؤمن في الموضوعين هو الله، انتهى كلامه.

فيكون [فحوى]^(٣) الحديث ومقتضاه - والله أعلم بحقيقة معناه -: أن من [استقلت]^(٤) به درجة المحبوبة، ومكنته الرتبة المطلوبة، كنت مستولياً بنور وجهي على قلبه، مفيضاً بنور سري على [صدره، فسمعه]^(٥) من نوري يسمع به، وبصره من نوري يبصر به، ويده من نوري يبطش بها، ورجله من نوري يمشي بها، فيكون قائماً بنوري؛ لأن مصدر أعماله وهو القلب الذي هو بيت الرب صار عرشاً لنور الله من غاية الظهور، ولا يصدر من النور إلا النور، ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾^(٦).

فهذا العبد هو الذي قام بنور الحق ذاتاً وصفة، فني لشهوده، وبقي لوجوده، لاستعداده بكمال الهداية لسبق العناية.

غُذِينَا بِالْمَحَبَّةِ يَوْمَ قَالَتْ لَهُ الدُّنْيَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ

(١) سورة الأنفال، الآية: (١٧).

(٢) تقدم تخرجه (ص ٢٢٢).

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «مجرى».

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «استقلت».

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «صدري، فسمع».

(٦) سورة النور، الآية: (٤٠).

هذا، وفي رواية^(١): «فَبِي يَسْمَعُ، وَبِي يَبْصُرُ، وَبِي يَبْطِشُ، وَبِي يَمْشِي»، أي: أنا الذي أقدرته على هذه الأفعال، وخلقتها فيه في جميع الأحوال، كما هو معتقد أهل السنة والجماعة، خلافاً للمعتزلة من أهل البدعة.

وأما زعم الاتحادية والحلولية بقاء هذا الكلام على ظاهر المرام، وأنه سبحانه عين عبده و[أجزائه]^(٢)، أو حالاً في قلبه وأعضائه، خروجٌ عن الإسلام بإجماع العلماء الأعلام.

وعمدة ما تقرره، وزبدة ما تحرره، أن من اجتهد بالتقرب إلى الله بعمل الفرائض والنوافل ابتغاءً لرضاه وقربه مولاه، ورقاه من درجة الإيمان إلى مرتبة الإحسان، حتى يعبد الله كأنه يراه، ويسمع ويبصر ويأخذ ويسعى في مهواه، وهذا هو الذي يقال في حقه لا يبقى إلا الله؛ لأنه سبحانه أفناه عما سواه، فلا ينطق إلا بذكره، ولا يتحرك إلا بأمره، فإن نطق نطق به، وإن سمع سمع به، وإن نظر نظر به، وإن بطش بطش به، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٣) لَا شَرِيكَ لَهُ، وفي الحديث: «مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ غَيْرُ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»^(٤)، أي: لا حظ له في قربه ومحبتيه ومقام رضاه.

(وَإِنْ سَأَلْنِي لِأَعْطِيَنَّهُ) كذا في النسخ، وفي «أصل» ابن حجر تبعاً

(١) ذكرها الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٦٥/١)، والقشيري في الرسالة القشيرية

(١٦٣/١)، وابن حجر في فتح الباري (٣٤٤/١١) نقلاً عن الطوفي.

(٢) كذا في (ب)، وفي (ط): «أجزاؤه».

(٣) سورة الأنعام، الآية: (١٦٢، ١٦٣).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦٧/٧)، والحاكم (٣٥٦/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٣٦١/٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه وهب بن راشد الرقي، وهو متروك الحديث،

والحديث ضعفه الذهبي متعقباً للحاكم، وابن حجر. ينظر: الجرح والتعديل (٢٧/٩)،

وإتحاف المهرة لابن حجر (٣٣٨/١٠).

للفاكهاني: «ولئن سألتني لأعطيته»، ثم حذف المفعول ليعم المسؤول، (وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي) ضبطوه بالنون وبالباء، وكلاهما صحيح، ذكره المصنف. والأظهر الباء لقوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(١)، على أنها للاستعانة لا للإصاق كما ذكره [الشارح]^(٢)، فإنه هنا غير جائز الإطلاق بخلاف الآية، فإن الإصاق من دأبه، وأما النون فللوقاية، والباء منصوب بنزع الخافض، وأورد اللام الموطئة للتوكيد، وحذف المستعاذ منه ليعم في مقام التأييد.

والعود الالتجاء، أي: إن التجأ برحمتي، وتعلق بإعانتني وإغاثتي، (لَأُعِيدَنَّهُ) وفي رواية زيادة: «وَإِذَا اسْتَنْصَرَنِي نَصَرْتُهُ»^(٣)، والله قادر على أن يعطيه من غير أن يسأله، وأن يعيده قبل أن يستعيذه، ولكنه سبحانه يتقرب إلى إعطاء السائلين، وإعازة المستعيزين؛ ولذا ورد: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»^(٤)، أي: لا بلسان القول، ولا ببيان الحال، للإشعار بأنه مدع للكمال، المستغني عن جمال ذي الجلال، والعبد غير مستغن عنه سبحانه، لا في الإيجاد، ولا في الإمداد، ومن لطائف الكلام قول بعض الشعراء الكرام^(٥):
اللَّهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَهٖ وَبُنِيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ

(١) سورة النحل، الآية: (٩٨).

(٢) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (ب) و(ط): «شارح».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٣٣)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٢٧٣) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال أبو حاتم: «هذا حديث منكر جدا» ينظر: علل الحديث (١٢٧/٢).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٧٣)، وأبو يعلى (١٠/١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الحاكم (١/٦٦٨)، وهو حسن بشواهد، وانظر: تحفة الذاكرين (ص ٣٦).

(٥) ذكره البيهقي في شعب الإيمان (٣٦١/٢) عن أبي القاسم بن حبيب المفسر، وقال الخطابي في العزلة (ص ٦٧): «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ أَنْشَدَنِي الْخَزِيمِيُّ...» فذكره.

ثم في هذا الوعد المحقق المؤكد بقسم الحق إعلامٌ بأن من تقرب إلى الله لا يردّه إذا دعاه، لكن كثير من السلف كان مستجاب الدعاء، ومع ذلك صبروا على البلاء، منهم: سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لما عمي قيل له: لو دعوت الله، فقال: قضاء الله أحب من بصري^(١). وقيل لإبراهيم التيمي^(٢) وهو في سجن الحجاج: أما تدعو الله؟ فقال: أكره أن أدعوه أن يفرج عني ما فيه أجرٌ لي^(٣)، وصبر سعيد بن جبير على أذى الحجاج حتى قتله مع أنه كان مجاب الدعوة.

هذا، وفي رواية: «كنت له سمعًا وبصرًا ويدًا ومؤيدًا، دعاني فأجبتّه، وسألني فأعطيتّه، ونصح لي فنصحت له، وإن من عبادي من لا يُصلح إيمانه إلا الغنى، ولو أفقرته لأفسده ذلك»، وذكر مثله في الفقر والصحة والسقم، ثم قال: «إني أدبر عبادي لعلمي بما في قلوبهم، إني عليم خبير»^(٤). وهذا مستفادٌ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾^(٥).

ثم اعلم أن الاستعاذة إنما هي لدفع المضار، ومعظمها بالنسبة إلى

(١) ينظر: مدارج السالكين (٢/٢٢٧).

(٢) هو: إبراهيم بن يزيد التيمي، الإمام القدوة الفقيه، عابد الكوفة، حدّث عن أبيه يزيد بن شريك التيمي، وكان أبوه من أئمة الكوفة أيضًا، يروي عن عمر، وأبي ذر، والكبار، أخذ عنه الحكم، وإبراهيم النخعي، وحديثه في الكتب الستة، حدّث عنه الأعمش، وبيان بن بشر، ويونس ابن عُبيد وجماعة. قيل: إن الحجاج قتله، وقيل: مات في حبسه سنة اثنان وتسعين. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/٦٠)، تهذيب التهذيب (١/١٧٦).

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم (ص ٣٦٩).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٦٧).

(٥) سورة الإسراء، الآية: (٣٠).

الأبرار، وهي الخواطر، فلا بد من معرفتها، فإن الخاطر ما يرد على القلب في صورة خطاب، أو تعريف، أو طلب، وأنواعه أربعة:

خاطر الحق المسمى بالخاطر الأول، وهو علم يقذفه الرب من بطنان الغيب على أهل القرب، ويبقى مطمئنًا، لا [يفنيه] ^(١) شيء، ولا يقتضي المهلة، ويُعبّر عنه بالإلهام.

وخاطر الملك، وهو ما يرغب على الطاعات، ويحذر عن السيئات، ويلوم عليها بعد الميل إليها، وقد لا يطمئن ويطلب المهلة.

وخاطر الشيطان، وهو ما يدعو إلى المناهي والملاهي، فيندفع بالاستعاذة والانتهاة.

وخاطر النفس، وهو حركة في الباطن تنبعث إلى تحصيل ملاذها ومرامها من أشياء منكرة، يتحقق أن الله منزّه عنها، وعن غيرها، فيقابل بترك المبالاة، واستدامة الذكر وسائر الطاعات، ويفرق بينهما بأن الشيطان إذا دعا إلى [زلة] ^(٢) ولم يجب يوسوس بأخرى؛ إذ مراده الإغواء كيف أمكن في ضمن الأشياء، بخلاف النفس، فإنها لا تزال تُلحّ حتى تظفر بمرادها، إلا أن [يعينه] ^(٣) الله؛ ولهذا هو أشد الخواطر على المرئيين.

وحقيقة الوسوسة أن الإنسان بينما هو ذاهل عن الشيء ذكّره النفس والشيطان، فيحدث له ميلٌ يترتب عليه فعل، هذا هو المشهور بين الجمهور. وقد ذكر نجم [الكبرى] ^(٤): «خاطر القلب، وهو ما سلم من منازعة

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): «يبقيه»، وفي (ط): «يفنيه».

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ط): «ذلة».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «يعينه».

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): «الكبرا»، وفي (ط): «الكبراء».

النفس، وينطلق من قيد [الشك] ^(١) وغيره.

وخاطر العقل، وهو ما يكون مع النفس والبدن لإثبات الحجّة على العبد؛ ليستحق به العقاب، ومع الملك والروح؛ ليستوجب به الثواب. وخاطر الروح، وهو ما ينبعث من همته التي همّ بها إلى الحضرة الإلهية، يستنزل بها الإلهامات الربانية.

وخاطر السر، وهو ما ينشأ [من] ^(٢) ميلانه إلى معرفة الصفات التي يستنزل المعارف من بحار الأسماء والذات.

وخاطر اليقين، وهو روح الإيمان، ومزيد العلم والإيقان.

وخاطر الشيخ للمريد، يرد عليه على قدر العلقة المعنوية.

وخاطر النبي للأتباع على قدر الاتباع.

والخاطر من [المولى] ^(٣) على قدر صفاء الباطن، وتآلف الزوجين.

والخاطر من قلوب الإخوان على قدر خلوص الصحبة ^(٤)، انتهى.

ولا يخفى اندراجها تحت الخواطر الأربعة، بل رجوع تلك الخواطر بأسرها إلى اللمتين المذكورتين في الحديث كما حققه الشيخ العارف صاحب «العوارف [والمعارف]» ^(٥)، بل لا يبعد أن يقال: الأصل في الخواطر

جميعها الخاطر الحقاني، والإلهام الرباني؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا

فَأَلَمَّهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ ^(٦). ومن ثمّ قيل: «التوحيد إسقاط الإضافات»، يعني

(١) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «الشرك».

(٢) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «عن».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الموتى».

(٤) يُنظر الكلام على الخواطر وأنواعها في: قوت القلوب لأبي طالب المكي (٢٠١/١، ٢٠٢).

(٥) من (أ) فقط.

(٦) سورة الشمس، الآيتان: (٧، ٨).

في سلسلة أسباب المسببات، ولما كان هذا التحقيق من غوامض العلوم، وإدراك عوائد فوائده من دقائق الفهوم، بسطنا الكلام في ذلك، و[أوردناه]^(١) ما هنالك، والله الهادي إلى سواء المسالك.

(رواه البخاري)^(٢) لكن بزيادة بعد «الأعيذنه»، وهي قوله: «وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ». قال ابن الصلاح: «وليس المراد بالتردد هنا [حقيقته]^(٣) المعروفة في حقنا، بل إنه يفعل به كفعل المتردد الكاره»، أي: لمحبتة له يكره مساءته بالموت؛ لأنه أعظم آلام الدنيا، إلا على قليل من أهل العقبي، والمشتاقين إلى قرب المولى، وإن كان لا بد له منه، كما في رواية، وذلك لما سبق من [مختوم]^(٤) قضائه وقدره، حيث قال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٥)، فسبحان من قهر العباد بما أراد. وهذا بالنسبة إلى من يوجد عنده الكراهة الطبيعية كما تقتضيه الحالة البشرية، وإلا ففي الحديث: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، كما رواه أحمد^(٦)، والشيخان^(٧)، والترمذي^(٨)، والنسائي^(٩) عن عائشة، وعن عبادة.

(١) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «أوردناه».

(٢) برقم (٦٥٠٢).

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «حقيقة».

(٤) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «مختوم».

(٥) سورة آل عمران، الآية: (١٨٥).

(٦) في المسند (٣١٦/٥).

(٧) البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، (٢٦٨٤).

(٨) برقم (١٠٦٦)، (١٠٦٧).

(٩) برقم (١٨٣٤).

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ». حديث حسن، رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.



(عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي» أي: عفا، وتفاعل بمعنى فعل، ولعل معنى المجاوزة أن الله سبحانه يطالب المذنب بالذنب، والمذنب يطالب الرب بالعفو، أي: يتمسك عند الخوف من عذابه برحمته، فإذا غفر الرب فقد تجاوز عن [المطالبة]^(١). (لي) أي: لأجلي، وتعظيم أمري، ورفعة قدري، وحصول مرضي صدري، (عَنْ أُمَّتِي) أي: أمة الإجابة، قال الكواشي^(٢) في «تفسيره»: «كان بنو إسرائيل إذا نسوا شيئاً مما أمروا به [أو]^(٣) أخطؤوا عُجلت لهم العقوبة»^(٤)، (الْخَطَأَ) أي: إثمه، وقد أبعد ابن حجر حيث فسّر

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «مطالبه».

(٢) هو: الشيخ أحمد بن يوسف بن حسن بن رافع بن حسين بن سودان الكواشي المفسر نزيل الموصل، ولد بكواشة وهي قلعة من أعمال الموصل سنة تسعين أو إحدى وتسعين وخمسائة، قرأ القرآن على والده واشتغل وبرع في القراءات والتفسير والعربية والفضائل، وسمع من أبي الحسين بن روزبة وقدم دمشق وأخذ عن أبي الحسن السخاوي وغيره، صنف التفسير الكبير المعروف بـ «تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر»، والتفسير الصغير المعروف بـ «التلخيص في تفسير القرآن العزيز»، توفي سنة ثمانين وستمائة، ينظر: تاريخ الإسلام (٣٤٢/٥٠)، وطبقات الشافعية (١٣٠/٢).

(٣) كذا في (ب)، وفي (ط): «و».

(٤) أصل هذا النقل ذكره المفسرون بلفظه عن الكلبي، كما نقله الثعالبي في تفسيره

أولاً قوله: «تجاوز» بمعنى ترك، وثانياً حين قال هنا: «يحتمل عن حكمه [أو]»^(١) عن إثمه أو عنهما جميعاً، وهذا هو الأشبه؛ إذ لا مرجح لأحدهما، فأبقي الحديث على تناولهما، وتخصيصه بالثاني يحتاج لدليل^(٢)، انتهى.

ولا يخفى أن حكم الخطأ أعم من إثم فعله، وما يترتب عليه من تداركه، فرفع الإثم مستفاد من هذا الحديث، كما أن تداركه مأخوذ من نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾^(٣)؛ إذ المراد بالخطأ [هو]^(٤) ضد العمد، وهو أن يقصد بفعله شيئاً فيصادف غير ما قصد، لا ضد الصواب، خلافاً لمن زعمه في هذا الباب، بناء على أن تعمد المعصية قد يسمى خطأ.

ثمّ الخطأ بفتحيتين مقصوراً هو الأشهر، ويجوز مده مع فتح الخاء وكسرها، وكسر الخاء وسكون الطاء، وكذا ضم الخاء وسكون الطاء، وبهذه الوجوه كلها قرئ قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾^(٥)، ولعل الخطأ بفتحيتين هو المراد هنا بدليل الآية الأولى، وأما بقية الوجوه فمختصة بتعمد المعصية، إلا الخطأ بالفتح ممدوداً فإنه يناسب أن يكون ضد الصواب.

والحاصل أن من أتى بشيء من المعاصي، أو أخل ببعض الفرائض، خطأً

(١) (٣٠٧/٢)، والبغوي في تفسيره (٤٠٢/١)، وابن حجر في العجاب في بيان الأسباب

(٦٥٥/١).

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «و».

(٢) يُنظر: الفتح المبين لابن حجر (ص ٦٠٦).

(٣) سورة النساء، الآية: (٩٢).

(٤) كذا في (ب)، وفي (ط): «هنا».

(٥) سورة الإسراء، الآية: (٣١).

لا يتعلق به ذم في الدنيا، ولا مؤاخذة في العقبى؛ ولهذا لو قتل إنساناً خطأً بأن لم يقصد الفعل، كأن سقط على صبي فمات، أو قصد الفعل دون الشخص، كما إذا رمى إلى صيد فأصاب إنساناً لم يقتص منه. وأما من أراد [ما] ^(١) يحسن فعله، ولكن يقع منه خلاف مراده، فهو ممن اجتهد فأخطأ، فله أجر، وأما من أراد [ما] ^(٢) لا يحسن فعله، ويتفق منه خلافه، فهو مخطف إرادةً، مصيبٌ فعلاً، فهو مذموم بقصده، غير محمود بفعله.

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي عَنِ الْخَطَا» ^(٣)، قال ابن حجر: «وهي أظهر؛ إذ لا يحتاج فيها إلى تضمين «تجاوز» لغيره، بخلاف الأولى كما تقرر»، انتهى. وفيه أن «تجاوز» لم يتعد بـ«عن» مرتين، فيحتاج هنا [إلى] ^(٤) أن يقال إبدال الثاني عن الأول، فيكون المعنى عن خطأ أمتي، والتضمين [كثير] ^(٥) في كلام الفصحاء، ومرام البلغاء، على أنه حينئذٍ أيضاً يحتاج إلى تقدير مضافين، أي: تجاوز عن إثم خطأ أمتي، بخلاف ما قررناه حيث قلنا: تجاوز بمعنى عفا، فـ«الخطأ» مفعول بلا واسطة، و«عن أمتي» بالواسطة.

(وَالنَّسْيَانَ) ضد الذُّكْر بالكسر أو الذُّكْر بالضم بمعنى التذکر، وهو المراد هنا، أي: إثم ما صدر [منهم] ^(٦) من اقتراف ذنب، أو افتراق طاعة

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «من».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «من».

(٣) أخرجه الدارقطني (١٧٠/٤)، والطبراني في الكبير (١١٢٧٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) من (ط) فقط.

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «كثر».

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «عنهم».

نسياناً؛ ولهذا لو أكل الصائم أو شرب ناسياً فلا إفطار ولا كفارة^(١)، بخلاف الصلاة؛ فإن لها هيئةً مذكورة.

قيل: «إذا كان إثم الخطأ والنسيان متجاوزاً عن هذه الأمة المرحومة، فما الحكمة في الدعاء [في قوله]^(٢): ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(٣)؟ وأجيب: بأن هذا تليذٌ واعتراف بالنعماء بما رفع عنهم من البلاء، وبأن النسيان منه ما يعذر صاحبه، ومنه ما لا يعذر كما إذا ترك التحفظ، وأعرض عن أسباب التذكر، كمن رأى نجاسة في ثوبه، وأخر الإزالة وصلى، عُذَّ مقصراً، ويجب القضاء، وكذا إذا تغافل عن تعاهد القرآن حتى نسي، فذكر الخطأ والنسيان وأراد ما هو المسبب عنهما، وقيل: «المعنى إن نسينا المأمور به، أو أخطأنا في المنهي، وقد أجاب الله دعاءهم بدليل ما ورد عن رسول الله عليه وسلم أنه سبحانه قال بعد كل دعاء: «فعلت»^(٤) أو «نعم»، والله أعلم، وغايته أن يكون الحديث متأخراً عن الكلام القديم.

(وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ) بصيغة المفعول أي: وإثم ذنبٍ صدر عنهم بالإكراه والإجبار، فلا يكفر من أكره على الردة فتلفظ بها مطمئناً بالإيمان قلبه، والحديث مخصوص بغير القتل والزنا واللواط وشهادة الزور والحكم بالباطل إكراهاً ونحو ذلك، وفروع هذا الأصل وشروطه مذكورة في كتب المذهب من الأمور المتفق عليها والمختلف فيها.

ولعل معناه بلسان العارفين وأرباب الإشارة هو: أن الله لا يعاقب أمتي

(١) قال ﷺ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». أخرجه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «بقوله».

(٣) سورة البقرة، الآية: (٢٨٦).

(٤) كما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه مسلم (١٢٦).

إن أخطات طريق طلب الله، أو في العمل لما سواه من خوف عقوبة، أو رجاء مثوبة، أو نسيت عهد الله الذي عاهدتهم أن يحبوه ولا يحبوا غيره؛ لأنهم غرباء بعد إطالة العهد بهم، مسافرين عنه، محتجين بأنواع البلاء عن قربهم، لكن سيعودون إلى الفطرة الأصلية، والمحبة الأزلية؛ لأنه حين لم يكن شيئًا مذكورًا، بل لم يكن في الكتاب مسطورًا، قد نطق الحق بمحبتهم أولًا، وَرَقَمَ بِهَا فِي اللُّوحِ ثَانِيًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ قَوْلَهُ: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾^(١) ثَالِثًا، وَلِلَّهِ دَرٌّ مَنْ قَالَ^(٢):

نَقَلَ فَوَإِذَاكَ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ الْهَوَى مَا الْحُبُّ إِلَّا لِلْحَبِيبِ الْأَوَّلِ
كَمْ مَنَزَلٍ فِي الْأَرْضِ يَأْلَفُهُ الْفَتَى وَحَيْنُهُ أَبَدًا لِأَوَّلِ مَنَزَلِ

(حديث حسن) أي: إسناده، (رواه ابن ماجه)^(٣) لكن عن أبي ذر كما صرح به في «الجامع الصغير»^(٤)، ورواه الطبراني في «الكبير»^(٥)، والحاكم في «مستدرکه»^(٦)، عن ابن عباس، (والبيهقي وغيرهما)^(٧) كابن حبان في «صحيحه»^(٨)، والدارقطني^(٩) يأسناد صحيح، وقد قال الحاكم: «صحيح

(١) سورة المائدة، الآية: (٥٤).

(٢) تنسب الأبيات لأبي تمام. ينظر: الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (٩٢/١٩)، والبيان والتبيين للجاحظ (ص ٥٣٣)، وخزانة الأدب وغاية الأدب لابن حجة الحموي (١٨٧/١).

(٣) برقم (٢٠٤٥).

(٤) يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢١٩/٢).

(٥) برقم (١١٢٧٤).

(٦) المستدرک (٢١٦/٢).

(٧) في الكبرى (٣٥٦/٧).

(٨) (٢٠٢/١٦).

(٩) في سننه (١٧٠/٤).

على شرطهما»، وما يضرُّه الإعلال بالإرسال، وإنما اختار المصنف كونه حسناً مع تصريح جمع بالتصحيح؛ لما حكى البيهقي عن محمد بن نصر المروزي أنه قال: «ليس لهذا الحديث إسناد يحتج به، فالأحوط أن يقال: إنه حسن لذاته، صحيح لغيره»^(١).

(١) انظر أصل النص في "الفتح المبين" لابن حجر ص ٦٠٧، "جامع العلوم والحكم" (٣/ ١١٠٩)، وانظر تفصيل الكلام عليه في: بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٢/ ٣٤٦)، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٤/ ٤١٠)، تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٣/ ٩٧)، نصب الراية (٢/ ٦٥) .

الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَنْكَبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ» رواه البخاري.



(عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَنْكَبِي) بفتح الميم وكسر الكاف: مجمع العضد والكتف، ويروى بالثنية، قيل: «وهي الرواية»، وبالإفراد وذلك ليتوجه توجهاً بليغاً فيما يملى عليه، ويتمكن في ذهنه ما يلقي إليه، وفيه إيماءٌ إلى أن الراوي له منزلة عظيمة لديه.

(فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ») أي: لا تركز إليها، ولا تتخذها وطناً، ولا تحدث نفسك بطول [البقاء]^(١) فيها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله، كذا قاله المصنف، وذلك لأن الدنيا دار مرور، وجسر عبور، كما قال عيسى - عليه السلام -: «الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها»^(٢).

فينبغي للمؤمن أن ينتظر الانتقال عنها ساعة فساعة من الأحوال،

(١) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «البناء».

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٧/٣٠٤)

متهيئاً لأسباب الارتحال بتدارك الأعمال، وبردّ المظالم أو طلب الاستحلال، مشتاقاً إلى الوطن الحقيقي حين كان في صلب آدم عليه السلام، ثم نقل منها إلى دار الغربية والآلام، وبالإقبال على مداومة طاعة ذي الجلال والجمال على وجه الكمال، قانعاً في سفره ببلغة من لقمة، وسترة من خرقة، صابراً على ما أودع فيها من الأكدار، فإنها بثس القرار، وإنما العيش عيش الآخرة كما في الأخبار.

ثم ترقى عن المقام الأول بلفظ «أو» التي بمعنى «بل»، وقال: (أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) أي: بل كأنك عابر سبيل؛ لأنه قد يسكن الغريب في غير وطنه، ويستأنس به وبأهله، فله دَرُّ طائفة رفضوا الدنيا، وانعزلوا عن الناس، و^(١) تجردوا عما هم عليه من الأثقال والألباس، بل صاروا حفاة عراة حاسري الرأس، وفي الحقيقة هم العقلاء والأكياس، الخارج فضلهم عن الحد والعد ومقياس القياس:

إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا فُظِنَا طَلَّقُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَا
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَرَفُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيِّ وَطْنَا
جَعَلُوهَا لِحَيَّةً وَاتَّخَذُوا صَالِحِ الْأَعْمَالِ فِيهَا سُفْنًا^(٢)

هذا، وزيد في بعض طرق الحديث: «وَعُدَّ نَفْسَكَ فِي أَصْحَابِ الْقُبُورِ»^(٣)، وفي رواية الترمذي^(٤): «وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ»، أي:

(١) بعدها في (أ) زيادة: «هم».

(٢) تُنسب هذه الأبيات للشافعي، يُنظر: ديوانه (ص ١١١، ١١٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١١٤)، والطبراني في المعجم الصغير (٥٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٧/١٣)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وفيه مقال. يُنظر: جامع العلوم والحكم (١١٢٣/٣).

(٤) برقم (٢٣٣٣).

وتنبه من نوم الغفلة وسكر الغرور، وتب إلى الله، واستعدَّ لزيد يوم الحشر والنشور، وهذا معنى ما ورد: «مُوتُوا قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا»^(١).

(وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ) أي: دخلت في وقت المساء وهو أول الليل، (فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ) أي: دخلت في وقت الصباح وهو أول وقت النهار، (فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ) وفي هذا حث على قصر الأمل؛ لأنه سبب المبادرة إلى العمل، والمنجى من آفات الكسل، فإن من طال أمله ساء عمله، فالواجب أن يجعل أجله نصب عينيه، فإن هذا سببٌ [للزهد]^(٢) في الدنيا، والإقبال على العقبي؛ ولذا قيل: «من جعل الموت نصب عينيه لم يبال بضيق الدنيا ولا [بسعتها]^(٣) المضرة في العقبي».

وقد ورد في «الصحيحين» وغيرهما^(٤): «لَا يَزَالُ قَلْبُ ابْنِ آدَمَ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الأَمَلِ». وعن أبي زكريا [التميمي]^(٥)، قال: «بينما سليمان بن عبد الملك في المسجد الحرام إذا أتى بحجر منقور، فطلب من يقرؤه، فأتي بوهب بن منبه فقرأه، فإذا فيه: ابن آدم، لو رأيت قرب ما بقي من أجلك لزهدت في طول أملك، ولرغبت في [الزيادة]^(٦) من صالح عملك،

(١) قال ابن حجر في الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع (ص ٩٨) عقبه: «هو غير ثابت».

قال العجلوني في كشف الحفاء (٣٨٤/٢): «والمعنى موتوا اختيارا بترك الشهوات قبل أن تموتوا اضطرارا بالموت الحقيقي».

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «الزهد».

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «مشقتها».

(٤) البخاري (٦٤٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) هذا هو الصواب، وفي (ط): «اليمني»، وفي (ب): «اليماني»، وفي نسخة كما في حاشية (ب): «التميمي».

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «زيادة».

ولقصرت من حرصك [وجهلك] ^(١)، فاعمل ليوم القيامة، يوم الحسرة والندامة ^(٢)، ذكره ابن الجوزي في «منهاجه» ^(٣).

وقد قال تعالى: ﴿ ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْمُونَ ﴾ ^(٤)، وقال ابن عمر: رأني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا أصلح خُصًّا، فقال: «مَا هَذَا؟» قلت: خص لنا نصلحه، فقال: «ما أرى الأمر إلا أقرب من ذلك»، ذكره الترمذي ^(٥). وقيل لبعضهم: «ألا تغسل قميصك؟ قال: الأمر أعجل من ذلك» ^(٦).

وعن محمد بن أبي توبة ^(٧)، قال: «أقام معروفُ الصلاة، ثم قال لي: تقدم، فقلت: إن صليت بكم هذه الصلاة لم أصل بكم غيرها، فقال معروف: أنت تحدث نفسك أن تصلي صلاة أخرى، نعوذ بالله من طول الأمل، فإنه

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «وحيلك».

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (ص ٦٢).

(٣) هو كتاب منهاج القاصدين، لم أقف عليه مطبوعاً، والأثر في قصر الأمل لابن أبي الدنيا (ص ٦٢)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٦٩/٤).

(٤) سورة الحجر، الآية: (٣).

(٥) برقم (٢٣٣٥).

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (ص ٤٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٧٠/٦) عن الحسن البصري رحمه الله.

(٧) هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي توبة الكشميهني المروزي، وكان مولده في ذي القعدة سنة إحدى وستين وأربعمائة، سمع صحيح البخاري بقراءة أبي جعفر الهمداني على المعمر أبي الخير محمد بن أبي عمران الصفار، وسمع من الإمام أبي المظفر بن السمعاني، وأبي الفضل الميهني، وهبة الله بن عبد الوارث، روى عنه ابنه أبو عبد الرحمن محمد بن محمد، وشريفة بنت أحمد الغازي، ومسعود بن محمود المنيعي، وآخرون. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٥١/٢٠).

يمنع خير العمل»^(١). وروى عن أبي سعيد الخدري أنه قال: «اشترى أسامة بن زيد وليدة بمئة دينار إلى شهر، فسمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ألا تعجبون من أسامة المشتري إلى شهر [الطول]^(٢) الأمل، والذي نفسي بيده، ما طرفت عيني إلا ظننت أن شعري لا ينطبق عني حتى تُقبض روحي، ولا طعمت لقمة إلا ظننت أني لا أسيغها حتى أغص بها من الموت، والذي نفسي بيده، ﴿إِنَّ مَأْتُوَعَدُونَكَ لَأَنَّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾^(٣)»^(٤).

وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتيمم بالتراب، فأقول: يا رسول الله، إن الماء قريبٌ منك؟! فيقول: ما تدري لعلي لا أبلغه»^(٥)، ذكره الحارث بن أبي أسامة. وروى مرفوعاً: «نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد، ويهلك آخرها بالبخل والأمل»^(٦)، وهذا لأن من قصر أمله زهد في دنياه، ومن طال أمله طمع ورجب في هواه، وترك الطاعة، وتكاسل عن التوبة، وقسا قلبه لنسيانه الآخرة.

وعن علي -كرم الله وجهه-: «ارْتَحَلَّتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً، وَارْتَحَلَّتِ الْآخِرَةُ

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (ص ٨١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦١/٨).

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «الطويل».

(٣) سورة الأنعام، الآية: (١٣٤).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (ص ٢٨)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٦٥/٢)،

وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩١/٦)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٧٥/٨).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٨/١)، وابن المبارك في الزهد (٩٩/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٦٣/١): «وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف».

(٦) أخرجه أحمد في الزهد (ص ١٠)، والطبراني في الأوسط (٣٣٢/٧)، والبيهقي في شعب

الإيمان (٣٤٥/٧) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

مُقْبِلَةً، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أبنَاءِ الآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أبنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اليَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَعَدَا حِسَابٍ وَلَا عَمَلٌ»^(١).

وكان الحسن يقول: «عجباً لقوم أمروا بأخذ الزاد، ونودوا فيهم بالرحيل إلى المعاد، وحُبس أولهم في انتظار آخرهم، وهم قعود يلعبون، ما يخطر هذا في خاطرهم»^(٢).

ووقع في «أصل» ابن حجر: «إلى الصَّبَاحِ وإلى المَسَاءِ» بزيادة «إلى» في الموضوعين، وهو مخالف للنسخ المعتبرة، والشروح المشتهرة، وقد أبعد في تقرير المعنى حيث قال: «أي: إذا أمسيت فلا تنتظر بأعمال الليل إلى الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر بأعمال النهار إلى المساء»^(٣)، انتهى. ووجه [استبعاده]^(٤) لا يخفى على الفضلاء النبلاء.

(وَحُذِّ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ) والمعنى اغتتم أيام الصحة والعافية لاقتناء الأعمال الصالحة الباقية قبل أن تمرض فتعجز عنها، وتندم على ما فاتك منها، وكذا الكلام في قوله: (وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ) زاد الغزالي في «أربعينه»: «فإنك يا عبدالله، [ما]^(٥) تدري ما اسمك غداً» أي: ما رسمك ووصفك عند الله، هل أنت من الأبرار، [أم]^(٦) من الفجار؟ والمعنى خذ من أيام حياتك ما تلقى نفعه من طاعتك بعد مماتك، وإياك والتسويق المانع، فإن

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧٦/١)، وذكره البخاري معلقاً جازماً به في باب:

الأمل وطوله قبل الحديث (٦٤١٧).

(٢) ينظر: العاقبة في ذكر الموت (ص ٨٨).

(٣) يُنظر: كلام ابن حجر في الفتح المبين (ص ٦١٤).

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «الاستبعاد».

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «لا».

(٦) كذا في (ط)، وفي (ب): «أو».

الوقت هو السيف القاطع.

وقد أنشد لعلي - كرم الله وجهه - في هذا المعنى، شعرٌ قريب المبنى^(١):

إِذَا هَبَّتْ رِيَّاحُكَ فَاعْتَنِمَهَا فَإِنَّ لِكُلِّ خَافِقَةٍ سُكُونٌ
وَلَا تَغْفُلْ عَنِ الْإِحْسَانِ فِيهَا فَمَا تَدْرِي السُّكُونُ مَتَى يَكُونُ
إِذَا ظَفِرَتْ يَدَاكَ فَلَا تُقْصِرْ فَإِنَّ الدَّهْرَ عَادَتْهُ يُخُونُ

ثم الموت أحد الأسباب الموصلة إلى النعيم [المؤبد]^(٢)، كما ورد: «إنكم خلقتم للأبد، ولكن تنقلون من دار إلى دار»^(٣)، فهو وإن كان في الظاهر فناء، لكنه في الحقيقة بقاء، وولادة ثانية، ونتيجة باقية، كالنوى المزروع لا يصير نخلاً إلا بعد فساد حبتها؛ ولذا من الله علينا بالموت، فقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾^(٤)، وقال: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾^(٥)، وقدمه لكونه ذريعة إلى الحياة الحقيقية، كما قال: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(٦)، وفي الحديث: «الموت تحفة المؤمن»^(٧).

ثم الروح لا يدخل تحت سكرات الموت، بل ينفصل وينقطع علاقته

(١) تُنسب الأبيات للشافعي، يُنظر: ديوانه (ص ١١٣).

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «السرمد».

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨٧/٥) من قول عمر بن عبدالعزيز رحمه الله.

(٤) سورة الروم، الآية: (٤٠).

(٥) سورة الملك، الآية: (٢).

(٦) سورة العنكبوت، الآية: (٦٤).

(٧) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ١٣٧)، والحاكم (٣٥٥/٤)، والقضاعي في مسند

الشهاب (١٢٠/١) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

عنه أولاً؛ لقوله تعالى: ﴿أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾^(١)، يعني: وإما ساخطة مسخوطة، ثم يتعلق حين دفن [به]^(٢) كما يتعلق به إرادته سبحانه، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿فَادْخُلِي فِي عِذِّي﴾^(٣)، ويتوجه عليه سؤال الملكين، ويرد عليه عذاب القبر وثوابه، ويبقى له العلاقة بالتلذذ والتألم بحسب اختلاف اكتسابه، ثم يرتقي روح المؤمن إلى الدرجة العليا، ويصل إلى السعادة الكبرى، وأما التي تذوق الموت فهي النفس الحيوانية، المركبة من الطبائع الإنسانية، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٤).

وإذا خرج منه الروح تنهدم أركانها، وينعدم شأنها، لكن العارفون الذين صفت أجسادهم، وتجانست أرواحهم وأشباحهم، لا يتطرق إليها البلاء، كما في الأنبياء والشهداء والأولياء من أهل البلاء، بل تجذبها إلى حضرة اللاهوت، وتطير معها في عالم الملكوت، فافهم هذه الأسرار التي نطقت بها الأخبار، وشاهدها بالبصائر الثاقبة الأخيار.

وقد ورد معنى هذه الوصية عنه -صلى الله عليه وسلم- من عدة طرق، منها: خبر الحاكم^(٥): «أنه -صلى الله عليه وسلم- قال لرجل وهو يعظه: اغتتم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك».

وما أحسن من قال من ذوي الأحوال^(٦):

(١) سورة الفجر، الآية: (٢٨).

(٢) من (ط) فقط.

(٣) سورة الفجر، الآية: (٢٩).

(٤) سورة آل عمران، الآية: (١٨٥).

(٥) في المستدرک (٣٤١/٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) ذكر الدينوري وابن عساكر: أن الحسين بن الحسن أنشد هذه الأبيات، وذكر أن محمد

وَمَا هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَعَارَةٌ فَمَا اسْطَعْتَ مِنْ مَعْرُوفِهَا فَتَزَوَّدْ
فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي بِأَيِّ بَلَدَةٍ تَمُوتُ وَلَا مَا يُحْدِثُ الدَّهْرُ فِي غَدٍ
(رواه البخاري)^(١) هذا بظاهره يشعر بأن الحديث المرفوع والموقوف
كلاهما رواه البخاري.

وفي «الجامع الصغير» للسيوطي ما ينافيه؛ فإنه قال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا
كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، رواه البخاري عن ابن عمر، وزاد أحمد،
والترمذي، وابن ماجه: «وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ»^(٢)، فالمتبادر منه أن
الموقوف عن ابن عمر ليس مذكورًا في البخاري.

نعم، روي هذا الموقوف مرفوعًا أيضًا، فرواه البيهقي^(٣) عن ابن عمر
قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِبَعْضِ جَسَدِي، فَقَالَ: «كُنْ
فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ»،
فقال لي: «يَا ابْنَ عُمَرَ، إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ
فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ
قَبْلَ مَوْتِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ غَدًا».

بن سلام أنشدتها لأعرابي، وقال ابن أبي الدنيا: أنشدني أبو عبد الله التميمي، وعزاها في
«الإشراف» إلى محمد بن سلمة بن صالح بن أرتيل. يُنظر: مكارم الأخلاق (ص ٢٩)،
والإشراف في منازل الأشراف (ص ٢٣٠) كلاهما لابن أبي الدنيا، والمجالسة وجواهر
العلم للدينوري (٢٤٠/١)، وتاريخ مدينة دمشق (٤٢٨/٦٢).

(١) برقم (٦٤١٦).

(٢) يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير (٥١/٥).

(٣) في شعب الإيمان (٣٤٩/٧).

والحاصل أن هذا الحديث [فَذُلِّكَةً] ^(١) الأحاديث السابقة، ونتيجة الأعمال الصالحة، والأحوال الصادقة؛ ولهذا ختم به عدد الأربعين كما ختم بإسلام عمر حيث نزل فيه: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ^(٢) (٣).

(١) كذا في (ط)، وفي (ب): «قد أكد».

(٢) سورة الأنفال، الآية: (٦٤).

(٣) أخرج الطبراني في الكبير (١٢٤٧٠) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أسلم مع النبي ﷺ تسعة وثلاثون رجلاً وامرأة وأسلم عمر تمام الأربعين، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ

وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ابْنِ الْعَاصِ، قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ
 هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ فِي كِتَابِ الْحِجَّةِ
 بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.



(عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو) بِالْوَاوِ، (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ابْنِ
 الْعَاصِ) بِالْأَلِفِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ أَجُوفٌ لَا نَاقِصَ، كَمَا حَقَّقَهُ صَاحِبُ
 «الْقَامُوسِ»، حَيْثُ قَالَ: «الْأَعْيَاصُ مِنْ قَرِيشٍ أَوْلَادِ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ
 الْأَكْبَرِ، وَهُمْ الْعَاصِ، وَأَبُو الْعَاصِ، وَالْعَيْصُ، وَأَبُو الْعَيْصِ»^(١).
 وَأَمَّا مَا فِي بَعْضِ النُّسخِ كَمَا فِي «أَصْل» ابْنِ حَجْرٍ: «الْعَاصِي» بِالْيَاءِ فَهُوَ
 مَبْنِيٌّ عَلَى تَوْهَمٍ أَنَّهُ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الْعَصِيَانِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ إِثْبَاتُ الْيَاءِ وَحَدْفُهَا
 كَمَا هُوَ مَقْرَّرٌ فِي مَحَلِّهَا.
 نَعَمْ، الْعَاصِي هُوَ الْكَافِرُ [الْعَاصِي]^(٢)، وَأَمَّا مِنْ ذَكَرَ قَبْلَهُ فَهَمَا صَحَابِيَّانِ،
 فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِلَّا أَنَّهُ قَبْلَ ابْنِ الْعَاصِ، كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ،
 لَا بَعْدَهُ كَمَا فَعَلَهُ ابْنُ حَجْرٍ، فَإِنَّهُ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ الْأَخِيرِينَ صَحَابِيَّانِ،
 وَعَبْدُ اللَّهِ تَابِعِيٌّ، فَتَدْبِرْ؛ فَإِنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ أَبِيهِ، وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْهُ بِإِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْ
 أَوْ ثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ عَابِدًا عَالِمًا زَاهِدًا، أَكْثَرَ النَّاسِ أَخْذًا لِلْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو
 هُرَيْرَةَ: «مَا كَانَ أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنِّي حَدِيثًا إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ

(١) القاموس المحيط (ص ٨٠٦).

(٢) من (ب) فقط.

يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ»^(١)، سكن مَكَّةَ، ثم رحل إلى الشام، وعاد إليها، وتوفي بها، وقيل: «بالطائف»، وقيل: بالشام وقيل: «بمصر سنة خمس وستين، وهو ابن ثنتين وسبعين سنة»^(٢).

مروياته سبع مئة حديث، وروايته أكثر من ذلك لما تقدم، وإنما [توعرت]^(٣) الطرق في الرواية عنه، فكان ذلك سبباً لقله ما صحَّ عنه، يقال: «إنه حَفِظَ عنه عليه السلام ألف مثل»، وقد عمي في آخر عمره، وهو أجل العبادلة الأربعة، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يفضلُه على أبيه.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ أَي: إيمانًا كاملاً، (حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ) بالقصر، أي: ميل قلبه وطبع نفسه، (تَبَعًا) أي: تابعًا، (لَمَا جِئْتُ بِهِ) شرعًا جامعًا مانعًا، والمعنى لا يكمل إيمان أحدكم حتى يكون موافقته للشريعة مثل موافقته لمألوفاته من غير الكلفة، ويجوز أن يحمل على نفي أصل الإيمان، أي: حتى يكون تابعًا للشرع اعتقادًا كالمخلصين، لا خوفًا وإكراهًا كالمنافقين، ويوافق هذا الحديث خبر: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَلَدَيْهِ وَأَهْلِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» رواه الشيخان^(٤).

ولما صدقت محبة الصحابة له صلى الله عليه وسلم، وكان هواهم تبعًا لما جاء به، قاتلوا معه آباءهم وأبناءهم، وبذلوا في طريقه مَهْجَهُمْ، وأنفقوا أموالهم، فطوبى لهم، ثم طوبى لهم، فمن كان الهوى - وهو الباطل المطاع والمحبوب الأتباع - تابعًا لطرق الهدى من الملة البيضاء، والسنة الزهراء،

(١) أخرجه البخاري (١١٣).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٧٩/٣ وما بعدها)، وأسد الغابة (٣٥٦/٣ وما بعدها).

(٣) كذا في (ب) و(ط) ونسخة كما في حاشية (أ)، وفي (أ): «تعددت».

(٤) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

حتى يصير همومه المختلفة، وخواطره المتفرقة، التي تنبعث من هوى النفس، وميل الطبع، همًّا واحدًا يتعلق بأمر ربه، واتباع شرعه، تعظيمًا لحقه، وشفقة على خلقه، كما قال^(١):

كَانَتْ لِقَلْبِي أَهْوَاءٌ مُفْرَقَةٌ فَاسْتَجْمَعْتُ إِذْ رَأَيْتَكَ الْعَيْنُ أَهْوَائِي
وَصَارَ يَحْسُدُنِي مَنْ كُنْتُ أَحْسُدُهُمْ وَصِرْتُ مَوْلَى الْوَرَى إِذْ صِرْتُ مَوْلَايَ
تَرَكْتُ لِلْخَلْقِ دُنْيَاهُمْ وَدِينَهُمْ شُغْلًا بِجَبِّكَ يَا دِينِي وَدُنْيَايَ

فلا يميل إلا بأمر الشرع، ولا يهوى إلا حكم الطبع، فهو المؤمن الكامل [الوحيد]^(٢)، الذي يُقبل منه التوحيد، ومن أعرض عنه متبعًا لهواه، مبتغيًا لرضاه، فهو الكافر الخاسر في دنياه وعقباه، ومن اتبع أصول الشريعة دون فروعها فهو الفاسق، ومن عكس فهو المنافق.

والهوى مصدر «هواه»: أحبه، وشرعًا: ميل النفس إلى مشتتهيات الطبع دون مقتضات الشرع، فإن قلت: ما جاء به رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نورٌ وضياء [سمي]^(٣) بالشرعية، والهوى ظلمة في النفس منبعثة من الطبيعة، فكيف يصير الهوى الظلماني تبعًا للدين النوراني، مع أن علة [الانضمام]^(٤) الكلية هي الجنسية؟

فالجواب: أن النفس لطيفة في الجسد، تولدت من ازدواج الروح والبدن واتصاهما، والروح لطيف روحاني، والجسد كثيف ظلماني، والنفس متوسطة بينهما تقبل اللطافة الروحانية والكثافة الجسمانية، وهذا هو

(١) تنسب الأبيات لعبد الملك بن أبي نصر بن عمر أبو المعالي، من أهل جيلان. ينظر: ذيل تاريخ بغداد (١٤٦/١٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٨٩/٧).

(٢) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «التوحيد».

(٣) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «مسمى».

(٤) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «انضمام».

التسوية التي قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾^(١)، فاستقامة الروح الروحاني في الروح النفساني بمثابة النور بالحدقة، فصارت بها النفس قابلة للخير والشر والفجور والتقوى، كما قال تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٢)، فإذا غلب الأمر بالتقوى صارت مزاكاةً عن كدورات الدنيا، متوجهة إلى الدين، قابلة لليقين، مائلة إلى العقبي، [شائعة]^(٣) إلى المولى، وإذا غلب الأمر بالفجور صارت تابعة للهوى، سالكة مسالك الردى، كما قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾^(٤) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا^(٥)، وما أحسن قول بعض ذوي العرفان^(٥):

نُونُ الْهَوَانِ مِنَ الْهَوَى مَسْرُوقَةٌ فَصَرِيْعُ كُلِّ هَوَى صَرِيْعُ هَوَانٍ

قال الرَّاغب: «مثل النفس في البدن كمجاهد يُبعث إلى ثغرياعي أحواله، وعقله خليفة مولاه لديه، ضم إليه ليرشده، ويشهد له وعليه، وبدنه بمنزلة مركوب وهواه سائس خبيثٌ ضم إليه [ليفقد]^(١) مركوبه، والقرآن بمنزلة كتاب أتاه من مولاه تبيانًا لكل شيء وهدى ورحمة، والنبي رسول أتاه بالكتاب ليبين للناس ما نزل إليهم، وأشكل عليهم، فإن جاهد أعداءه وقهرهم، واستعان بالعقل في أمرهم، حمد أثره إذا [عاد]^(٧) إلى حضرته، وهو من المفلحين، ومن ضيع ثغره، وأهمل رعيته، وصرف همته إلى مركوبه،

(١) سورة الشمس، الآية: (٧).

(٢) سورة الشمس، الآية: (٨).

(٣) كذا في (أ) و(ط)، وفي (ب): «سائقة».

(٤) سورة الشمس، الآيتان: (٩، ١٠).

(٥) سئل ابن المقفع عن الهوى فقال: هوان سرت نونه فأخذه شاعر فنظمه وقال هذا البيت. ينظر: ذم الهوى لابن الجوزي (ص ٣٣)، وتفسير القرطبي (١٦٨/١٦).

(٦) كذا في (ب)، وفي (ط): «ليتفقد».

(٧) كذا في (ط)، وفي (ب): «دعاه».

وأقام سائس المركوب مقام خليفة ربه فهو في الآخرة من الخاسرين»^(١).
ثم اعلم أنه روي عن ابن عباس قال: «الهُوى إله يعبد في الأرض، ثم
تلا: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(٢)»، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ
رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾^(٣)، وفي الحديث: «الْمُجَاهِدُ
مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ»^(٤)، «وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ
تعالى»^(٥)، وجاء مرفوعاً: «مَا تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ إِلَهٌ يُعْبَدُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ
هَوَى مُتَّبِعٍ»^(٦)، وأخرجه الخرائطي. وكذا روي عن أسماء بنت عميس
مرفوعاً: «يُبْسُّ الْعَبْدُ عَبْدُ هَوَى يُضِلُّهُ، وَيُبْسُّ الْعَبْدُ عَبْدُ طَمَعٍ يَقُودُهُ»^(٧)،
فالهُوى هو البلية العظمى، فإنها منبع شهوات الدنيا.

(حديثٌ صحيحٌ) أي: إسناده، (رويناه) بصيغة الفاعل أو المفعول، (في
كتاب «الحجة») في اتباع المحجة في عقيدة أهل السنة» للحافظ أبي القاسم

(١) يُنظر كلام الراغب الأصفهاني في الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ٩٠).

(٢) سورة الفرقان، الآية: (٤٣).

(٣) ينظر: تفسير القرطبي (٣٥/١٣).

(٤) سورة النازعات، الآيتان: (٤٠، ٤١).

(٥) أخرجه الترمذي (١١٢١)، وابن حبان (٤٨٤/١٠)، وأحمد (٢٠/٦)، والطبراني في الكبير

(٧٩٧) من حديث فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن

صحيح، وكذا صححه ابن حبان.

(٦) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، والطبراني في الكبير (٧١٤١)، والبيهقي في الكبرى (٣٦٩/٣)

من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم (١٢٥/١)، وتعقبه

الذهبي بأن فيه أبا بكر بن أبي مريم الغساني، وهو واهٍ، وكذا في تخريج أحاديث

الكشاف للزيلعي (١٧٦/٣).

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٥٠٢) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(٨) أخرجه الترمذي (٢٤٤٨)، والطبراني في الكبير (٤٠١)، والحاكم (٣٥١/٤).

إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصفهاني وقيل: «هو أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق»، (بإسنادٍ صحيح) رواه محي السنة في «المصاييح»^(١) و«شرح السنة»^(٢)، وقد أخرجه أبو نعيم أيضًا في كتابه «الأربعين» التي شرط في أولها أن يكون من صحاح الأخبار، وحياد الآثار، مما أجمع الناقلون على عدالة ناقله، ورواه الطبراني^(٣) أيضًا، وكذا الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم^(٤) [الأصفهاني]^(٥).

(١) يُنظر: مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي (٥٩/١).

(٢) شرح السنة للبعوي (٢١٢/١).

(٣) عزاه إليه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١١٤٥/٣)، وابن حجر في الفتح المبين (ص ٦٢١)، وقال في الفتح (٢٨٩/١٣): «رجاله ثقات وقد صححه النووي».

(٤) السنة لابن أبي عاصم (١٢/١).

(٥) كذا في (ط)، وفي (ب): «الأصبهاني».

الحديث الثاني والأربعون

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبُؤُا لِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.



(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ) أَفْعَلُ مَشْتَقٌّ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ، وَقِيلَ: «أَعْجَمِي لَا اشْتِقَاقَ لَهُ»، وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ: «خُلِقَ آدَمُ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا، فَخَرَجَتْ ذُرِّيَّتُهُ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ، فَمِنْهُمْ الْأَبْيَضُ، وَالْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ، وَالسَّهْلُ، وَالْحَزْنُ، وَالطَّيِّبُ، وَالْخَبِيثُ»^(١)، وَالْمُرَادُ هُوَ وَذَرِيَّتُهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا الْجِنْسُ، لِيَدْخُلَ أَبُو الْإِنْسَانِ فِيهِ دَخُولًا أَوْلِيًّا.

ثم في هذا النداء نكتة [للعرفان]^(٢)، وهي: أن أقوى المراتب الاسم، وأضعفها الحرف، فظن قوم أنه لا يتألف الاسم بالحرف، فكذا أقوى الموجودات هو الحق سبحانه، وخلق الإنسان ضعيفاً، فقالت الملائكة: ما للتراب ورب الأرباب، فقيل لهم: قد يتألف الاسم مع الحرف في حال النداء،

(١) أخرجه ابن حبان (٦٠/١٤)، والحاكم (٢/٢٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٣/٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٤/٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.

(٢) كذا في (ط)، وفي (ب): «للعرفاء».

فكذا البشر يصلح لحضرة رب الأرباب حال التضرع والنداء حيث قال:
﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(١).

(إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي) أي: ما دمت تسألني مغفرة ذنوبك وغيرها، أو تعبدني بالطاعات والدعوات ونحوها، فإن «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»^(٢)، (وَرَجَوْتَنِي) أي: ورجوت مغفرتي، وطمعت في رحمتي، أو خفت من عقوبتي، وخشيت من عظمتي؛ إذ الرجاء بمعنى الخوف أيضًا جاء، و«ما» زمانية ظرف قوله: (غَفَرْتُ لَكَ) أي: سترت عيوبك، ومحوت ذنوبك، (عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ) أي: مع ما وقع منك من الذنوب الكثيرة، الصغيرة والكبيرة، (وَلَا أَبَالِي) أي: لا يعظم على كثرتها، فإن جرائم العباد، وآثام أهل العناد في جنب عظمة رحمة الرب كذرة صغيرة، بل أقل منها كالهباء، فالحديث تحريض على الدعاء، وتحسين للرجاء.

أما الدعاء فحقيقته استدعاء العبد ربه، واستمداده منه المعونة في حقه، وله شرائط وآداب، تقدم الإشارة إليها في أثناء الكتاب، فإن قيل: «ثبت القلم بما هو كائن، فالدعاء لا يزيد ولا ينقص في هذا الباب، وأيضًا المطلوب إن كان [من]^(٣) مصالح العبد، فالجواد المطلق لا يبخل به سواء سأله أو لم يسأله، وإن لم يكن منها لم يجز طلبه، ولأن الرضا بالقضاء باب الله الأعظم، والاشتغال بالدعاء ينافي هذا المقام الأفخم؟

فالجواب: أن الدعاء من سنن المرسلين، ومن شعائر المسلمين، ودأب العارفين الصديقين، والقرآن والحديث ناطقٌ بصحته بل مؤذنٌ بوجود سؤال

(١) سورة غافر، الآية: (٦٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٢٩٣/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) من (ب) فقط.

الله ودعوته، والسبب العقلي فيه أن كيفية علم الله وقضائه غائبة عن عقول عباده، والحكمة الإلهية تقتضي أن يكون العبد بين الخوف والرجاء اللذين بهما تتم العبودية.

وبهذا الطريق صححنا القول بالتكاليف الشرعية مع الاعتراف بإحاطة علم الله، وبجريان قدره في كل ما قضاه، ثم قوله -صلى الله عليه وسلم-: «فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، في جواب قولهم: «ففيهم العمل؟»^(١)، مع أنه كتب مقعد كل أحد من الجنة أو النار يدل عليه، أو يشير إليه، فإنه رهبهم بسابق القدر في الأزل، ثم رغبهم في القيام بالعمل، ليعلم أن الوسائط والروابط معتبرة في جميع أمور هذا العالم، والله سبحانه أعلم.

وأما الرجاء فهو أن تأتي بحسنة ترجو ثوابها، أو سيئة ثم تبت عنها فترجو مغفرتها، وأما الرجل الفاسق المتماذي المتواني القائل: أرجو المغفرة، فهذا من أكاذيب الأماني، قال شاه الكرمانى^(٢): «علامة الرجاء حسن الطاعة»^(٣)، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾^(٤)، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي بن أبي طالب ؓ.

(٢) هو: شاه بن شجاع أبو الفوارس الكرمانى الزاهد، كان من أولاد الملوك ولكنه زهد فصحب أبا تراب النخشي وأبا عبد الله بن الذراع البصري وأبا عبيد البصري، وكان من أجلة الفتيان، وله رسالات مشهورة منها المثلثة التي سماها (مرآة الحكماء)، ورد نيسابور في زيارة أبي حفص ومعه أبو عثمان الحيري ومات قبل الثلاثمئة. ينظر: طبقات الصوفية (١٥٦/١)، والوافي بالوفيات (٥٣/١٦)، وتاريخ الإسلام (١٥٩/٢٢).

(٣) نقله عنه الإمام القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١٦٨).

(٤) سورة البقرة، الآية: (٢١٨).

رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾، وقيل: «الرجاء رؤية الجلال بعين الجمال، أو قرب القلب من لطف الرب، أو سرور الفؤاد بحسن الميعاد»^(٢).
 إِذَا كَثُرَتْ مِنْكَ الذُّنُوبُ فَدَاوِهَا بِرَفْعِ يَدِ فِي اللَّيْلِ وَاللَّيْلِ مُظْلِمٌ
 وَلَا تَقْنُظَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّمَا قُنُوطُكَ مِنْهَا مِنْ خَطَايَاكَ أَعْظَمُ
 فَرَحْمَتُهُ لِلْمُحْسِنِينَ كَرَامَةٌ وَرَحْمَتُهُ لِلْمُسْرِفِينَ تَكْرُمٌ^(٣)

وأما الخوف فهو عبارة عن ألم القلب بسبب توقع مكروه في الغيب، وسببه التفكير في تفاصيل أنواع العذاب المتوقع به على الفاجر، وهو نصيب أهل الظاهر، أو معرفة الجلال والكبرياء، وهو وظيفة الأنبياء والأولياء، والأول يزول، والثاني لا يزول، ومن كان خوفه في الدنيا أكثر فأمنه في العقبى أظهر، وبالعكس، فتدبر.

ويروى: «أنه ينادي يوم القيامة: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفِينَ وَلَا أَمْنِينَ، فَمَنْ أَمِنَنِي فِي الدُّنْيَا خَوْفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمِنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

(١) سورة الأعراف، الآية: (٥٦).

(٢) ينظر: الرسالة القشيرية (ص ١٦٨، ١٦٩).

(٣) تنسب الأبيات لمحمد بن الحسين بن عبدالله بن أحمد بن يوسف بن الشبلي. ينظر: ذيل تاريخ بغداد (١٥١/١٨).

(٤) أخرجه ابن حبان (٤٠٦/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٣/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه عن الحسن مرسلًا ابن المبارك في الزهد (ص ٥١)، الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٤٢/٣)، وقال الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣٨/٨) عقب الحديث: «يرويه عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ولا يصح هذا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وإنما يعرف هذا من حديث عوف عن الحسن مرسل».

(يا ابن آدم، لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ) أي: وصلت من كثرة كميتها، أو من عظمة کیفیتها، (عَنَانَ السَّمَاءِ) بفتح العين المهملة، قيل: «هو السحاب»، وقيل: «ما عن لك منها، أي: ظهر إذا رفعت رأسك إليها»، ذكره المصنف^(١). وقال التوربشتي: «العنان السحاب، وإضافته إلى السماء غير فصيحة، وأرى الصواب: «أعنان السماء»^(٢)، أي: صفايحها وأقطارها، كأنها جمع عنن، فعمل الهمزة سقطت من بعض الرواة، أو ورد العنان بمعنى العنن»^(٣)، انتهى.

ولا يخفى أن الإضافة تصح بأدنى ملابسة، فلا ينبغي تخطئة جميع الرواة. نعم، لو ورد رواية عن بعضهم لربما حكم أن الصواب معهم، مع ما فيه من الفائدة المشعرة بأن السحاب منطبق آخذُ بأفاق السماء، لا في أفق واحد؛ لأنهم يطلقون على كل أفق سماء، كما يطلقون على كل طبقة سماء، فتفيد المبالغة في كثرة الذنوب بحيث لو كانت أجساماً لملاّت ما بين السماء والأرض، كما جاء في رواية: «لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى بَلَغْتُمْ حَطَايَاكُمْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتُمْ اللَّهُ لَغَفَرَ لَكُمْ»^(٤).

(ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي) أي: تبت توبة صحيحة بأن تدمت على المعصية من حيث كونها معصية، وأقلعت لله عنها، وعزمت على أن لا تعود إليها، وتداركت ما يمكن من قضاء الطاعة التي فوتتها، ورد المظالم إلى أهلها، أو استحلالهم فيها، (عَفَرْتُ لَكَ) وإن تكررت المعصية والتوبة، ففي الحديث:

(١) انظر: مخطوط ضبط ألفاظ الأربعين للنووي بالأزهرية، وهو مطبوع بأخر الفتح المبين، بعنوان الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكلات (ص ٦٤٧).

(٢) وردت هذه اللفظة «أعنان السماء» عند البزار في مسنده (١١٨/١٣)، والمقدسي في المختارة (٣٩٩/٤)، والطبري في تهذيب الآثار (٦٣٣/٢).

(٣) انظر النقل في فيض القدير شرح الجامع الصغير (٤٩٦/٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٢٢٦/٧)، وأحمد (٢٣٨/٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

«مَا أَصْرَّ مَنْ اسْتَغْفَرَ، وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً»، كما رواه: أبو داود^(١)،
والترمذي^(٢).

وأما الاستغفار مع الإصرار على الذنوب الكبار فتوبة الكذابين
والفجار، وقد أخرج ابن أبي الدنيا حديث: «المستغفر من الذنب وهو مقيم
عليه كالمستهزئ بربه»^(٣)؛ ولذا قال أصحاب أبي حنيفة أن من قال: أستغفر
الله، وأتوب إليه، وهو مصر بقلبه على المعصية كاذبٌ آثمٌ؛ لأنه أخبر أنه
تائبٌ، وليس حاله كذلك^(٤)، وقد قال طائفة من السلف: «إنه يكره له
ذلك»^(٥).

والظاهر أن هذا بالنسبة إلى قوله: أتوب إليه، وأما بالنسبة إلى قوله:
أستغفر الله، فلا؛ إذ لا يلزم منه كذبٌ، فإن الاستغفار من جملة الأدعية
والأذكار مفيد ولو مع الإصرار، بتخفيف الكبائر، وتكفير الصغائر.

(١) برقم (١٥١٤) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٢) برقم (٣٥٩٥) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال عقبه: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوبة (ص ٨٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣/٩)، وقال المناوي في فيض القدير (٢٧٧/٣): «قال الذهبي: إسناده مظلم، وقال السخاوي: سنده ضعيف وفيه من لا يعرف، وقال المنذري: الأشبه وقفه، وقال في الفتح: الراجح أن قوله والمستغفر الخ موقوف».

(٤) أصل النقل في الفتح المبين لابن حجر (ص ٦٣١)، وجاء في البحر الرائق لابن النجيم الحنفي (٢٣٥/٨): «لا يقول الرجل: أستغفر الله، وأتوب إليه، ولكن يقول: أستغفر الله وأسأله التوبة، قال أبو جعفر الطحاوي: لا بأس به».

(٥) يُنظر: جامع العلوم والحكم (١١٦٩/٣)، والفتح المبين لابن حجر (ص ٦٣١).

هذا، وفي كلام بعض العارفين^(١): «إن التوبة هي الرجوع عن مخالفة حكم الحق إلى موافقته»، فلا بد من معرفة الذنب حتى يرجع منه بندم القلب وكثرة الاستغفار، وكف الجوارح عن الأوزار، ومن رام حقائق توبة الواصلين، فعليه بكتاب «منازل السائرين».

(يا ابن آدم، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ) أي: بملئها كما [قال]^(٢) بعضهم، وقال المصنف^(٣): «هو بضم القاف وكسرهما، لغتان روي بهما، والضم أشهر، والمعنى ما يقارب ملأها».

ثم قوله: (حَطَايَا) [تمييز]^(٤) من الذات المقدرة في [الإضافة]^(٥) نحو ملئها عسلاً، أو حال على أن ما قبله مفعولٌ فيه، والباء للتعدية، (ثُمَّ لَقَيْتَنِي) أي: حال كونك ميتاً بوصف الإيمان والإحسان، ف«ثم» للمهلة لا للتراخي في الإخبار، كما اختاره بعض الشراح.

(لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا) بذاتي وصفاتي وأفعالي، أو شيئاً [بعبادتي]^(٦) من النفس والشيطان والخلق؛ إذ الشرك قسمان: جلي، وخفي، والأول غير مغفور، والثاني يحبط العمل، ويعاقب عليه، والجملة حال، (لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)، وهي إزالة العقاب، وإيصال الشواب، ونكّرها ليفيد المغفرة العظيمة، وعبر بقربابها للمشاكلة، وإلا فمغفرته سبحانه غير متناهية، وقد

(١) يُنظر هذا المعنى في: طريق المهجرتين لابن القيم (ص ٢٣١).

(٢) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «قاله».

(٣) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/١٧).

(٤) كذا في (أ) و(ب)، وفي (ط): «تمييز».

(٥) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «الإضافة».

(٦) كذا في (ب) و(ط)، وفي (أ): «بعبادتي».

ورد: «اللَّهُمَّ مغفرتك أوسع من ذنبي، ورحمتك أرجى عندي من عملي»^(١).
 واعلم أن عباد الله الذاهبين إليه، والمقبلين عليه، قسمان: الواقفون،
 والسالكون، والمراد بالواقف من وقف في عالم الصورة والمبنى، ولم يفتح له
 بابٌ في الحقيقة والمعنى، كالفرخ المحبوس في قشر البيضة الخلفية، فيكون
 شربه من عالم المعاملات البدنية، ولا سبيل له إلى عالم القلب ومعاملاته
 مع الرب، فهو محبوس في سجن الأبدان، وعليه ملكان يكتبان من أعماله
 الظاهرة لديهما، أو الملهمة إليهما، أو المنكشفة عليهما، فإذا لقي الله العلي
 بريئاً من الشرك الجلي يغفر الله له مساويه، ويشكر له مساعيه.
 وأما السالك فلا يقف في محل لا ينزل من منزل يسافر من عالم المبنى
 إلى عالم المعنى، ومن مضيق الأشباح إلى متسع الأرواح، وهم صنفان: سيّار
 وطيّار؛ فالسيار من يسير بقدمي الشرع والعقل على جادة الطريقة، وخطايا
 ما يحجبه عن المولى، من مراتب الدنيا والأخرى، ورؤية غير الله، والتعلق
 عما سواه، فإن أكبر الكبائر إثبات وجود غير الله ذاتاً وصفة وفعلاً، حتى
 وجوده أصلاً كما قيل^(٢):

..... وَجُودُكَ ذَنْبٌ لَا يُقَاسُ بِهِ ذَنْبٌ

وهو الشرك عنده، كما قال مولانا العارف بالله ابن الفارض^(٣):

وَلَوْ خَطَرْتُ لِي فِي سِوَاكَ إِرَادَةً عَلَى خَاطِرِي سَهْوًا حَكَمْتُ بِرِدَّتِي

فإذا تخلص من ذلك العصيان تلقاه ربه بالغفران، بأن يستر بشواهد

(١) أخرجه الحاكم (٧٢٨/١)، والبيهقي شعب الإيمان (٣٣١/٩)، وقال الحاكم: «رواه

مديون لا يعرف واحد منهم بجرح»، وأقره ابن حجر في إتحاف المهرة (٣٢١/٣).

(٢) هذا عجز بيت صدره: «وإن قلت ما أذنبت قلت مجيبة». ضمن أبيات سمعها الجنيد

من جارية، ينظر القصة بكاملها في: وفيات الأعيان (٣٧٤/١).

(٣) تقدم (ص ١١٩).

هويته ذنوب وجود الأغيار، ويرحمه برفع البينونة والأستار.

والظَّيَّار عاشق مفقود القلب، مغلوب العقل، مجذوب السر، يطير بجناحي العشق، وهُمُّه الذوق والشوق في فضاء الحقيقة، وفي رجله خلخلة الشريعة، وهو المتعين لحمل أعباء الأمانة التي لم يوجد في السماء والأرض أمين يؤتمن لتحملها، فلما عرضت عليه نظر إليها، وعشقها، وصار فراش تلك الشمعة، تدور حولها حتى حملها، فنسب في البداية إلى الإفساد وسفك الدماء، ولقب في النهاية بالظلم والجهول.

فإن قلت: من أبي ولم يطع في حمل الأمانة نسب إلى المكائنة من الطاعة والأمانة، ومن أطاعه وأتى نسب إلى الظلم والجهل والخيانة، فما الحكمة في ذلك؟ قلت: إن الذلة والمسكنة وقعت في جانب العاشق كما أن العزة والعظمة وقعت في طرف المعشوق، بل جمال عزة المعشوق لا يظهر إلا في مرآة ذلة العاشق، وأيضًا كمال عزة الأمانة يلزم كمال ذلة المؤتمن

في إصلاح كتمان أمر الأمانة، وقد يحض غيره بحسن الثناء عليه؛ ليكون عزته في الظاهر، وذلته في السر، يدلك على الحقيقة هذه الدقيقة خطاب: ﴿أَسْجُدُوا لِأَدَمَ﴾^(١)، وعتاب: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

(رواه الترمذي رحمه الله، وقال)^(٣) أي: «هذا» كما في نسخة، (حديث حسن صحيح) وفي نسخة: «حسن»، وفي أخرى: «حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، والمعنى أنه غريب إسنادًا لا متنا، ومطلق الغرابة لا تنافي

(١) سورة البقرة، الآية: (٣٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: (٣٠).

(٣) برقم (٣٥٤٠).

الحسن والصحة، وقد أخرجه أحمد^(١) وأبو عوانة أيضًا في «مسنده الصحيح»^(٢) من حديث أبي ذر، والطبراني عن ابن عباس^(٣).

ثم لما كان هذان الحديثان مما عليه مدار الإسلام، وتضمن ما لا يحصي من الحكم والأحكام؛ لأن أولهما في الترهيب من اتباع الهوى، والترغيب في سلوك مسالك الهدى، والثاني في التحريض على الرجاء والمغفرة والدعاء الذي هو مخ العبادة أوردتهما زيادة على عدد الأربعين في آخر الكتاب، نصيحة لكل تواب وأواه وأواب، وإشعارًا بما قال بعض أرباب [الكمال]^(٤): «مَنْ زَادَ زَادَ اللَّهُ فِي حَسَنَاتِهِ»^(٥)، ولعله انتقل في هذا المحل إلى مضمون حديث: «الْحَالُ الْمُرْتَجِلُ»^(٦)، فكأن الحديثين بمنزلة الفاتحة وصدر سورة البقرة، وإلى قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴿٨﴾﴾^(٧)، أي: بزيادة المطلب حتى تتقرب.

(١) في المسند (١٦٧/٥).

(٢) أخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في إتحاف المهرة لابن حجر (١٩٥/١٤)، وأحمد (١٦٧/٥)، وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله (ص ٤٢) عن أبي ذر رضي الله عنه، وهو عند الطبراني في الأوسط (٣٣٨/٥)، والصغير (٨٢/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في الكبير (١٢٣٤٦)، والأوسط (٣١٥/٤).

(٤) كذا في (ط)، وفي (ب): «الحال».

(٥) أخرجه النسائي بنحوه في عمل اليوم والليلة (٢١٢/١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظه: «اذكروا عباد الله، فإن العبد إذا قال: سبحان الله وبحمده كتب الله له بها عشرا ومن عشر إلى مائة ومن مائة إلى ألف فمن زاد زاد الله له، ومن استغفر غفر الله له».

(٦) أخرج الترمذي (٢٩٤٨)، والطبراني في الكبير (١٢٧٨٣) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رجل: يا رسول الله، أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتجل، قال: وما الحال المرتجل؟ قال: الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتجل.

(٧) سورة الشرح، الآيتان: (٧، ٨).

وختم بهذا الحديث العظيم الشأن إشعاراً بأنه يجب على العبد أن يعتقد في مولاه الفضل والإحسان، والمغفرة والرأفة والامتنان، وأن يحسن ظنه آخر عهده في الدنيا، وأول عهده في العقبى؛ فإنه بتحقيق رجاء الراجين حقيق، وولي الإسعاد والإمداد والتوفيق.

فيا من عرف مكائد الدهر فزهده فيه، وشغله همّ الموت فلا يضحك بملء فيه، اعتصم بجبل لا انصرام له، واستمسك بالعروة الوثقى [التي] ^(١) لا انفصام [لها] ^(٢)، وأقبل على القرآن والحديث فما دونهما [جفاء] ^(٣)، ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ ﴾ ^(٤)، الآية.

ثم رأيت منقولاً أن جماعة من السلف اجتمعوا على باب الفضيل بن عياض - رحمه الله - ليسمعوا منه الحديث، فأطلع لهم رأسه من كوة وهو يبكي ولحيته ترجف، فقال: «عليكم بالقرآن، عليكم بالصلاة، عليكم بالطواف، ويحكم! ليس هذا زمان الحديث، إنما هذا زمان تضرع وبكاء، واستكانة ودعاء، كدعاء الغريق في البحر العميق، إنما هذا زمان احفظ لسانك، وأخف مكانك، وعالج قلبك، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر». ولعله أراد بالحديث علو الإسناد، كما قال غيره: «حدثنا باب من أبواب الدنيا؛ لأن غالب أهلها ليس لهم تصحيح نية في نقلها، بل لهم غرض فاسد من الاشتهار والاستظهار، لا قصد العمل والاستبصار والاعتبار.

(١) من (ب) فقط.

(٢) كذا في (ب)، وفي (ط): «له».

(٣) كذا في (ط)، وفي (ب): «خبيث».

(٤) سورة الإسراء، الآية: (٨٢).

خاتمة الإمام النووي

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -:

فَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ مِنْ بَيَانِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعْتَ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ،
وَتَضَمَّنْتَ مَا لَا يُحْصَى مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ وَالْآدَابِ وَسَائِرِ
وُجُوهِ الْأَحْكَامِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ أَوْلًا وَآخِرًا، وَبَاطِنًا وَظَاهِرًا.



قال المصنف: (فَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ) أي: نويته وأردته، (مِنْ بَيَانِ
الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعْتَ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ) أي: أساسه، وما عليه مدار علماء
الأعلام، (وَتَضَمَّنْتَ مَا لَا يُحْصَى مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ فِي الْأُصُولِ) أي: أصول
الدين من الإلهيات والنبويات، (وَالْفُرُوعِ) أي: الأحكام الفقهية المتعلقة
بالأعمال الظاهرية، (وَالْآدَابِ) أي: تحسين الأحوال، وتزيين الأخلاق
الباطنية، (وَسَائِرِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ) أي: مما يحصل به كمال الإتيان والإحكام،
وما ذلك إلا لكون علوم العالمين، وفهوم [العاملين]^(١)، عاجزةً عن درك
حقائق كلامه، وقاصرةً عن كنه دقائق مرامه، وإنما يغترف كلُّ أحدٍ من
أتباعه من بحر فيضه، على قدر ما يحسن من اتباعه، وهو مظهر الاسم
الأعظم، والكنز الأفخم الذي ظهر على وجه العالم؛ ولذا قال بعض العارفين:
«قد عرف الخلق مقام الحق، ولم يعرفوا الحقيقة المحمدية؛ لتستره
بالأوصاف البشرية».

فله الحمد والمنة على إتمام هذا الشرح، وأسأله المزيد من فضله بزيادة
النصر والفتح، إنه ولي ذلك والقادر على ما هنالك، والمأمول من أفضال

(١) كذا في (ب)، وفي (ط): «العالمين».

الأفاضل والطاق الأماثل أن ينظروا في كتابي بعين الرضا، ويصلحوا ما فيه من الزلل والخطأ، فإني قليل البضاعة، قصير الباع في الصناعة، لكن ربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، فالسعي بقدر الاستطاعة، وأسأل الله تعالى حسن الخاتمة في آخر العمر من الساعة، التي هي أخت القيامة.

فرغ مؤلفه في اليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام عشر بعد الألف من الهجرة بمكة المكرمة، قبالة الكعبة المعظمة، حامداً على ما هداه الله، وشاكراً على ما أولاه مولاه، مُصلياً مُسلياً على نبيه وسائر الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين.

[وكان الفراغ من كتابة هذا الشرح المبارك في يوم الخميس المبارك،

خامس عشر شهر الحجة، سنة ١١٨٠ من الهجرة، على مهاجرها

أفضل الصلاة والسلام، على يد أفقر الوري، وأحوجهم إليه

سبحانه: إبراهيم رضوان عطية مصطفى الجندي

البوشي الشافعي، عفا عنه مولاه والمسلمين،

أمين أمين، وصلى الله على سيدنا محمد،

وعلى آله وصحبه وسلم، تم. [١].

(١) هذه خاتمة النسخة (ب)، وأما النسخة (أ) فختمت بـ «وكان الفراغ في سنة ١١٣١ من الهجرة على صاحبها الصلاة والسلام».

فهرس المصادر والمراجع

- ۱- اختلاف الأئمة العلماء، يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۲۳هـ.
- ۲- الاختيار لتعليل المختار، عبدالله بن محمود بن مودود الموصلی البلدحي الحنفي، مطبعة الحلبي، القاهرة، طبعة ۱۳۵۶هـ.
- ۳- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ۲۰۰۰م.
- ۴- الاعتصام، أبو إسحاق الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- ۵- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى ۱۴۰۱هـ.
- ۶- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله، تحقيق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ۱۴۰۲هـ.
- ۷- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية ۱۳۶۹هـ.
- ۸- اقتضاء العلم العمل، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة ۱۳۹۷هـ.
- ۹- الأحاد والمثاني، أحمد بن عمرو بن الضحاک أبو بكر الشيباني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ۱۴۱۱هـ.
- ۱۰- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب

- الأرنؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤١٧هـ
- ١١- آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، يحيى بن شرف النووي أبو زكريا، تحقيق: بسام عبدالوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
- ١٢- الأحاديث المختارة، أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
- ١٣- أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبدالله ابن العربي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
- ١٤- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرق، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، طبعة ١٤١٦هـ
- ١٥- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، دار مكتبة الحياة، طبعة ١٩٨٦م.
- ١٦- أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان الشهرزوي أبو عمرو، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ
- ١٧- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ
- ١٨- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، يحيى بن شرف النووي أبو زكريا، دار الكتب العربي، بيروت، طبعة ١٤٠٤هـ
- ١٩- الأربعون الودعانية الموضوعة، محمد بن علي بن ودعان الموصل، تحقيق: علي بن حسن علي بن عبدالحميد الحلبي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ
- ٢٠- أربعون حديثًا لأربعين شيخًا من أربعين بلدة، علي بن الحسن بن هبة الله

أبو القاسم (ابن عساكر)، تحقيق: مصطفى عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة.

٢١- الأربعون عن المشايخ الأربعين والأربعين صحابياً وصحابة رضي الله عنهم، رَضِيُّ الدين أَبُو الحسن المؤيد بن محمد الطُّوسِيُّ ثم النيسابوري، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢٢- الأربعون في الحث على الجهاد، علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم (ابن عساكر)، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٢٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٤- الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، نور الدين علي بن محمد بن سلطان (ملا علي القاري)، تحقيق: محمد الصباغ، دار الأمانة/ مؤسسة الرسالة، بيروت، طبعة ١٣٩١هـ.

٢٥- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن درويش بن محمد الحوت البيروتي الشافعي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.

٢٦- الأشباه والنظائر، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ابن نجيم المصري)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٧- الأصل المعروف بالمبسوط، محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أبو عبد الله، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني.

٢٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، طبعة ١٤١٥هـ.

٢٩- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للإمام الخطابي، تحقيق: محمد

- بن سعيد بن عبدالرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- ٣٠- الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢م.
- ٣١- الأغاني، أبو الفرج الأصبهاني، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
- ٣٢- أفغانستان بين الأمس واليوم، أبو العينين فهمي محمد، دار الكتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، طبعة ١٩٦٩م.
- ٣٣- الأم، محمد بن إدريس أبو عبدالله الشافعي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.
- ٣٤- الأمثال في الحديث النبوي، أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد حامد، الدار السلفية، بومباي، الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- ٣٥- الأمثال من الكتاب والسنة، أبو عبدالله محمد بن علي الحكيم الترمذي، تحقيق: السيد الجميلي دار ابن زيدون/ دار أسامة، بيروت، دمشق.
- ٣٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: صلاح بن عايض الضلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٣٧- الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٠٨هـ.
- ٣٨- الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي، تحقيق: عبدالكريم بن علي محمد بن النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة ١٩٩٩م.
- ٣٩- الأوائل، أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني أبو بكر، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- ٤٠- الأوائل، سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم، تحقيق: محمد شكور بن

محمود الحاجي أمير، مؤسسة الرسالة، دار الفرقان - بيروت، الطبعة:
الأولى ١٤٠٣هـ

٤١- الأولياء، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا القرشي
البغدادي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، مؤسسة الكتب
الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ

٤٢- إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة، صلاح الدين أبو
سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله دمشقي العلائي، تحقيق: مرزق بن
هياس الزهراني، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ

٤٣- الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر، تحقيق: فؤاد
عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ

٤٤- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق:
محمد حامد الفقي، أحمد محمد شاكر، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة -
مصر، طبعة ١٣٧٢هـ

٤٥- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي أبو الحسن، تحقيق: سيد
الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ

٤٦- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار المعرفة، بيروت.

٤٧- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني،
تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ

٤٨- الإشراف في منازل الأشراف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن
أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: نجم عبدالرحمن خلف، مكتبة الرشد،
الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ

٤٩- إصلاح المال، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي
البغدادي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية،
بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ

٥٠- إصلاح المساجد من البدع والعوائد، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن

- قاسم الحلاق القاسمي، خرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤٠٣هـ.
- ٥١- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين، أبو بكر ابن السيد محمد شطا الدميّاطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- ٥٢- إغاثة اللهفان من مصاديد الشيطان، محمد بن أبي بكر أيوب الزرععي أبو عبدالله ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٥٣- إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ٥٤- الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث، خليل إبراهيم قوتلادي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٥٥- الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، ويليّه أسئلة من خط الشيخ العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٥٦- إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، صالح بن محمد بن نوح بن عبدالله العمري المعروف بالفلّاني المالكي، تحقيق: باعث أبو شامة، دار المعرفة، بيروت.
- ٥٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية.
- ٥٨- البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٥٩- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله

- الزركشي، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ
- ٦٠- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد، دار الفكر، بيروت.
- ٦١- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف، بيروت.
- ٦٢- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- ٦٣- البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، عمر بن علي بن الملقن الأنصاري، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
- ٦٤- البدع الحولية، عبدالله بن عبدالعزيز التويجري، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ
- ٦٥- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تحقيق: عبدالعظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ
- ٦٦- البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
- ٦٧- البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة، محمد عبد الحلیم الجشتي النعماني، مطبوع مع المرقاة في المكتبة الإمدادية، ملتان، باكستان.
- ٦٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان.
- ٦٩- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطان الفاسي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ

- ٧٠- بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
- ٧١- البيان والتبيين، الجاحظ، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت.
- ٧٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- ٧٣- تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية.
- ٧٤- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.
- ٧٥- تاريخ ابن الوردي، زين الدين عمر بن مظفر الشهير بابن الوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٧٦- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٧٧- تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٨- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.
- ٧٩- تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهراڻ المهراني الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ٨٠- تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٨١- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- ٨٢- تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، دار الجيل، تحقيق: محمد زهري النجار، بيروت، طبعة ١٣٩٣هـ.
- ٨٣- التبصرة، أبو الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، دار الكتاب المصري/ دار الكتاب اللبناني، مصر/ لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ.
- ٨٤- التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي، تحقيق: عبدالرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- ٨٥- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوي، تحقيق: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ.
- ٨٦- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٨٧- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، أبو الحجاج المزي، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- ٨٨- تحفة الحبيب علي شرح الخطيب تحفة الحبيب علي شرح الخطيب (حاشية البجيرمي على الخطيب)، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٨٩- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار ابن حزم، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ.
- ٩٠- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، شمس الدين السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

- ٩١- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- ٩٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- ٩٣- تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٩٤- التذكرة الحمدونية، محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.
- ٩٥- ترتيب الأمالي الخميسية، يحيى بن الحسين بن إسماعيل بن زيد الحسيني الشجري الجرجاني، رتبها: القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٩٦- الترغيب والترهيب، إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ٩٧- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٩٨- التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ.
- ٩٩- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ١٠٠- تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة

الأولى ١٤٠٦هـ

- ١٠١- تفسير البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: خالد عبدالرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.
- ١٠٢- تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ
- ١٠٣- تفسير القرآن (تفسير ابن أبي حاتم)، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.
- ١٠٤- تفسير الثعلبي (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ
- ١٠٥- تفسير السلمي (حقائق التفسير)، محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ
- ١٠٦- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار الفكر - بيروت، ١٤٠١هـ
- ١٠٧- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ
- ١٠٨- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ
- ١٠٩- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
- ١١٠- التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة

المنورة، ١٣٨٤هـ.

١١١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، طبعة ١٣٨٧هـ.

١١٢- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبدالعزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

١١٣- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، طبعة ١٣٨٩هـ.

١١٤- التهجد وقيام الليل، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: مصلح بن جزاء بن فدغوش الحارثي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١١٥- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.

١١٦- تهذيب الأسماء واللغات، محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

١١٧- تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

١١٨- التوبة، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، مصر.

١١٩- التوبيخ والتنبيه، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة الفرقان، القاهرة.

- ١٢٠- التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد، أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنذَه العبدي، تحقيق: علي بن محمد ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- ١٢١- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبدالرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر/دار الفكر، بيروت/دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ١٢٢- التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ١٢٣- الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ.
- ١٢٤- ثلاثة مجالس من أمالي أبي عبدالله الروذباري، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَطَاءِ الرَّوْذُبَارِيِّ، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.
- ١٢٥- جامع الأحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير)، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، جمع وترتيب عباس أحمد صقر وأحمد عبدالجواد، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٢٦- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبدالقادر الأرنبوط، التتمة تحقيق: بشير عيون، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى ١٣٨٩/١٣٩٢هـ.
- ١٢٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٠٥هـ.
- ١٢٨- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين

- الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين البغدادي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة ١٤١٧هـ.
- ١٢٩- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين البغدادي، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.
- ١٣٠- جامع المسائل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبدالسلام بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ١٣١- جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
- ١٣٢- جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبدالبر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٣٩٨هـ.
- ١٣٣- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة.
- ١٣٤- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، طبعة ١٤٠٣هـ.
- ١٣٥- الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.
- ١٣٦- جزء فيه حديث المصيصي لوين، أبو جعفر محمد بن سليمان بن حبيب بن جبير الأسدي المصيصي المعروف بـ لوين، تحقيق: مسعد بن عبدالحميد السعدني، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

- ١٣٧- جمهرة الأمثال، أبو هلال العسكري، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٠٨هـ.
- ١٣٨- حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار)، محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز عابدين دمشقي الحنفي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ١٣٩- حاشية البجيرمي على شرح المنهج (التجريد لنفع العبيد)، سليمان بن محمد بن عمر البَجَيْرِيّ المصري الشافعي، مطبعة الحلبي، طبعة ١٣٦٩هـ.
- ١٤٠- حاشية الجمل على شرح المنهج (فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب)، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري المعروف بالجمل، دار الفكر.
- ١٤١- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، دار الكتب العلمية.
- ١٤٢- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (شرح مختصر المزني)، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ١٤٣- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني (قوام السنة)، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراجعية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
- ١٤٤- حسن الظن بالله، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: مخلص محمد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ١٤٥- حقيقة البدعة وأحكامها، سعيد بن ناصر الغامدي، مكتبة الرشد، الرياض.
- ١٤٦- الحِكم العطائية، أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الرحمن بن عيسى بن عطاء الله السكندري، دار الفاروق، الطائف، طبعة ١٩٨٨م.

- ١٤٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.
- ١٤٨- حلية البشر في تراجم القرن الثالث عشر، عبدالرزاق البيطار، تحقيق: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.
- ١٤٩- الحوادث والبدع، محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الفهرى أبو بكر الطرطوشي المالكي، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.
- ١٥٠- خاص الخاص، عبدالمك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، تحقيق: حسن الأمين، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ١٥١- خزنة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، تحقيق عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى.
- ١٥٢- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي، دار صادر، بيروت.
- ١٥٣- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الاسلام، محيي الدين أبو زكريا يحيى ابن شرف النووي، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ١٥٤- خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر، حلب / بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ.
- ١٥٥- در السحابة في بيان مواضع وفيات الصحابة، أبو الحسن بن محمد الصغاني، تحقيق: طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ١٥٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٩٩٨م.
- ١٥٧- درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن

- عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١١هـ.
- ١٥٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مراقبة: محمد عبدالمعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
- ١٥٩- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض.
- ١٦٠- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، بيروت، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ١٦١- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٦٢- الديباج على مسلم، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، الخبر، السعودية، طبعة ١٤١٦هـ.
- ١٦٣- ديوان الإمام الشافعي، اعتنى به: عبدالرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ.
- ١٦٤- ديوان البوصيري، محمد بن سعيد بن حماد بن عبد الله الصنهاجي البوصيري المصري، تحقيق: عمر الطباع، دار الأرقم، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.
- ١٦٥- ديوان المتنبي بشرح عبدالرحمن البرقوقي، دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة ١٤٠٧هـ.
- ١٦٦- ديوان بشار بن برد، تقديم: إحسان عباس، دار صادر للطباعة والنشر، طبعة ٢٠٠٠م.
- ١٦٧- ديوان علي بن أبي طالب عليه السلام، اعتنى به: عبدالرحمن المصطاوي، دار المعرفة،

- بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ.
- ١٦٨- ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: عبدالرحمن الفريوائي، دار السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- ١٦٩- الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القراني، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب - بيروت، ١٩٩٤م.
- ١٧٠- الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: أبو اليزيد العجمي، دار السلام، القاهرة، طبعة ١٤٢٨هـ.
- ١٧١- ذم الكلام وأهله، أبو إسماعيل عبدالله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبدالرحمن عبدالعزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ١٧٢- ذم الهوى، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، مراجعة: محمد الغزالي.
- ١٧٣- رد الفصوص (مرتبة الوجود ومنزلة الشهود)، ملا علي بن سلطان القاري، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، طبعة ١٩٨٨م.
- ١٧٤- الرسالة القشيرية، عبدالكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق: عبدالحليم محمود، ومحمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- ١٧٥- رسالة في الرد على ابن عربي ضمن جامع الرسائل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ١٧٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٧٧- روضة الطالبين وعمدة المفتين، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

- ١٧٨- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، محمد بن حبان البستي أبو حاتم، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٣٩٧هـ.
- ١٧٩- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤١٢هـ.
- ١٨٠- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.
- ١٨١- زاد المسير في علم التفسير، عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.
- ١٨٢- الزهد، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: عبدالعلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- ١٨٣- الزهد، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي ابن أبي الدنيا، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- ١٨٤- الزهد، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ١٨٥- الزهد، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، وضع حواشيه: محمد عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- ١٨٦- الزهد الكبير، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جُردي الخراساني أبو بكر البيهقي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٩٦م.
- ١٨٧- الزهد، هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق التميمي الدارمي، تحقيق: عبدالرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

- ١٨٨- الزهد والرقائق، أبو عبدالرحمن عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٩- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبدالملك بن حسين بن عبدالملك العصامي المكي، تحقيق: عادل أحمد عبدالجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ١٩٠- السنة، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني ابن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
- ١٩١- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت.
- ١٩٢- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، طبعة ١٤١٤هـ.
- ١٩٣- سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٩٤- سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٣٨٦هـ.
- ١٩٥- سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ١٩٦- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر.
- ١٩٧- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن، محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري أبو عبد الله، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ١٩٨- سنن النسائي الصغرى (المجتبى)، أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن

- النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ
- ١٩٩- سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبدالغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ
- ٢٠٠- السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، محمد بن أحمد عبدالسلام خضر الشقيري الحوامدي، تصحيح: محمد خليل هراس، دار الفكر
- ٢٠١- سير أعلام النبلاء، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ
- ٢٠٢- سيرة الإمام أحمد بن حنبل، أبو الفضل صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي، تحقيق: فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ
- ٢٠٣- سيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، علي بن برهان الدين الحلبي، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٤٠٠هـ
- ٢٠٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحج بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
- ٢٠٥- شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق/ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ
- ٢٠٦- شرح الشفا، علي بن سلطان محمد ملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ
- ٢٠٧- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٣٩١هـ

- ٢٠٨- الشرح الكبير على متن المقنع، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
- ٢٠٩- شرح الكبير (فتح العزيز بشرح الوجيز)، عبدالكريم بن محمد الرافي القزويني، دار الفكر، بيروت.
- ٢١٠- شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني، دار المعارف النعمانية، باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.
- ٢١١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، تحقيق: أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، طبعة ١٤٠٢هـ.
- ٢١٢- شرح قصيدة ابن القيم (توضيح المقاصد وتصحيح القواعد)، أحمد بن إبراهيم بن عيسى، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ.
- ٢١٣- شرح قطر الندى وبل الصدى، عبدالله بن يوسف بن أحمد جمال الدين ابن هشام، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣هـ.
- ٢١٤- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٢١٥- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
- ٢١٦- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن سلطان محمد ملا علي القاريت، تحقيق: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت. شرف أصحاب الحديث

- ٢١٧- الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
- ٢١٨- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسويوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ٢١٩- شفا بتعريف حقوق المصطفى، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، طبعة ١٤٠٩هـ.
- ٢٢٠- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل عصام الدين طاشكُكُبري زَاذَة، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٢١- الشكر، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي ابن أبي الدنيا، تحقيق: بدر البدر، المكتب الإسلامي، الكويت، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ.
- ٢٢٢- شم العوارض في ذم الروافض، علي بن سلطان محمد ملا علي القاري، تحقيق: مجيد الخليفة، مركز الفرقان للدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٢٢٣- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٠هـ.
- ٢٢٤- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
- ٢٢٥- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ١٣٩٠هـ.
- ٢٢٦- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،

تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٢٧- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٢٨- صفة الصفوة، عبدالرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، تحقيق: محمود فاخوري، محمد رواس قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.

٢٢٩- الصلاة وحكم تاركها وسياق صلاة النبي ﷺ، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، تحقيق: بسام عبدالوهاب الجابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٣٠- الصمت وآداب اللسان، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي ابن أبي الدنيا، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٢٣١- صواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيتمي، تحقيق: عبدالرحمن بن عبدالله التركي، وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٣٢- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبو عمرو، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٢٣٣- الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٢٣٤- ضعفاء والمتروكين، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

٢٣٥- الضعفاء والمتروكين، عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، تحقيق: عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى

١٤٠٦هـ.

٢٣٦- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢٣٧- الطب النبوي، محمد بن أبي بن أيوب الدمشقي، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، دار الفكر، بيروت.

٢٣٨- طبقات الحفاظ، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٣٩- طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٠- طبقات الحنفية (الجواهر المضية)، عبدالقادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي، دار النشر: مير محمد كتب خانه، كراتشي.

٢٤١- طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبه، تحقيق: الحافظ عبدالعليم خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى

١٤٠٧هـ.

٢٤٢- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبدالكافي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبدالفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر،

الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٢٤٣- طبقات الصوفية، أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد الأزدي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية،

بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٤٤- طبقات الفقهاء، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت.

٢٤٥- طبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، دار

صادر، بيروت.

٢٤٦- طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح

الجزري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ

٢٤٧- طبقات المفسرين، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: علي محمد

عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ

٢٤٨- طرح التثريب في شرح التقريب، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن

الحسيني العراقي، تحقيق: عبدالقادر محمد علي، دار الكتب العلمية،

بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.

٢٤٩- طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو

عبد الله، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة

الثانية ١٤١٤هـ

٢٥٠- العاقبة في ذكر الموت، عبدالحق بن عبدالرحمن بن عبدالله الأندلسي

الأشبيلي، المعروف بابن الخراط، تحقيق: خضر محمد خضر، مكتبة دار

الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ

٢٥١- العبر في خبر من غير، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي،

تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، الطبعة

الثانية ١٩٨٤م.

٢٥٢- العجائب في بيان الأسباب، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي، تحقيق:

عبدالحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى

١٤١٨هـ

٢٥٣- العرش وما روي فيه، محمد بن عثمان ابن أبي شيبة العبسي أبو جعفر،

تحقيق: محمد بن حمد الحمود، مكتبة المعلا، الكويت، الطبعة الأولى

١٤٠٦هـ

٢٥٤- العظمة، عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبو محمد، تحقيق:

رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة

الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٥٥- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٥٦- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طبية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٥٧- العلو والنزول في الحديث، محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة ابن تيمية، الكويت، طبعة ١٤٠١هـ.

٢٥٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٥٩- عمل اليوم والليلة، أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبدالرحمن، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٢٦٠- عوارف المعارف، شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد السهروردي، العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم

السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٦٢- غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الثانية

١٤١٤هـ.

٢٦٣- غرائب القرآن و رغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٦٤- غريب الحديث، أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،

طبعة ١٤٠٢هـ.

٢٦٥- غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، أبو العباس شهاب

- الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي، تحقيق: أحمد بن محمد الحنفي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٢٦٦- الغنية لطالبي طريق الحق، عبدالقادر الجيلاني، تحقيق: عصام فارس الحرساني، خرج الأحاديث: حسان عبدالمنان، دار الجيل، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- ٢٦٧- فتاوى السبكي، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، دار المعارف.
- ٢٦٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٦٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: مجموعة من المحققين، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٢٧٠- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، بيروت.
- ٢٧١- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الفكر، بيروت.
- ٢٧٢- الفتح المبين لشرح الأربعين، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، وبهامشه حاشية حسن بن علي المدابغي.
- ٢٧٣- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي الشافعي، تحقيق: عبدالكريم بن عبدالله الخضير، محمد بن عبدالله الفهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
- ٢٧٤- الفتن، نعيم بن حماد المروزي أبو عبدالله، تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- ٢٧٥- فتوح الغيب، عبدالقادر الجيلاني، تحقيق: أبو سهل نجاح عوض صيام،

- دار المقطم للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الثالثة ٢٠٠٧م.
- ٢٧٦- الفردوس بمأثور الخطاب، أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه
الدلمي الهمداني الملقب إلكيا، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار
الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
- ٢٧٧- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد
البغدادى أبو منصور، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٧م.
- ٢٧٨- الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم
الطاهري أبو محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ٢٧٩- فضائل الأوقات، أحمد بن الحسين البيهقي أبو بكر، تحقيق: عدنان
عبدالرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى
١٤١٠هـ
- ٢٨٠- فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: وصي الله
محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ
- ٢٨١- الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر)،
أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه، مكتبة الفرقان، الإمارات
العربية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ
- ٢٨٢- الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي،
تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية
١٤٢١هـ
- ٢٨٣- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات،
عبدالحی بن عبدالکبیر الکتانی، تحقیق: إحسان عباس، دار الكتاب
العربي الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ
- ٢٨٤- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي بن محمد الشوكاني،
تحقيق: عبدالرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة
١٤٠٧هـ

- ٢٨٥- الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، دار الوراق، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.
- ٢٨٦- الفوائد، تمام بن محمد الرازي أبو القاسم، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- ٢٨٧- فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي، تحقيق: علي محمد بن عوض الله، وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.
- ٢٨٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.
- ٢٨٩- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد نعيم عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٢٩٠- قصر الأمل، أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي ابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
- ٢٩١- القضاء والقدر، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: محمد بن عبدالله آل عامر، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- ٢٩٢- قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤١٨هـ.
- ٢٩٣- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، دار المعارف، بيروت.
- ٢٩٤- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، أبو طالب المكي، تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية،

بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

٢٩٥- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبدالله الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٢٩٦- الكافي في فقه الإمام المجلد أحمد بن حنبل، عبدالله بن قدامة المقدسي أبو محمد، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٩٧- الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.

٢٩٨- الكبائر، محمد بن عثمان الذهبي، دار الندوة الجديدة، بيروت.

٢٩٩- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، الملقب سيبويه، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.

٣٠٠- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٠١- كشف الأستار عن زوائد البزار، عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة ١٣٩٩هـ.

٣٠٢- كشف الأسرار شرح البزدوي، عبدالعزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب الإسلامي.

٣٠٣- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.

٣٠٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣هـ.

- ٣٠٥- كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبدالرحمن ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، طبعة ١٤١٨هـ.
- ٣٠٦- الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي)، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٣٠٧- الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٣٠٨- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ٣٠٩- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣١٠- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ(التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، بدر الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٣١١- لباب الآداب، عبدالملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري، تحقيق: أحمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٣١٢- لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) وبهامشه تفسير ابن عربي، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

- ٣١٣- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٣١٤- لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ.
- ٣١٥- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ١٤٠٠هـ.
- ٣١٦- المبسوط، شمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣١٧- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، أبو الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، طبعة ١٩٩٥م.
- ٣١٨- المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- ٣١٩- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- ٣٢٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، طبعة ١٤٠٧هـ.
- ٣٢١- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه وأكمله بعد نقصانه: محمد نجيب المطيعي، دار الفكر.
- ٣٢٢- مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، طبعة سنة ١٤٢٥هـ.
- ٣٢٣- المجموعة الصوفية الكاملة، أبو يزيد البسطامي، تحقيق: قاسم محمد عباس،

- دار المدى للطباعة والنشر، دمشق، سوريا.
- ٣٢٤- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.
- ٣٢٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية)، عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ.
- ٣٢٦- المحلى بالآثار، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٣٢٧- المحيط البرهاني في الفقه النعماني، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
- ٣٢٨- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة ١٤١٥هـ.
- ٣٢٩- مختصر اختلاف العلماء، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: عبدالله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
- ٣٣٠- مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرك أبي عبدالله الحاكم، ابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق ودراسة: عبدالله بن حمد اللحيّدان، وسعد بن عبدالله آل حميد، دارُ العاصِمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٣٣١- مختصر تاريخ دمشق، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري، تحقيق: روحية النحاس، ورياض عبدالحميد مراد، ومحمد مطيع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.
- ٣٣٢- مختصر نشر النور والزهر، عبدالله مرداد أبو الخير، اختصار وترتيب: محمد العمودي، وأحمد علي، مطبوعات نادي الطائف الأدبي، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
- ٣٣٣- مخطوط ضبط ألفاظ الأربعين للنووي بالأزهرية، وهو مطبوع بآخر

- الفتح المبين، بعنوان الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكلات.
 ٣٣٤- مداراة الناس، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي
 البغدادي، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - بيروت -
 لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٣٣٥- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر
 أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي
 - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.
- ٣٣٦- المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر،
 تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي،
 الكويت، طبعة ١٤٠٤هـ.
- ٣٣٧- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، علي بن أحمد بن
 سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٣٨- المراسيل، سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، تحقيق: شعيب
 الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٣٣٩- مرآة الجنان وعبرة اليقظان (تاريخ الياضي)، عبد الله بن أسعد بن علي بن
 سليمان الياضي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ١٤١٣هـ.
- ٣٤٠- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور بن
 بهرام أبو يعقوب المروزي المعروف بالكوسج، عمادة البحث العلمي،
 الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٣٤١- مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح، دار العلمية، الهند،
 طبعة ١٤٠٨هـ.
- ٣٤٢- مستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم
 النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية،
 بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٣٤٣- المستصفى في علم الأصول، محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد

- عبدالسلام عبدالشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
 ٣٤٤- مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي،
 تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
 ٣٤٥- مسند أبي حنيفة، أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم، تحقيق:
 نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
 ٣٤٦- مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق:
 حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
 ٣٤٧- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة،
 مصر.

- ٣٤٨- مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالحالق
 البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة
 العلوم والحكم، بيروت، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
 ٣٤٩- مسند الحارث (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)، الحارث بن أبي
 أسامة، الحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: حسين أحمد صالح الباكري،
 مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
 ٣٥٠- مسند الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار الكتب
 العلمية، بيروت.

- ٣٥١- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق:
 حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
 ٣٥٢- مسند الشهاب، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبدالله القضاعي، تحقيق:
 حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
 ٣٥٣- مسند الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي،
 دار المعرفة، بيروت.

- ٣٥٤- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى
 بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، المكتبة العتيقة ودار التراث.

- ٣٥٥- مشكاة الأنوار، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: أبو العلا عفيفي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.
- ٣٥٦- مشكاة المصابيح، محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٨٥م.
- ٣٥٧- مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- ٣٥٨- مصنف ابن أبي شيبة (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار)، أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- ٣٥٩- المصنف، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- ٣٦٠- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحباني الحنبلي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.
- ٣٦١- معالم السنن، أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.
- ٣٦٢- المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي، عالم الكتب/ مكتبة المتنبي/ مكتبة سعد الدين، بيروت/ القاهرة/ دمشق.
- ٣٦٣- معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٣٦٤- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، طبعة ١٤١٥هـ.
- ٣٦٥- معجم البلدان، ياقوت بن عبدالله الحموي أبو عبدالله، دار الفكر، بيروت.

- ٣٦٦- معجم الشيوخ، محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٣٦٧- المعجم الصغير (الروض الداني)، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٣٦٨- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي ابن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
- ٣٦٩- المعراج، أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري، دار الكتب الحديثة، القاهرة، طبعة ١٩٦٤م.
- ٣٧٠- المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤١٩هـ.
- ٣٧١- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري، تحقيق: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة ١٩٨٥م.
- ٣٧٢- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت.
- ٣٧٣- المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، مكتبة طبرية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ٣٧٤- المغني، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الحنبلي، مكتبة القاهرة، طبعة ١٣٨٨هـ.
- ٣٧٥- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم/الدار الشامية، دمشق/بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- ٣٧٦- المفهم من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن بن عمر بن إبراهيم

- القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٣٧٧- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٣٧٨- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن، تحقيق: هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ٣٧٩- مقدمة ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، طبعة ١٣٩٧هـ.
- ٣٨٠- المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ٣٨١- المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار النشر: الجفان والجابي، قبرص، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٣٨٢- مكارم الأخلاق، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي ابن أبي الدنيا، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٣٨٣- المكنون في حقائق الكلم النبوية (عرائس الحديث)، أبو محمد روزبهان بن أبي نصر بقلي شيرازي، تحقيق: علي صدرا خويي، وعلي أميني نجاد، مركز أبحاث باقر العلوم، قم، طبعة ١٤٣١هـ.
- ٣٨٤- الملل والنحل، محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٣٨٥- منازل السائرين، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٨٦- منتخب الكلام في تفسير الأحلام، محمد بن سيرين، دار الفكر، بيروت.

- ٣٨٧- المنتخب من مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، تحقيق: صبيح البديري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٣٨٨- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ.
- ٣٨٩- المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعالها ومحمود طرائقها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي، انتقاء: أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير، دار الفكر، دمشق، طبعة ١٤٠٦هـ.
- ٣٩٠- منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، محمد عيش، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٠٩هـ.
- ٣٩١- منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٣٩٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
- ٣٩٣- المنهج المبين شرح الأربعين، مخطوط، مودع بمكتبة جامعة الملك سعود، رقم (٧٧٧).
- ٣٩٤- المواقف، عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٣٩٥- موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، سعدي أبو جيب، طبعة مزيدة منقحة.
- ٣٩٦- الموضوعات، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي، تحقيق: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ٣٩٧- موطأ الإمام مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبجي المدني، تعليق وتحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية.
- ٣٩٨- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبجي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

- ٣٩٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين محمد بن أحمد أبو عبدالله الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
- ٤٠٠- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.
- ٤٠١- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام)، عبدالحج بن فخر الدين بن عبدالعلي الحسيني الطالبي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- ٤٠٢- نزهة النظر توضيح نخبة الفكر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٤٠٣- نصب الراية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، طبعة ١٣٥٧هـ.
- ٤٠٤- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ربيع بن هادي المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ٤٠٥- النكت والعيون (تفسير الماوردي)، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، تحقيق: السيد بن عبدالمقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٠٦- نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري شهاب الدين النويري، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- ٤٠٧- نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد أبو المعالي الجويني، تحقيق: عبدالعظيم محمود الديب، دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

- ٤٠٨- النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، طبعة ١٣٩٩هـ.
- ٤٠٩- نوارد الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار الحيل، بيروت، طبعة ١٩٩٢م.
- ٤١٠- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبدالقادر بن شيخ بن عبد الله العيدروسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٤١١- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الحيل، بيروت، طبعة ١٩٧٣م.
- ٤١٢- الهداية في شرح البداية، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤١٣- هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٣٧٩هـ.
- ٤١٤- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، استانبول سنة ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤١٥- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، طبعة ١٤٢٠هـ.
- ٤١٦- الورع، عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: أبي عبد الله محمد بن محمد بن حمود، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٤١٧- الوسيط في المذهب، محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ٤١٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة - لبنان.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥.....	الحديث الثالث والعشرون
٢٧.....	الحديث الرابع والعشرون
٥٣.....	الحديث الخامس والعشرون
٧١.....	الحديث السادس والعشرون
٨٣.....	الحديث السابع والعشرون
٩٥.....	الحديث الثامن والعشرون
١١٣.....	الحديث التاسع والعشرون
١٣٥.....	الحديث الثلاثون
١٤٦.....	الحديث الحادي والثلاثون
١٧٦.....	الحديث الثاني والثلاثون
١٨٧.....	الحديث الثالث والثلاثون
١٩٤.....	الحديث الرابع والثلاثون
٢١٤.....	الحديث الخامس والثلاثون
٢٣٤.....	الحديث السادس والثلاثون
٢٥٥.....	الحديث السابع والثلاثون
٢٧٢.....	الحديث الثامن والثلاثون
٢٩١.....	الحديث التاسع والثلاثون
٢٩٧.....	الحديث الأربعون
٣٠٧.....	الحديث الحادي الأربعون
٣١٣.....	الحديث الثاني والأربعون
٣٢٤.....	خاتمة الإمام النووي
٣٢٦.....	فهرس المصادر والمراجع
٣٦٨.....	فهرس الموضوعات

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com